

مركز المرأة العربية للتدريب والبموث «كوثر»

تقرير تنمية المرأة العربية 2010

المرأة العربية والمشاركة في صنع واتخاذ القرار

الطبعة الثانية



العنوان

التقرير الرابع لتنمية المرأة العربية المرأة العربية والمشاركة في صنع واتخاذ القرار

النسخة الصادرة سنة 2010

ISBN : 978 - 9973 - 837 - 38 - 7

جميع الحقوق محفوظة

مركز المرأة العربية للتدريب والبحوث - كوثر

تصميم الاصدار

SMILE

مركز المرأة العربية للتدريب والبحوث

ص ب 105 حي الخضراء - تونس

الجمهورية التونسية

الهاتف : +216 71 773 511

الفاكس : +216 71 780 002

www.cawtar.org

cawtar@cawtar.org

التقرير الرابع لتنمية المرأة العربية

المرأة العربية والمشاركة في صنع واتخاذ القرار

محتوى التقرير

توطئة وشكر : د. سكينه بورواي، المديرة التنفيذية، مركز كوثر
ملخص التقرير

القسم الأول : الإطار العام
الفصل الأول : مدخل التقرير ومنهجية إعدادة
الفصل الثاني : مدخل نظري : المرأة العربية وصنع القرار بين الاقتصاد السياسي والسلطة الأبوية
الفصل الثالث : مؤشرات مشاركة النساء في صنع القرار في البلدان العربية

القسم الثاني : صنع القرار في المجالين الخاص والعام
(التحليل النوعي للمقابلات ودراسات الحالة)
الفصل الرابع : المواقف والممارسات المتعلقة بصنع القرار
الفصل الخامس : نحو تنمية تجربة صنع القرار في العالم العربي
الفصل السادس : نماذج من ملامح بعض المستجوبات والمستجوبين (بورترية)

القسم الثالث : نحو تفعيل دور المرأة في صنع القرار
أهم الاستنتاجات والتوصيات
أولاً : أهم الاستنتاجات
ثانياً : أهم دلالات التقرير
ثالثاً : التوصيات

المراجع البيبليوغرافية

الملاحق
الملحق 1 : ملخصات التقارير القطرية : نماذج لدراسات الحالة في بعض البلدان العربية
الملحق 2 : جدول توزيع عينة المشاركات والمشاركين (المقابلات المعقمة، دراسات الحالة، وقصص الحياة)
الملحق 3 : الجداول الإحصائية
قائمة الأطر في النص

فريق الدراسة

سكينة بوراوي، مركز كوثر
نادر عزت سعيد
سهام النجار

مديرة المشروع
المنسق العلمي والمؤلف الرئيسي
المراجعة

الفرق الوطنية

باحثون رئيسيون

مصر
شهيدة الباز

المغرب
مختار الهراس

تونس
محمد كرو
سهام النجار

السعودية
منيرة الناهض
حصة آل شيخ

السودان
بلقيس البدري
سامية النجر
مي عز الدين
شهيرة أسامة

لبنان
فهمية شرف الدين

الورقات الخلفية

مصر – شهيدة الباز
لبنان – فهمية شرف الدين

البحرين – باقر النجار
فلسطين – نادر عزت سعيد

مساعدو البحث

وليد بدوي، نقولا مرزوقه، شهناز جبران

قلن/قالوا

«معوقات تمكين المرأة حلقات من حديد متشابكة ومتداخلة ببعضها البعض، عندما أهرب من واحدة تمسكني الأخرى، عندما أخرج من أسرتي فأنا مربوطة بأفراد الحي والمجتمع والثقافة والتفكير المحلي والقانون» (منال، 35 سنة، موظفة، سعودية).

«لم أحس أنني كامرأة غلبت، أنا كنت رقم ثلاثة في الديوان، ساهمت في اتخاذ القرار قبل رقم واحد» (نهي، 58 سنة، موظفة، السودان).

«كان والدي مصدر الرأي والرزق والقوة والقرار، وكانت أمي تقاوم باستماتة ضد قرارات يفرضا علينا» (أمينة، 36 سنة، ناشطة جماعية، المغرب).

«أعتبر نفسي محظوظة لأن لي أب متفتح ويحترم التعليم رغم أنه من وسط ريفي» (نانة، 42 سنة، موظفة، تونس).

«كان الزواج تقليديا تقدم الزوج وتم السؤال عنه ووافقت عليه» (سحر، 41 سنة، أستاذة جامعية، مصر).

«نقاش مشترك وأخذ القرار بالتشاور، لكنني صاحب القرار النهائي» (إياد، 57 سنة، موظف، لبنان).

«لم يسبق أن ذكرني زوجي بموعد تلقيح (تطعيم) الأطفال أبدا» (حياة، 38 سنة، أستاذة، المغرب).

«لقد تعودوا أن يكون المسؤول رجلا، تراهم يميلون لاختبار المرأة حتى يدركوا هل لها سلطة حقيقية» (أميرة، 49 سنة، مديرة مؤسسة حكومية للتعليم العالي، تونس).

«(من يصرف، يقرر)» (جمانة، 45 سنة، مُدرسة، السعودية).

«لما يكون لك أب متحمس لقضايا المرأة، فإنك تتحررين مبكرا جدا» (زينب، 46 سنة، ناشرة، تونس).

«يبدو لي أن النساء عندما يكنّ في موقع سلطة هنّ مدفوعات إلى تبني سلوكيات ذكورية» (فاطمة، 56 سنة، مديرة مصلحة، تونس).

«أعمل من خلال الفريق، زميلاتي هن الأجنحة التي أطيّر بها» (نهاد، 52 سنة، مديرة جمعية، السعودية).

«المرأة تبقى امرأة والرجل يبقى رجلا، كل واحد منا يتكفل بمجاله لتفادي الصراع» (حياة، 38 سنة، أستاذة، المغرب).

«أنا كنت طموحة أكثر من زوجي» (نضال، 60 سنة، سيدة أعمال، لبنان).

«زوجي لم يُشركني البتة في أخذ القرارات المتصلة بحياته المهنية أو بحياتنا الأسرية... وعندما فارق الحياة، لم أكن أعلم هل أنه ترك مبلغا ماليا وهل أن له ديون» (منووية، 70 سنة، ربة منزل، تونس).

«ينظر لي المجتمع بشكل أقل مما أنا في الحقيقة» (سلوى، 50 سنة، طبيبة، السعودية).

«يرفض الصرف على البيت ومع ذلك يمنعنا من الخروج إلا بإذن منه، زوجي يستخدم الدين لمصلحته» (منال، 35 سنة، موظفة، السعودية).

توطئة وشكر

د. سكينه بوراوي

المديرة التنفيذية لمركز المرأة العربية

للتدريب والموث - كوثر

في إطار إسهام مركز المرأة العربية للتدريب والبحوث «كوثر» في النهوض بأوضاع النساء العربيات والدفع بالتنمية المجتمعية من خلال إنتاج تقارير ودراسات ومواد تدريبية توجّه إلى صانعي القرار في المنطقة العربية، اختار المركز أن يعمل خلال العشر سنوات الأوائل من هذه الألفية على خمس قضايا أساسية، هي النوع الاجتماعي والعملة، الفتاة العربية المراهقة، المرأة العربية وصنع القرار، المرأة العربية والإعلام وأخيرا المرأة العربية والتشريعات.

لم يكن اختيارنا لهذه المواضيع اعتباطيا، بل جاء نتيجة ورشات عمل وتفكير متكررة ومتواصلة ساهم فيها ثلة من الخبراء العرب من مختلف المجالات والاختصاصات إلى جانب بعض من نظرائهم من خارج المنطقة، وبالتالي جاء هذا الاختيار تلبية لاحتياجات المنطقة العربية في مجالي البحث والتنمية، وتماشيا مع الأولويات التي حددتها المؤتمرات الدولية، وكذلك تلبية للحاجيات الداخلية المحلية لكل البلدان العربية.

وقد نجح مركز «كوثر» إلى حد بعيد في الوفاء بالتزاماته بإصدار سلسلة من التقارير الدورية تحمل عنوان تقارير تنمية المرأة العربية، ونعتبرها تقارير استشرافية تساهم نوعيا وكميا في الرفع من الرصيد المعرفي حول أوضاع المرأة في المنطقة العربية.

1 - انظر :

و«المرأة العربية وصنع القرار» هو التقرير الرابع الذي يصدر ضمن هذه السلسلة، بعد إصدارنا لتقرير «العملة والنوع الاجتماعي : المشاركة الاقتصادية للمرأة العربية» (2001) وتقرير «الفتاة العربية المراهقة : الواقع والآفاق» (2003)، والثالث حول «المرأة العربية والإعلام» (2006). كما قام المركز بإصدار الطبعة الأولى من التقرير الحالي عام 2008 وكذلك بطباعة ثلاثة تقارير وطنية لتونس والسودان والمغرب⁽¹⁾.

Sihem Najat et Mohamed Kerrou, La décision sur scène. Un regard sociologique sur le pouvoir décisionnel des femmes tunisiennes, Tunis - Beyrouth CAWTAR - MAJD, 2007

بلقيس البديري، سامية النقر، مي عز الدين، شهيرة أسامة، النوع وصنع القرار: دراسة حالة جمهورية السودان، تونس- بيروت، مركز المرأة العربية للتدريب والبحوث (كوثر)، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع (مجد)، 2008

ما من شك في أن مسألة مشاركة المرأة في اتخاذ القرار هي من أهم المواضيع التي تمكنا من تحليل التغيرات التي تشهدها المجتمعات العربية ورصدها. ولئن استقطب هذا الموضوع بدرجات متفاوتة وبأساليب مختلفة اهتمام كل القوى الفاعلة في المجتمع من أصحاب القرار وباحثين ومتدخلين اجتماعيين ونشطين في الجمعيات والمجتمع المدني، إلّا أنّ طريقة طرح هذه المسألة وتناولها يختلف حسب السياق والتوجهات المجتمعية، ولكن كذلك على مستوى التمشي المنهجي

المختار الهراس، المرأة العربية وصنع القرار في المغرب، تونس- بيروت، مركز المرأة العربية للتدريب والبحوث (كوثر)، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع (مجد)، 2008

والمقاربة النظرية والإطار المفاهيمي. وما الاعتراف بالأهمية المتزايدة بموقع المرأة في سيرورة اتخاذ القرار واعتباره موضوع بحث يستوجب مزيداً من الفهم والتدقيق والتعمق لغاية تحسين مكانة المرأة داخل الأسرة وسائر المؤسسات الاجتماعية، إلا إقرار بوضع المرأة في المجتمع بوصفها فاعلاً اجتماعياً وشريكاً فعالاً للرجل في كافة المجالات.

وتجدر الإشارة إلى أنّ اهتمام مركز المرأة العربية للتدريب والبحوث (كوثر) بهذه المسألة ليس بالمستحدث، إنما تعود جذوره إلى السنوات الأولى من إحداث المركز وذلك باعتماد طرق مختلفة لتناول هذا الموضوع بالدرس واعتباره مبحثاً استراتيجياً ذا أولوية يستوجب طرحه عملاً متواصلًا يبنى على تراكم المعرفة وتبادل الخبرات. ففي هذا السياق، قام كوثر عام 1998 بإصدار دراسة حول «المرأة العربية وصنع القرار» تتمثل في دراسات حالة لعدد من النساء اللائي يتقلدن مناصب سياسية قيادية في ستة بلدان عربية (تونس وسوريا وفلسطين والكويت والمغرب ومصر) وقع فيها التركيز على مظاهر التمييز بين الجنسين في المجال الاجتماعي، انطلاقاً من تحليل معطيات ديمغرافية، كما تطرقت هذه الدراسة إلى الجانب القانوني المتعلق بمشاركة المرأة في الحياة العامة.

ونظراً إلى أنّ كوثر يرمي إلى التوجّه إلى فئات مختلفة، فقد أنجز عام 2008 بالتعاون مع معهد الأمم المتحدة الدولي للبحث والتدريب لترقية المرأة (INSTRAW) دراسة حول «تقوية القيادة النسائية ومشاركة النساء في الحياة السياسية وفي مسارات صنع القرار، في الجزائر والمغرب وتونس»، إضافة إلى تنظيم مسابقتين للمصنّعات والصور الفوتوغرافية حول الموضوع نفسه، فضلاً عن تنظيم مسابقة خلال نفس العام تتعلق باختيار أفضل مقال صحفي حول موضوع «المرأة العربية والحكم المحلي» التي تندرج ضمن أنشطة الحملة الإعلامية لتعزيز مشاركة المرأة العربية في الحكم المحلي.

إلى جانب ذلك، قام كوثر عام 2008 بتنظيم دورة تدريبية حول موضوع «المرأة العربية والقيادة» بالتعاون مع شبكة سنابل شارك فيها 100 مشارك ومشاركة من فلسطين والسعودية والأردن والعراق واليمن والسودان والمغرب ومصر وتونس والجزائر والإمارات وسوريا.

وتعد هذه الأشكال من مظاهر الاهتمام بمسألة مشاركة المرأة في صنع واتخاذ القرار تعبيراً عن خيار استراتيجي من قبل كوثر لتناول هذا الموضوع الجوهرى بالاستناد إلى مقاربات مختلفة وبتشريك العديد من الخبراء والمتدخلين والمختصين في هذا المجال. أمّا عن هذا التقرير، فقد كان الإعلان عن بداية العمل فيه منذ سنوات عديدة ضمن ورشات عمل انتظمت في اليمن وتونس والجزائر ومصر، فاتحة لعمل العديد من المؤسسات المحلية والإقليمية والدولية حول الموضوع، فصدرت عديد التقارير والدراسات الوطنية والإقليمية التي طرحت الموضوع بشكل أو بآخر. ولعل هذا ما زاد الأمر صعوبة على مركز «كوثر» وعلى فريق الخبراء الإقليمي الذي تم اختياره للعمل في هذا التقرير، فقد كان السؤال الذي يزيد طرحه حدة في كل مناسبة هو: ما هي القيمة المضافة لهذا التقرير في ظل كل ما يتم إنجازه؟

لذلك كثف كوثر من مقارنته التشاركية والاستشارية بتنظيمه العديد من ورشات العمل للتفكير في هذه المسألة تحديداً، وكانت اللقاءات السنوية للشبكة العربية للنوع الاجتماعي والتنمية («أنجد») الفضلاء المناسب الذي تبلورت خلاله هذه الأفكار وهذه الإسهامات (2). كما يتميز هذا التقرير باعتماده مقارنة تحليلية متعددة الأبعاد، إذ انطلق من تحديد الإطار المفاهيمي ومعالجة السياق المجتمعي في العالم العربي عامة ومجتمعات البحث خاصة الذي يمكن من فهم مشاركة المرأة في اتخاذ القرار، إضافة إلى تحليل المؤثرات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية في المنطقة العربية. أما البعد الثاني، فيتمثل في التحليل النوعي للمعطيات التي تم تجميعها في إطار دراسات الحالة والبحوث الميدانية في الدول التي شملها البحث.

ما من شك في أنّ ما انفرد به هذا التقرير هو أنّ أهمية المعطيات الميدانية التي وقع تجميعها وتحليلها لا تكمن في تضمّنها لشهادات حيّة وملموسة حول مسألة مشاركة المرأة في صنع القرار فحسب، بل تتمثل جدواها في الخيار والتوجّه النظري والابستمولوجي والمنهجي الذي تدرج في إطاره. فنقطة انطلاق هذا التقرير تتمثل في أنّ المعرفة النابعة من الواقع الاجتماعي المعيش، كما يبلورها ويفسرها الفاعلون الاجتماعيون استناداً إلى تجاربهم وخبراتهم الملموسة، هي التي تمثّل الأسس التي تبني عليها المعرفة العلمية والتأويل الابستمولوجي لموضوع البحث.

ولقد مكّنت هذه المعطيات من بناء أنماط اتخاذ القرار حسب النوع الاجتماعي في المنطقة العربية. ويهدف الجزء المخصّص للتنميط إلى الدفع في اتجاه تعميق المعرفة العلمية حول أساليب اتخاذ القرار والتشجيع على مزيد البحث في منطقة تعد الأكثر شحاً في مجال البحث العلمي (3). ولتدعيم تحليل المعطيات المجمّعة في إطار الدراسة النوعية، احتوى هذا التقرير على نماذج من ملامح (بورترية) لبعض المستجوبات والمستجوبين، حتّى يتمكن المطلع على هذا التقرير من تكوين صورة حيّة عن مشاركة المرأة في صنع واتخاذ القرار داخل المجتمعات المعنية بالبحث. وهي صورة تقوم على المقارنة بين الرجال والنساء وبين شتى القطاعات والمستويات داخل بلدان عربية مختلفة.

وقد أفرزت هذه المقاربة المندجة والتشاركية تقريراً نوعياً ينزع نحو الشمولية، ويستقي محتواه من القصص والتجارب المعيشة للنساء وللرجال، ويحاول أن يرصد أوضاع النساء العربيات في مختلف المجالات والقطاعات، في المجالين الخاص والعام، بدءاً من الأسرة، مروراً بالاقتصاد والدولة ووصولاً إلى مؤسسات المجتمع المدني. واستناداً إلى هذا التمشي، اعتمد هذا التقرير مقارنة شاملة للموضوع حيّز الدرس، تتجاوز الرؤية الضيقة والمتداولة لمجال المشاركة في صنع واتخاذ القرار، وذلك بالاهتمام (بعمق لا يخلو من جرأة على مستوى الطرح والمضمون) بكل ما من شأنه أن يساعد على تحليل هذه المسألة بما في ذلك المسكوت عنه وما يعتبر عادة خارجاً عن دائرة صنع القرار (كالجسد وصورة الذات...). وكانت هذه هي القيمة المضافة للتقرير.

ومن الأهمية بمكان التأكيد على ثراء ملخصات التقارير القطرية (باستثناء مصر (4)) وعلى الجداول الإحصائية الواردة في الملاحق التي تثري وتدعم المعطيات التي تضمّنتها مختلف أجزاء هذا العمل. ولاستثمار هذا التقرير والاستفادة من نتائجه، ارتأينا من الأهمية بمكان إدراج جملة من التوصيات

2 - إصدار الشبكة العربية للنوع الاجتماعي والتنمية «أنجد» حول النوع الاجتماعي وصنع القرار، كوثر، 2005

3 - انظر تقرير التنمية الإنسانية العربية : نحو إقامة مجتمع المعرفة، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، 2003

4 - لقد تعذّر على الباحثة المكلفة بإعداد دراسة الحالة الخاصة بمصر أن تعدّ التقرير القطري، إلا أنّنا نوّكد على ثراء المعطيات الميدانية التي تمّ تجميعها وعمق المقابلات مع المبحوثين. وهي معطيات وقع استغلالها وتحليلها في إطار التقرير الإقليمي (الفصل الرابع) : المواقف والممارسات المتعلقة بصنع القرار، والفصل الخامس : نحو تنميط تجربة صنع القرار في العالم العربي.

التي نتوجه من خلالها إلى مختلف القوى الفاعلة في المجتمع والمتدخلين في مجال حقوق المرأة والمساواة بين الجنسين، من أصحاب القرار وباحثين وخبراء، الخ. لغاية دعم حضور المرأة في مواقع صنع القرار داخل المنطقة العربية.

وحاولنا في هذا التقرير كذلك إثراء المعرفة من خلال البناء على ما تم إنجازه والاستفادة من كل التقارير السابقة حول الموضوع سواء الصادرة منها عن البنك الدولي أو برنامج الأمم المتحدة الإنمائي أو برنامج الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة، أو التقارير السابقة التي أنتجها مركز «كوثر» ومراكز بحوث عربية أخرى.

إننا نطمح أن يكون هذا التقرير إضافة للمعرفة ومساهمة من مركز «كوثر» في المعطيات والآليات الضرورية والقرائن التي من شأنها أن تساهم في النهوض بأوضاع المرأة العربية.

نود في الختام أن نشكر كل فريق الخبراء الإقليميين، الذين لم يدخروا جهدا في إعداد هذا التقرير، كما نشكر كل النساء والرجال اللذين قبلوا مشكورين أن يكونوا ضمن عينات الدراسة في تونس والسودان ولبنان ومصر والمغرب والمملكة العربية السعودية.

ولا يفوتنا طبعاً أن نتقدم بالشكر إلى البنك الدولي لدعمه المتواصل لمركز المرأة العربية للتدريب والبحوث «كوثر» ولدعمه إصدار هذا التقرير، ونشكر كذلك صندوق الأمم المتحدة للسكان الذي كان بدوره شريكاً رئيسياً في كل مراحل إنجاز هذا التقرير. كما نود أن نقدم أصدق عبارات الامتنان إلى برنامج الخليج العربي للتنمية «أجفند» وكل الشركاء الداعمين لمركز «كوثر».

التقرير الرابع لتنمية المرأة العربية

المرأة العربية والمشاركة في صنع واتخاذ القرار

ملف من التقرير

ملفص التقرير

التقرير الرابع لتنمية المرأة العربية المرأة العربية وصنع القرار

المنطلقات والأهداف

ينطلق التقرير من طرح إشكالية المشاركة في صنع القرار في العالم العربي وفقاً لتحليل قائم على مقارنة النوع الاجتماعي. ويتم الأخذ بعين الاعتبار أهمية فهم دور البنى الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والمؤسسية في المجتمعات العربية وفي ظل العولمة. من هذا المنطلق، يتم مناقشة وتوسيع مفهوم صنع القرار وأشكاله، وتحليل العوامل التي تتشكل ضمنها قدرة النساء والرجال على المساهمة في عمليات صنع القرار في مختلف المستويات، مع مراعاة العلاقة الناشئة والمتجددة بين هذه المستويات (ضمن الأسرة والاقتصاد والدولة والمؤسسات). وقد تم الاعتماد على مؤشرات كمية ونوعية تساعد في تلمس أشكال المشاركة والإنجازات والفجوات. وضمن هذا الطرح الذي أردناه شمولياً وتكاملياً، كانت أهداف التقرير كالتالي :

- **الجانب المعرفي والبحثي** : المساهمة في سد الثغرات في مجال دراسة المرأة العربية وصنع القرار على المستوى المعرفي والمفاهيمي.
- **الجانب المنهجي** : تقديم لأهم الأطر التحليلية والمنهجية في دراسة موضوع صنع القرار.
- **الجانب التطبيقي** : رفع الوعي وتقديم المقترحات والتوصيات من أجل العمل على دعم موقع النساء العربيات في صنع القرار.

هذا، وقد تبني التقرير مفهوماً شمولياً لصنع القرار، يأخذ بعين الاعتبار أن صنع القرار هو سيرورة متواصلة تتم في سياق سياسي - اقتصادي - اجتماعي - ثقافي. وتتشكل هذه السيرورة في إطار أدوار وعلاقات النوع الاجتماعي ضمن توزيع متباين للسلطة بين النساء والرجال وبين النساء أنفسهن والرجال أنفسهم، اعتماداً على خلفياتهم الاقتصادية والاجتماعية. ويركز التعريف الذي يتبناه التقرير على أهمية إدماج مقارنة النوع الاجتماعي في كافة السياسات والقرارات والمؤسسات. ويعدّ ما سبق مكملاً للتركيز على تقدم النساء في كافة مجالات صنع القرار السياسي والاقتصادي والاجتماعي والإعلامي أو ما يمكن اعتباره إدماجاً أفقياً، أو مستويات صنع القرار لتصل إلى أعلاها، أي الإدماج العمودي. إن صنع القرار يتشكل في سياق عمليات معقدة لاتخاذ القرار تتأثر بمضمون ومكونات علاقات وأدوار النوع الاجتماعي وتأخذ بعين الاعتبار حاجات النساء العملية والمباشرة وحاجاتهن الأساسية المرتبطة بأدوارهن الإنجابية، وكذلك بالأدوار الإنتاجية الاقتصادية والسياسية. وتسعى في نفس الوقت إلى تغيير علاقات النوع الاجتماعي من أجل تحقيق المساواة بين الجنسين وإيجاد بيئة ملائمة لتحقيقها.

المنهجية : تشاركية

ضمن منهجية عمل تشاركية، تم في إطار الإعداد لهذا التقرير إنجاز 17 ورقات عمل قطرية وقطاعية قدمت من قبل خبيرات وخبراء يمثلون مؤسسات من مختلف بلدان العالم العربي. كما تم استثمار اللقاءات السنوية للشبكة العربية النوع الاجتماعي والتنمية أنجد⁽⁵⁾ للتحفيز على طرح مقاربات ورؤى حول التقرير مما أفرز مجموعة من الورقات الخلفية تمت مناقشتها ضمن هذه اللقاءات. وإلى جانب تحليل المؤشرات الكمية (الديمغرافية والاقتصادية والسياسية...) التي تم استخلاصها من إصدارات متخصصة، اعتمد التقرير دراسة نوعية تشاركية تستند إلى خبرات وتجارب النساء العربيات في إطار علاقتهن بالرجال والأسرة والمؤسسات الحكومية والمجال الاقتصادي والمجتمع المدني. (ص 68) لذلك تضمن هذا التقرير شهادات ووجهات نظر النساء والرجال وتجاربهم الملموسة ليتوصل إلى توصيات معبرة عن الواقع.

لقد تم إعداد تقارير وطنية في ستة أقطار عربية هي تونس والسودان ولبنان والمملكة العربية السعودية ومصر والمغرب، وتم اختيار هذه البلدان على أساس التوزيع الجغرافي وطبيعة النظام الاقتصادي والسياسي.

وقامت فرق العمل الوطنية بإعداد هذه التقارير القطرية اعتمادا على المقابلات المعمقة، وقصص الحياة ودراسات حالة (16 قصة حياة ودراسة حالة) إلى جانب الورشات البوئية (6 ورشات بوئية) وذلك في الأقطار الستة مجتمعة مع مراعاة المتغيرات الجغرافية والاجتماعية والسوسيو ثقافية والاقتصادية. وشملت عينة البحث 102 شخصا (82 امرأة و20 رجل) ينتمون إلى المجتمعات التي شملها البحث، إلى جانب الأشخاص الذين وقع استجوابهم في إطار الورشات البوئية. وتجدر الإشارة إلى أن منهجية العمل التشاركية لم تقتصر على مرحلة الإعداد للتقرير فحسب، بل تجاوزتها إلى محاولة التكامل مع ما ينجز في العالم العربي حول الموضوع⁽⁶⁾.

5- الشبكة العربية للنوع الاجتماعي والتنمية هي شبكة إقليمية قام بإسائها مركز المرأة العربية للتدريب والبحوث «كوثر» بدعم من البنك الدولي في أبريل 2002. خصصت العديد من الاجتماعات ضمن اللقاءات السنوية للشبكة لمناقشة إشكالية مشاركة المرأة العربية في صنع القرار وكان ذلك بداية من سنة 2003، حيث تم تقديم 17 ورقة في الخصوص، كما تم عرض ومناقشة 3 ورقات علمية أعدها خبراء من المنطقة تم استخدامها لاحقا كورقات خلفية للتقرير الإقليمي. كما تم على ضوء اللقاءات السنوية للشبكة عقد اجتماعات لخبراء التقرير الرابع لتنمية المرأة العربية «المرأة العربية وصنع القرار» وذلك بهدف مناقشة المنهجية ومحتوى التقرير الإقليمي ومختلف التقارير الوطنية ضمن مقاربة تشاركية.

6- خاصة التقارير الصادرة عن المؤسسات الإقليمية والدولية كتقارير التنمية البشرية التي ينتجها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، أو البنك الدولي أو تقارير تنمية المرأة العربية التي يصدرها مركز «كوثر».

أهم الاستنتاجات

• **إنجازات سياسية مهمة :** حققت المرأة العديد من الإنجازات في مجال المشاركة في صنع القرار على كافة الأصعدة وفي كافة المستويات، كما برز جليا تغير في درجة وعي صانعي القرار بأهمية مفهوم النوع الاجتماعي. وتمثل هذه الإنجازات حالة من الحراك الاجتماعي في البلدان العربية، لكنها لا تتعدى كونها محاولات لم ترق بعد إلى إحداث تغييرات جوهرية في طبيعة النظم والبنى المجتمعية والثقافية التي تركز التفرقة بين الرجال والنساء في كافة مجالات الحياة.

• **نماذج تحتذى في القطاعين العام والخاص :** لقد ظهرت في العالم العربي نماذج لنساء تقدمن في مواقع صنع القرار كمرشحات للرئاسة وبرلمانيات ووزيرات ومديرات لمؤسسات محلية ودولية وفي الأحزاب والمنظمات الأهلية، وكذلك صاحبات أعمال وصانعات قرار في القطاع الخاص وربات أسر يعملن ويناضلن من أجل مصلحة أسرهن. إن هذه النماذج مهمة من الناحية الرمزية، فهي تكسر حاجز سيطرة الرجال على مواقع صنع القرار وكذلك القدسية المعطاة لها. كما تقدم للنساء والفتيات «نماذج ناجحة» يسعين للاقتداء بها في المستقبل. وفي حقيقة الأمر، مازال وصول هؤلاء النساء إلى هذه المواقع محدودا جدا، كميا ونوعيا. والأهم من ذلك أن هذه الإنجازات ما زالت مهددة بالخطر حيث لم تتوافق مع تغييرات في قدرة النساء على صنع القرار في ما يتعلق بكيونتتهن - الجسد والذات ومكانتهن داخل الأسرة. وبشكل عام، نلاحظ أن هذه الإنجازات لم تترجم إلى تغييرات جوهرية في القوانين والثقافة التي ما زالت تنظر إلى المرأة من منطلقات دونية.

• **اتجاهات ذكورية سائدة :** بالرغم من التحولات التي شهدتها الأسرة وأوضاع النساء في المجتمع العربي، فإن السلطة الاجتماعية التقليدية ما زالت تضيء المشروعية على سلطة الذكور وتمنحهم الامتياز في صنع القرارات الحاسمة واتخاذها. يحدث هذا حتى عندما تحتل بعض النساء موقع القرار السياسي، حيث يستمر المجتمع في قياس نجاحهن بمدى تبنين لاتجاهات وأدوار وقيم ذكورية.

• **أنماط أسرية متباينة :** أبرزت الدراسة الميدانية أنماط أسرية متعددة فهناك، «نمط الأسرة القمعية» وهي أسرة تقليدية قائمة على الاستغلال والقمع الكامل للنساء ولحقوقهن. أما النمط الثاني فهو «نمط الأسرة التقليدية - الأبوية»، حيث يكون الأب رأس الهرم السلطوي في الأسرة ويتخذ القرارات أو يفوضها حسب ما يراه هو مناسبا للأسرة ولمصلحتها. أما النمط الثالث، فهو «نمط الأسرة الهجينة» حيث يعمل كل من الرجل والمرأة خارج المنزل، وتبقى السلطات الحقيقية ضمن هذا النمط في يد الرجل ولكنه يتنازل بشكل كبير عن القرارات المتعلقة بالأسرة ويضعها على كاهل المرأة، فتتضاعف أعباء النساء في حين لا تتم إعادة توزيع الأدوار في المجال الخاص. أما النمط الرابع، فهو «نمط الأسرة المتراوحة» ويمكن وصفه بأنه نمط تفاعلي وقائم على التنافس أحيانا، والتعاون أحيانا أخرى بين الرجل والمرأة. فكلاهما متمكن على المستوى الذاتي وواع بحقوقه وحقوق الآخر. وتعتمد محصلة توزيع الأدوار على ظروف كل من المرأة والرجل وعلى قدرة كل

منهما على التعبير عن نفسه ومصالحه وفهمه للعلاقة التي تربطه بالآخر. وفي هذه الحالة يستطيع كل طرف اتخاذ القرارات المتعلقة به، ولكن القرارات ذات الطبيعة المشتركة تنبع من القدرة التفاوضية والموقع لكل منهما في العلاقة من حيث الدخل وقوة الشخصية. ورصد التقرير كذلك «نمط الأسرة المشاركة» وهو نمط نادر، حيث أن الرجل والمرأة يتفقان على التعاون معا من أجل مواجهة الظروف الموضوعية التي تقف عائقا في وجه تحقيق المساواة بينهما، فيقوم كل منهما بالعمل خارج المنزل ويعودان معا للتشارك في أعمال المنزل والعناية بالأطفال. وكذلك يساهم الرجل بشكل فعال في دعم المرأة في مواجهة الصعوبات المجتمعية والقانونية التي تقف في وجه قدرتها على التقدم والتطور. ومع هذه الأنماط، هناك أنماط تستمر في التزايد في المجتمعات العربية بما فيها «الأسر التي تعيلها نساء» وما يعنيه ذلك من تحمل المرأة لكافة الأعباء المتعلقة بتنظيم علاقة الأسرة في المجالين الخاص والعام.

• **تمايز في أنماط اتخاذ القرار**: تتماثل النساء في كثير من الأحيان مع الرجال في آليات اتخاذ القرار سواء على مستوى الأسرة أو العمل، وذلك كنوع من القبول بالثقافة الذكورية السائدة ومجاراتها من أجل تفادي الصراع. كما أن المرأة والرجل في العالم العربي، هما في نهاية المطاف نتاج للمنظومة الثقافية والاجتماعية لهذه المجتمعات. ولكن الدراسة الميدانية أثبتت أن النساء يختلفن عن الرجال، نوعيا، في مجال اتخاذ القرار وعلى مستويات عديدة، حيث تميل النساء بشكل أكبر إلى المشاركة وإعطاء مساحة أكبر للديمقراطية والتشاور مع الزملاء والزميلات. فالنساء يأخذن بعين الاعتبار مصالح المجموعات المختلفة ذات العلاقة، كالأسرة والمجتمع المحلي والمجتمع بشكل عام. وتضيف النساء لمجال اتخاذ القرار مساحة أكبر من الحوار بدل الصراع، والعمل الجماعي بدل الفردي، والمنفعة الجماعية بدل الشخصية، وذلك رغم أن عددا من النساء يمارسن آليات اتخاذ القرار الذكورية ضمن الثقافة السائدة.

• **تباين على مستوى تحديد مفهوم المشاركة في اتخاذ القرار**: نلمس من خلال التحليل النوعي للمعطيات الميدانية تعدد وتباين المفاهيم لصنع القرار مما يعكس اختلافا على مستوى النظرة لدور المرأة ومكانتها في مواقع صنع القرار وفي الفضاءين الخاص والعام. ففي حين أن أغلبية المبحوثين تعتبر أن صنع القرار ينحصر في إطار الشؤون الخاصة بالمرأة ذاتها (الزواج، الدراسة، والعمل، الخ.)، يقدم البعض مفهوما شموليا يأخذ بعين الاعتبار مختلف مراحل ومجالات اتخاذ القرار ويربط بين المشاركة في صنع القرار ومسألة تمكين المرأة. كما نلاحظ لدى البعض الآخر ربط تعريف مشاركة المرأة في صنع القرار بالذكاء والتميز والحنكة والتجربة وفي آن واحد في بعض الأحيان، مما يعني أن النساء اللاتي لا تتمتعن بهذه الخصال غير مؤهلات لذلك. وهو أمر غير مطروح عندما يتعلق الأمر بالرجال. كما يؤكد البعض على ضرورة التمييز بين المشاركة في اتخاذ القرار والقدرة على تنفيذها، معتبرين أنه غالبا ما تكون السلطة الفعلية لتنفيذ القرار بيد الرجل.

• **مظاهر مختلفة لمشاركة المرأة في اتخاذ القرار في العالم العربي:** نتبين من خلال البحث الميداني أن المشاركة في صنع القرار هي تجربة اجتماعية مبنية على نماذج متداخلة من الأفعال المتجذرة في سياق اجتماعي تاريخي، اقتصادي، ثقافي وسياسي محدد. وينتج عن هذا التداخل تباين على مستوى المشاركة في اتخاذ القرار اختزلناه في خمسة مظاهر سعيينا من خلالها إلى تحليل هذه المسألة بالنظر إلى الطابع المعقد والمركب الذي يميز الواقع الاجتماعي. واستنادا إلى ذلك أمكن لنا التمييز بين: القرار تحت الوصاية حيث تظهر المرأة من خلاله فردا فاعلا من الدرجة الثانية، واتخاذ القرار المبني على التكتيك والحيلة، واتخاذ القرار المقيد بشروط، إلى جانب المشاركة المخفية والمسكوت عنها في عملية صنع القرار، والمساهمة الفعالة والمؤثرة والناجعة في عملية اتخاذ القرار.

• **تضاعف الأعباء، تضائل الحقوق:** إن مشاركة النساء في صنع القرار داخل الأسرة يمثل في غالبية الأحيان عبئا إضافيا عليهن سواء كنّ ربات بيوت أو عاملات، وهو في واقع الأمر شكل من أشكال تهرب الرجال من مسؤولياتهم الأسرية المتعلقة بالرعاية الإنجابية والاعتناء بحاجات المنزل والأسرة. ومع الوقت، يشكل قيام النساء بهذه الأعباء والمهام الإضافية، معنى وجودهن. وهو ما يسمّى في الثقافة خطأ «بالسلطة الخفية» التي هي في الواقع قدرات تتمتع بها النساء بتفويض من رجال في الأسرة وذلك من أجل تخفيف الأعباء عنهم، ويستطيعون سحب هذا التفويض عندما يرون ذلك مناسبا.

• **دائرة الجسد... بوابة القرار:** إن مسألة اتخاذ القرار مرتبطة أولا وأخيرا بقدرة الإنسان (امرأة أو رجلا) على السيطرة على ذاته بما في ذلك الجسد والروح والفكر، وتحريرها جميعا من السيطرة الخارجية. فمن لا تملك حق القرار في جسدها وذاتها، يكون من الصعب أن تملك حقا مماثلا في مجالات الحياة المختلفة. وليس بعيدا عن الذهن ما تتعرض له الفتيات في بعض البلدان العربية من تزويج مبكر، أو قتل على خلفية ما يسمّى بالشرف أو الختان، أو الإكراه المباشر وغير المباشر على لبس لباس بعينه وتحديد الحريات الشخصية أو عدم المباحة بين الولادات...

• **معدلات خصوبة مرتفعة:** إن السيطرة على الجسد والقدرة على تحقيق الذات تتأثر بقدرة المرأة على اتخاذ القرار في ما يتعلق بصحتها الإنجابية. فمعدلات الخصوبة عند النساء العربيات هي من أعلى المعدلات في العالم مما يضع النساء رهنا للخدمة الإنجابية على حساب تحقيق الذات والمشاركة الفعالة في الحياة العامة. ومن الملاحظ أن معدلات الخصوبة تتباين بشكل كبير بين أقطار عربية تشارك فيها النساء في قوة العمل ولدى حكوماتها سياسات واضحة تؤيد تنظيم الأسرة وتمنح النساء حقوقا في مجالات الحياة المختلفة وخصوصا فيما يتعلق بالحريات الفردية، مثل تونس ولبنان، ودولا أخرى كفلسطين والصومال والسودان التي ترتفع فيها معدلات الخصوبة أكثر بكثير من المعدل العالمي والعربي. وتترافق معدلات الخصوبة المرتفعة مع أنماط تنمية معينة، حيث انتشار الفقر والعوز والعنف السياسي وحالة عدم الاستقرار الاجتماعي. كما يرتبط التزويج المبكر بالصحة الإنجابية، حيث تجبر الفتيات على الزواج في عمر لا يتجاوز 16 سنة وينخفض إلى تسع سنوات في بعض الأحيان. كما تواصل بعض المجتمعات العربية الإفريقية إصرارها على ممارسة ختان البنات.

• **ضحايا العنف** : إنَّ عدداً من النساء في بعض البلدان العربية يقتلن بشكل يومي، بعضهن يذهبن ضحايا للاحتلال الأجنبي كما هو الحال في فلسطين والعراق والبعض الآخر يذهب ضحية العنف الطائفي والإثني، وأخريات يهلكن على خلفية الفقر والحاجة والعوز، منهن من هنّ مواطنات من العالم العربي، ومنهن العاملات الأجنبيات اللواتي يعنف بعضهن. ويمتد قتل النساء ليشمل ضحايا يهلكن نتيجة إجبارهن على الحمل بشكل غير صحي وبما لا يتلاءم مع الحاجات الصحية لأجسادهن، حيث تبقى وفيات النساء أثناء الحمل وبعده من أهم أسباب قضاء النساء العرييات. وتعرض بعضهن للإجهاض في ظروف غير صحية. ويتم قتل المئات من النساء نتيجة العنف المباشر ضد الطفلة التي قد تهلك نتيجة الإهمال بسبب التمييز الاجتماعي والعنف الجسدي والنفسي والجنسي.

• **الطلاق التعسفي** : يتسم الطلاق في العديد من البلدان العربية بأنه طلاق تعسفي في غالبه يشترعه القانون، وهو طلاق من جانب واحد (التطليق). فالمرأة لا تستطيع الحصول على الطلاق إلا ضمن شروط وظروف محددة ينص عليها القانون، ويقرّر مدى شرعيتها قاض رجل في أغلب الحالات. وما يزال الرجل في غالبية البلدان العربية يتمتع بحق تطليق زوجته دون أية مفاوضات أو إجراءات قانونية. وتبقى الحالة التونسية استثناء، حيث لا مجال في تونس إلى الطلاق إلا ضمن إطار قانوني وبوجود الطرفين، وهو حق محفوظ لكليهما بالتساوي.

• **القوانين المجحفة** : تساهم القوانين في جلّ البلدان العربية (الأحوال الشخصية والعقوبات والعمل...) في تثبيت سيطرة الرجال على النساء، فما زال المشرّع في كثير من البلدان العربية ينظر بعين الشك إلى العلاقة بين النساء والرجال، ويصوغ التشريعات على افتراض أن النساء «ناشزات» بطبعهنّ وأنه يجب أن تتم السيطرة عليهنّ من قبل رجل «متسلط» أو «متسلط محتمل»، فيعطيها القانون كافة الأدوات التي يحتاج إليها ليبقي سيطرته على المرأة، جسداً وذاتاً.

• **أهمية دعم الأسرة** : تتشكل بين مختلف المؤسسات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية (الأسرة والجمعية والحزب والقبيلة والدولة) علاقات تفاعل وتأثير متبادل. فالمرأة الناجحة في أنشطتها، اقتصادية كانت أو سياسية أو اجتماعية، هي المرأة التي تتلقّى دعم الزوج والأسرة وتسان كرامتها واستقلاليتها في نطاقها. وهي كذلك المرأة التي تشارك في إطار حوار وتساوري في صنع واتخاذ القرارات الأسرية. فما ينسج داخل الأسرة من علاقات ويجري في نطاقها من أحداث ويتخذ من قرارات، ينعكس حتماً على قدرات المرأة على صعيد المشاركة في الحياة العامة. كما أنه من المستبعد أن تكون المرأة مشاركة في صنع القرار على صعيد المؤسسات العامة ولا تكون كذلك في حياتها الأسرية.

• **مشاركة حقيقية بدون قيمة أو حقوق** : اتضح من خلال الدراسة أن النساء في العالم العربي يساهمن في صنع القرار في الفضاء العام والفضاء الخاص، وأن لهذه المساهمة مردودية كبرى على المجتمع في مختلف المجالات، إلا أن المشكلة ليست في حجم المساهمة وما يتبعها من مسؤوليات وأعباء، بل في تقييم المجتمع لهذه المساهمة، ذلك أن القرارات التي يساهم فيها الرجال في الفضاء العام

(السياسي والاقتصادي) تكون بمقابل مادي وتعطيهم سلطة سياسية إضافية لوضع القوانين والتأثير في الإعلام والمناهج. وفي المقابل، تكون مساهمة النساء في صنع القرار والأعباء المتعلقة بالإنتاج والأسرة والمجتمع المحيط غير مقدرة ماديا وحقوقيا.

• **أهمية العمل في المجال العام :** لعلّ التمرّس بالقيم السائدة والممارسات الأبوية جعلت النساء مؤهلات لعطاء نوعي متميّز يتطلب منهن مضاعفة الجهود على كافة المستويات. لذلك، يصبح من الضروري توفير بيئة ملائمة أمام مشاركة النساء في العمل السياسي (الجمعياتي والحزبي والنقابي) وخلق فضاء يستطعن في إطاره أخذ المبادرة، وكذلك الشأن بالنسبة إلى مجال الاقتصاد والمال والأعمال حيث يجب توفير كل أشكال الدعم للنساء المستثمرات.

• **العمل المأجور... استقلال نسبي :** يظلّ العنصر البشري، بما يتوفّر عليه من قدرات ومؤهلات، العامل الحاسم في توسيع نطاق المشاركة في صنع واتخاذ القرار بكل أشكاله الأسرية والجمعياتية والسياسية والمهنية. والحاصل حاليا هو أنّ النساء، مقارنة بالرجال، يمثّلن الفئة الأقل استفادة من التدريب والتشغيل في القطاعين الخاص والعام، وبالتالي، الأقل استعدادا لتبوء مواقع المسؤولية والقرار. ومن ضمن العوامل الرئيسية التي تحول دون وصول النساء لهذه المواقع نذكر ما يلي : تواجد أغلب النساء ضمن فئة «ربات البيوت»، وتفاقم نسب البطالة في صفوف النساء أكثر مما هي عليه بالنسبة إلى الرجال. وفي المقابل يوفّر لها العمل المأجور خارج المنزل درجة من الاستقلال الذاتي في حياتها الأسرية، ويمكنها من المشاركة بفعالية في صنع واتخاذ القرار، ورغم ذلك، يبقى العمل المأجور عاملا ضرورياً ولكنّه غير كاف.

• **التعليم حيوي ... ولكن أي نوع من التعليم ؟** إنّ بلوغ درجة من التعليم بالنسبة إلى الرجال والنساء على حدّ السواء، يسمح للمرأة بإثبات وجودها الاجتماعي كذات فاعلة، واعية ومؤثرة في أسرتها ومحيطها الخارجي، واكتساب قدرات فكرية وآليات تواصل تمكنها من المشاركة الفاعلة في صنع القرار والدفاع عنه في حالة اتخاذه والنجاح في تنفيذه. وبالعكس ذلك، تمثّل الأمية إقصاء للمرأة عن دائرة صنع القرار. فإذا كانت الاستفادة من فرص التعليم قد سمحت لبعض النساء بالمشاركة في صنع القرار داخل الأسرة وخارجها، فإنّ هذه المشاركة بالنسبة إلى فئات عريضة من النساء ممّن لم يحظين بحقّقهن في التعليم تظلّ ناقصة. ويبقى من المهمّ أيضا التأكيد على نوعية التعليم والثقافة والتربية المرافقة ومدى مساهمتها و/أو عرقلتها لتهيئة بيئة ملائمة لترسيخ ثقافة المساواة.

• **تعديل أدوار الرجال ... تعديل البنى المجتمعية :** إنّ فهم النظام القائم بما يتطلبه ذلك من تغيير للأدوار والقيم الحقوقية التي تتبّعها، هي المدخل لتغييرات جوهرية في مشاركة النساء والرجال في المجتمع ككل. فأبّى تغيير في حياة النساء وأدوارهن لا بدّ أن يتبعه تغيير في أدوار الرجال من خلال تغيير طبيعة النظم والعلاقات الاقتصادية وعلاقات العمل والقوانين المتعلقة بها، وكذلك باقي القوانين وخصوصا قوانين الأسرة والعقوبات التي تميّز بشكل فاضح ضد النساء.



القسم الأول : الإطار العام

القسم الأول : الإطار العام

الفصل الأول : مدخل التقرير ومنهجية إعدادة

مقدمة

يعتبر التاريخ العربي المعاصر حافلا بنماذج لنساء رائدات ساهمن في النضال ضد الاستعمار والعمل من أجل تحرير المرأة والنهوض بأوضاعها وفي إنشاء الجمعيات وتنظيم الأنشطة التي ترمي إلى تنمية المجتمع وخدمته. ونذكر من بين هؤلاء النساء : عائشة تيمور وماريانا مراش وملك حنفي ناصيف وليبية قاسم ونبوية موسى وماري عجمي وعادلة بيهم وهدى شعراوي ومنوبية الورتاني وحبيبة المنشاري وبشيرة بن مراد ونظيره زين الدين وألفت الأدلبي وسميرة عزام ونازك الملائكة ومي زياده ونوال السعداوي وفدوى طوقان وأسماء طوبى ورضوى عاشور وغادة السمان وغيرهن كثيرات. واستمرارا لمسيرتهن ومسيرة الملايين من النساء المكافحات والمناضلات ومناصرهين من الرجال، تتجه المرأة العربية اليوم إلى تحقيق تقدّم ملموس في كافة مجالات الحياة. فقد انخفضت نسبة الأمية بين النساء بشكل ملموس في العديد من الأقطار وكذلك معدلات الخصوبة، وتتواجد النساء في أقطار أخرى بنسب هامة نسبيا في سوق العمل. كما تبوّأت نساء عربيات مناصب عامة ذات أهمية مميّزة في كافة المجالات على المستوى المحلي والوطني والدولي. وتمثّل هؤلاء النساء قدوة للشابات العربيات، كما أنّهنّ تمكّن من تجاوز المحظور في ما تفرضه الثقافة التقليدية من أدوار للنساء في العالم العربي⁽⁷⁾. وقامت بعض الأقطار بالالتزام برفع المعوقات التي تقف في وجه النساء من خلال النص على ذلك في الدستور أو من خلال تشريعات تساهم في إدماج النساء في مواقع صنع القرار. وفي نفس الوقت، تحققت تغييرات قانونية ذات أهمية حيث قامت بعض الأقطار بمنح النساء حق المشاركة في الانتخابات ومنح الجنسية للأبناء، وسنّت أقطار أخرى قوانين متقدّمة للأسرة. وجاءت هذه الإنجازات جزئيا كنتيجة لكفاحات حركات نسوية وحقوقية ضمّت العديد من المناضلات والمناصرين لمبدأ المساواة بين الجنسين.

1. اهتمام عربي وعالمي بإدماج النساء في التنمية

إنّ الوعي المتزايد بأهمية إحداث التوازن في علاقات القوة بين الأفراد والمجموعات، يعني بالضرورة البحث في العوامل التي تنتج التمييز القائم ضد النساء في مجال المساهمة في صنع القرار، وكذلك التأكد من طبيعة ونوعية مساهمة النساء الحالية وما تمّ إنجازها في هذا المجال عبر البرامج المختلفة، من أجل الخروج بتوصيات ذات طبيعة جوهرية وعملية من أجل الدفع نحو مساهمة أكبر للنساء في صنع القرار في كافة المجالات وعلى كافة المستويات. وتعالّت الأصوات من أجل تحقيق المساواة بين النساء والرجال في كافة المجالات من خلال إدماج مقاربة النوع الاجتماعي على مستوى السياسات والقوانين والبرامج والمشاريع. وأكدت العديد من المنتديات العالمية والعربية على أهمية مسألة صنع القرار وعلى حيوية مشاركة النساء في ذلك.

7 - تؤكد الأدبيات على أنّ هناك نقص شديد في إعطاء النساء الرائدات حقهن في المعرفة السائدة.

إطار عدد 1: بعض قرارات وتوصيات المنتديات الدولية

نصّت خطة عمل بيجين (1995) على أنّ «مساهمة المرأة في صنع القرار ليست مجرد عدالة أو ديمقراطية فحسب، وإنما هي أيضا شرط ضروري حتى يتم أخذ مصالح المرأة بعين الاعتبار». (8) وأكدت الأهداف الإنمائية للألفية الثالثة على تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (9). كما شكل نفاذ المرأة إلى مراكز صنع القرار ومساهمتها الفعّالة في اتخاذه على جميع المستويات موضوع توصيات عديدة كمؤتمر السكان (القاهرة، 1995). ومن بين بنود اتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة (10):

المادة (1): لأغراض هذه الاتفاقية يعنى مصطلح « التمييز ضد المرأة » أي تفرقة أو استبعاد أو تقييد يتم على أساس الجنس ويكون من آثاره أو أغراضه توهين أو إحباط الاعتراف للمرأة بحقوق الإنسان والحريات الأساسية في الميادين السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والمدنية أو في أيّ ميدان آخر، أو توهين أو إحباط تمتّعها بهذه الحقوق أو ممارستها لها، بصرف النظر عن حالتها الزوجية وعلى أساس المساواة بينها وبين الرجل.

المادة (8): تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير المناسبة لتكفل للمرأة، على قدم المساواة مع الرجل ودون أي تمييز فرصة تمثيل حكومتها على المستوى الدولي والاشتراك في أعمال المنظمات الدولية.

8 - الأمم المتحدة، وثيقة مؤتمر بيجين، 1995.

9 - الأمم المتحدة، الأهداف الإنمائية للألفية الثالثة. الهدف الأول: القضاء على الفقر المدقع والجوع، الهدف الثاني: تعميم التعليم الابتدائي للجميع، الهدف الثالث: تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، الهدف الرابع: تخفيض معدل وفيات الأطفال، الهدف الخامس: تحسين صحة الأم، الهدف السادس: مكافحة فيروس نقص المناعة البشرية والملاريا وأمراض أخرى، الهدف السابع: البيئة المستدامة، الهدف الثامن: إقامة شراكة عالمية من أجل التنمية.

10 - الأمم المتحدة، اتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة. اعتمدها الجمعية العامة وعرضتها للتوقيع والتصديق والانضمام بقرارها 34/180 المؤرخ في 18 ديسمبر 1979 تاريخ بدء النفاذ: 3 سبتمبر 1981، طبقاً لأحكام المادة 27.

وأدى الاهتمام العالمي والعربي، على المستويين الرسمي وغير الرسمي، إلى نشاط فكري ونشاط بحثي وإلى ديناميكية على مستوى صياغة خطط عمل وبرامج في محاولة لتمكين النساء من المساهمة بشكل فعّال في صنع القرار. ورغم هذا الاهتمام، إلا أن الجهد الحالي يمكن تطويره من أجل الوصول لمفهوم شمولي لصنع القرار، وربط محكم بين الفضاءين الخاص والعام، والبحث في نوعية مشاركة النساء في صنع القرار.

ومن منطلق إدراك مركز المرأة العربية للتدريب والبحوث («كوثر») لطبيعة الحاجات والأولويات في المنطقة العربية ولطبيعة التحديات التي تواجهها المرأة، ونظراً لكونه مركزاً عربياً إقليمياً يساهم في النهوض بأوضاع المرأة العربية وقضاياها وأدوارها ويساهم في تحديد مسارات العمل المستقبلية في المنطقة، فإنه يبذل هذا الجهد البحثي والتوعوي من أجل المساهمة في تطوير أوضاع المرأة العربية والمجتمع العربي ككل. إن العمل المشترك، والذي ساهمت فيه مؤسسات عربية ودولية وخبراء وخبيرات، هو العامل الأهم في إنتاج هذا التقرير. كما أنّ منهجية العمل التشاورية التي تخللت إعداد التقرير عبر كافة مراحلته وتكسيبه أهمية خاصة، وخصوصاً أنه يقدم توصيات ذات مغزى من أجل تطوير أوضاع المرأة العربية.

وتتمثل قيمة هذه التوصيات في تمكين المؤسسات العربية العاملة في مجال الحقوق والنوع الاجتماعي والتنمية، وبالتعاون مع المؤسسات الحكومية والدولية، على تحويلها إلى برامج عمل محدّدة بغرض دعم وتعزيز مشاركة النساء في عملية صنع القرار على مختلف المستويات وفي كل المجالات.

2. منطلقات وأهداف التقرير

يرتكز هذا التقرير على تحليل قائم على النوع الاجتماعي وعلى أهمية فهم دور البنى الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والمؤسسية في المجتمعات العربية في ظل العولمة. ومن هذا المنطلق، يتم مناقشة مفهوم وأشكال صنع القرار وتوسيعه، وتحليل العوامل التي تشكل قدرتها النساء والرجال على المساهمة في عمليات صنع القرار في مختلف المستويات. كما يتم الأخذ بعين الاعتبار العلاقة الناشئة والمتجددة بين مستويات صنع القرار المختلفة ضمن الأسرة والاقتصاد والدولة ومؤسسات المجتمع المدني. ويتم كذلك تقديم أشكال المشاركة من خلال مؤشرات كمية وكيفية وتقييم مدى الإنجاز والفجوات. وضمن هذا الفهم الشمولي والتكاملي، تتمثل أهداف التقرير في الجوانب التالية:

1.2 الجانب الهيكلي

ويتمثل في المساهمة في سدّ الثغرات في مجال دراسات المرأة العربية وصنع القرار، وذلك من خلال:

- تطوير مفهوم ومؤشرات صنع القرار وتوسيع مجال المفهوم وتوضيح الترابط بين عناصره.
- توضيح المستويات المختلفة لصنع القرار والترابط بينها (الأسرة، الاقتصاد، الدولة، المؤسسات المدنية).
- توضيح الترابطات والتفاعلات بين العوامل البنوية المؤثرة في تحديد وتشكيل موقع النساء بالنسبة إلى صنع القرار ضمن المستويات الرسمية وغير الرسمية المباشرة وغير المباشرة.
- عرض وتحليل أهم مؤشرات صنع القرار بالنسبة إلى المرأة العربية.

2.2 الجانب المنهجي

- وصف وتحليل لأهم الأطر التحليلية والمنهجية في دراسة مسألة صنع القرار:
- **على المستوى التحليلي:** تقديم نموذج نظري / مفاهيمي تحليلي قائم على قاعدة الفهم الشامل لمقاربة النوع الاجتماعي، وعلاقتها بطبيعة الاقتصاد السياسي السائد في العالم العربي والعالم عامة، وطبيعة الثقافة التي تشكل ضمنها العلاقات والأدوار.
 - **على مستوى المنطلقات المنهجية:** تقديم وجهة نظر بديلة، بعيدة عن الثقافة الذكورية السائدة في مناهج البحث والمعرفة.

• **على مستوى مناهج البحث :** تطوير المنهج البحثي في مجال الدراسات والبحوث حول مسألة النوع الاجتماعي وصنع القرار، واختبار قدرة أساليب البحث النوعي في سبر غور موضوع المرأة وصنع القرار. وفي هذا السياق، وقع تحليل مسألة مشاركة المرأة في صنع القرار باعتبارها تجربة اجتماعية ناتجة عن مسار حياتي (فردية واجتماعية). كما استند التحليل على أسس منهجية مفادها أنّ المعرفة النابعة من الواقع الاجتماعي الملموس والناتجة عن التجربة الاجتماعية هي التي تمكن من بناء معرفة علمية حول الموضوع حيزّ الدرس.

3.2. المستوى التطبيقي

المساهمة في رفع الوعي وتقديم المقترحات والتوصيات من أجل العمل على دعم مشاركة النساء في صنع القرار :

- رفع مستوى الوعي والمعرفة بين الأطراف ذات العلاقة سواء المؤسسات الحكومية أو غير الحكومية أو المؤسسات النسوية أو الحقوقية المحلية والإقليمية والدولية العاملة في هذا المجال.
- تقديم التوجهات والتوصيات لغاية رفع مستوى مشاركة النساء في صنع القرار وتنمية المجتمع بشكل عام.

3. مفهوم صنع القرار

إن عملية صنع القرار عملية معقدة، تتدخل فيها علاقات القوة وتوازاناتها ودينامياتها في المجتمع، كما تتدخل فيها أبعاد أخرى تتعلق بالجوانب التنظيمية المؤسسية من ناحية، والمتغيرات الفاعلة في المحيط أو السياق الاجتماعي-الثقافي، وربما الاقتصادي القائم من ناحية أخرى. ويتعلق صنع القرار بالخبرة والمعرفة والخصائص الشخصية التي قد تمكن شخصا أكثر من غيره من اتخاذ القرار أو المشاركة فيه. كما ترتبط عملية صنع القرار من ناحية أخرى بالظروف والسياقات الاجتماعية والسياسية العامة التي قد تتيح للبعض دون الآخر أن يكون في سدة صنع القرار أو أن يتاح له دون الآخرين الاشتراك في صنعه. وهنا تدخل تلك المتغيرات التطبيقية أو الاثنية أو المتعلقة بالنوع الاجتماعي التي تحدّد من يمكن أن تتاح لهم فرص المشاركة في صنع القرار ومداه ومساحته. وعملية صنع القرار بهذا المعنى، تمثل فرصا اجتماعية كما هي خبرات شخصية وتراكمات معرفية قد تتاح لأفراد دون آخرين، أو للرجال دون النساء من أفراد المجتمع أو لطبقات أو شرائح معينة دون أخرى. وإجمالاً، فإنّ عملية صنع القرار تتاح غالباً للأفراد (رجالاً ونساءً) المنتمين إلى جماعات القوة، كما أنها تتاح بصورة أكبر للرجال منها للنساء. وانطلاقاً من أنّ المشاركة في صنع القرار هي أساساً ممارسة للسلطة، فإنّها تعكس التوزيع غير المتكافئ للقوة القائم في المجتمع.

11 - بالمعنى الفيبري للكلمة. أي أن الفعل الاجتماعي هو صورة للسلوك الإنساني الذي يشمل على الاتجاه الداخلي أو الخارجي الذي يكون معيراً عنه بواسطة الفعل أو الإحجام عن الفعل، إنه يكون الفعل عندما يخص الفرد معنى ذاتياً معيّناً لسلوكه، والفعل يصبح اجتماعياً عندما يرتبط المعنى الذاتي المعطى لهذا الفعل بواسطة الفرد بسلوك الأفراد الآخرين ويكون موجهاً نحو سلوكهم

وبهذا فإنّ صنع القرار هو شكل من أشكال الفعل الاجتماعي⁽¹¹⁾، لا بدّ له من فاعلين ومجموعات ومؤسسات وهيكل تنظيمية، وإن هذه الهياكل والتنظيمات في عمومها، لا تعمل إلا في فضاء

اجتماعي - اقتصادي وضمن حيز جغرافي معين، يتقابل في إطاره الأفراد ويتفاعلون... وفعل صنع القرار إن هو إلا نمط من أنماط الفعل التي يخفي ظاهرها المرئي جانبا المرئي الذي يحددها، بمعنى أن حقيقة التفاعل كما يقول عالم الاجتماع الفرنسي بيار بورديو، لا توجد بكاملها أبداً في الصورة العيانية المشاهدة للفعل ذاته، بقدر ما هي قائمة في محددات الفعل الكامنة في قلب المجتمع⁽¹²⁾.

وفي إطار هذا التقرير، تم تبني مفهوم شامل لصنع القرار، ينطلق من أن صنع القرار هو عملية متواصلة وسيرورة تفاعلية تتم في سياق سياسي، اقتصادي، اجتماعي وثقافي، وتشكل في إطار أدوار وعلاقات النوع الاجتماعي ضمن توزيع متباين للسلطة بين النساء والرجال وبين النساء أنفسهن والرجال أنفسهن، اعتماداً على خلفياتهم الاقتصادية والاجتماعية. ويركز التعريف الذي يتبناه التقرير على أهمية إدماج مقارنة النوع الاجتماعي في كافة السياسات والقرارات والمؤسسات، وعلى كل المستويات.

إن صنع القرار يتشكل في سياق عمليات معقدة تتأثر بمضمون ومكونات علاقات وأدوار النوع الاجتماعي، تأخذ بعين الاعتبار حاجات النساء العملية والمباشرة وحاجاتهن الأساسية كالتعليم والصحة والخدمات التي تساهم في تسهيل قيامهن بأدوارهن الإنجابية والأسرية، وكذلك الأدوار الاقتصادية والسياسية الأوسع، وتسعى في نفس الوقت إلى تغيير علاقات النوع الاجتماعي من أجل الوصول للمساواة في ظل بيئة ممكنة لكلا الجنسين وبنفس الدرجة.

4. منهجية البحث

اعتمدنا في هذا التقرير منهجا كيفيا يركز على تقنيات بحث عديدة منها المقابلات المعمّقة ودراسات حالة والمجموعات البؤرية وقصص الحياة. وتتمثل أهمية البحث الكيفي في التعمق في التنوع والخصوصية التي تميز كل وضعية مدروسة، وفي بناء أنماط صنع القرار في المجتمعات المدروسة تعكس الواقع الاجتماعي المعيش.

1.4 منهجية عمل تشاركية

- منذ اللحظة الأولى لإعداد التقرير تم تكريس منهجية عمل تشاركية، حيث اعتمدت التحضيرات للتقرير على 17 ورقة عمل قطرية وقطاعية تم تقديمها من قبل خبيرات وخبراء ينتمون إلى بلدان عربية مختلفة⁽¹³⁾، وقد تمت مناقشة هذه الورقات الخلفية والاعتماد عليها في إعداد الجزء الأول من هذا التقرير.
- تم استثمار اللقاءات السنوية المتعددة للشبكة العربية للنوع الاجتماعي والتنمية «أبجد» التي ينظمها مركز «كوثر» للدخول في نقاشات منهجية حول التقرير.
- ارتكز البحث الميداني، باعتباره أهم مكونات التقرير، على مقارنة نوعية تشاركية تحاول إدماج وجهات نظر النساء والرجال وتجاربههم الملموسة في التقرير لتخرج بتوصيات معبرة عن الواقع.

12 - بيار بورديو، العقلانية العملية حول الأسباب العملية ونظريتها، دار كنعان للدراسات والنشر، عمان، 2000.

13 - تم عرض الأوراق خلال اللقاء السنوي الثاني والاجتماع السنوي الثالث للشبكة العربية للنوع الاجتماعي والتنمية «أبجد»، أكتوبر 2003 وسبتمبر 2004. كما يمكن الرجوع إلى قائمة فريق العمل للتعرف على مؤلفات ومؤلفي الأوراق الخلفية.

2.4. أساليب البحث

(1) البيانات الكمية

تم إثراء التقرير بالمؤشرات الكمية الصادرة عن العديد من المؤسسات المحلية والإقليمية والدولية. كما تم تحليل هذه البيانات بشكل مترابط لتعميق فهمها.

(2) مراجعة الأدبيات

قام مركز «كوثر» بإعداد قائمة ببليوغرافية ضمت أهم الدراسات العربية في المجالات المختلفة لصنع القرار. وضمت هذه القائمة تقارير وطنية ودراسات نظرية وتطبيقية، ووثائق تحلل السياسات والبرامج والمشاريع، وتقارير صادرة عن مؤسسات دولية وخاصة منظمات الأمم المتحدة والبنك الدولي. وتمت الاستعانة بهذه الأدبيات لإثراء التقرير وللحصول على معلومات ودراسات حالة للأقطار العربية المختلفة وخصوصا تلك التي لم تشملها التقارير الوطنية.

(3) البحث الكيفي والعمل الميداني

لقد تم إعداد تقارير وطنية في ستة أقطار عربية موزعة جغرافيا وحسب درجة التطور التنموي وطبيعة النظام الاقتصادي السياسي ووضع النساء فيها. وكانت هذه الأقطار حسب التسلسل الأبجدي: تونس والسودان ولبنان ومصر والمغرب والمملكة العربية السعودية. وقامت فرق عمل وطنية بإعداد هذه التقارير معتمدة بشكل رئيسي على إجراء مقابلات معمقة مع نساء ورجال، تم اختيارهم ليعكسوا التنوع الاجتماعي والاقتصادي والجغرافي والإثني والديني والتعليمي والعمرى والوظيفي في كل قطر. وتم للغرض إجراء مقابلات مع 82 امرأة و20 رجلا في الأقطار الستة التي شملها البحث. وكما نتبين من خلال جدول تقديم أفراد العينة، فإن هناك تنوعا بين الأشخاص المستجوبين من حيث الخلفيات الاجتماعية والاقتصادية ومناطق السكن ودرجة التعليم والحالة الشخصية وغير ذلك من المتغيرات ذات الأهمية.

بالإضافة إلى المقابلات المعمقة، اعتمدت فرق البحث في كل من تونس والسودان ومصر والمغرب تقنيتي دراسة الحالة و/أو قصص الحياة للتأكد من تكامل المعلومات ولمزيد التعمق في الوضعيات المدروسة، ارتباطا بأوضاع الأسرة المعيشية، والترتيبات للأدوار والعلاقات والمواقف. وفي بعض الأحيان، تم إجراء مقابلات مع المرأة المبحوثة وكذلك مع بعض الأشخاص ذوي الأهمية في حياتها (الزوج، الأب، الإبن، المدير). كما تم استخدام الورشات البؤرية في كل من المغرب والسودان من أجل التشاور مع النساء وبعض الفاعلين الاجتماعيين حول مسائل تتعلق بالبحث والمنهجية، كما تم استخدام ورشات العمل من أجل جمع وتحليل البيانات ومناقشة التوصيات. ولقد تم تنظيم 6 ورشات من هذا النوع.

القسم الأول : الإطار العام

الفصل الثاني : مدخل نظري المرأة العربية وصنع القرار بين الاقتصاد السياسي والسلطة الأبوية

مقدمة

امتلك الرجال عبر التاريخ الحق في صنع القرار على كافة المستويات الخاصة والعامة، وكانت مشاركة النساء في عملية صنع القرار محدودة في سياق النظام الأبوي الذي يفرض نفسه على كافة المستويات. ويقوم النظام الأبوي في العالم العربي على هرمية الأدوار والسلطات ويتمثل في تسلط الكبار على الصغار والرجال على النساء والأغنياء على الفقراء والأكثرية على الأقليات. وحيث أنّ محصلة القرارات المجتمعية على كافة الأصعدة تمثل طبيعة علاقات القوة بين المجموعات والأفراد، فإنّ القرارات المتعلقة بالسياسات والقوانين لن تكون محايدة، بل تعمل، بشكل مباشر أو غير مباشر، على تكريس الأوضاع القائمة والمتمثلة في العلاقات غير المتوازنة في الواقع الموضوعي المعيش (متمثلاً في المؤثرات الاقتصادية والسياسية والاجتماعية). وتلعب الثقافة الدينية السائدة، كما يفسّرُها ويعيشها المجتمع، دوراً حاسماً في ترشيد وتطبيع عملية التمييز وتقديم التفسيرات الإدراكية لتكريس واقع التمييز.

إن طبيعة النظام الاقتصادي العربي، يساهم في تعزيز الفجوات على أساس الطبقة والعشيرة والمجموعة الإثنية والطائفة والانتماء السياسي - الحزبي والجنسي. وتؤثر كافة هذه العوامل، مترافقة مع طبيعة العلاقات الأسرية القائمة على التمييز وتوزيع القوة والميزات على أساس الجنس والعمر ضمن نظام هرمي - أبوي⁽¹⁴⁾، على النساء العربيات بشكل مضاعف وتساهم في إبقائهنّ في وضع يصعب معه تحقيق اختراقات جوهرية في طبيعة النظام القائم والذي يستمدّ شرعيته من الثقافة السائدة.

1. صنع القرار والدور الطبيعي

من بين أهمّ العوامل المؤدّية إلى إقصاء المرأة من مراكز اتخاذ القرار تلك المتعلقة بدورها الطبيعي، حيث أصبح قيام المرأة بدورها الطبيعي المرتبط بالعملية الإنجابية ملزماً وقسرياً. ويتمّ تبعاً لذلك تقنين حياتها من خلال الدساتير والقوانين والأعراف السائدة بدرجة تفوق بكثير ما ينطبق على الرجال، ممّا يعطي الرجال القوة والشرعية للتحكم في النساء وفي أجسادهن وعقولهن وفي تكريس التمييز في كافة مجالات الحياة بدءاً بالفضاء الخاص (أو الأسرة) امتداداً للقرارات المتعلقة بالمجالات السياسية والاقتصادية والسياسية. وإن كانت كل أشكال التمييز لا تتمّ دائماً على المستوى المباشر والواعي، فإنها متفاعلة ومتجدّرة في ثقافة المجتمع ووعيه كحصيلة لعلاقات جندرية طبقية وتربوية سائدة.

14 - هشام شرابي. النظام الأبوي وإشكالية تخلف المجتمع العربي. ط 4، بيروت، دار نلسن، 2002.

2. ثنائيات التمييز

في ظل الغياب المطلق أو النسبي لمشاركة النساء في صنع القرار، تصبح الأجهزة والمؤسسات غير مسؤولة أمام النساء، وتحرم النساء من القدرة على محاسبة صانعي القرار من الرجال ومؤسساتهم، وتستمرّ هذه المؤسسات في إنتاج سياسات مناهضة لحقوق النساء فتزداد الفجوات بينهن وبين الرجال. والملاحظ أنه لا يقع إقصاء النساء عن عملية صنع القرار فحسب، بل أيضا عن القضايا التي تؤثر مباشرة في حياتهن، بل تحرمهن من القدرة على الفعل من أجل التعبير عن مصالحهن. وبهذا، فإنّ الحرمان من صنع القرار لا بدّ أن يمتدّ إلى مجموعة من الثنائيات، والتي، إن صحّ القول، بينها فضاء ممتدّ من التفاعلات ولا تدخل ضمن مجال الاستقطاب: ثنائية العام/الخاص، والموضوعي/الإدراكي، والموضوعي/الذاتي، والطبيعي/التربوي. إنّ هذه الثنائيات والتفاعل بينها قد يساهم في الوصول إلى تحليل معمق لوضعية النساء والرجال في ما يتعلق بمسألة صنع القرار في المجتمعات العربية.

3. أبعاد بنوية لتمثيل مشاركة النساء في صنع القرار

إن المشاركة في صنع القرار هي آلية لتحقيق التنمية والنهوض بالمجتمع والتمتع بكل الحقوق. «ولما كانت هذه المشاركة هي الوضع المثالي، فقد قامت حولها العديد من النظريات التي تعنى بالديمقراطية والحرية والعدالة الاجتماعية بأشكالها المختلفة، والتي تفسّر من خلال هذه الرؤى والنظريات نجاح أو فشل المؤسسات والعمليات الاجتماعية في تحقيق أهدافها، بدءا من الأسرة باعتبارها الخلية الاجتماعية الأولى وحتى التنمية الشاملة»⁽¹⁵⁾ التي تأخذ بعين الاعتبار مختلف مكونات المجتمع.

وتزايد الاقتناع بأن المجتمعات لا يمكن أن تقوم، أو تستمرّ أو تتطورّ إلا بتعاون نصفي القوى البشرية، أي النساء والرجال، على أساس من المساواة في الحقوق وفي الحصول على الفرص وفي السيطرة على الموارد وتوزيعها. ويستلزم كل ذلك تغيير الواقع الاجتماعي السائد الذي يقوم على تقسيم العمل على أساس الجنس في إطار من عدم التكافؤ في علاقات النوع لصالح الذكور في المجتمع.

1.3. تتخذ القرارات على كل المستويات وصولا إلى السياسات العامة للدولة عادة من قبل الرجال. لذلك، فإنّ صنع القرارات والسياسات يعكس رؤية أبوية (patriarchal) للتصرف في الشأن العام.

2.3. يؤدّي ضعف الوعي بمفهوم النوع الاجتماعي لدى غالبية صانعي القرارات والسياسات العرب إلى التعامل مع السياسات العامة، وخصوصا السياسات الاقتصادية، مثل تقرير ميزانية الدولة، أو السياسات ذات الطابع التقني مثل الزراعة والري وخلافه، باعتبارها محايدة وليس لها علاقة بنوع الفئات المستهدفة. لذلك لا يوجد مكان للتحليل النوعي عند صياغة أو تطبيق القرارات والسياسات. ولا يعطى اهتمام خاص لتأثيرها المغاير على كل من المرأة والرجل»⁽¹⁶⁾. كما أنّ هناك ضعف في الوعي حول التباين الموجود بين النساء أنفسهن على أساس الطبقة والعرق والطائفة والمنطقة الجغرافية.

15 - شهيدة الباز، المرأة وصناعة القرار: رؤية بحثة لتمكين المرأة، ورقة مقدمة إلى الندوة الإقليمية حول «النوع الاجتماعي والتنمية: علاقات فراكة وتشبيك»، اللقاء السنوي الثالث لشبكة النوع الاجتماعي والتنمية «أنجد»، تونس، 2003.

16 - شهيدة الباز، مرجع سابق.

3.3. يعود ضعف مشاركة النساء في اتخاذ القرار إلى استمرار التقسيم الجنسي للعمل مما يحرمهن من التمتع بحقوقهن المدنية ومن القدرة «على الضغط والتأثير والإقناع والتفاوض بنجاح من أجل قضاياهن الحقوقية. كما أنه يعدهن عن التأثير في صنع القرارات/السياسات التي تؤثر على حياتهن. لذلك، فإن معظم السياسات العامة في الدول العربية هي سياسات غير حساسة أو معنية بالنوع الاجتماعي»⁽¹⁷⁾.

4. الموضوعي والذاتي والإدراكي

إن التفكير حول مشاركة المرأة في صنع القرار يتطلب كذلك دراسة الشروط الذاتية - التربوية المؤسّسة على منظومة القيم والتقاليد التي تساهم في تعميق الصور والأدوار النمطية للنساء والرجال. ومن هذا المنطلق، يصبح مفهوم صنع القرار أكثر شمولية إذا ما تم توسيعه ليشمل بشكل واضح جوهر ما هو متعلق بالذاتي والإدراكي، حيث أن دائرة الذاتي تتوسع لتشمل التفاعل الرمزي والأطر القيمية المتباينة في المجتمع عند النظر للواقع الموضوعي.

5. نمو وإدماج النوع الاجتماعي على مستوى توزيع مراكز صنع القرار

في محاولة لفهم عملية صنع القرار وتحليلها على ضوء علاقات النوع الاجتماعي، من الضروري التأكيد على جملة من القضايا والمؤشرات والتوجهات الأساسية:

1.5. التمكين

يرتبط التمكين بالنظرة الشمولية لحياة الإنسان في المجتمع، باعتباره كائناً اجتماعياً صاحب مصالح. ومن هنا، كان الحديث في الأدبيات حول التمكين⁽¹⁸⁾ ومستوياته المختلفة: القدرة على مستوى القرار، والقدرة على مستوى التنظيم وكذلك القدرة على مستوى الوعي. كما أن هرم التمكين يمكن استبداله، من وجهة نظر نسوية قائمة على استخدام مفاهيم تعزز المساواة والحريات بعيداً عن الهرمية، بدوائر أو فضاء التمكين. فمستويات الحصول على الرفاه أو الأساسيات من الطعام والشراب والملبس والسكن، وعلى الفرص من التعليم والتدريب والعمل والدخل، وصنع القرار على مستوى المشروع أو البرنامج أو السياسات أو الأسرة، والملكية للأصول والتحكم بها، وتحقيق الذات والوعي بها، هي جميعها مترابطة ومتداخلة ومتفاعلة في فضاء المجتمع بعناصره المادية والإدراكية - الثقافية. كما أن ضعف مشاركة النساء في اتخاذ القرار يرتبط بنتائج ما يحصل عليه الرجال والنساء ضمن كافة هذه الدوائر ولا يتحدد في دائرة واحدة. ومن هنا تصبح دراسة دوائر وفضاء التمكين وتفكيكه والتعرف على التفاعلات بين عناصره مدخلاً للدراسة والبحث في آليات التدخل. هذا، وتظهر بعض الباحثات⁽¹⁹⁾ إلى التمكين على أنه توسيع وتعزيز لقدرات الناس للقيام بقرارات حياتية ذات طبيعة إستراتيجية، في سياق لم يمكنهم من القيام بذلك.

17 - نفس المرجع.

18 - أنظر مثلاً: مركز المرأة العربية للتدريب والبحوث «كوثر»، تقرير تنمية المرأة العربية: «العائلة والنوع الاجتماعي: المشاركة الاقتصادية للمرأة العربية»، 2001. وبني جونسون وليس أبو نحلة، «أثر الاحتلال والحروب والنزاعات المسلحة على أوضاع الأسرة العربية»: دراسة حالة فلسطين، اللجنة الاقتصادية والاجتماعية للتقييم العثري للجنة الدولية للأسرة، بيروت، أكتوبر 2003.

19 - N. Kabeer, Reversed Realities: Gender Hierarchies in Development Thought, South Asia Books, 1994. Alsop R. & Heinson N. Measuring Empowerment in Practice: Structuring, Analysis and Framing Indicators. Policy Research Working Paper 3510, 2005.

فالتمكن يتضمّن حالة من الخروج من حالة «عدم التمكن». وتعود باحثات أخريات للتأكيد على عنصرين رئيسيين لمفهوم التمكين وهما: القدرة على الاختيار حيث تتوفر اختيارات، وطبيعة السياق الاجتماعي الرسمي وغير الرسمي الذي تتشكل ضمنه الخيارات.

2.5. السلطة الخفية

في كتابات مختلفة تمّ التطرّق إلى ما يسمّيه علماء الاجتماع السلطة الخفية للنساء،⁽²⁰⁾ التي تؤكّد على أنّ خلف السلطة الظاهرة والمرئية للرجال، توجد سلطة فعلية للنساء، يتمّ استنباطها من الوجود الفعلي للنساء في المنزل حيث المكان الذي تتمّ فيه التنشئة الفعلية للأجيال من البنات والأولاد. كما أنّ هذا المفهوم يعني أن الابتعاد الفعلي والمادي للرجال عن هذا الحقل يعطي النساء فرصة لتشكيل البيئة الملائمة في المنزل والتي يستطعن من خلالها الإطّلال على حيز أوسع من حيث صنع القرار. ورغم أهمّية هذا الطرح وأهمّية البحث فيه كمظهر لقدرة النساء على اتخاذ القرار أو على الأقل التأثير فيه، إلاّ أنّ هذا الطرح لا يمكن أن يخرج عن سياقه المجتمعي، حيث أنّ السلطة الفعلية المؤسّس لها في المجتمع من حيث القانون والشريعة والأعراف والعلاقات الاقتصادية تعطي الرجل الميزة الفعلية والعليا في مجال صنع القرار.

وإن دخلت المرأة إلى عالم اتخاذ القرار من هذه البوابة، فإنّ ذلك يقع في كثير من الأحيان في مجال العالم الذكوري، أي بتفويض ورضا من أحد الرجال من حولها، يستطيع أن يحرمها منه في أيّ وقت شاء. وتتمكّن المرأة من المشاركة في صنع القرار استنادا إلى قدرتها على كسب هذا التفويض والمحافظة عليه وإلى قدراتها الذاتية على الاحتجاج والتجاوز، ومدى فاعلية استخدامها لمصادر قوّة قد تتوفر حولها. وفي كثير من الأحيان ينتهي هذا النوع من تفويض السلطة، بوضع أعباء إضافية على النساء في مجال العمل المنزلي وتربية النشء وإدارة المال في ما يتعلق بالمنزل وشؤون الأسرة. ولذلك، فإنّه لا يمكن المبالغة في حجم ونوع هذه السلطة مع أهمّية دراستها والخروج بمؤشّرات حولها.

3.5. المشاركة في صنع القرار بين المماس وغير المماس

يقدم هذا التقرير مفهوما بديلا لمفهوم «السلطة الخفية» من خلال التأكيد على أنّ مشاركة المرأة في صنع القرار لا تخضع دائما إلى التقييم والقياس، إذ تؤكّد الدراسات الصادرة عن الأمم المتّحدة أنّ المشاركة الاقتصادية للنساء غالبا ما تكون غير محسوبة أو مقاسة ضمن نظام الحسابات الرسمي. كما أنّ مشاركة النساء في الحياة السياسية سواء في الأحزاب أو الحكومة أو البرلمان محدودة، حيث تشارك النساء في مجالات سياسية كالعمل النضالي، لكن مشاركتهن هذه لا تدخل في مجالات العمل السياسي المعترف به⁽²¹⁾، ولا ينتج عنها فوائد مباشرة تجاه تغيير أوضاع النساء وتكريس تمتعهن بحقوقهن الإنسانية.

20 - لفصائل أكثر يمكن الرجوع إلى حليم بركات، المجتمع العربي المعاصر: بحث استطلاعي اجتماعي، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 1985 وهشام شرابي، النظام الأبوي وإشكالية تخلف المجتمع العربي، دار نلسن، بيروت، 2000.

21 - انظر إصلاح جاد، «نحو إظهار المشاركة السياسية للمرأة العربية»، في المرأة العربية والمشاركة السياسية، (تحرير) حسين أبو رمان، مركز الأردن الجديد، عمان - الأردن، 2000.

كما أن النساء يساهمن، وبشكل يومي، في صناعة القرار في مجالات الحياة الأسرية وفي سوق العمل (وخاصة منه غير الرسمي)، وفي الحياة الاجتماعية في الأحياء وفي الجماعات المحلية. إن مساهمات النساء في صنع القرار تأتي في مجالات إدارة المنزل والأسرة وموازنتها، وحل الخلافات الأسرية ومع المجتمع المحيط، وفي عمليات شراء الاحتياجات وقرارات عديدة تتعلق بالأبناء والبنات ومستقبلهم في مجالات التعليم والصحة، وكذلك الحال عند المشاركة في الانتخابات المحلية والوطنية.

وللقرارات التي يتخذنها أهمية كبيرة في حياة الأسرة وفي مجال تطوير المنزل والمحافظة على علاقات أسرية ومجتمعية سليمة. ويفسح الرجل للمرأة المجال للولوج إلى مجالات ومستويات صنع القرار من خلال مبدأ التفويض الذي يفترض أن الأحقية في هذا المجال للرجل، ولكن يستطيع التنازل عنه بشكل مؤقت ومدروس، لأشخاص آخرين في الأسرة ومن بينهم النساء. ويضع هذا التفويض على النساء أعباء إضافية ويعطي المجال للرجل للتفرغ للعمل خارج المنزل دون القلق على الشؤون والقرارات التفصيلية واليومية التي يجعل المرأة تتكفل بها. كما تعطي للرجل أيضا فرصة للترقي في العمل والمشاركة في الحياة السياسية والتمتع بوقت الفراغ.

6. أوضاع التنمية في العالم العربي

لقد تطرقت العديد من التقارير الدولية والإقليمية والوطنية إلى حالة التنمية في العالم العربي (22)، ومسألة أوضاع المرأة العربية وعلاقات النوع الاجتماعي في المنطقة (23). في هذا الإطار، حدّد التقرير العربي الأوّل للتنمية الإنسانية «التنمية الإنسانية في البلدان العربية: خلق الفرص للأجيال القادمة» (24) أهم التحديات التي تعوق تحقيق التنمية والتقدم في الوطن العربي، ومنها الاحتلال الأجنبي لفلسطين والعراق وأراض عربية أخرى، وقصور الحريات وضعفها والنزاعات والاضطرابات السياسية، ونقص المعرفة، وضعف مشاركة المرأة، والفساد الإداري والمالي. وقد صنّف التقرير التحديات إلى مجموعتين: الأولى هي التحديات التي يجابهها في السعي إلى التحرر من الخوف، والثانية هي التحرر من الفقر.

22 - أنظر مثلا تقارير التنمية الإنسانية، الصادرة عن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي للأعوام 2002 و 2003 و 2004 و 2006.

23 - لمزيد من المعلومات مراجعة تقرير التنمية الإنسانية، 2006، مصدر سابق. و«تقرير تقدم المرأة العربية»، صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة «اليونيفم»، 2004، وتقارير تنمية المرأة العربية الصادرة عن مركز المرأة العربية للتدريب والبحوث «كوثر» والتقارير الصادرة عن البنك الدولي والأسكوا.

24 - تقرير التنمية الإنسانية في البلدان العربية: خلق الفرص للأجيال القادمة، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، 2002.

25 - تقرير المعرفة العربي للعام 2009: نحو تواصل معرفي منتج، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومؤسسة محمد بن راشد آل مكتوم، 2009.

هذا، وترتبط مسائل المشاركة في صنع القرار بالوضع المعرفي للمجتمع وللأفراد، حيث أنه بالرغم من التقدم المحرز خلال العقد الأخيرين، فإن عدد الأميين البالغين من العرب بلغ 100 مليوناً عام 2008 من أصل 335 مليون نسمة حسب المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، ولا يتوقع أن يزول هذا التحديّ سريعا، فما زال حوالي عشرة ملايين طفل في سن التعليم غير ملتحقين بالمدارس. وتشير بيانات تقرير المعرفة العربي للعام 2009 أن معدل الإلمام بالقراءة والكتابة في البلدان العربية بلغ 73 % عام 2007 (25).

هذا، وتوجد فجوة كبيرة بين مخرجات النظم التعليمية واحتياجات سوق العمل، ويزيد من عمق هذه الفجوة التغير السريع في احتياجات سوق العمل الناجم عن العولمة. ولا يزيد الاستثمار في البحث عن نسبة 0.5 % من الناتج القومي الإجمالي في الأقطار العربية (26).

26 - يتراوح المعدل المتوسط للإنفاق المحلي الإجمالي على البحث والتطوير عالميا بين 0.1% و 1.0% من الناتج المحلي الإجمالي.

وارتباطا بذلك، تشير البيانات أن معدل البطالة في البلدان العربية يبلغ 14.4 % عام 2005 حسب بيانات منظمة العمل العربية الصادرة عام 2008، مقارنة بـ 6.3 % على المستوى العالمي في نفس السنة.

كما يقل دخل 20.3 % من السكان العرب عن دولارين يوميا عام 2005⁽²⁷⁾، ويدل ذلك على تراجع معدلات التنمية البشرية في العالم العربي بالمقارنة مع مناطق أخرى عديدة، فمن بين 20 دولة تتوفر بيانات حولها، تزيد مرتبة عشر منها عن 100 من 182 دولة⁽²⁸⁾. وفي مجال التنمية مقاسة بمعايير النوع الاجتماعي أو مدى النهوض بأوضاع النساء، تتراجع المعدلات بشكل أكبر وتزداد الفجوة بين دليل التنمية البشرية ودليل التنمية المتعلقة بالقضايا الجنسانية، فتصل الفجوة بين الدليلين في كل من سوريا والأردن إلى (-8) وفي السعودية إلى (-7) وفي الكويت (-6) وفي تونس (-3)⁽²⁹⁾.

ورغم صغر السن النسبي لقوة العمل العربية، فإن عدد العاطلين عن العمل يبلغ 20 مليون شخصا. وتتراوح نسب الفقر بين 30 % في سوريا و59.9 % في اليمن و41 % في مصر. ويرتبط ذلك أيضا بالأوضاع الصحية والديموغرافية، حيث تشير معدلات سوء التغذية بين الأطفال إلى حالة من الفقر البشري منتشرة في العديد من الأقطار العربية. ولتعزيز التنمية الإنسانية، يجب الاهتمام بمجموعة من القيم التي تدفع التنمية، مثل التسامح واحترام الثقافات المختلفة واحترام حقوق واحتياجات المرأة والشباب والأطفال، وحماية البيئة ودعم شبكات الأمان الاجتماعي لحماية الضعفاء، وتقدير المعرفة.

27 - تقرير التنمية الإنسانية العربية للعام 2009 : تحديات أمن الإنسان في البلدان العربية، ص 11، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، 2009.

28 - انظر جدول اتجاهات دليل التنمية البشرية، تقرير التنمية البشرية 2009 : التغلب على الحواجز، قابلية التنقل البشري والتنمية، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، 2009، ص 167.

29 - المرجع السابق، جداول ص 181 و182 و183 و184.

القسم الأول : الإطار العام

الفصل الثالث : مؤشرات مشاركة النساء في صنع القرار في البلدان العربية

مقدمة : المستويات المترابطة لصنع القرار

إن تمكين المرأة من المشاركة في صنع القرار هو عملية تفاعلية متواصلة ذات حلقات مترابطة انطلاقاً من الذات مروراً بالأسرة وحتى أعلى مستويات مراكز صنع القرار في الدولة، وضمن مؤسسات المجتمع المحلي والوطني، الحكومية منها وغير الحكومية. لذلك، فإن وجود آليات استبعاد المرأة من المشاركة في صنع القرار في أي من هذه المستويات من شأنه أن يعوق مشاركتها في المستويات الأخرى. كما أنّ تهميش المرأة وحرمانها من المشاركة الحقيقية في صنع القرارات المتعلقة بذاتها وبجسدها وداخل الأسرة أي ما يسمّى بالمجال الخاص، سوف يؤدي بالضرورة إلى إعاقة مشاركتها الفعالة في المجال العام الذي مازال، إلى حدّ كبير، حكراً على الرجال. ومن هنا يمكننا القول إنّ الديمقراطية تبدأ من المنزل/ الأسرة ولكنها تتشكل بشكل تبادلي في ظل نظام سياسي واقتصادي واجتماعي متكامل.

و يتمّ في هذا القسم عرض بعض المؤشرات الكمية التي تعكس وضعية المجتمعات العربية فيما يتعلق بمدى مشاركة النساء في صنع القرار في مختلف المجالات وعلى كافة المستويات. إن تقديم المؤشرات ضمن فصول وأقسام متسلسلة لا يعني فصلاً في الواقع، بل يتمّ لأسباب عملية من أجل تسهيل عرض القضية قيد البحث وتحليلها، حيث تشكل العوامل الخاصة والعامة شبكة تعيق النساء في مرحلة ما، وتحدّ من قدراتهن على النفاذ من مستوى إلى آخر إلا من خلال الكفاح المستمر والدؤوب.

1. المشاركة في صنع القرار على مستوى الذات والأسرة

1.1.1. صنع القرار والنظرة إلى مسائل الصفة الإنجابية

إن السيطرة على الجسد والقدرة على تحقيق الذات تتأثر بقدرة المرأة على صنع القرار في ما يتعلق بصحتها الإنجابية. فمعدلات الخصوبة عند النساء العربيات هي من أعلى المعدلات في العالم، مما يضع النساء رهناً للخدمة الإنجابية دون أي وقت لتحقيق الذات والتأثير في مختلف مناحي الحياة. وتتباين معدلات الخصوبة بشكل كبير بين أقطار عربية خرجت فيها النساء لتشارك في قوة العمل ولدى حكوماتها سياسات واضحة تؤيد تنظيم الأسرة وتمنح النساء حقوقاً في مجالات الحياة المختلفة وخصوصاً فيما يتعلق بالحريات الفردية، مثل تونس ولبنان، ودول أخرى كفلسطين والصومال والسودان ترتفع فيها معدلات الخصوبة أكثر بكثير من المعدل العالمي وحتى العربي.

هذا، وترتبط مسائل الصحة الإنجابية بتوزيع الأدوار داخل الأسرة والمجتمع، حيث أنّ النساء مكفّلات بشكل شبه كامل بمهمات الصحة الإنجابية البيولوجية منها أو الاجتماعية (التكفل بالتحضير للولادة، والذهاب للاستشارات الطبية والعناية بالطفل وحاجاته والرضاعة الصناعية والتغذية والتربية). ورغم أنّ هذه الأدوار يمكن تقاسمها بين الرجل والمرأة، إلا أنّ وضعها على كاهل المرأة يتمّ عن تقسيم لا يرتبط بالنواحي البيولوجية مباشرة، بل يمتدّ إلى التمييز بين الرجل والمرأة، حيث يتمّ إجبار النساء بشكل مباشر أو غير مباشر على الإنجاب والعناية والتربية وتحضير الأجيال للسوق الرأسمالي ولحاجات الدولة أيام السلم والحرب، دون قيام كافة هذه الأطراف بدورها المفروض للعناية بالأطفال كمهمة اجتماعية تقوم على التكامل. كما أنّ النساء لا يتقاضين أي أجر أو حقوق مواطنة مقابل هذه المهمات الشاقة والأساسية لبقاء المجتمع ونموّه. ورغم بعض التقدّم في النظرة إلى أدوار كل من المرأة والرجل وخروج المرأة إلى العمل في المجال العام، إلا أنّ العديد من فئات المجتمع ما زالوا يعتقدون أنّ دور المرأة الأساسي هو العناية بالزوج والأبناء والمنزل، وما زال موضوع الصحة الإنجابية مجهولاً ومنطقة محظورة على العديد من الرجال.

وترتبط الصحة الإنجابية بظواهر عديدة كختان الإناث⁽³⁰⁾ والزواج المبكر، حيث تجبر الفتيات على الزواج في عمر لا يتجاوز 15 سنة وينخفض إلى عشر أو تسع سنوات في بعض الأحيان. وتترافق مجموعة معقّدة من العوامل في دفع أو إجبار الفتيات الصغيرات على الزواج، لعل من أهمّها الفقر وضعف المستوى التعليمي وكبر حجم الأسرة والتشدّد في المواقف تجاه الإناث والخوف على الشرف. وتتمّ عملية التزويج المبكر في أحيان عديدة بتحايل على القانون الذي يحدّد، في العديد من الدول العربية، سن الزواج المسموح به لكل من الفتيات والفتيان. وترتبط بظاهرة الزواج المبكر ظواهر أخرى مثل التخزين⁽³¹⁾ والتعليف كما هو الحال في السودان مثلاً.

1.2. العنف ضد النساء

تعرّض النساء في العالم، وبشكل يومي، للعنف والقتل بدوافع عديدة لعل أهمّها ما يصطلح عليه بالقتل على خلفية الشرف. كما تذهب النساء في بعض البلدان العربية ضحايا للاحتلال الأجنبي (فلسطين والعراق)، أو ضحايا للعنف الطائفي والاثني، أو يهلكن بسبب الفقر والحاجة، في كل الحالات، لا يفرق العنف في البلدان العربية بين النساء المواطنات والنساء من جنسيات مختلفة مقيمات في هذه البلدان كالعاملات المهاجرات مثلاً.

وتقدّر منظمة الأمم المتحدة جرائم الشرف حول العالم بـ 5000 سيدة كل عام⁽³²⁾. وتنتشر حالات القتل على خلفية الشرف في عدد من البلدان العربية مثل مصر وفلسطين والأردن ولبنان. وتشير الإحصاءات في لبنان مثلاً إلى تعرض امرأة واحدة للقتل شهرياً على يد زوجها أو أحد أقاربها لقيامها «بتلطخ شرف العائلة» ما بين سنتي 2001 - 2004. أما في فلسطين، فقد تم توثيق 32 حالة قتل على خلفية ما يسمى بالشرف بين سنوات 2004 و 2006. أما عام 2007، فقد تم تسجيل 58 حالة حسب منظمات رسمية وأهلية، إلا أنه لم يتم توثيق سوى 26 حالة. ويعود سبب انتشار هذه الجريمة أساساً إلى غياب القوانين الرادعة لمرتكبي هذه الجريمة⁽³³⁾.

30 - تنتشر ظاهرة ختان الإناث بمعدّل يفوق 90 % في مصر وجيبوتي والسودان، وتوق 80 % في الصومال سنة 2004، للمزيد يمكن مراجعة هدى المهدي، «الضرب والختان وجرائم الشرف في الوطن العربي»، الحوار المنمّذ، العدد 885، 5-7-2004، موقع الكتروني www.rezgar.com/debat/show.art

31 - التخزين والتعليف هو أن تبقى النساء حبيسات البيوت ولا يخرجن إلا في حالات نادرة، وتتمّ تغذيتهم بشكل مكثّف ليصبحن أكبر حجماً، وبالتالي تسهل عملية تزويجهنّ

32 - لمياء لطفي، «قتل النساء في ظل غياب القوانين»، الحوار المنمّذ - العدد: 1199/2005، 5/16 المحور: حقوق المرأة ومسؤولياتها الكاملة في كافة المجالات www.womengateway.com/arwg/Qadhya+Almaraa/violence/katel.htm

33 لميس أبو نهله، جرائم الشرف في فلسطين، (2004-2006)، المنمّذ، 2007.

وجاء في دراسة عن وفيات النساء في الإسكندرية، مصر أن 47% من النساء قتلن على يد أقاربهن بعد تعرضهن للاغتصاب⁽³⁴⁾. أما في الأردن، فيشكل قتل النساء بسبب جرائم الشرف 55% من نسبة الجرائم الموجهة ضد النساء⁽³⁵⁾.

أنواع العنف في الجزائر

بينت نتائج تحقيق وطني حول العنف تجاه المرأة عام 2005 في الجزائر⁽³⁶⁾، أن 53.96% من النساء موضوع العينة تعرضن لنوع من أنواع العنف سواء كان جسدياً أو لفظياً أو نفسياً أي 7432 امرأة من جملة 13755 امرأة.

وتتوزع أنواع العنف الذي تعرضت له النساء كالتالي: 824 امرأة صرحت بأنهن ضحية عنف جسدي، أي ما نسبته 11.10% من جملة المستجوبات. 3484 امرأة صرحت بأنهن كن ضحية عنف لفظي، أي ما نسبته 46.93%. وصرحت 41.96% بأنهن تعرضن إلى عنف نفسي أي 3115 امرأة من جملة 13755.

هذا وتختلف نوعية العنف حسب الحالة الزوجية، حيث يمس العنف الجسدي النساء المطلقات أكثر من العازبات، فمن بين 428 امرأة مطلقة ضمن العينة، صرحت ما نسبته 22% منهن بأنهن ضمن تعرضن للعنف الجسدي، بينما صرحت 26.7% عازبة من جملة 7523 امرأة ضمن العينة أنهن تعرضن إلى العنف اللفظي.

Kurg E.G Al. world – 34
report on violence and
health. Geneva. WHO. 2002

35 – أنظر/ي مثلا: نورما
خوري، شرف ضائع – الحب
والموت في الأردن، قدم للنتشر
والتوزيع، لبنان، 2004.

36 – تحقيق وطني
Femmes et Intégration
socio-économique
قام بها CRASC لفائدة الوزارة
المتندبة المكلفة بالأسرة وقضايا
المرأة، تحت إدارة السيدة نورية
بنغريت رموان، 2005.

37 – الجهاز المركزي للإحصاء،
دراسة النوع الاجتماعي،
فلسطين، 2005.

38 – محاربة العنف ضد النساء،
المنتدى المتوسطي الأول، ورقة
عمل من مصر، الرباط، 2005.

39 – نادر سعيد، «الحقوق
الاقتصادية والاجتماعية للنساء
في الوعي العام»، في كتاب
التوجهات السياسية والاجتماعية
والاقتصادية في الضفة الغربية
وقطاع غزة، تحرير: نادر سعيد
ورما حمادي، مركز البحوث
والدراسات الفلسطينية، نابلس،
1998.

هذا وتشير الإحصاءات المتوفرة في الدولة العربية عموماً إلى ارتفاع نسبة انتشار العنف ضد المرأة، حيث سجل الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني عام 2005 تعرض 61.7% من النساء للعنف النفسي، مقابل 23.3% تعرضن للعنف الجسدي، و10.9% تعرضن للعنف الجنسي من طرف الزوج⁽³⁷⁾. أما في مصر فتشير الإحصاءات إلى أن 31% من الزوجات تعرضن إلى الضرب أو التهديد بالضرب، و27% تعرضن للاغتصاب الزوجي، و65% إلى الإهانة أمام الآخرين، و61% يتعرضن إلى سوء المعاملة⁽³⁸⁾.

ويبرر البعض العنف ضد النساء بمجموعة من المعتقدات السائدة التي تتجلى في مقولات ثقافية اجتماعية ودينية ومبررات بيولوجية وجنسية. إضافة إلى اعتبار البعض أن النساء هنّ المتسببات في ما يحصل ضدّهن من عنف جسدي ونفسي وجنسي. والملاحظ أن البعض من النساء يعتبرن أنه من حق الرجل ضرب المرأة إذا رأى أن ذلك ضروري⁽³⁹⁾.

هذا، وقد تعالت منذ التسعينات أصوات عديد المؤسسات النسوية والحقوقية في العالم وفي المنطقة العربية، لتجرم هذه الظاهرة، وذلك من خلال العمل على نشر الوعي، وتعديل التشريعات وإيجاد الآليات الداعمة للنساء للمعتقات.

إطار عدد 1: أشكال العنف، البحرين نموذجاً (40)

تشير دراسة حول العنف الأسري في البحرين إلى أن استخدام العنف بأكثر من وسيلة هو الأسلوب الشائع من قبل الزوج ضد الزوجة. حيث يتضح أن نسبة ومقدارها 40.4% من الزوجات قد تعرضن لأكثر من نوع من أنواع الإيذاء بينما تنخفض هذه النسبة بشكل حاد عندما نتناول نمطا واحدا من أنماط العنف الذي تتعرض له الزوجة. فمثلا كانت نسبة مقدارها 41.48% من الزوجات قد تعرضن للإهانات والشتائم فقط، بينما نسبة مقدارها 10.3% من الزوجات قد تعرضن للضرب الخفيف فقط، ثم بعد ذلك تنخفض النسبة إلى 8.3% من الزوجات ممن تعرضن للتهديد بالضرب ونفس النسبة من الزوجات ممن تعرضن للحرمان من الضروريات، ثم يلي ذلك نسبة مقدارها 7.3% من الزوجات قد تعرضن لتقييد الحرية... وكانت نسبة قدرها 3.4% من الزوجات قد تعرضن للطرد من المنزل وكذلك نفس النسبة قد تعرضن للضرب المبرح، وأخيرا نسبة مقدارها 0.6% من الزوجات قد تعرضن لمحاولة القتل.

3.1. جسد المرأة في التشريعات

ما زال المشرع العربي ينظر بعين الشك إلى العلاقة بين النساء والرجال. ورغم أن القوانين تصرّح بأنها تعمل على حماية الأسرة من خلال العقوبات والالتزامات التي فرضت على كل فرد، إلا أن القانون في بعض البلدان العربية يميز، بين المرأة والرجل ولا يعاقب الزوج على ارتكابه جريمة الزنا مثلا إلا في حالات محددة ومحصورة. أما المرأة، فهي معرّضة للعقوبة وإلى القتل من قبل الرجل (الأب، الأخ، الزوج...). إن رأى ذلك مناسبا باسم القانون الذي يعطي في بعض البلدان العربية المرونة الكبيرة في استخدام حق قتل الزوجة. فالقانون الإماراتي مثلا في المادة 334 على وجود ظروف تخفيف بالنسبة إلى الرجل الذي يقترف جريمة قتل ضد زوجته أو ابنته أو أخته في صورة مفاجأتها بحالة تلبس بجريمة الزنا دون أي شرط. أما الزوجة، فيشترط وجود وقوع جريمة القتل في مسكن الزوجية - في حال فاجأت الزوج بالزنا- كي تتمتع بظروف التخفيف. وفي الأردن، يعاقب القانون جرائم «الشرف»، ولكن بموجب المادة 340 من قانون العقوبات «يستفيد من العذر المخفف من فوجيء بزوجه أو إحدى أصوله أو فروعه أو أخواته حال تلبسها بجريمة الزنا في فراش غير مشروع فقتلها في الحال أو قتل من يزني بها أو قتلها معا أو اعتدى عليها أو عليهما اعتداء أفضى إلى موت أو جرح أو إيذاء أو عاهة دائمة».

وتبيّن المادة 340 من قانون العقوبات الأردني (قانون رقم 16 لسنة 1960) المطبّق في الضفة الغربية في فلسطين والمتعلق بالجرائم المرتكبة من أجل شرف العائلة على التمييز الواضح داخل القوانين. فهذه المادة تمنح العذر المحل والعقوبات المخفضة للزوج أو أحد الأقارب الذكور الذي يقتل أو يعتدي على زوجته أو إحدى قريباته من أجل شرف العائلة.

أما في لبنان، فينص قانون العقوبات اللبناني على منح ظروف تخفيفية للجرائم المسماة بـ «جرائم الشرف» لمن فاجأ زوجته أو أحد أصوله أو فروعه أو أخته في جرم الزنى المشهود أو في حالة الجماع غير المشروع فأقدم على قتل احدهما أو إيذائه بغير عمد» .

وتعد سوريا البلد الوحيد الذي اتخذ خطوات نحو تعديل القوانين الجائرة في مسألة ما يسمى بجرائم الشرف بفضل مرسوم تشريعي لسنة 2009 حيث تمت الاستعاضة عن المادة 548 بنص «يستفيد من العذر المخفف من فاجأ زوجته أو أحد أصوله أو فروعه أو أخته في جرم الزنا المشهود أو في صلات جنسية فحشاء مع شخص آخر فأقدم على قتلها أو إيذائها أو على قتل أو إيذاء احدهما بغير عمد على أن لا تقل العقوبة عن الحبس مدة سنتين في القتل».

وكانت المادة 548 من قانون العقوبات تنص على أنه يستفيد من ضبط زوجته أو أحد أصوله أو فروعه أو أخته بجرم الزنا المشهود من مادة الأعذار المحلة لارتكاب جريمة الشرف وموانع العقوبات. مع الإشارة إلى أن المادة كانت تخلو من تحديد العقوبة بسنتين كحد أدنى.

كما تنص المادة 489 من قانون العقوبات السوري على أن أي شخص يستخدم العنف أو التهديد لإجبار شخص آخر غير زوجته لممارسة الجنس يعاقب بالسجن لمدة خمس سنوات مع الأشغال الشاقة كحد أدنى. كما تنص على أن «لا تقل العقوبة عن السجن لمدة 21 سنة إذا كان عمر الضحية أقل من 15 سنة». وينطبق هذا الحكم سواء كانت ضحية الاغتصاب عاهرة أم لا.

ومن الواضح أن عقوبة الاغتصاب شديدة بموجب القانون السوري. وعلى الرغم من أن قانون العمل لا يتضمن أحكاماً بشأن التحرش الجنسي في مكان العمل، إلا أن قانون العقوبات ينص على فرض عقوبات شديدة على أي نوع من أنواع العنف الجنسي، بما في ذلك ما يصل إلى 21 سنة سجن بتهمة الاغتصاب وفقاً للمادة 489 منه. كما أن المادة 4 من قانون قمع البغاء رقم 10 لسنة 1961 تعاقب بشدة الجرائم التي تنطوي على الاستغلال الجنسي، مع تشديد العقوبات إذا كانت الضحية طفلاً. بالإضافة إلى ذلك، فإن قانون العقوبات يعاقب كل شكل من أشكال الأذى الجسدي، دون تمييز وبذلك يحق للمرأة أن تتقدم بشكوى إلى المحاكم وكل عقوبة تتناسب مع خطورة الجرم⁽⁴¹⁾.

4.1. صنع القرار على مستوى الأسرة المعيشية

إن الأسرة المعيشية هي المكان الذي تقضي فيه غالبية النساء معظم أوقاتهم، وقد غطت الأدبيات المختلفة في مجال النوع الاجتماعي هذا الجانب بشكل مكثف. وتعتبر الأسرة الفضاء الذي تمارس فيه النساء الأدوار المفترضة. وبحكم التنشئة والتقسيم الاجتماعي للأدوار (الاختياري أو القسري)، تصل الكثيرات من النساء إلى قناعة مفادها بأن تحقيق الذات هو في إتقان الدور الإنجابي وحسن ترتيب المنزل ورضا الزوج الذي يدل على «رضا الله». ومع ذلك، نجد أن الوضع في المجتمعات

41 - تقرير حول تحليل الوضع الوطني، الحقوق الإنسانية للمرأة والمساواة على أساس النوع الاجتماعي، البرنامج الأوروبي المتوسطي للمساواة بين الرجل والمرأة، غير منشورة، 2009

العربية آخذ بالتغير لفائدة فئات عديدة من النساء ضمن بعض الشرائح الاجتماعية خاصة مع تزايد نسب التعليم والمشاركة الاقتصادية والسياسية.

ففي دراسة حول ترتيبات اتخاذ القرارات في الفضاء المنزلي أعدها سنة 2005 المركز الوطني للبحث في الأنثروبولوجيا الاجتماعية والثقافية لفائدة الوزارة المنتدبة المكلفة بالأسرة وقضايا المرأة بالجزائر⁽⁴²⁾ شملت 13755 امرأة، صرّحت أكثر من 55% من النساء أن القرارات تتخذ بشكل مشترك، و38% أن القرار يتخذ من الرجل أو العائلة، بينما 7% صرّحن بأنهن يأخذن القرارات لوحدهن. وتأخذ النساء العاملات القرار أكثر من غيرهن أو تتم استشارتهن عند أخذ القرار (64% و11% تقررن بأنفسهن). وتبين الدراسة أيضاً أنه عندما تكبر النساء في السن، يعود إليهن أخذ القرار (16 - 25 : 2.27%، 66 وأكثر : 21.4%).

وفي دراسة ميدانية تمت في لبنان عام 2004 على عينة مكوّنة من 604 شخصا، تبين أن الموافقة على عمل البنت خارج المنزل مازالت تخضع إلى اعتبارات تقليدية تنعكس في إجابات النساء والرجال على حدّ السواء. وتورد الدراسة أن نسبة الموافقة على عمل البنت خارج المنزل كانت على التوالي 73% نساء و61% رجال، وأن 10% من النساء لا يوافقن أبداً على عمل البنت خارج المنزل مقابل 15.5% من الرجال. وتصل الدراسة إلى استنتاج مفاده أن الموقف من عمل المرأة ليس موقفاً ذكورياً فحسب، بل هو موقف ثقافي اجتماعي يجسّد ذهنية معينة تساهم النساء في حملها وإعادة إنتاجها⁽⁴³⁾.

إطار عدد 4 : اتخاذ القرار داخل الأسرة : قطر نموذجاً (44)

في دراسة على عينة مكوّنة من 163 سيدة قطرية متزوجة، يعملن في مجالات مختلفة، اتضحت النتائج التالية :

- يسمح للمرأة في المجتمع القطري إبداء رأيها في الموافقة أو عدم الموافقة على زواجها، إلا أنها لا تقوم هي باتخاذ هذا القرار. فقد بينت النتائج أن 42.9% فقط يقلن بأنهن الآتي يقمن باتخاذ هذا القرار.
- لم يكن لـ 47% من السيدات المبحوثات دور في اختيار منزل الزوجية أو محتوياته، باعتباره حقاً من حقوق الرجل، كما أنه ليس من اختصاص المرأة.
- لا يتدخل الرجل في اختيار مواصفات وشكل ملابس زوجته ولا يتدخل أيضاً في اختيار شكل شعرها ومكياجها، ولا تتدخل المرأة في اختيار ملابس زوجها أو مظهره الخارجي أمام الآخرين.
- لا يتدخل الزوج في اختيار صديقات زوجته بنسبة 87%. في المقابل، يتدخل بنسبة 65% من الأزواج في مواعيد خروج زوجته من المنزل والعودة إليه.
- إن الزوج هو صاحب الكلمة الأولى والأخيرة في المنزل، بوجه عام، حيث وصلت نسبة ذلك إلى 95%.

42 - تحقيق وطني
Femmes et intégration
socio-économique
قام به CRASC لحساب
MDCFCF، تحسّت إدارة
نورية بنغريت رموان، 2005

43 - فاديا كيوان : الشراكة في
الأسرة، الاسكوا، الأمم المتحدة،
نيويورك، 2004، ص 42.

44 - وسام عثمان. «النساء
القطريات»، ورقة قدمت في
مؤتمر المرأة العربية الماضي
والحاضر، المشاركة والديمقراطية،
4-5 آذار 2006، عن الموقع
الإلكتروني لصحيفة الوطن،
4/3/2006. تاريخ الزيارة:
16/6/2006

تنطبق الحالة القطرية بشكل أو بآخر على الأسر العربية عموماً، والتي ما زالت في جوهرها أسرة هرمية يتخذ فيها الكبار من الذكور أهم القرارات. وحتى في حالة تفويض النساء باتخاذ القرارات بالإناثة (وليس صنعها)، فذلك يقتصر على مجالات محددة مرتبطة بشؤون الأسرة وتسيير الأمور اليومية. وهي أمور يعجز الرجل عادة عن الإحاطة بها، ولا يرغب في القيام بها حيث ينظر لها بدونية ولا تعود على من يقوم بها بمقابل مادي ولا تتحول إلى مصدر قوة في العلاقة الأسرية أو المجتمع، كما لا تترجم إلى حقوق في القانون. كما أن مشاركة النساء في القرار على مستوى غالبية الأسر يعدّ حقاً بالإناثة، حيث يقوم الزوج أو كبير الأسرة من الرجال بتفويض امرأة ما - كالزوجة مثلاً - بإدارة مال الأسرة المخصص للصرف على الحاجات المنزلية، ولكن هذا الحق معرض للخطر ويمكن سحبه في أية لحظة إذا قرّر الرجل القيام بذلك. وكذلك الأمر بالنسبة إلى التباين في مدى عمق القرارات التي يتخذها كل من الرجل والمرأة ومدى تأثيرها على مستقبل الأسرة بكلّيتها. ومع ذلك، فإن الصورة لا تقتصر على الحجب أو التفويض، فهناك تعقيدات ذات أهمية في علاقة الرجل والمرأة وخصوصاً داخل الأسرة، ونجد أحياناً أن النساء يشاركن في العديد من القرارات الحيوية، مع زيادة وتيرة هذه المشاركة بمرور الزمن.

5.1. الطلاق والمضانة والارث

يتسم الطلاق في البلدان العربية بأنه طلاق تعسفي في غالبه، وبما يشرعه القانون، وهو طلاق من جانب واحد. فالمرأة لا تستطيع الحصول على الطلاق «التطليق» إلا ضمن شروط وظروف محددة ينص عليها القانون، ويقرر مدى شرعيتها قاض رجل في غالب الأحيان. وتمثل الحالة التونسية استثناءً حيث لا مجال للطلاق إلا ضمن إطار قضائي - أي أنه لا يقع إلا أمام المحكمة وبحضور الطرفين - وهو حق محفوظ للمرأة والرجل بالتساوي بحسب مجلة الأحوال الشخصية التونسية. أما في المغرب، فقد حصلت تغيرات جوهرية على مدونة الأسرة 2004، مما أدى إلى حقوق أوسع للنساء.

وفي جيبوتي، يقضي القانون ضمن المادة 38 من قانون العائلة أنه: «لا يكون الطلاق إلا أمام المأذون أو أمام المحكمة»، وهو ما يشكل ضماناً أساسية لفائدة المرأة باعتبار منع الطلاق الأحادي الجانب من قبل الزوج.

وفي دولة الإمارات العربية المتحدة، لا يضع قانون الأحوال الشخصية الزوج والزوجة على قدم المساواة عند المطالبة بالطلاق، إذ تقتضي المادة 100 أن «يقع الطلاق من الزوج، أو من وكيله بوكالة خاصة، أو من الزوجة إن ملكها الزوج أمر نفسها».

أما قانون «الخلع» فإن تطبيقه يواجه صعوبات اجتماعية وتعقيدات قانونية وإجرائية عديدة، ففي الإمارات مثلاً، جاءت أحكام المادة 110 من قانون الأحوال الشخصية بشروط محففة لقبول الخلع تتمثل في توفر عقد بين الطرفين يتراضيان فيه على الخلع فضلاً عن ضرورة توفر ركن التعنت من طرف الزوج، وهو ما من شأنه التضييق في قبول الخلع.

أما في الأردن، فإن التطليق بالخلع لا يحتاج من الزوجة لعناء الإثبات إذ يكفي أن تقر الزوجة بأنها تبغض الحياة مع زوجها، أما أنواع التطليق الأخرى فإن الإثبات يقع على الزوجة مثل مرض الزوجة أو الضرر أو أي سبب آخر للتطليق.

ونص المشرع الجزائري في المادة 54 من قانون الأسرة بأنه «يجوز للزوجة أن تخالع نفسها من زوجها على مال يتم الاتفاق عليه، فإن لم يتفقا على شيء يحكم القاضي بما لا يتجاوز قيمة صداق المثل وقت الحكم». لم تقدم هذه المادة تعريفا للخلع بل أعطت إمكانية للزوجة بأن تخالع نفسها عن طريق اتفاقها مع الرجل على الطلاق لقاء مال تدفعه الزوجة لزوجها ولا يتطلب هذا النوع من الطلاق شكلا خاصا إنما يشترط لصحة المخالعة أن يكون الزوج أهلا لإيقاع الطلاق و المرأة محلا له ولاتفاقهما على الطلاق بالرضى.

أما بالنسبة إلى الحضانة، فما زالت القوانين في العديد من الدول العربية مجحفة بحق النساء، فهي تكلف المرأة بتكريس حياتها بعد الطلاق للأطفال حتى بعد وصولهم لعمر قانوني معين (9 للبنات و 11 للأولاد غالبا، مع ارتفاع هذه الأعمار في بعض الدول العربية الأخرى). وتوجد اختلافات بين القوانين في الدول العربية ارتباطا بتوجهاتها الفقهية. ففي تونس والجزائر وسوريا⁽⁴⁵⁾ مثلا، ترجع مسؤولية تقرير إسناد الحضانة إلى القاضي الذي عليه أن يأخذ بعين الاعتبار المصلحة الخاصة للطفل، حيث يشير المرسوم الجزائري إلى أنه: «مهما كان الشخص الذي تسند إليه حضانة الأبناء، فإن الآباء والأمهات مطالبون بالقيام بشؤونهم والسهر على تربيتهم...».

كما يشترط القانون التونسي في مستحق الحضانة أن يكون «مكلفا وأمينا قادرا على القيام بشؤون المحضون، سالما من الأمراض المعدية، ويزاد إذا كان مستحق الحضانة ذكرا أن يكون عنده من يحضن من النساء وأن يكون محرما بالنسبة إلى الأنثى. وإذا كان مستحق الحضانة أنثى، فيشترط أن تكون خالية من زوج دخل بها ما لم يرى الحاكم خلاف ذلك... هذا وإذا انفصم الزواج وكان الزوجان بقيد الحياة عهدت الحضانة إلى أحدهما أو إلى غيرهما، وعلى القاضي عند البت في ذلك مراعاة مصلحة المحضون»⁽⁴⁶⁾.

45 - وفقا لمشروع التشريع السوري المعدل في 2003، حق الأم المطلقة في حضانة الأطفال ارتفع حتى سن 11، والفتيات حتى سن 13 والذي كان على التوالي 9 و 11 قبل عام 1975. وعند بلوغ سن الحضانة، للقضاء الحق في جعل الطفل يبقى مع الوالد الذي يرويه أنسب لتربيته وللمصلحة الفضلى للطفل. ويُسمح للأم بالحضانة حتى سن 15.

أما في الإمارات، فينتج عن زواج الأم الحاضنة، ثانياً، بزواج غير أب المحضون، فقدان حقها في الحضانة إلا إذا قضت المحكمة بخلاف ذلك وهو ما يحد من إمكانية النساء في بناء حياة جديدة بعد الطلاق⁽⁴⁷⁾.

46 - الفصل 58 والفصل 67 من مجلة الأحوال الشخصية التونسية، عن موقع واب مشروع «كوثر» لدعم حقوق المرأة والطفل من خلال تكنولوجيا المعلومات في تونس «ورقي» <http://wrcati.cawtar.org>

47 - المادة 144 و 145 من قانون الأحوال الشخصية الإماراتي.

ويتمدد التمييز ويستمر في مجال الإرث، حيث تترث المرأة نصف ما يرثه الرجل في غالبية الحالات، وحتى في حالة نص القانون على ذلك فهو غير مطبق في الكثير من الحالات. ولا يتدخل القانون ليتأكد من حصول النساء على إرثهن بشكل فعلي باستثناء القانون التونسي الذي يعطي دورا للدولة لضمان ذلك. كما يعطي القانون في غالبية الدول العربية الرجل الحق في منع المرأة من الحركة والسفر والعمل، وتبقى الحالة التونسية في جميع الحالات، استثناءا.

6.1. تبني الفكر السائد

إن السياق العام الذي تعيش فيه النساء في المجتمعات العربية، المتميز بانتشار للفكر التمييزي وتناقله عبر الأجيال، كفيل بأن يجعلهنّ يعتقدن في شرعية مقولات من يتسبب في قهرهن وإبقائهن في «مكانهن المناسب» كما يراه ذوي السلطة في المجتمع. إن الوعي الزائف، أي أن يتبنى المظلوم فكر ظالمه، منتشر خصوصاً بين الفئات المقهورة لأسباب مرتبطة بطبيعة العلاقات القهرية بينها وبين الطبقات التي تسيطر على زمام العمليات الإنتاجية (الاقتصادية منها والفكرية). إن النساء والرجال لا يختلفون في مصادر أفكارهم ومعتقداتهم، وتذهب الفئات المهمشة في بعض الأحيان إلى المبالغة في تبني الفكر الذي يناقض مصلحتها الموضوعية ومبدأ تحقيق المساواة. ولا يعد تبني النساء للفكر السائد غريباً، وفي كافة الأقطار العربية تقريباً يتضح أن أفكار النساء تجاه حقوقهن لا تختلف كثيراً عن أفكار الرجال، وفي بعض الأحيان يصبح أكثر تشدداً في تبني الفكر السائد.

فحسب التحقيق الذي قامت به وزارة الصحة الجزائرية⁽⁴⁸⁾، يظهر أن أكثر من امرأتين من أصل ثلاث يقبلن أن يضرب الزوج زوجته لسبب من الأسباب التالية: إذا خرجت بدون أن تقول له، إذا أهملت أطفالها، إذا تشاجرت معه، إذا رفضت إقامة علاقات جنسية مع زوجها، إذا أحرقت الغداء⁽⁴⁹⁾. ويكون القبول أكبر في المناطق الريفية، لدى النساء الأكبر سناً، وكلما تطور المستوى الدراسي، انخفض مستوى القبول.

2. المشاركة في صنع القرار على المستوى الاقتصادي

رغم خروج المرأة العربية إلى العمل بأعداد متزايدة ورغم مساهمتها الجوهرية في ميزانية الأسرة، إلا أن تقسيم العمل على أساس الجنس وما يترتب عنه من تفوق مكانة الرجل على المرأة وسيطرته على صنع القرار في الأسرة، هو القاعدة العامة التي تشكل ثقافياً، العقل الجمعي. ويؤدي ذلك إلى تهميش مكانة ودور المرأة في المجتمع، وكذلك إلى انتقاص المرأة لمكانتها ودورها بحيث تنازل، دون وعي أو بوعي زائف، عن الكثير من حقوقها المجتمعية وتقبل دورها كتابعة للرجل.

وبناءً على ذلك، يكون للرجال في المجتمع قيمة ومكانة وسلطة أعلى من النساء، وتكون علاقات القوى بينهم غير متكافئة، حيث يسيطر الرجل على الموارد الاقتصادية والاجتماعية ويحتكر صنع القرار داخل الأسرة. ورغم قلة المعطيات الإحصائية في مجال مشاركة النساء في صنع القرار في الحياة الاقتصادية، إلا أن البيانات (2006) تشير إلى أن 1% فقط من موجودات وأصول العالم تعود ملكيتها إلى نساء، وأن 70% من الناس الذين يعيشون في فقر مدقع هم من النساء، وأن المشاركة النسائية في المناصب الإدارية والتنفيذية تشكل 33% في الغرب، و15% في إفريقيا و13% في آسيا والباسيفيك. كما أن هناك خمس نساء فقط في منصب رئيس هيئة تنفيذية في أغنى 500 شركة ومؤسسة في الولايات المتحدة⁽⁵⁰⁾.

48 - تحقيق وطني ذو مؤشرات متعددة تتعلق بتابعة وضع الأطفال والنساء، قام به المكتب الوطني للإحصائيات بالتعاون مع وزارة الصحة والسكان وإصلاح المستشفيات بدعم تقني ومالي من اليونسيف، ويتنسيق من الأمم المتحدة، و صندوق الـ UNFPA وبرنامج الـ ONUSIDA.

49 - RADP - وزارة الصحة والسكان وإصلاح المستشفيات ONS : تحقيق وطني ذو مؤشرات متعددة، كانون الأول/ديسمبر 2008، ص 162.

50 - Mashreq /Maghreb - Gender Linking and I - formation Project: http://www.macmag-glip.org/arabic/newsletter_march4.htm. 2006

1.2. النساء والفقير

تعيش ملايين الأسر العربية حالة من الفقر، مما يجعل الحديث عن المشاركة في صنع القرار على المستوى السياسي المحلي والقطري أمراً لا يؤخذ على محمل الجد. ولا يتمتع أفراد هذه الأسر - نساء ورجالاً - بذات القدر من الإمكانيات للمشاركة في قضايا تؤثر على حياتهم بشكل يومي، وفي نفس الوقت تنتشر ظاهرة تأنيث الفقر.

وهي ظاهرة موجودة ليس لأن النساء لا يعملن، بل لأن جزءاً كبيراً من عملهن هو بلا أجر. كما أن غياب خدمات عامة لكبار السن والعجزة والمعاقين ومحدودية مرافق رعاية الأطفال ومحدودية مخصصات الضمان الاجتماعي ومعدلات الإنجاب المرتفعة يزيد من العبء الملقى على عاتق النساء ويحد من قدراتهن على المشاركة في نشاطات اقتصادية مولدة للدخل. ففي فلسطين مثلاً، تزيد نسبة الفقر بين الأسر التي ترأسها نساء بنحو 30% عن الأسر التي يرأسها رجل وذلك رغم المساعدات التي تتلقاها الأسر التي ترأسها نساء من قبل عديد المؤسسات كوزارة الشؤون الاجتماعية والوكالة ولجان الزكاة (51).

2.2. المشاركة الاقتصادية

تشير المعطيات الإحصائية (2003) أن المشاركة الاقتصادية المحسوبة للنساء ما زالت محدودة، وأن مشاركة النساء في النشاط الاقتصادي في الدول العربية يعتبر ضعيفاً نسبياً، بل الأضعف من بين مناطق العالم. ففي حين يصل متوسط (52) المشاركة في الاقتصاد العالمي إلى أكثر من 55%، يصل بين النساء العربيات إلى أقل من 30%. أما من حيث المشاركة في سوق العمل، فتصل مشاركة النساء حول العالم إلى أكثر من 40%، ولم تتجاوز في العالم العربي 26% في المتوسط. وتظهر النتائج أن أدنى معدلات مشاركة المرأة شهدتها الدول العربية ذات الدخل المرتفع، إذ لم تزد النسبة في الإمارات العربية المتحدة عن 13% وفي المملكة العربية السعودية عن 18%.

51 - تقرير الفقر في فلسطين 1998، وزارة التخطيط والتعاون الدولي، فلسطين، 1998.

52 - صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة، تقرير تقدم المرأة العربية 2004، صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة، المكتب الإقليمي للدول العربية، 2004.

53 - الأمم المتحدة. مشاركة متدنية اقتصادياً وسياسياً وتقدم في الصحة والتعليم. (نيويورك: اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغرب آسيا، الإسكوا، 2000).

54 - الهيئة الوطنية للتوثيق والمعلومات (1991) ليبيا تقرير التنمية البشرية 1999 طرابلس، الهيئة الوطنية للتوثيق والمعلومات.

55 - Valoriser les possibilités d'emploi dans les pays du Moyen Orient et d'Afrique du Nord. Banque Mondiale, 2004

وخلافاً لذلك، بلغت مشاركة النساء في القوى العاملة في كل من الصومال وموريتانيا وجزر القمر حوالي 43% (53). وارتفعت نسبة مشاركة النساء في ليبيا لتصل إلى 20% في منتصف التسعينيات (54). كما شهدت حصة المرأة العربية في سوق الشغل تطوراً لترتفع من 2.8% في الستينات إلى 5.3% في التسعينات (55) وجدير بالذكر أن كثير من مسوح العمالة بالعينة - كما هو الحال في الدول النامية - لا تدرج في حساباتها النشاط الاقتصادي للنساء العاملات في الزراعة في الريف أو في بعض الأنشطة في القطاع غير الرسمي في الحضر.

جدول : تطور حصص المرأة في سوق الشغل

في بعض البلدان العربية 2007 (56).

الدولة	1990	2007
الإمارات	9.8	14.5
الأردن	12.6	16.9
تونس	21.6	26.5
الجزائر	23.6	31.9
المغرب	23.5	24.7
ليبيا	15.5	23.5
فلسطين	11.9	16.9
السودان	23.4	30.4
سوريا	18.3	20.8
مصر	24.4	25.3
لبنان	22.8	25.6
السعودية	11.2	14.9
الكويت	21.6	24.0
سلطنة عمان	14.2	19.6

Indicateurs de - 56
développement dans le
monde. Banque Mo -
diale, 2009.

57 - تشمل هذه الإحصاءات
العامات المقيمات اللواتي
يعملن في مجالات مختلفة
كالعمل المنزلي والمرضى وغير
ذلك.

أما في خصوص نسبة الناشطين اقتصاديا بين النساء بين عام 1997 وعام 2003، فقد وصلت أقصاها في الكويت 33.2% وقطر 27.1% والبحرين 26.4% (57). وتنخفض في باقي الدول لتصل إلى 20.4% في السودان و20.2% في المغرب و17.5% في تونس و15.3% في سلطنة عمان و13.7% في مصر و11.6% في سوريا، وتقل عن 10% في فلسطين (58). وفي حال احتساب المعدل من الفئة العمرية فوق 15 سنة، نجد أن معدل النساء النشيطات اقتصاديا يصل في البلاد العربية ككل إلى 30.8% عام 2003 وهو معدل منخفض مقارنة بالمعدل السائد في الدول النامية مجتمعة والذي يصل إلى 55.6%. ويصل هذا المعدل إلى 28% في المغرب (2007) و40.2% في الكويت و36% في تونس ويمثلن في لبنان نسبة 21،1% مقارنة بـ 67% للرجال في العام 2007، ويتدنى إلى 15.4% في الأردن (2008) و15.1% في فلسطين (2009) و13% في ليبيا و18% في سلطنة عمان (59).

58 - الإحصاءات الرسمية
المستندة إلى تقديرات الدول
نفسها والمنشورة من قبل منظمة
العمل الدولية، البيانات لغالبية
الدول بين 2003-2005،
باستثناء السودان 1996
والكويت 1997. laborsta.
ilo.org

59 - هبه الليثي. سياسات
مكافحة الفقر وعدم المساواة
على أساس النوع الاجتماعي
في المنطقة العربية. المنتدى
العربي للسكان، «//http://
www.apf.org»
www.apf.org مع تحديث
2005. المعطيات من مصادر مختلفة

60 - منظمة العمل الدولية،
laborsta.ilo.org
البيانات بين 2003-2005،
باستثناء الكويت 1997
والسودان 1996. البيانات
للبطالة بين 2001-2005،
أما تونس فقد تم اعتماد بيانات
سنة 2004 والصادرة في كتاب
النوع الاجتماعي في تونس :
أرقام ومؤشرات، منشورات
الكريديف، 2007.

وبشكل عام، فإن معدلات البطالة بين النساء تفوق بكثير معدلاتها بين الرجال، إذ بلغت معدلات البطالة للنساء في المتوسط 17% والرجال 11% (2001-2003). وباستثناءات قليلة كما في المغرب حيث تتساوى معدلات البطالة بين الجنسين (10%)، فإن معدلات البطالة للنساء فاقت مثيلاتها للرجال في الدول العربية، حيث وصلت في مصر إلى نسبة 18.6% للنساء مقابل 6% للرجال (2007)، ووصلت في سلطنة عمان إلى 28.6% للنساء مقابل 8.7% للرجال (2007)، وفي سوريا 25% للنساء و9% للرجال (2005). أما في تونس، فقد بلغت 16.7% للنساء و12.9% للرجال عام 2004 (60). وبلغت في السعودية في سنة 2007 نسبة 13.2% للنساء مقابل 4.2% للرجال (61).

Indicateurs de - 61
développement dans le
monde. Banque Mo -
diale, 2009

ولعل المثير للقلق هو الفجوة بين نصيب الإناث ونصيب الذكور من الناتج المحلي الإجمالي، وهو الذي يعكس - إلى حد بعيد - حالة الفقر وهشاشة الوضع الاقتصادي الذي تعيشه المرأة. ويمثل نصيب الإناث من الناتج المحلي الإجمالي حوالي 50% من نصيب الذكور في جميع الدول النامية، في حين أن النسبة المقابلة في المنطقة العربية تبلغ 29% فقط. ويتضح عمق هذه الفجوة إذا نظرنا إلى الأقطار العربية كل على حدة، إذ يمثل نصيب الإناث من الناتج المحلي الإجمالي حوالي 39.3% من نصيب الذكور في المغرب، وتليها الكويت 36.6% فمصر 35.3%، بينما يشكل نصيب الإناث من الناتج المحلي الإجمالي مقارنة بنصيب الذكور نسبة منخفضة جدا في بلدان أخرى مثل سلطنة عمان 16.6%⁽⁶²⁾ والسعودية 16.5%. ويمتد التمييز ضد النساء إلى سوق العمل من حيث الرتب والرواتب، حيث لا تحصل النساء على أجور مساوية للرجال في أي مهنة تقريبا في غالبية البلدان العربية.

ورغم ضعف المشاركة الاقتصادية للمرأة إلا أن هناك العديد من المؤشرات ذات الأهمية، فجميع البيانات تشير إلى أن المرأة العاملة لها عدد أقل من الأطفال مقارنة بالمرأة التي لا تعمل، وهي تستعمل موانع الحمل بمعدلات أعلى. كما تتمتع المرأة العاملة بقدرة أكبر على مستوى صنع القرار، ففي سلطنة عمان مثلا تصل نسبة النساء اللواتي يشاركن في القرارات المتعلقة بالإنفاق على الأسرة إلى 17% بالنسبة إلى النساء العاملات في مقابل 7% للنساء غير العاملات، الأمر الذي أكدته المسح التونسي لصحة الأسرة، حيث صرّحت نصف نساء العينة أن المرأة التي تعمل لها قيمة أكبر داخل أسرتها⁽⁶³⁾. إن هذه الأهمية لم تمنع استمرار التمييز والعنف ضد النساء في مكان العمل وداخل الأسرة.

إطار 6 العنف ضد المرأة العاملة : الأردن نموذجا

أكدت دراسة أردنية أن المرأة العاملة تعاني من أشكال العنف الوظيفي والمجتمعي بكافة أشكاله :

- أكثر من 66% يتهم المرأة العاملة بأنها السبب في رفع معدل البطالة في الأردن.
- يتهم 71% المرأة بكثرة التغيب والمرضى والتعب.
- إن أكثر أشكال العنف الجندي شيوعا هو عدم المساواة بين المرأة والرجل في المناصب الوظيفية بنسبة 53% وعدم المساواة بالترقية بنسبة 50% وعدم المساواة في المكافآت والزيادات السنوية بنسبة 45% وعدم المساواة في العلاوات العائلية بنسبة 49%.
- احتل الانتهاك القانوني لحقوق المرأة العاملة المرتبة الثانية بالتساوي مع العنف الجندي، إذ بلغت نسبته بين المبحوثات 35% في حين أشارت 58% من العاملات بحصولهن على حقوقهن كاملة، وبلغت نسبة من يجهلن حقوقهن في العمل 5%.
- تمثلت أكثر الانتهاكات القانونية للمرأة العاملة في عدم توفير حضانة داخل العمل أو قريبة من العمل بنسبة 63%، في حين أن قانون العمل الأردني قد نص في المادة 72 من القانون على صاحب العمل توفير مكان مناسب للأطفال العاملات دون سن الرابعة شرط أن لا يقل عدد العاملات عن 20 عاملة.
- وصلت نسبة من تم التحرش بهن جنسيا في مكان العمل إلى نحو 21%⁽⁶⁴⁾.

62 - هبة الليثي، سياسات مكافحة الفقر، مصدر سابق.

63 - حافظ شقير، التحول الديمغرافي في الدول العربية وآثاره. بيروت: المنتدى العربي للسكان، 21-19 تشرين الثاني/ 2004.

64 - أمل العواودة، العنف ضد المرأة العاملة في الأردن، عمان، أمان - المركز العربي للمصادر والمعلومات حول العنف ضد المرأة، 2004.

كما يمتد التمييز بين الجنسين إلى طبيعة الوظائف التي تعمل بها النساء، فما زال سوق العمل يقوم على الفصل الجندري إلى حد بعيد. وتستمر نسبة النساء في التراجع عند الاقتراب من الوظائف التي تتضمن ملكية الأصول والقدرة على صنع القرار. فعلى سبيل المثال، يتضح أن نسبة الإداريين والمديرين تصل في قطر إلى 1% وفي جيبوتي والإمارات 2% وفي سوريا 3% وفي الكويت 5% وفي الجزائر 6% وفي موريتانيا 8% وفي العراق 13% وفي تونس 17.7% (65) لتصل في البحرين إلى 21% (66).

إطار عدد 7 : جمعيات التوفير والتسليف النسوية التعاونية :

فلسطين نموذجاً (67)

تعرف هذه الجمعيات على أنها تجمّعات نسوية مرخصة ذات استقلالية مالية وإدارية واعتبارية، تعتمد في عملها مبادئ وأخلاقيات التعاون، تهدف إلى تمكين المرأة الريفية وتمييزها بصورة شاملة، من أجل تعزيز دورها في إحداث التنمية المستدامة على كافة الأصعدة. يبلغ عدد جمعيات التوفير والتسليف النسوية التعاونية 12 جمعية مرخصة، موزعة على 11 جمعية في الضفة الغربية وجمعية واحدة بفرعين في قطاع غزة، منتشرة في جميع المحافظات الفلسطينية، وتضم في عضويتها 6086 امرأة ريفية يعملن على تنمية أسرهن ومجتمعاتهن. وتوزع العضوات على 135 مجموعة توفير وتسليف، حيث بلغت إجمالي مدخراتهن 1697304 دولار أمريكي عام 2006، أما إجمالي قيمة القروض التي تم صرفها لعضواتها منذ البداية، فقد بلغت 4593490 دولار موزعة على 3918 قرض لفائدة 2903 عضوة، كما تملك رأس مال عامل ومحفظة إقراضية قائمة تبلغ قيمتها 1.911.164 دولار أمريكي. تمتلك جمعيات التوفير والتسليف النسوية التعاونية العديد من المزايا مقارنة بمؤسسات الإقراض الصغيرة الأخرى أهمها : بساطة آليات عملها، استقلاليتها المالية والإدارية في اتخاذ القرار، انخفاض حجم المصاريف التشغيلية والإدارية التي تتحملها العضو، سهولة وبساطة إجراءات وآليات الاستفادة من خدمة الإقراض التي تقدم لعضواتها.

3.2. النساء في الأعمال والاستثمار

إن مساهمة النساء في مجال الاستثمار ليست بالأمر الجديد، إلا أنهن مازلن محصورات في استثمارات صغيرة وذات طبيعة عائلية وفي مجالات خدمية وتجارية تقليدية. ونلاحظ بروز ظاهرة جديدة وملفتة للانتباه وهي دخول النساء المستثمرات في مجالات الأعمال والاستثمار على المستوى القطري والإقليمي والدولي، ذلك أن الكثير من النساء العربيات، ولو كن نسبياً محدودات العدد، أصبحن يأخذن موقعا مرموقا في مجال الاستثمار في مجالات غير معهودة مثل تكنولوجيا المعلومات والتصنيع والتجارة الدولية.

65 - بالنسبة إلى تونس تم اعتماد إحصائيات سنة 2004، والصادرة في كتاب "النوع الاجتماعي في تونس : أرقام ومؤشرات، 2007، مرجع سابق.

66 - تقرير التنمية الإنسانية العربية 2004، مصدر سابق.

67 - مجيد صوالحة، جمعيات التوفير والتسليف النسوية التعاونية. القاهرة، البوابة العربية للتمويل الأصغر، <http://arabic.microfinancegateway.org>

وتواجه النساء في مجال الاستثمار وإدارة الأعمال مشكلات وتحديات مضاعفة. فبالإضافة إلى التحديات الأسرية، حيث أن العديد من هؤلاء النساء قد خرجن إلى مجال الأعمال، إلا أنهن ما زلن يتحملن مسؤولية القيام بأدوارهن كأمهات وكزوجات وكربات بيوت بشكل كامل. كما أن التمييز ضد النساء العاملات في هذه المجالات هو نفسه التمييز ضد كل النساء في قوانين الأحوال الشخصية والعمل حتى لو كن مستثمرات من الدرجة الأولى. كما أن العديد من الدول العربية ما زالت تعتمد ولاية الرجل على عمل المرأة وحتى على دخولها في هذا المجال.

إطار عدد 8 : صاحبات الأعمال في خمسة بلدان عربية

كشف تقرير «صاحبات الأعمال في 5 بلدان عربية: الخصائص والإسهامات والتحديات»⁽⁶⁸⁾ أن خصائص صاحبات الأعمال في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا تشبه خصائص نظيرتهن في العالم، وهن في الغالب يعملن في قطاع الخدمات وتجارة التجزئة وتصنيع السلع الاستهلاكية، كما أن أغلبهن متزوجات وأمهات وحاصلات على مستويات مرتفعة من التعليم. ويبيّن التقرير أن النساء صاحبات الأعمال في البلدان موضوع الدراسة، وهي الأردن والإمارات والبحرين وتونس ولبنان، تستعملن تكنولوجيا المعلومات والاتصال في أعمالهن بمعدلات تفوق كثيرا المعدل العالمي. وتعتبر مؤسساتهن متقدمة على نظيراتها في أوروبا الغربية وأمريكا الشمالية من حيث متوسط حجم ودخل هذه المؤسسات. وتساهم صاحب الأعمال في خلق فرص للعمل وتشارك في التبادل التجاري العالمي عن طريق التصدير أو الاستيراد أو الاستيراد والتصدير معا.

وتواجه صاحبات الأعمال في القيام بأنشطتهن التحديات ذاتها، وبنسب متفاوتة حسب البيئة الاقتصادية لكل دولة. ويمكن تلخيص أربعة تحديات رئيسية تواجه النساء في الدول المشمولة بالدراسة هي اكتساب مهارات الإدارة المالية، إيجاد اليد العاملة الجيدة والإبقاء عليها، النفاذ إلى مصادر التمويل، والضغط على الكلفة العالية للخدمات العامة. وتلي هذه التحديات الأربعة تحديات رئيسية أخرى هي الكلفة العالية لليد العاملة من ناحية، والحصول على التدريب في مجال الإدارة والحصول على الدعم والنفاذ إلى أسواق جديدة من ناحية أخرى. كما شكلت مسألة التوفيق بين مسؤوليات العمل والبيت أكبر تحد لصاحبات الأعمال من بين 11 مسألة تم البحث فيها.

ولا تقتصر ظاهرة النساء في الأعمال على الدول الغنية، بل إن النساء في الدول الفقيرة يقمن بأدوار مهمة نسبيا في هذا المجال وخصوصا في موريتانيا ومصر واليمن والسودان. ويتضح أن أهم مصادر الدعم للنساء في الأعمال هو الأسرة والرجال المقربون، رغم أن المنافسة والتحديات نتجت أيضا عن تشريعات ومؤسسات يقودها الرجال. كما أن دور المؤسسات الدولية أصبح ملحوظا في هذا المجال، حيث يقوم البنك الدولي ببرامج عديدة لتشجيع النساء في مجال الاستثمار. وإن كانت هذه البرامج تؤدي بالضرورة إلى دعم وتمكين النساء في هذا المجال، إلا أنه ينبغي الانتباه إلى مدى قيام هذه البرامج بتكريس النظم الاقتصادية والسياسية القائمة والتي تشكل جوهر التمييز ضد النساء والفقراء عامة.

68 - صاحبات الأعمال في 5 بلدان عربية : الخصائص والإسهامات والتحديات، مركز المرأة العربية للتدريب والبحوث ومؤسسة التمويل الدولية، جوان 2008.

لقد قامت سيدات الأعمال بتكوين العديد من الشبكات والمنتديات الخاصة بهن من أجل دعم موقفهن في عالم الأعمال، واستفادت العديدات منهن من الانفتاح التكنولوجي للتشبيك وتسهيل الاتصال والتواصل. وتعتبر مسألة التشبيك وتبادل الخبرات من أهم المجالات التي تحتاج إلى الدعم. وفي نفس الوقت، فإن المنتديات المختلفة والمتعددة التي يتم تأسيسها أو تنظيمها عبر العالم العربي، وفي الخارج بحاجة إلى وقفة جدية وتقييم موضوعي للتأكد من مدى مساهمتها في دعم النساء في الأعمال وخصوصا النساء اللواتي يحتجن إلى المساعدة.

هذا وأصبح الاهتمام بالنساء في الأعمال مأسسا ومعترفا به على مستويات عديدة، من بينها مجلات الأعمال الصادرة في العالم العربي، حيث قامت مجلة فوربز للأعمال ولأول مرة عام 2008 باختيار 50 سيدة عربية كأهم نساء في هذا المجال.

واستطاعت النساء العربيات، تحت أصعب الظروف السياسية والاجتماعية والثقافية، اختراق عالم الأعمال والاستثمار، رغم كل التحديات الميدانية، حيث قامت مجموعة من سيدات الأعمال الفلسطينيات مثلا بتأسيس أول منتدى لهن عام 2006، مقتديات بالعديد من المنتديات في أقطار عربية أخرى كلبان والأردن ومصر وتونس والسعودية والبحرين وسوريا. ورغم أهمية هذه المنتديات، إلا أن أصواتا عديدة تبقى مطالبها مركزة على حقوق النساء العاملات على كافة المستويات، ومن بينها الحقوق الاقتصادية.

3. مشاركة النساء في صنع القرار على مستوى مؤسسات الدولة

تعتبر مؤسسات الدولة العنصر الأهم في تنظيم الحياة الاجتماعية والسياسية والاقتصادية، فهي تملك الأدوات التشريعية والتنفيذية والقضائية للتحكم في تفاصيل حياة المجتمع وأفراده على مستوى حياتهم الخاصة والعامة. كما تحافظ الدولة على مصالح المجموعات المختلفة في المجتمع تبعاً لسياسات تؤثر عليها بدرجات مختلفة. وتقوم الدولة من خلال مؤسساتها التعليمية والإعلامية بنشر وتكريس ثقافة تتماشى مع رؤيتها حول نوع النظام الاقتصادي - السياسي - الاجتماعي.

ولذلك، فإن كل ما تقوم به الدولة ومؤسساتها له تأثير على كافة أفراد المجتمع ومجموعاته، ويعتمد نوع التأثير - إيجاباً أو سلباً - على طبيعة السياسات والقوانين والبرامج والموازنات التي تتبناها الدولة. ويتأثر ما يتم داخل مؤسسات الدولة بموقع كل مجموعة من النظام الاقتصادي، وكذلك طبيعة الثقافة السائدة. كما يتأثر بطبيعة العلاقات بين النساء والرجال داخل الأسرة والأسس الثقافية التي تدعم وتكرس هذه العلاقات، وكذلك بالخروج المتزايد للنساء إلى سوق العمل الرسمي، أو من حيث المشاركة الأكبر للنساء في المجال العام والسياسي، وأيضاً المحاولات والنضال من أجل التأثير على قوانين الأحوال الشخصية وغيرها من القوانين من قبل الحركات النسوية والحقوقية. ولذلك، يتم تخصيص هذا الجزء من التقرير لتقديم وتحليل مؤشرات المشاركة في عملية صنع القرار على مستوى مؤسسات الدولة التنفيذية والتشريعية والقضائية.

1.3. المؤسسات التنفيذية

لقد تقدّمت النساء لزعامة دول بأكملها، فمن بين أكثر من 180 بلداً، تتربّع النساء فوق أعلى المناصب في 11 بلد منها عام 2005. ومن الملاحظ أنه ومنذ 1917، وصلت إلى سدّة الزعامة 88 امرأة في كافة أنحاء العالم، منهن 50 رئيسة و38 رئيسة للوزراء، لم يكن منهن أي واحدة من الدول العربية، رغم أن نساء في دول إسلامية كبنغلادش والباكستان وأندونيسيا كن قد وصلن إلى أعلى هرم في السلطة.

وتصدر النساء اليوم رئاسة 8 دول من مجموع 192 دولة في العالم⁽⁶⁹⁾، وهذه الدول هي الهند وليبيريا والأرجنتين وفنلندا وإيرلندا والشيلي وليتوانيا والفيليبين. كما لا تتجاوز نسبة الوزيرات في العالم 17.9% وأن خمسة مناطق في العالم من بينها منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا تتضمن بلدانا لا تتقلد فيها أية امرأة رئاسة وزارة من وزارات الدولة.

ويتراوح عدد الوزيرات في الأقطار العربية بين 1 و2 في غالبية الحكومات العربية التي تعين النساء، حيث ووجدت مثلاً عام 2007 وزيرتان في كل من مصر والسودان والمغرب وتونس والبحرين وفلسطين والكويت والإمارات العربية المتحدة، ووزيرة واحدة في كل من الجزائر والأردن ولبنان وليبيا وموريتانيا وسلطنة عمان وسوريا واليمن⁽⁷⁰⁾. وشذت المغرب عن القاعدة بتعيينها 7 وزيرات بعد الانتخابات التشريعية لسنة 2007 مع تنوع في الحقائق المسندة.

هذا ويقع تعيين النساء فقط للاستجابة للرغبة المتزايدة لدى الحكومات للتماشي مع الاتفاقيات والمؤتمرات الدولية والمطالبات النسائية الحثيثة في هذا المجال.

كما أن غالبية الحقائق الوزارية المسندة للنساء في الدول العربية تحيل إلى الدور الإيجابي/التقليدي للمرأة، إذ نجد أن أغلبية الوزارات التي ترأسها النساء هي وزارة الشؤون الاجتماعية، وزارة شؤون المرأة، وزارة الصحة، وزارة التعليم، وزارة الشباب والطفولة، وإن تعدّتها فلتشمل وزارتي الثقافة والبيئة ونادراً وزارات التشغيل والطاقة والسياحة، أما وزارات السيادة، فتبقى حكراً على الرجال.

69 - رئيسات الدول هن :

الأرجنتين : Christina

Fernandez de Kirchner

شيلي : Michèle Bachelet

الهند : Pratibha Devisingh

Patil

الفيليبين : Gloria

Macapagal Arroyo

فنلندا : Tarja Hanolen

إيرلندا : Mary Mc Aleese

ليبيريا : Ellen Johnson

Sirleaf

ليتوانيا : Dalia

Grybauskaite

70 - أرقام وإحصائيات حول

المناصب القيادية للمرأة في مجالي

السياسة والاقتصاد، من : أرقام

وإحصاءات القيادة، التضامن

النسائي التعليمي،

<http://learningpartnership.org/arabic/facts-figures/leadership.htm>

2007

جدول عدد 1: النساء الوزيرات في البلدان العربية والمقائب الوزارية المكافئات بها

الوزارات المعنية	عدد النساء في الوزارات (71) 2009	البلدان
وزارة الثقافة	1 من 27 أي بنسبة 3.70%	الجزائر
وزارة الثقافة والإعلام، وزارة الشؤون الاجتماعية	2 من 16 أي بنسبة 12.50%	البحرين
غير متوفر	2 من 17 أي بنسبة 11.70%	جيبوتي
وزارة التعاون الدولي، وزارة التشغيل	2 من 26 أي بنسبة 7.69%	مصر
وزارة البيئة، وزارة حقوق الإنسان	2 من 27 أي بنسبة 7.40%	العراق
وزارة التخطيط والتعاون الدولي وزارة التنمية الاجتماعية، وزارة السياحة والآثار وزارة تطوير القطاع العام	4 من 24 أي بنسبة 16.6%	الأردن
وزارة الإسكان والتنمية	1 من 12 أي بنسبة 8.33%	الكويت
وزارة التعليم	1 من 23 أي بنسبة 4.34%	لبنان
—	0	ليبيا
وزارة التجارة والصناعة	2 من 23 أي بنسبة 8.6%	موريتانيا
وزارة الطاقة والموارد المائية والبيئة وزارة الشباب والطفولة، وزارة التنمية الاجتماعية وزارة الثقافة، وزارة التعليم	5 من 21 أي بنسبة 23.80%	المغرب
وزارة التعليم العالي وزارة السياحة	2 من 27 أي بنسبة 7.04%	عمان
وزارة الصحة	1 من 13 أي بنسبة 7.60%	قطر
—	0	السعودية
وزارة الصحة وزارة الحياطة الاجتماعية وشؤون المرأة والطفل	2 من 27 أي بنسبة 7.40%	السودان
وزارة الشؤون الاجتماعية والشغل	1 من 26 أي بنسبة 3.80%	سوريا
وزارة شؤون المرأة والأسرة والطفولة والمسنين	1 من 25 أي بنسبة 4%	تونس
وزارة الاقتصاد، وزارة الشؤون الاجتماعية	2 من 18 أي بنسبة 11.11%	الإمارات
وزارة التشغيل والشؤون الاجتماعية ووزارة حقوق الإنسان	2 من 31 أي بنسبة 6.4%	اليمن
وزارة الثقافة، وزارة الشؤون الاجتماعية ووزارة السياحة، وزارة التربية والتعليم	4 من 20 أي بنسبة 20%	فلسطين
وزارة الصحة، وزارة التنمية الريفية ووزارة تنمية المرأة وشؤون الأسرة	3 من 33 أي بنسبة 9.09%	الصومال
وزارة الفلاحة والصيد البحري	1 من 11 أي بنسبة 9.09%	جزر القمر

71 - المجموع لا يشمل نواب الوزراء و الوزراء المفوضين ونواب المديرين ومسيري هيئات حكومية أو الهياكل العمومية التي لها مستوى وزاري.

أما في المناصب الإدارية العليا، فنلاحظ أن تمثيل النساء ما زال محدوداً. ففي اليمن لم تتجاوز نسبة وكيالات الوزارات 7% والمديرات العامات 12%⁽⁷²⁾. وحسب تقرير التنمية الإنسانية لعام 2004، فإن نسبة النساء في مواقع القرار على المستوى تحت الوزاري وصلت إلى 10% في كل من الجزائر وتونس و8% في المغرب و7% في الكويت و6% في موريتانيا و4% في كل من مصر وسلطنة عمان و3% في جيبوتي و1% في البحرين. وتظهر الأرقام التي جمعت في إطار المكتب المركزي للإحصاء بفلسطين أن مشاركة المرأة في القطاع العام الرسمي بلغت 8.53% من العاملين عام 2000، وكانت نسبة النساء اللواتي يشاركن في القرار أي في الفئات الإدارية الأولى والثانية 2% و10%.

كما بدأت النساء العربيات باختراق مجالات العمل الدبلوماسي، حيث قامت العديد من الدول العربية بتعيين النساء في مركز سفير أو قنصل أو قائم بأعمال، فوصلت النسبة في تونس مثلاً 24% عام 2004⁽⁷³⁾، وفي سوريا إلى 7% حيث تم تعيين 4 سفيرات من بين 57 سفيراً، وفي البحرين تم تعيين سفيرة واحدة عام 1999 وسفيرة ثانية عام 2007 من بين ثلاثة وعشرين سفيراً⁽⁷⁴⁾.

2.3. النساء في سلك الشرطة

دخلت النساء العربيات إلى مهن غير تقليدية في إطار الدولة، حيث يمكن للنساء في تونس القيام بالتجنيد الاختياري كما زملائهن من الرجال، والعمل في سلك الشرطة. كما تم إنشاء المعهد التأسيسي للشرطة النسائية في الكويت عام 2005. وتعتبر مصر أولى الدول العربية التي شرّكت النساء في هذا المجال (1920 كسجانة و1955 كباحثة). وفي الأردن، اقتحمت النساء هذا المجال عام 1973. وفي منطقة الخليج، تعدّ مملكة البحرين الدولة الرائدة على مستوى دول مجلس التعاون الخليجي، حيث بدأت الشرطة النسائية فيها عام 1970.

وفي سلطنة عمان، شاركت المرأة في العمل الشرطي منذ عام 1972، أما دولة الإمارات العربية المتحدة، فقد تولّى معهد الشرطة مهمة تدريب الفتيات ممن يرغبن في العمل في هذا المجال عام 1977، وفي السعودية، فتح المجال أمام المرأة للعمل العسكري في عام 2004⁽⁷⁵⁾.

72 - تقرير وضع المرأة في اليمن 2004، اللجنة الوطنية للمرأة، 2005.

73 - النوع الاجتماعي في تونس : أرقام ومؤشرات، 2007، مرجع سابق.

74 - التقرير القطري لدولة البحرين المقدم إلى اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، الأمم المتحدة، 2007.

75 - "دخول المرأة الخليجية في العمل الشرطي ما بين مطرقة القدرة على الفعل وسندان العادات والتقاليد"، أخبار الخليج، 8 أكتوبر 2005. <http://www.women/gateway.com/NR/exeres>

ومن الملاحظ أن إدماج النساء في هذا السلك ما زال يشكل تحدياً في العديد من الدول العربية، وما زال ينظر له بشكل محدود مرتبط ببعض المهمات التي تتركز الفصل بين النساء والرجال، وكذلك لم يتم تعيين النساء في سلك الأمن والشرطة لمناصب تتعلق بمهامها بالجنسين، باستثناء تنظيم المرور في بعض الأقطار.

إطار عدد 9 : المرأة التونسية: الية وقاضية وقائدة طائرة وشرطية

ساهمت النساء في تونس في جميع الميادين الاجتماعية والسياسية والاقتصادية والثقافية، فلم يكذب بقى مجال لا يعملن فيه بدءاً من الولاية والقضاء إلى قيادة الطائرات. وتنتشر النساء في قطاعي التعليم والصحة، حيث صار عددهن مساوياً لعدد الرجال، وأصبحن يشكلن الغالبية في قطاع الإعلام طبقاً لإحصاء رسمي حديث. واستطاعت المرأة التونسية أن تلج الميدان العسكري إذ أفسح المجال أمامها للانخراط في السلك العسكري، بعدما بات عملها في الشرطة أمراً مألوفاً. وارتفعت نسبة النساء صلب الحكومة إلى 15 % وهن كما ذكرنا: وزيرتان وخمس كاتبات دولة عام 2007.

وتحتل النساء مركز مديرة عامة بنسبة 9.4 % سنة 2004، ومركز مديرة بنسبة 17.7 %، ورئيسة مصلحة إدارية 25.5 %. وفي الهيئات الاستشارية، تمثل النساء 20 % من أعضاء المجلس الاقتصادي والاجتماعي، و13.3 % من المجلس الأعلى للقضاء، و12 % في الدواوين الوزارية. وشمل الحضور الكاسح للمرأة التونسية أيضاً القضاء إذ تصل نسبة القاضيات إلى 27 % والمحاميات إلى 31 % عام 2004.⁽⁷⁶⁾ كذلك ظهرت فئة من سيدات الأعمال ما فتئت تتوسع، وبلغ عدد رئيسات المؤسسات حوالي 10000، وفي مجال التجارة تسيّر النساء 13 % منها. وكذلك تشكل 12 % من النساء المشتغلات في القطاع الفلاحي رئيسات لمنشآت زراعية. ومهدت قائدة الطائرة «علياء منشاري» الطريق منذ سنوات لعدد من السيدات اللاتي أصبحن قائدات طائرات في شركة «الخطوط التونسية». ويمكن القول إن المرأة قطعت شوطاً مهماً على الصعيد السياسي أيضاً، فهي نائب في البرلمان وعمدة مدينة وعضو في القيادة الحزبية العليا منذ الثمانينات. وتبوأت سيدة للمرة الأولى منصباً وزارياً في تونس منذ ربع قرن. وبموجب قانون سنّ في أواخر التسعينات، تم تخصيص 20 % من مقاعد مجلس النواب والمجالس البلدية للسيدات⁽⁷⁷⁾. ونلاحظ أن التونسيين ما زالوا يحتفون بذكرى سن قانون الأحوال الشخصية في الثالث عشر من أوت /أغسطس 1956، الذي يعتبر يوم عطلة رسمية.

76 - يذكر أن المرأة التونسية اليوم تتولى عديد المسؤوليات في القضاء المدني والجناحي والتجاري، كما عينت في مناصب مدع عام ومديرة للمعهد الأعلى للقضاء. المصدر: النساء والرجال بالأرقام، مركز الدراسات والتوثيق والإعلام حول المرأة، تونس، 2002. وكذلك، مائدة مستديرة حول المغرب والشغل والتجارة الخارجية، النوع الاجتماعي والتسيير، ملخص الأعمال، البنك الدولي والبنك الإفريقي للتنمية، تونس 2005.

77 - سميرة الصديفي. «التونسية قاضية وقائدة طائرة وشرطية». جريدة الحياة، 27/12/2003

78 - البيانات حول البرلمانات تم تجميعها من مصادر عديدة وميدانية بما في ذلك بيانات الاتحاد البرلماني الدولي: <http://www.ipu.org/wmu-e/world.htm>

79 - Women in Parliament in 2008 The Year in Perspective. <http://www.ipu.org/english/perdcls.htm#wmn-year>

80 - بيانات الاتحاد البرلماني الدولي لسنة 2009، <http://www.ipu.org/wmn-e/arc/world311209.htm>

3.3. النساء في المؤسسات التشريعية⁽⁷⁸⁾

تشير بيانات الاتحاد البرلماني الدولي إلى تطوّر في نسب عضوية النساء في البرلمانات العربية، حيث ارتفعت بنسبة 4.8 % بين سنتي 1995 و2008⁽⁷⁹⁾، لترتفع بالتالي من 4.3 % عام 1995، إلى 8.6 % عام 2006 لتبلغ 9.1 % في ديسمبر 2008⁽⁸⁰⁾. وبينّ الاتحاد أن أفضل أداء للنساء كان في الدول الاسكندنافية فيما اعتبر أداءهن في الدول العربية ضعيفاً. وفي المعدل، ارتفعت نسبة تمثيل النساء في البرلمانات العربية لتبلغ 9.1 % عام 2008، بينما وصلت في البرلمانات الإفريقية إلى 18.2 % وفي آسيا إلى 17.8 %، وفي أوروبا إلى نحو 20.9 %، وبلغت في الأمريكتين 21.5 %. أما في الدول العربية، فتصل نسبة النساء في الهيئة النيابية الأولى 9.7 % وتقدّر نسبتهم في الهيئة النيابية

الثانية في الدول التي تركز نظام المجلسين بـ 7 %، بحيث لا تتعدى نسبة النساء في الهيئات النيابية الوطنية العربية بنوعيتها 9.1 % عام 2008. ويسجل أنه لا تزال هناك دول لا تملك فيها النساء حق الاقتراع من بينها السعودية. ووفقا لواقع المجالس البرلمانية عام 2009، فقد وصلت نسبة تمثيل النساء في الهيئة النيابية الأولى إلى 2 % في مصر و 4.7 % في لبنان و 6.4 % في الأردن و 7.8 % في الصومال وفي جيبوتي 13.85 % وفي تونس 22.8 %.

أما في الهيئات النيابية الثانية، فقد وصلت نسبة تعيين النساء إلى 20 % في سلطنة عمان و 6.82 % في مصر و 2.94 % في الجزائر و 1.1 % في المغرب و 15.2 % في تونس. هذا وقد كانت جيبوتي أولى الدول العربية التي تمنح النساء الحق في الاقتراع منذ 1946، تلتها لبنان 1952 وسوريا عام 1953 ومصر والصومال وجزر القمر في 1956، وتونس 1957. أما سلطنة عمان، فقد أعطت النساء الحق في الاقتراع عام 2003، والكويت عام 2005.

جدول عدد 2 : تاريخ الاعتراف بحق المرأة في المشاركة في الانتخابات في الدول العربية

1946	جوتي
1952	لبنان
1953	سوريا
1956	مصر-الصومال - جزر القمر
1957	تونس
1961	موريتانيا
1962	الجزائر
1963	مملكة المغرب
1964	الجمهورية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمى
1967	الجمهورية اليمنية
1974	المملكة الأردنية الهاشمية
1980	جمهورية العراق
1996	دولة فلسطين
2002	مملكة البحرين
2003	سلطنة عمان
2005	دولة الإمارات العربية المتحدة - دولة الكويت
ليس بعد	المملكة العربية السعودية
ليس بعد	دولة قطر (81)

81 - الدستور كفل حق الانتخاب والترشيح للمواطنين (صيغة الذكر) ولكن إلى غاية جوان 2009 لا وجود لقانون انتخابات وكافة أعضاء مجلس الشورى يعينون من قبل الأمير ولا وجود لأي امرأة من بينهم

المصدر: كتيب المرأة العربية و المشاركة السياسية، مركز المرأة العربية للتدريب و البحوث « كوثر » بالشراكة مع المعهد الدولي للديمقراطية و المساعدة الانتخابية، 2009.

ونجد أن الرجال في العالم العربي يتفوقون انتخابيا على النساء من حيث أنهم ذكور بالدرجة الأولى حيث ما زال التمييز ضد المرأة والنظرة الدونية لها عاملا حاسما في توجهات الجمهور الناخب. وتشير استطلاعات الرأي العام في دول مختلفة أن نسبة كبيرة من المنتخبين تتراوح بين 30% و70% ليسوا على استعداد لانتخاب امرأة فقط لكونها (امرأة - أنثى). إضافة إلى أن النساء يدخلن في سباق غير متكافئ مع الرجال بحيث يتوفر للرجال الدعم المجتمعي والسياسي والثقافي والمالي والقدرة على الحركة والتصرف وبدون ضغوط أسرية وعائلية.

كما أن المعايير المستخدمة في تقييم النساء هي معايير تعجيزية، حيث يتم التمييز بشكل أكبر عن كفاءتهن وخبرتهن وحياتهن الشخصية وتصرفاتهن في الحياة العامة وحتى الخاصة بينما لا ينطبق ذلك على الرجال بنفس الدرجة. إن تجربة النساء الانتخابية قد تكون حديثة، خلافا لتجارب الرجال في هذا المضمار. وفي كثير من الأحيان، نجد أن العديد من النساء المرشحات ذوات الكفاءة العالية لا يتم انتخابهن، لا لأنهن غير مؤهلات لاعتلاء المناصب المعنية، ولكن لعوامل أخرى كالثقافة الذكورية والتنشئة الاجتماعية والصور النمطية التي تنتجها وسائل الإعلام وقلة الوعي والخبرة لدى النساء عند قيامهن بحملات انتخابية.

إطار عدد 11: رولا دشتي - الكفاءة مقابل الثقافة (82)

«رولا دشتي»، مرشحة كويتية للانتخابات البرلمانية لسنة 2006، صوت نسائي، لم تنتخب مع ما تمتلكه من رصيد. فهي حاصلة على درجة الدكتوراه في الاقتصاد السكاني من جامعة في الولايات المتحدة الأميركية، ورئيسة الجمعية الاقتصادية الكويتية (أول امرأة تتبوأ هذا المنصب منذ 35 عاماً). اختيرت من ضمن قائمة (الأقوى 50 شخصية عربية في العالم) سنة 2006 وحصلت على جائزة الملك حسين للتنمية الإنسانية للعام 2005. وهي عضو اللجنة التنفيذية للقيادات العربية الشابة فرع الكويت وخبيرة اقتصادية في بنك الكويت الوطني ومستشارة للبنك الدولي. لها دور قيادي في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا وقامت عام 2005 بالعمل على كسب التأييد لإصدار قانون 16 مايو، والخاص بإعطاء المرأة الكويتية حق التصويت والترشح لعضوية المجلس، وهي مديرة لإدارة الاقتصاد بمعهد الكويت للأبحاث العلمية، ومنسقة عامة ومديرة للعقود في برنامج الطوارئ وإعادة إعمار الكويت، علاوة على انتمائها إلى أسرة سياسية. ألم تمتلك من الناحية النظرية والعملية رصيда ربما يكون أكبر مما يملكه أي رجال آخرون فازوا في الانتخابات؟

لقد أشارت النتائج إلى أن المرأة الكويتية كانت قريبة من الفوز على رغم صعوبة الوضع وحادثة التجربة وغياب التنسيق، وسوء عملية الدعم، فقد حصلت المرشحة رولا دشتي على 1539 صوتا، وهي من أكبر الأصوات التي حصلت عليها المرشحات، وحصلت على المركز الخامس في واحدة من أصعب الدوائر.

4.3. المشاركة في الانتخابات : النظم الانتخابية

إن طبيعة النظم الانتخابية تؤثر بشكل كبير على فرص النساء في الفوز في الانتخابات البرلمانية، فهناك فرق بين نظم تقوم على قوائم وطنية ترشح من بين قوائمها النساء، ونظم تركز على التصويت لمرشح واحد في دوائر صغيرة. كما أن عدد المرشحين لكل دائرة يحدث فرقا، ففي الدوائر الذي يتمثل فيها أكثر من شخص، نجد أن للنساء فرصا أفضل من الدوائر التي تمثل بشخص واحد فقط. وفي نفس الوقت، فإن الدوائر التي تتحدد بناء على انتماءات عشائرية أو طائفية تضع النساء في مآزق أكبر، وتعطي للمرشحين العشائريين والطائفيين فرصة كبيرة مقابل النساء اللواتي لا يحصلن على نفس الدعم. وفي نفس المجال، يتضح أن هناك مجموعة من المقولات غير المثبتة علميا حول مشاركة النساء في الانتخابات، يتم الترويج لها بدون تمحيص كاف، ويتم إعادتها وتكرارها بدون تدقيق فتصبح مع الوقت وكأنها حقيقة راسخة. ومن بين هذه المقولات غير الدقيقة ما يلي (83):

1. إن وجود أكثر من مرشحة في دائرة واحدة يعوق فوز النساء . إن هذه المقولة ليست دقيقة تماما حيث أن وجود أكثر من امرأة يلفت النظر للنساء المرشحات ويعطي للناخبين خيارات أوسع. لقد فازت النساء في دوائر كان فيها العديد من المرشحات، وخسرن في دوائر لم يكن فيها إلا مرشحة واحدة.

2. إن النساء لا يصوتن للنساء . خلافا لهذه المقولة، وبالعودة إلى التجارب العديدة وبتمحيص نوعية تصويت النساء والرجال، نجد أن النساء يصوتن للنساء في كثير من الأحيان وبشكل أكبر من الرجال، رغم بعض الحالات التي تصوت فيها النساء للرجال بشكل أكبر وذلك لطبيعة النظام الانتخابي الذي يؤثر على طبيعة الخيارات أيضا. وإن صوتت النساء لصالح الرجال في أحيان كثيرة، فهذا ليس بالمستغرب، ذلك أنهن لا يصوتن فقط على أساس أن المرشح امرأة أو رجل، بل يأخذن عوامل عشائرية وسياسية واجتماعية (كما الرجال) في تصويتهم بعين الاعتبار. وكذلك فإن العديد من النساء يعشن تحت تهديد الطلاق أو الهجر أو العنف بشكل مستمر من قبل الرجال بالأسرة، مدججين بالعادات والتقاليد وعدم قدرة العديد من النساء على إعالة أنفسهن، وبعض الفتاوى الدينية التي تحرّم على المرأة مخالفة رأي الزوج حتى في العملية الانتخابية.

3. النساء لا يشاركن في التصويت في الانتخابات . لقد أثبتت كافة الانتخابات الأخيرة في الدول العربية أن النساء يشاركن، وفي أحيان كثيرة بنسب أكبر من الرجال. ففي السودان مثلا، جاءت نسبة تصويت النساء أكبر من نسبة تصويت الرجال في معظم ولايات السودان. فمن بين سبعة أقاليم، كان التفوق واضحا للمرأة في خمسة أقاليم. وفي ولاية الخرطوم كانت 40% للنساء مقابل 24% للرجال. أما في انتخابات عام 2000، فإن نسبة المرأة في التصويت (إلى نسبة المسجلين) بلغت في ولاية الخرطوم 96% مقارنة بـ 66% للرجال (من مجموع المسجلين) (84). وفي فلسطين، كانت نسبة النساء 46% من مجموع كل الناخبين في انتخابات عام 2006. وقد حسمت الأصوات النسائية نتائج الانتخابات لصالح التنظيمات الدينية حيث صوتت النساء بشكل مختلف عن الرجال.

83 - للمزيد حول الاعتقادات الخاطئة حول مشاركة النساء في الانتخابات، مراجعة: نادر سعيد، «النساء الفلسطينيات والانتخابات، المؤسسة الفلسطينية لدراسة الديمقراطية»، مواطن، فلسطين، 1999.

84 - ورقة عمل لرجاء حسن خليفة، الأمين العام للإتحاد العام للمرأة السودانية - الحلقة الحوارية حول نظام الكوتا - التجربة والتقييم، البحرين - مارس 2002.

4. نظام الحصص (الكوتا) في المجالس النيابية : انتشر توجه عام في العديد من البلدان العربية بتبني نظام الحصص أو آلية «الكوتا» في المجالس النيابية، وقد أثار اعتماد هذه الآلية الكثير من الجدل، فقد اعتبر معارضو «الكوتا» أنها تنفي مبدأ المساواة بين المواطنين ومبدأ تكافؤ الفرص، حيث أنها آلية تميز النساء على الرجال بالاعتماد على النوع وليس على أساس الكفاءة. واعتبروا أنها غير ديمقراطية. تطبق هذه الآلية في سبعة بلدان عربية هي تونس والمغرب والسودان والعراق والأردن وموريتانيا وفلسطين.

وتجدر الإشارة إلى أن تبني هذا النظام أدى إلى زيادة واضحة في نسبة تواجد المرأة في البرلمانات في الدول التي تبنته. ففي المغرب، ارتفعت نسبة البرلمانيات من أقل من 1% عام 1995 إلى حوالي 10.46% عام 2007. وكذلك في فلسطين أين سجل ارتفاع في نسبة النساء في البرلمان لتصل 12.9% في انتخابات 2006 (فقط من خلال 11 قائمة) مقارنة بـ 5.7% عام 1996⁽⁸⁵⁾.

وفي الأردن، وبعد التعديلات التي أدخلت على القانون الانتخابي عدد 11 لعام 2003 والذي تم بمقتضاه تحديد 6 مقاعد حصراً للنساء كحد أدنى إلى جانب الحق في المنافسة على المقاعد الأخرى كافة، تمكنت النساء من الحصول على 6 مقاعد للنساء في انتخابات 2007، وفازت سيدة أخرى بمقعد آخر عن طريق الاقتراع العام المباشر وخارج نظام الكوتا.

وفي تونس اعتمد الحزب الحاكم في انتخابات 2004 نظام «الكوتا» وتمكنت 39 مترشحة من الوصول إلى البرلمان من جملة 43 امرأة ومثلن نسبة 22.8% في مجلس النواب. كما قامت أحزاب سياسية في المغرب والسودان بتخصيص حصة للنساء تتراوح بين 15% و 25% من مواقعها القيادية⁽⁸⁶⁾. وفي أحيان أخرى أجبر القانون الأحزاب على ترشيح النساء من خلال تخصيص نسبة وترتيب معين للقوائم يراعي توزيع النساء والرجال، كما هو الحال في قانون الانتخابات الفلسطيني، حيث نصت المادة 5 من قانون عام 2007 بشأن الانتخابات العامة بفلسطين أنه «يجب أن تتضمن كل قائمة من القوائم الانتخابية المرشحة للانتخابات حداً أدنى لتمثيل المرأة لا يقل عن امرأة واحدة من بين كل من : أولاً، الأسماء الثلاثة الأولى في القائمة، ثانياً، الأسماء الأربعة التي تلي ذلك، وثالثاً، كل خمسة أسماء تلي ذلك».

إطار عدد 12: اعتماد «الكوتا» في البرلمان المغربي لفائدة النساء

برزت فكرة الحصص في أوساط الجمعيات النسائية بالمغرب باعتبارها «تميزاً إيجابياً» وانتقالاً، عبر «لامساواة مؤقتة»، إلى مساواة فعلية بين الجنسين. وفي إطار الاستعداد للانتخابات 1997، قدمت لائحة من الاقتراحات لمراجعة القانون الانتخابي، من ضمنها اقتراح اعتماد نمط الاقتراع باللائحة مع نظام حصص يخول للنساء المرشحات نسبة 20% على الأقل في كل لائحة. وفي سنة 1998، ورد اقتراح، ضمن خطة العمل من أجل إدماج المرأة في التنمية، مراجعة القانون الانتخابي والقوانين الأساسية للأحزاب والنقابات وذلك بإدماج إجراء يضمن حصة 33% من

85 - المؤتمر الصحفي حول نتائج مسح القوى العاملة للجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، 2008-03-09، رام الله-فلسطين

86 - عائشة غلوم، التمثيل السياسي للمرأة بنظام الكوتا المغرب نموذجاً، المركز العربي للمصادر والمعلومات حول العنف ضد المرأة-أمان، عمان www.amanjordan.org تاريخ زيارة الموقع 16/12/2006

النساء في مراكز القرار. ومنذ ذلك الوقت، انطلقت محاولات حزبية عديدة في اتجاه تبني هذه الإصلاحات، إلا أنها لم تصل إلى الحصة المذكورة. وفي سياق هذه السيورة، أمكن التوصل إلى اتفاق تجلّي في اللائحة الوطنية وولوج 35 امرأة مجلس النواب. وكان الحدث الأبرز في السنوات الأخيرة بالنسبة إلى المشاركة السياسية للمرأة اعتماد نظام الحصص (الكوتا) في الانتخابات البرلمانية لسنة 2002. لقد مكن هذا الإجراء من انتخاب 30 امرأة نائب في اللوائح الوطنية، وخمس نائبات في اللوائح المحلية، مما صارت معه نسبة النائبات البرلمانيات تزيد بقليل عن 10% من مجموع أعضاء مجلس النواب البالغ عددهم 325 نائبا. كما تم لأول مرة انتخاب رئيسة فريق برلماني، ونائبة رئيس مجلس النواب. فبانتخاب هذا العدد من النساء النواب، تكون النسبة قد ارتفعت من 0.6% (نائبتان فقط) خلال الولاية النيابية السابقة، إلى 10% حاليا⁽⁸⁷⁾.

5.3. المشاركة على مستوى المجتمع المحلي.

«يعرّف الحكم المحلي في إطار اللامركزية الإدارية، بنظام الحكم الذي تتولّى ضمنه الإدارة المحلية تسيير الشؤون المحلية ورسم مختلف السياسات المحلية. وللحكم المحلي في إطار اللامركزية الإدارية في حالة نجاحه، مزايا عديدة من أهمّها توفير خدمات تكون أكثر استجابة وتكيفاً للحاجيات المحلية وفرص أكبر لتشريك مواطني المجتمع المحلي وإقحامهم في الشؤون المدنية، إضافة إلى معالجة المشاكل الناتجة عن التهميش تصاعدياً أي من المحلي إلى المركزي⁽⁸⁸⁾. وتعتبر المشاركة في مختلف آليات أو مؤسسات الحكم المحلي أولى خطوات الممارسة السياسية. ضمن هذا الإطار، تمكنت النساء في البلدان العربية من تحقيق إنجازات مهمة في مجال المشاركة في الانتخابات والمجالس المحلية بشكل لافت خلال العقد الأخير. وتبوّأت النساء عضوية هذه المجالس واستطاع بعضهن أن يتسدين رأس الهرم التنظيمي فيها. ومن الملفت للانتباه أن النساء تمكّن في بعض المناطق الريفية من الوصول إلى رئاسة مجالس محلية بشكل أكبر من المدن والبلدات الكبيرة.

إطار عدد 13: نساء في قيادة الأرياف

صدر قانون في مصر عام 1994، يعطي للمرأة الحق في أن تشغل منصب «شيخ البلد»، ومنذ ذلك التاريخ أتيح المجال لأربع نساء للاستفادة من هذا القانون، أولهن السيدة «سهير إسماعيل» التي تدير هذا المنصب في إحدى قرى دلتا مصر⁽⁸⁹⁾. وكان انتخاب السيدة «إيمان فطيمات»، كرئيسة لأصغر المجالس القروية في الأردن، بمثابة إنجاز غير مسبوق للنساء، حيث كانت أول امرأة أردنية تترأس مجلس محلي في التاريخ. وكانت السيدة «سهير أحمد خان» (26 عاماً) أول امرأة فلسطينية شابة يتم تعيينها لرئاسة مجلس محلي في قرية صغيرة جداً (خربة قيس). لقد جاء تعيين السيدة «سهير علي خلفية» لكونها أكثر مواطني القرية تعليماً، وبدعم من زوجها وعائلتها⁽⁹⁰⁾. وتبع تعيينها انتخاب مئات النساء لعضوية المجالس المحلية منهن 4 رئيسات لمجالس محلية في قرى وبلدات، ورئيسة لأهم بلدية في الضفة الغربية – رام الله (السيدة جانيت ميخائيل).

87 - المختار الهراس، المرأة العربية وصنع القرار في المغرب، تونس - بيروت، مركز المرأة العربية للتدريب والبحوث، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع (مجد)، 2008.

88 - المرأة العربية والحكم المحلي في الجزائر ومصر ولبنان وتونس واليمن، ملخص الدراسات الميدانية، مركز المرأة العربية للتدريب والبحوث، متوفر كذلك على العنوان الإلكتروني التالي: <http://lcalgov.cawtar.org>

89 - عبير صلاح الدين، أخبار حول المرأة العربية وصنع القرار، أول شيخ بلد مصرية: حماتي سر نجاحي، صوت النساء، www.islamonline.net 2006-11-22.

90 - نادر سعيد، «المرأة والانتخابات»، مواطن، رام الله، 1999.

هذا، وتعتبر تجربة النساء في الانتخابات المحلية والعمل البلدي حديثة نسبياً في كافة الأقطار العربية، وبشكل أكبر في بعض الدول الخليجية التي استطاعت النساء، في بعضها، الحصول على حق الترشيح والتصويت. إن الظروف الاجتماعية والثقافية وقفت عائقاً في وجه فوز العديد من النساء المؤهلات في هذه الانتخابات. كما أن نقص عدد المرشحات يجعل فرص فوزهن أقل بكثير من فرص الرجال.

في قطر، وفي ثالث انتخابات للمجلس البلدي لعام 2007، ترشحت 3 سيدات من جملة 116 مترشحاً للتنافس على 29 مقعداً. وفازت مرشحة واحدة هي «شيخة الجفيري» على منافسيها الاثنتين بعد حصولها على 90% من مجموع الأصوات في دائرتها، علماً وأن هذه الأخيرة فازت عن طريق التزكية بعضوية المجلس البلدي في انتخابات 2003 وكانت حينها أول امرأة قطرية تصل إلى هذا المنصب. وفي المغرب، شهدت انتخابات المجالس البلدية لسنة 2009 تولي امرأة منصب عمدة في مراكش وفوز 13 امرأة بمنصب رئيسة جماعة.

وتعتبر تجربة المرأة اللبنانية في المجالس البلدية من التجارب العربية المهمة، فقد وصلت ثلاث نساء لرئاسة مجالس محلية قبل عام 1998، وأصبح عددهن 7 نساء في عام 2004⁽⁹¹⁾. ويبدو أن نجاح النساء في الانتخابات المحلية في لبنان مرتبط بعدم خضوعهن للتوزيع الطائفي⁽⁹²⁾.

أما في تونس، فقد عرفت نسبة النساء في المجالس البلدية تطوراً حيث مرّت من 16.6% عام 1995 إلى 26.0% في انتخابات عام 2005. ورغم التطور الملحوظ في حضور المرأة التونسية في المجالس البلدية، تظل النساء حتى عام 2005 قليلات العدد في الاضطلاع بخطة رئيسة بلدية (4 رئيسات بلدية) و13 سيدة في خطة رئيسة مساعدة بلدية، و10 سيدات في خطة رئيسة دائرة بلدية. أما في المجالس القروية، فقد تطور عدد النساء في تركيبتهن من 36 امرأة عام 2000 إلى 92 امرأة عام 2005. علماً وأن عدد المجالس القروية بلغ 197 عام 2005، وهو ما يؤكد عدم وجود العنصر النسائي في أكثر من نصف هذه الهياكل على الأقل⁽⁹³⁾.

وفي فلسطين أيضاً، وصلت نسبة النساء في عضوية المجالس المحلية إلى قرابة 17.4% (2005)، كنتيجة للآداء المميز للنساء في الانتخابات، ولدعم الأحزاب وبشكل جزئي لنظام الكوتا. أما في سوريا، فتشارك المرأة في المجالس المحلية بنسب منخفضة، رغم ارتفاع العدد من 27 امرأة عام 1975 أي 0.8% إلى 189 عام 1999 أي 3.8%، وعاد للانخفاض قليلاً عام 2003 ليصل إلى 3.1%⁽⁹⁴⁾.

وفي ما يتعلق بالمشاركة السياسية للمرأة على مستوى المجالس المحلية في مصر، فالبيانات ملفتة للنظر، حيث تراجعت نسبة مشاركة المرأة بعد أن تم إلغاء نظام الكوتا والتوجه إلى أسلوب المقاعد الفردية، ولم تشارك النساء في انتخابات 2008 إلا بنسب ضعيفة جداً لم تتجاوز 1.2%.

91 - دراسة قام بها المجلس النسائي اللبناني، حول انتخابات السلطات المحلية، بيروت، 2004.

92 - مرغريت حلو، الانتخابات البلدية، المركز اللبناني للدراسات، بيروت، 1998.

93 - سنيم بن عبد الله، «مشاركة المرأة في الحكم المحلي في تونس، صفاقس والكاف مثلاً»، مركز المرأة العربية للتدريب والبحوث «كوثر»، (غير منشور)، 2006.

94 - نبيلة أحمد علي، «مشاركة المرأة في صنع القرار - سورية مثلاً» الحوار التمدن، العدد 1483، 8/3/2007. <http://www.voltairenet.org/article136461.html>

6.3. المؤسسات القضائية

ما فتى عدد النساء في السلك القضائي يتزايد بشكل مطرد في العديد من الأقطار العربية. فالمرأة اللبنانية تشارك في القضاء منذ الثمانينات ويبلغ عددهن 124 قاضية من أصل 434 أي ما يعادل 35 % تقريباً عام 2007. ولم تعين النساء في المجالس العليا كالمجلس العدلي ومجلس القضاء الأعلى والمجلس الدستوري⁽⁹⁵⁾. ويذكر أن تعيين أول امرأة لمنصب القضاء في الأردن كان عام 1996. كما شهدت السلطة القضائية إقبلاً نسائياً، حيث دخلت النساء في الجهاز القضائي وقد تجاوز عددهن الآن عشر قاضيات. وفي سوريا، بلغت نسبة مشاركة النساء في المناصب القضائية 12 % كقاضيات، و16 % من مجموع المحامين عام 2004⁽⁹⁶⁾. وتعود تجربة المغرب إلى خمسينيات القرن الماضي، ويوجد فيها أكثر من خمسمائة قاضية منهن من يرأسن محاكم الاستئناف وأعضاء بالمحكمة العليا والمحكمة الدستورية، وتصل نسبة القاضيات إلى 16 %. وتفصل المرأة في المغرب بجميع أنواع القضايا بما فيها الجنايات الكبرى. وفي الجزائر، دخلت المرأة مجال القضاء منذ عام 1963 وبلغ عدد القاضيات 922 قاضية من بين 2811 قاض أي بمعدل 32.8 % عام 2004. وارتفعت هذه النسبة في فلسطين سنة 2006 لتصل إلى 7 % في الضفة الغربية لتتخفف في غزة من 5.6 % سنة 1997 إلى 4.2 % سنة 2006⁽⁹⁷⁾.

أما في اليمن، فيوجد حالياً 16 قاضية يمتلكن الولاية، أي يمارسن عملهن بموجب قرارات جمهورية (الحركة القضائية)، بينما هناك سبعة عشر قاضية حاصلات على الدرجة القضائية فقط، ويتمتعن بمزايا الوظيفة من راتب وعلاوات ولكنهن لا يقمن بإصدار الأحكام أو الفصل بين المتخاصمين لأنه لم يصدر في شأنهن قرار جمهوري عام 2000⁽⁹⁸⁾. وفي السودان⁽⁹⁹⁾ تولت أول امرأة منصب قضائي عام 1965 وتبلغ نسبة القاضيات في السودان، حسب إحصاءات عام 2002 نحو 7.5 % من مجموع القضاة العاملين في الهيئة القضائية. أما في تونس، فقد دخلت المرأة مجال القضاء عام 1968 وتتبوأ المرأة التونسية صلب السلطة القضائية عدداً من المناصب الهامة أبرزها وكالة جمهورية ومديرة عامّة للمعهد الأعلى للقضاء ورئيس أول محكمة الاستئناف ورئيسات دوائر لدى محكمة التعقيب.

95 - تقييم وضع المرأة اللبنانية في ضوء مناهج عمل بيجين، يونيفيم، المكتب الإقليمي للأمم المتحدة، 2002.

96 - نبيلة أحمد علي، "حول مشاركة المرأة في صنع القرار، سورية مثلاً"، 2007.

97 - تقرير حول تحليل الوضع الوطني الفلسطيني، الحقوق الإنسانية والمساواة على أساس النوع الاجتماعي، البرنامج الأورومتوسطي لتعزيز المساواة بين الرجل والمرأة (غير منشور)، 2009.

98 - أفراح صالح بادويلان، "قضاء المرأة في اليمن بين الواقع والطموح"، مؤتمر حقوق المرأة في العالم العربي (من الأقوال إلى الأفعال)، صنعاء، ديسمبر 2005.

99 - للمزيد انظر مركز أمان، www.amanjordan.org

ولئن تتجلى مساهمة أية مجموعة في صنع القرار بمدى تمثيلها في الأجهزة التشريعية والتنفيذية والقضائية، فإن النساء لا يزلن بعيدات عن تحقيق معدلات مقبولة، حتى على المستوى الدولي، من حيث احتلال مواقع ذات أهمية في هذه المجالات. كما أن عدداً من الأقطار العربية تحرم النساء حتى من إمكانية التعيين كقاضيات أو من الترشيح كعضوات في البرلمان أو التصويت في الانتخابات، وتعتبر بعض الدول النساء خارج اللعبة تماماً عندما تأتي للمناصب التنفيذية بحكم ثقافة تساعد صنع القرار على تبرير مواقفهم. وفي أحيان أخرى، هناك خوف من قبل صناع القرار من مشاركة النساء بسبب المنافسة على عدد محدود من المقاعد. ومن بين الأسئلة التي لا بد من طرحها، تلك المرتبطة بالوصول لمؤشرات حول الفجوات بين النساء والرجال في ظل غياب مشاركة الغالبية العظمى من أفراد المجتمع في النظام السياسي سواء من خلال الانتخابات أو المجالس النيابية أو غير ذلك من أوجه المشاركة.

4. المشاركة في صنع القرار على مستوى المجتمع المدني

تعتبر مؤسسات المجتمع المدني فضاء يمكن من خلاله التأثير على صنع القرار على مستويات عديدة. فضمن منظومة مؤسسات المجتمع المدني تقع الأحزاب والاتحادات والنقابات والمنظمات الأهلية والخيرية، وتمثل مصالح المجموعات المختلفة في المجتمع. ويسود اعتقاد أن مؤسسات المجتمع المدني هي الأكثر تقدماً وريادة في إشراك النساء في صنع القرار وفي تضمين مقاربة النوع الاجتماعي في إدارتها وبرامجها. وقد يكون صحيحاً أن الجمعيات الخيرية قدما كانت تعتمد على العمل التطوعي للنساء وخصوصاً في مجالات العمل الاجتماعي، لكن لاحقاً، ومع تنوع مجالات عمل مؤسسات المجتمع المدني وتطور عملها ليتضمن بعداً سياسياً، بدأ الرجال بالدخول إلى هذه المؤسسات والسيطرة العددية والتنوعية على عملها وقراراتها. كما أن العديد من مؤسسات المجتمع المدني كالأحزاب والنقابات ما زالت تستثني النساء في غالب الأحيان. وحتى في حال المؤسسات الخيرية التي تعمل مع النساء، نجد غلبة للرجال في الكثير من الأحيان في عدد من الأقطار.

1.4. الأحزاب السياسية

تشير الممارسات الحزبية في الدول العربية إلى ضعف حجم عضوية المرأة مقارنة بالرجل وعدم وصولها في معظم الأحزاب إلى عضوية الهيئات القيادية في الحزب. كما أن غياب الوعي بمفاهيم النوع الاجتماعي في هذه الأحزاب يجعل عضوية المرأة فيها أقرب إلى مظهر ديمقراطي دون تأثير حقيقي في صنع القرارات والسياسات الحزبية، رغم وجود استثناءات متميزة. ففي مصر على سبيل المثال، تضم جميع الأحزاب السياسية المعارضة لجناحاً للمرأة. وباستثناء أحد الأحزاب التقدمية، الذي نجح في وضع حقوق المرأة السياسية والاجتماعية والاقتصادية في برنامج الحزب، فقد لعبت بقية اللجان النسائية في الأحزاب الأخرى دوراً هامشياً⁽¹⁰⁰⁾.

وباستثناء «لويزا حنون»، رئيسة حزب العمال الجزائري، و«مينة الجريبي» رئيسة الحزب الديمقراطي التقدمي التونسي (انتخبت نهاية 2006)، ليس هناك رئيسات لأحزاب في الدول العربية، رغم وجود بواذر لترأس امرأة لحزب «العهد الجديد» في المغرب، وهو حزب نسائي بالدرجة الأولى، ولا يستثني الرجال من عضويته، وذلك لأول مرة في الوطن العربي.

ومن المؤكد أن الأجواء السياسية العامة تؤثر على النساء والرجال، ولو بدرجات متباينة. فالثقافة المجتمعية والسياسية في العديد من الأقطار تؤدي إلى محدودية العضوية. فقد أشارت دراسة في الأردن صدرت عام 2004، إلى أن الانخراط في العمل الحزبي لم يكن مقبولاً بشكل كبير بالنسبة إلى الرجل وهذا بدوره أثر بشكل سلبي على مشاركة المرأة. كما أن العمل الحزبي كان يتركز بشكل أساسي في المدن الكبرى وتم تهميش باقي المناطق. وعلى الرغم من وجود المرأة ضمن الأعضاء المؤسسين لعدد من الأحزاب، إلا أن هذا الحضور بقي هامشياً وشكلياً، فلم تتجاوز نسبة وجود المرأة فيها أكثر من 17%. وتقتصر مشاركة النساء على 12 حزبا من أصل 25 لديها

100 - شهيدة الباز، المرأة وصناعة القرار: رؤية بحثة لتمكين المرأة، ورقة مقدمة إلى الندوة الإقليمية حول "النوع الاجتماعي والتنمية: علاقات شراكة وتشبيك"، اللقاء السنوي الثالث لشبكة النوع الاجتماعي والتنمية «أنجد»، تونس، أكتوبر 2003.

مشاركات نسائية في العضوية ووصلت أعلاها إلى 36% وأقلها إلى حوالي 3%. وهناك 8 أحزاب من أصل 25 حزبا تحققت فيها المشاركة النسائية في عضوية هيئاتها القيادية، إلا أن حجم المشاركة بقي متواضعا حيث يتراوح بين 8% و12.5% (101).

أما في مصر، فقد أسفرت انتخابات عام 2005 للهيئة العليا لحزب الوفد عن فوز امرأتين فقط من إجمالي 40 عضوا بنسبة 5%. ومن بين 64 عضوا في الأمانة العامة لحزب التجمع توجد ثلاث نساء فقط بنسبة 4.6%، ومن إجمالي 72 عضوا باللجنة المركزية للحزب الناصري توجد امرأتين فقط بنسبة 2.7%. ولم تقبل الأحزاب على ترشيح النساء في قائماتها في الانتخابات التشريعية سنوات 1995 و2000 و2006، رغم زيادة عدد المسجلات للتصويت من 14% من جملة من يمتلكون حق التصويت إلى نسبة 55.2% عام 2000. وتزايد إقبال المرأة على الترشيح، فمرّت من 87 سيدة عام 1995 إلى 121 امرأة عام 2000، إلا أن ترشيحات الأحزاب للنساء ظلت أقرب إلى الصفر (102).

2.4. النقابات العمالية والمهنية

قطعت النساء في العالم العربي شوطا طويلا في كافة المهن بما فيها الطب والهندسة والصيدلة وغيرها، فازدادت عضويتهن في النقابات المهنية بما يتناسب مع حجمهن في المهنة وذلك في الدول التي تسمح أصلا بوجود مثل هذه النقابات. وتختلف مشاركة النساء في النقابات المهنية من قطاع لآخر. فعلى سبيل المثال، تشير أرقام من دائرة الإحصاءات العامة في الأردن إلى أن نسبة النساء بلغت في نقابة الصيادلة 43%، وأطباء الأسنان 31%، والمهندسين الزراعيين 27%، ونقابة الصحفيين 17%، ونقابة المحامين 16%، والمهندسين 8% (103).

101 - هنا المحسن، «أول دراسة رقمية عن المرأة الأردنية والأحزاب. عمان»: مركز الرأي للدراسات، أمان - المركز العربي للمصادر والمعلومات حول العنف ضد المرأة، 2004.

102 www.ecwregypt.org المركز المصري لحقوق المرأة، 2005/8. وحول المشاركة في لبنان، أنظري: مرغريت حلو، المرأة والانتخابات لعام 2000، المركز اللبناني للدراسات، 2001.

103 - نانسي بكير، الجنوسة والدمقرطة في الأردن، المركز الإقليمي للأمن الإنساني، عمان، 2002.

104 - اللجنة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية. واقع المرأة اللبنانية 1995-1970 - أرقام ومعان. القسم الأول: تحليل ومعطيات، مؤسسة لاسورس، 1997. ص، 65.

106 - المجلس القومي للطفولة والأمومة. بيانات المرأة والطفل في مصر. 1996

ووصلت عضوية النساء في نقابة المحامين في لبنان إلى نحو 25%، وفي نقابة الأطباء إلى 13%، وفي نقابة الصيادلة إلى 51%، والمهندسين إلى أقل من 7%، وأطباء الأسنان إلى نحو 20% (104). وفي مصر، ارتفعت نسبة تمثيل المرأة في النقابات المهنية من 32% عام 2005 إلى 37% عام 2007. وشكلت النساء نسبة 44% في مهنة أطباء الأسنان، و50% في المهن التعليمية و56% في المهن الاجتماعية و31% في المهن السينمائية و25% في المهن الرياضية و50% في مهنة الصيدلة و25% في المحاماة و21% في المهن العلمية (105).

كما تشكل المدرسات نسبة 55% من إجمالي المسجلين في نقابة المهن التعليمية، وتبلغ نسبة الطبيبات من إجمالي المسجلين في نقابة الأطباء 29.2%، بينما تبلغ نسبة النساء في نقابة الصحفيين 27% (106).

ومع ذلك، بقي وجود النساء في المراكز القيادية في النقابات المختلفة محدودا وخاضعا لاعتبارات سياسية وتنظيمية، حيث يصل تمثيل النساء في عضوية الهيئات الإدارية في غالبية هذه النقابات إلى صفر في المائة، وفي أحيان قليلة يتعدى ذلك، وخصوصا في المجالات التي تعمل بها النساء بشكل أكبر كالخدمات الاجتماعية والتمريض.

ومن بين المعوقات التي تحول دون وصول المرأة إلى المناصب القيادية في النقابات تلك المرتبطة بظروف النساء المهنيات والعاملات والتي لا تختلف في غالب الأحيان عن باقي النساء من حيث أدوارهن الإنجابية والأسرية، حيث تقوم هؤلاء النساء بأدوار مضاعفة في المنزل والعمل، ما يحد من قدرتهن لتخصيص وقت للعمل النقابي الذي يتطلب درجة معينة من التفرغ، خصوصا في ظل الصعوبات التي تقف في وجه النساء اجتماعيا وداخل هذه النقابات نفسها.

وفي حالات قليلة جدا، استطاعت امرأة الوصول إلى سدة رئاسة النقابات، بما في ذلك في مصر حيث وصلت المرأة إلى منصب أمين عام نقابة الصحفيين. ووصلت محاميتان إلى عضوية مجلس نقابة المحامين وارتقت إحدهما إلى عضوية المكتب الدائم لاتحاد المحامين العرب. إضافة إلى ذلك استطاعت النساء الوصول إلى منصب «نقيب» في ثلاث نقابات (نقابة الأخصائيين الاجتماعيين، نقابة المرشدين السياحيين ونقابة الممرضين)، ومع ذلك تبقى النساء في باقي النقابات مهمشات، بل إن بعضها لا يوجد فيه تمثيل نسائي لاسيما النقابات الهامة والحيوية⁽¹⁰⁷⁾. وفي لبنان، تستقطب المهن الحرة الأجيال الشابة ونلاحظ أن عدد المنتسبات إليها في ازدياد. وتجدر الإشارة إلى أن نقيب الصيادلة كانت امرأة في ثلاث دورات، كما أن نقابة أطباء الأسنان في طرابلس، انتخبت امرأة رئيسة لها عام 2000.

أما في النقابات العمالية، فتبقى عضوية النساء فيها محدودة، حيث أن العديد من العاملات يعملن في القطاع غير الرسمي ولسن مؤهلات للانضمام. وحتى لو أتيح المجال لانضمامهن، فلن يكون لذلك تأثير كبير. فهؤلاء النسوة يواجهن الفقر والتمييز في كافة نواحي حياتهن ويعملن بشكل متواصل للقيام بأدوارهن الإنجابية والاقتصادية في إعالة الأسرة، الشيء الذي يحد من قدرتهن الفعلية على ممارسة العمل النقابي. ويتعزز ذلك في ظل عدم اهتمام هذه النقابات بأفقر الفقراء من النساء وعدم قدرتها على تحقيق إنجازات ذات مغزى في حياتهن. ففي الضفة الغربية وقطاع غزة مثلا، تصل نسبة النساء في عضوية النقابات العمالية إلى أقل من 8%⁽¹⁰⁸⁾، وفي البحرين، بلغ عدد النساء في مجالس إدارة النقابات العمالية 38 امرأة مقابل 160 رجلا⁽¹⁰⁹⁾.

كما بلغت مشاركة المرأة في النقابات العمالية في الأردن 22% مقابل 78% للرجال، وفي مجالس النقابات فقد بلغت 3% مقابل 97% للرجال، أما في النقابات المهنية فسجل 35.7% مقابل 64.3% للذكور⁽¹¹⁰⁾. وفي الجزائر، تشكل النساء ما نسبته 15% من مجموع المنخرطين في النقابات (1.675.800 منخرط)، و 5% فقط من جملة من يشغلن مسؤوليات صلب الهياكل النقابية (الاتحادات المحلية واتحادات المحافظات والفروع النقابية أو نقابة المؤسسات)، وبلغ عدد النساء ضمن تركيبة اللجنة التنفيذية الوطنية في المؤتمر الحادي عشر المنعقد عام 2008، 15 امرأة من مجموع 264 عضوا⁽¹¹¹⁾. وفي المغرب، بلغ عدد النساء 320 ألف عضو أي ما نسبته 12%، وفي المكتب الوطني للإتحاد المغربي للشغل توجد امرأة واحدة من جملة 7 أعضاء⁽¹¹²⁾.

أما في تونس، فتبلغ نسبة المنخرطات في النقابات 35% من جملة 517 ألف منخرط، بالمقابل لا توجد نساء في مستوى المكتب التنفيذي للإتحاد العام التونسي للشغل الذي يعد 13 عضوا، ولا في المكتب التنفيذي الموسع الذي يعد 37 عضوا. كما مثلت النساء ما نسبته 1.8% من مجموع النقابات الوطنية عام 2007⁽¹¹³⁾.

107 - الباز، 2002، مصدر
مذكور سابقا.

108 - الجهاز المركزي
للإحصاء الفلسطيني، المرأة
والرجل في فلسطين - اتجاهات
وإحصاءات-1998.

رام الله: الجهاز المركزي
للإحصاء الفلسطيني، 1998.

109 - المرأة البحرينية :
مشاركتها
العمل السياسي ودورها
في التحول الديمقراطي،
28/3/2004.

<http://www.awapp.org/wmview.php?ArtID=517&page=2>

110 - خلود عودة الله
المراشدة، المرأة بالأرقام : وحدة
عمل المرأة، وزارة العمل، 2009.

111 - مطوية حول مشاركة
النساء في النقابات في كل من
الجزائر والمغرب وتونس،
مركز كوثر وانسترو.

112 - نفس المصدر.

113 - نفس المصدر.

ورغم وصول عدد من النساء لمواقع صنع القرار في النقابات المهنية والعمالية، إلا أن ذلك لا يعني أن هؤلاء النساء بذلن جهوداً كافية من أجل إدماج مقاربة النوع الاجتماعي في عملهن، أو استطعن تحصيل حقوق أفضل للنساء أو زيادة عدد النساء في مراكز صنع القرار. فمازال تأثير المرأة العاملة في صنع قرارات المنظمات العمالية غير ملموس. وفي حالة سيطرة الحكومة على المنظمات العمالية، كما هو الحال في بعض الدول العربية، يصبح تعيين النساء من قبل الحكومة حفاظاً على الشكل مع ضمان خضوعهن للأجندة الحكومية. ومن المؤكد أن ذلك مرتبط أيضاً بقدرة النقابات نفسها على التحرك في المجتمع ومدى جدتها في خدمة الفئات التي تمثلها.

3.4. المنظمات الأهلية

ارتبطت مشاركة النساء في الفضاء العام تاريخياً بالأنشطة ذات الطابع الخيري والتي لا علاقة لها بالممارسة السياسية. وارتبط ذلك أيضاً بخلفية النساء العاملات في هذه الجمعيات في المنطقة العربية عموماً، واللواتي ينحدرن بشكل رئيس من طبقات أرستقراطية. كما أن عمل النساء في العمل الخيري اعتبر امتداداً لدورهن الإنجابي وبقي مقتصرًا على تقديم الخدمات للنساء والأطفال والمسنين. ومع تغير وتطور دور الجمعيات الأهلية، تم اختراق مجالات عمل جديدة كالمجال التنموي والسياسي، مما أدى إلى ولوج النساء بدورهن إلى مجالات عمل جمعياتي جديدة.

إطار عدد 14: دور المنظمات الأهلية والنسوية في محاربة الفقر

تلعب المنظمات الأهلية والنسائية دوراً في محاربة الفقر في المناطق المهمشة وخصوصاً في المناطق الريفية. حيث تصل نسبة السكان تحت خط الفقر في مصر إلى 25% في الريف و23% عموماً. وتتعاون الحكومة مع قطاع كبير من الجمعيات الأهلية في تنفيذ مشروع الأسر المنتجة، وهو مشروع اجتماعي له صبغة اقتصادية ويهدف إلى استثمار جهود الأسرة بتحويل المنزل إلى وحدة إنتاج تعين أفرادها على زيادة الدخل واستيعاب العمالة المعطلة، ويتم تنفيذه من خلال آلاف الجمعيات المنتشرة في أنحاء البلاد تحت اسم الجمعية العامة للتدريب المهني والأسر المنتجة. وتقوم هذه المنظمة بإقراض المواطنين لإقامة مشروعاتهم وتوفير لهم المعدات والخدمات ورأس المال، ثم تقوم بتسويق منتجاتهم محلياً وعالمياً. هذا، وقد تطور المشروع بشكل كبير وحصل على معونات ضخمة من داخل مصر وخارجها، وبعد أن كان عدد الأسر المستفيدة حوالي 7001 أسرة فقط، وصل عام 1990 إلى أكثر من ربع مليون أسرة، ثم إلى حوالي مليون أسرة سنة 1993 (114).

وتشير دراسة⁽¹¹⁵⁾ تناولت مشاركة المرأة في المنظمات الأهلية، إلى انخفاض مشاركة المرأة في المنظمات الأهلية، خاصة على مستوى صنع القرار. وبينت الدراسة ارتفاع نسبة الذكور مقارنة بنسبة الإناث، في كل أنواع ومستويات العضوية، بشكل عام، وعلى مستوى مراكز اتخاذ القرار بشكل خاص. ومن ناحية أخرى، نسجل ارتفاع نسبة مشاركة الإناث على المستوى التنفيذي (المدفوع الأجر) عن نسبة الذكور، في عدد من الدول، مثل مصر 59.3% والمغرب 68.5% والخليج 60.4%. وترتفع نسبة الإناث عن نسبة الذكور، أيضاً، كسكرتير للمنظمة في لبنان 58.1%. أما بالنسبة إلى رئاسة مجلس الإدارة، تتراوح نسبة النساء بين الحد الأدنى، وهو 3% في تونس، والحد الأعلى وهو 39.4% في الخليج العربي مجتمعا (لارتفاع نسبة المنظمات النسائية في عينة الدراسة). وتكاد تنعدم في اليمن باستثناء المنظمات ذات الطابع النسوي.

إطار عدد 15: المرأة والعمل الاجتماعي في السعودية

في تقرير لوكالة الشؤون الاجتماعية في وزارة العمل (2003)، كان عدد الجمعيات 277، منها 23 جمعية نسائية و38 جمعية خيرية. وكان عدد العاملين بالجمعيات 6430 منهم 1897 امرأة (بنسبة 30% تقريبا)، وعدد الأعضاء 31262 منهم 2929 من النساء (بنسبة أقل من 1%). وتعمل الجمعيات النسائية في المجالات التقليدية كمساعدة الأسر المحتاجة، ورعاية الطفولة والمعاقين والتوعية. وتقتصر الجمعيات النسائية في المملكة على العنصر النسائي، كما أن إجراءات الضبط عليها محكمة حيث تقوم ممثلات لمكاتب الإشراف بمتابعة كافة أنشطة الجمعيات. ومن ناحية أخرى، يمنع تواصل الجمعيات بالوكالات التنموية المحلية أو الخارجية بشكل مباشر، واقتصر تمويل الجمعيات على التبرعات الداخلية والإعانات السنوية التي تقدمها وزارة الشؤون الاجتماعية⁽¹¹⁶⁾.

ويتضح من قاعدة بيانات الشبكة العربية للمنظمات الأهلية لعام 2004 أن هناك فجوة بين نسبة العضوية ونسبة التمثيل في مجالس إدارات هذه الجمعيات المختلطة، حيث تصل نسبة العضوية في السودان إلى نحو 95% ولكنهن يشكلن أقل من 37% من مجالس الإدارات. وفي مصر تصل نسبة العضوية إلى 44%، بينما تصل نسبة النساء في مجالس الإدارات إلى أقل من 12%. وفي المقابل، فإن نسبة عضوية النساء في مجالس الإدارة تزيد عن نسبة عضويتهم من إجمالي العضوية في كل من تونس والأردن⁽¹¹⁷⁾.

115 - الباز، 1997

116 - منيرة الناهض وحصة آل الشيخ، المرأة ونصع القرار - حالة السعودية (غير منشور)، كوثر، 2006

117 - قاعدة بيانات الشبكة العربية للمنظمات الأهلية، 2004

جدول عدد 3 : مشاركة المرأة في المنظمات الأهلية (المختلطة) (118)

البلد	نسبة النساء في مجالس الإدارات	نسبة النساء الدائمات العاملات بأجر	نسبة النساء في إجمالي العضوية
مصر	11.6	23.0	44.0
المغرب	32.0	44.0	37.8
تونس	44.6	80.7	30.2
السودان	36.3	31.9	94.6
لبنان	39.7	51.1	35.2
الأردن	41.7	83.2	36.9
سوريا	25.6	50.2	31.4
الكويت	67.3	7.6	21.6
اليمن	20.4	43.3	30.6
فلسطين	32.1	55.4	55.9
البحرين	41.1	19.0	44.7
قطر	-	-	14.9

هذا وتتوقف طبيعة المشاركة وحجمها على طبيعة نشاط بعض المنظمات، وعلى عدد النساء في الجمعية العمومية. وباختبار العلاقة بين نسبة عضوية المرأة في مجلس الإدارة، ونوع النشاط الذي تقوم به المنظمة مع اختيار المنظمات التي يعتبر نشاطها الرئيسي من الأنشطة الأقرب للمرأة، مثل النشاط النسائي وقضايا المرأة، فقد جاءت النتائج للمؤسسات (النسائية الطابع) كالتالي: ارتفعت نسبة مشاركة النساء عن الرجال في مجلس الإدارة في السودان 60.8% وفي لبنان 56.4%، وارتفعت نسبة مشاركة النساء في مجلس الإدارة، فبلغت في تونس 42% وفي المغرب 39.3% إلا أنه رغم ذلك تبقى أقل من نسب الرجال. وفي مصر، ظلت النسبة 12% مما يعني سيطرة الذكور على إدارة وتسيير الأنشطة الأهلية النسائية. وينطبق الشيء نفسه على البحرين حيث يتضح أن عضوية المرأة في الجمعيات النسائية هو دون عضوية الرجال بكثير ولا يصل عدد النساء في نحو أربع عشرة جمعية سياسية إلى الألف مقابل نحو ستة آلاف رجل، كما أن وضعها في مجال إدارات هذه الجمعيات محدود، حيث لا توجد امرأة واحدة في نصف هذه الجمعيات على الأقل حسب بيانات 2003، وفي 31 جمعية توجد 01 نساء في مجالس الإدارة مقابل 531 رجلاً (119).

4.4. المنظمات والاتحادات النسائية بين الفاعلية والازمة

لعبت المنظمات والاتحادات النسائية العربية دوراً مشرفاً في الحركة الوطنية ضد الاستعمار وخصوصاً في بدايات القرن العشرين، كما لعبت هذه المنظمات دوراً خيرياً في تأمين أساسيات الحياة للأسر الفقيرة واللاجئين. وكان للحركات النسوية ورائداتها في الأقطار المختلفة دور مهم في تعزيز مبادئ النهضة العربية، وتحديث المنظومة الفكرية والثقافية المتخلفة التي وقفت في وجه تحقيق التحرر السياسي والاجتماعي.

118 - التقرير السنوي الرابع للمنظمات الأهلية العربية، 2004، تمكين المرأة، ص 22.

119 - الباز، 1997، مرجع سابق.

كما لعبت هذه المنظمات خلال العقود الأخيرة دوراً مهماً، كجزء من المجتمع المدني، في تعزيز مبادئ حقوق الإنسان والديمقراطية، وتمكنت وبدرجات متفاوتة، من إدماج مقاربة النوع الاجتماعي في سياسات وبرامج دولها والمؤسسات المختلفة. وقد كان للنساء دور في لفت نظر المجتمع إلى قضايا اجتماعية وحقوقية لم يكن من الممكن التحدث عنها سابقاً، وكذلك في حفظ السلم الاجتماعي ومكافحة العنف.

ومع أهمية هذه المنظمات والاتحادات النسائية، فإن الجدل ما زال محتدماً حول دور ورؤى هذه المنظمات بعد تحقيق الاستقلال، حيث يرى الاتجاه الأول، أن الحركة النسائية العربية كانت تتسم بالفاعلية والحضور الجماهيري في مرحلة التزامها بالقضايا الوطنية، التي جاءت نتيجة ارتباطها بحركات التحرر الوطنية في نضالها ضد الاستعمار، وأن المنظمات النسائية العربية دخلت في أزمة منذ إنجاز الاستقلال تعمقت في العقدين الأخيرين بالترافق مع المتغيرات التي شهدتها العالم، وخصوصاً مرحلة التفرد الأمريكي الغربي وتأثير من الأيديولوجية الليبرالية. ويمكن تحديد ملامح هذه الأزمة على الصعيد المؤسسي وعلى مستوى صياغة البرامج، وذلك ضمن الانطباعات السائدة حول مدى ملاءمة عمل هذه المنظمات مع الحاجات الحقيقية للنساء عموماً، ومدى اتساقها مع أولويات الأجندات الغربية للمنظمات الممولة، مما دعا إلى الاعتقاد بأن بعض المنظمات قد تحولت إلى وسطاء محليين للممولين الدوليين. أما الاتجاه الآخر، فيرى أن تلازم العلاقة بين الوطني والنسوي هي وليدة الظروف المتمثلة في الاستعمار والنضال ضده، وأن مرحلة الاستقلال هي مرحلة نضال الحركة النسائية عموماً لتحقيق حقوق المرأة، وكون بعض المنظمات النسائية تتقاطع في توجهاتها النظرية، مع الفكر النسوي الغربي، فإن ذلك يعكس تقاطعاً موضوعياً ولا يشير إلى تبعية، حيث كان لانفتاح المنظمات النسائية العربية على نظيراتها من المنظمات النسائية في العالم، وخصوصاً في الغرب، ومشاركة هذه المنظمات في المؤتمرات الدولية حول قضايا المرأة، أثر مهم في زيادة وعي هذه المنظمات، بطبيعة اهتمامات الحركات النسائية العالمية، الأمر الذي أنتج وعياً عقلاً تقدماً لقضايا المرأة⁽¹²⁰⁾. وفي هذا الصدد، لا بد من التأكيد على أن هناك تنوعاً كبيراً بين المنظمات النسائية، التي لا يمكن وضعها في نفس الخانة من حيث منطلقاتها الفكرية، أو أهدافها أو برامجها أو آليات عملها. وبشكل عام، لا تختلف علاقة هذه المنظمات النسائية مع الأطراف الخارجية عن باقي منظمات المجتمع المدني سواء كانت عمالية أو مهنية أو شبابية أو حتى سياسية. فمسألة التبعية بالنسبة إلى العالم العربي هي مسألة عامة تخضع لعوامل العلاقة بين الأنظمة العربية مع الغرب والولايات المتحدة وما يمثلها من مؤسسات تنمية دولية، وكذلك الأوضاع التنموية المتخلفة في هذه الأقطار.

إن الأزمة التي تمر بها الحركات النسائية العربية هي جزء من أزمة التنمية والديمقراطية والحريات في المجتمعات العربية، فسعي الدولة إلى اختراق منظمات المجتمع المدني أو إلحاقها بمؤسسات الدولة والحزب الحاكم، أدى إلى إضعاف استقلالية هذه المنظمات وتقييد تطور أدائها. ففي الأنظمة العربية المتسمة عموماً بالسلطوية نجد أنه يتم إقصاء عديد الفئات، بما فيها المرأة، عن المشاركة. وفي نفس الوقت فإن دور المنظمات النسائية يرتبط بقدرتها المنظمات والحركات المجتمعية عامة على التحرك والتنظيم من أجل التغيير، وعلى دور المجتمع المدني ومدى تطور أدائه في كافة المجالات.

120 - وسيم أبو فاشة، تقييم برامج المنظمات النسائية الفلسطينية في الضفة الغربية بين عامي 1995 و2000، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة النجاح الوطنية، فلسطين، 2004. وشهيدة الباز، المرأة وصناعة القرار: رؤية بحوثية لتمكين المرأة، 2002، مرجع سابق.

واستأثرت المنظمات الأهلية النسائية العربية في الحقبة الأخيرة بالاهتمام الدولي والمحلي بقضايا المرأة، الذي نجح إلى حد ما في تغيير الوضع الذي كان سائداً في الثمانينيات، والذي تمثل في أن معظم تدخلات المنظمات الأهلية، كانت غير واعية بقضايا النوع، ولم تكن تسمح للمرأة المستهدفة بالمشاركة في صنع القرار. وانعكس ذلك في تجاهل البرامج والمشاريع المقدمة لمساعدة المرأة. وقد تغير هذا الوضع في المرحلة الراهنة حيث بدأ التركيز على العناصر الأكثر استجابة لاحتياجات النساء⁽¹²¹⁾.

وفي السياق ذاته، اعتادت المنطقة العربية على نشوء المنظمات النسائية المغلقة العضوية على النساء فقط، لما يلقي ذلك من القبول ضمن الأعراف والتقاليد الاجتماعية. وتختلف هذه المنظمات في حجمها وفعاليتها ومدى تواصلها مع القاعدة الشعبية النسائية. وقد اتخذت هذه المنظمات أنماطاً معينة في عملها وبرامجها والتي تركز على الأدوار الاجتماعية وتقديم المساعدات. وتأثراً بالمتغيرات الإقليمية، فقد بدأت بعض هذه المنظمات في استيعاب أدوار تنموية ضمن استراتيجياتها وتنوعت أنشطتها وبرامجها بين المحور الدفاعي الحقوقي والمحاور الاقتصادية.

وتبرز من حين لآخر تساؤلات حول مدى ممارسة الديمقراطية داخل المنظمات النسائية، وإن كان لا يمكن الوصول إلى تعميمات حول هذا الموضوع، إلا أن هذا التساؤل يثير تساؤلاً آخر حول مدى تجانس هذه المنظمات مع مثيلاتها في المجتمعات العربية، حيث تتميز المؤسسات عامة بدرجة عالية من السلطوية والتفرد. ومن الملاحظ أنه في تقييم مدى المشاركة في صنع القرار داخل هذه المنظمات، يميل الكثيرون إلى وضع معايير تعجيزية تظهر المنظمات النسوية على أنها أسوأ من غيرها في هذا المجال. ويعود هذا النمط من التفكير إلى طبيعة التوقعات من هذه المنظمات كعامل تغيير، تدعو للمساواة والمشاركة، وبالتالي فإن التوقعات العالية تجلب معها خيبات أمل أكبر في حال عدم الالتزام بالممارسة الديمقراطية المتوقعة.

وما زالت الكثير من هذه المنظمات تواجه تحديات تهدد استمرارية واستدامة فعاليتها مثل قلة الموارد المالية مما يستلزم بناء إستراتيجية مستمرة لتوفير الدعم والتمويل الذاتي لهذه المنظمات. كما أن هذه المنظمات بدأت تواجهها ضغوطات التمويل الأجنبي المشروط أو غير المقبول من طرف الحكومات كنوع من المحاصرة والمراقبة لأنشطة هذه الجمعيات.

ويبقى ضعف الوعي بأهمية التمكين ومفهومه الحقيقي لدى هذه المنظمات وأجهزتها التنفيذية والقدرة على التوجه إلى جميع الشرائح النسائية والقواعد الشعبية عائقاً أساسياً. كما تواجه هذه المنظمات تحديات أخرى تتمثل في إمكانية بنائها لقدراتها بشكل يحولها إلى مؤسسات فاعلة ذات قيادات مؤهلة ومدربة وتتسم بالمهنية. وما زال مستوى التفاعل والتواصل وتبادل التجارب مع الأطراف المختلفة ذات الخبرات والإمكانات الممكن الاستفادة منها ضعيفاً رغم وجود العديد من الشبكات التي تقوم بالتنسيق بين مختلف الأطراف في هذا المجال، إلا أن هذه الشبكات بحاجة إلى التقييم الجدي والموضوعي. وتستمر هذه المنظمات في العمل مع باقي المنظمات المدنية على مواجهة القوانين المقيدة لنشاط الجمعيات، فالتشريعات العربية تقيد بدرجات متفاوتة حرية تكوين الجمعيات وتخضعها عندما تنشأ لأشكال مختلفة من الإشراف والرقابة⁽¹²²⁾.

121 - الأمم المتحدة. تقرير التنمية البشرية. برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، نيويورك، 1993.

122 - برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، الصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي، برنامج الخليج العربي لدعم منظمات الأمم المتحدة الإنمائية، تقرير التنمية الإنسانية العربية، 2004.

التقرير الرابع لتنمية المرأة العربية
المرأة العربية والمشاركة
في صنع واتخاذ القرار

القسم الثاني : صنع القرار
في المجالين الخاص والعام
التحليل النوعي للمقاربات ودراسات الحالة

القسم الثاني : صنع القرار في المجالين الفاص والعام التمايل النوعي للمقابلات ودراسات الحالة

مقدمة

بعد استعراض المعطيات التاريخية والسياق العام لمشاركة النساء في صنع القرار في البلدان العربية، وبعد عرض أهم المؤثرات الكمية والتغيرات الطارئة عليها، وبهدف استكمال الصورة والتعمق في تحليل الموضوع، يتم في هذا القسم تقديم تحليل كفي لتجارب النساء المعاشة ضمن بيئاتهن المحددة مقارنة بتجارب الرجال. ولذلك تم إجراء مقابلات ودراسات حالة وسير ذاتية مع 82 امرأة و 20 رجلا من 6 بلدان عربية هي تونس والسعودية والسودان ولبنان ومصر والمغرب.

وتم في هذا البحث التطرق إلى مجموعة من المواضيع ذات الأهمية والتي تربط بين دور الفضاء الخاص والفضاء العام في التأثير على قدرة النساء على المساهمة في صنع القرار في كافة المجالات وعلى كل المستويات. إن الترابط بين هذين الحيزين هو محل تركيز هذا القسم، مع الأخذ بعين الاعتبار طبيعة علاقات وأدوار النوع الاجتماعي ومدى تأثيرها على قدرة النساء في مجال مسك زمام السلطة، وبالتالي الدخول إلى عالم صنع القرار. كما سيتم التطرق إلى الخلفيات الاجتماعية والثقافية للنساء وأسرهن ومجتمعاتهن المحلية، وتأثير ذلك على فرصهن في المشاركة في صنع القرار.

ويحتوي هذا الجزء من التقرير على فصلين: يهتم الفصل الأول، الذي يركز على مقاربتنا الظاهرية الاجتماعية (أو الفينومينولوجيا الاجتماعية) لأفراد شوتز Alfred Schütz والأنتروبولوجيا التأويلية لكليفورد غيرتز Clifford Geertz، بتقديم أهم النتائج التي خلصت لها المقابلات المعمقة ودراسات الحالة والسير الذاتية. كما يركز على رصد مفهوم صنع القرار ونظرة الباحثين والمبشرين لهذه المسألة، وتقييمهم لأدوار النساء والرجال في مجالات صنع القرار. ويهتم أيضا بتحليل السياقات التي تتم فيها عمليات صنع القرار ودور العوامل المعيقة والعوامل الميسرة لمشاركة النساء في عملية ومستويات صنع القرار من وجهة نظر الباحثين أنفسهم.

أما الفصل الثاني، فيتناول بالدرس عملية صنع القرار باعتبارها «تجربة اجتماعية» ناتجة عن مظاهر مختلفة لمنطق الفعل الاجتماعي، وذلك بالاستناد إلى نظرية فرانسوا ديبيي François Dubet حول علم اجتماع التجربة. وتجدر الإشارة إلى أن الهدف من تحليل «تجربة صنع القرار» يتمثل في تقديم أنماط نوعية نوعي لهذه التجربة استنادا إلى الدراسات الميدانية التي أنجزت في مختلف البلدان التي شملها البحث.

1. تقديم البحث المتعلق بالمرأة وصنع القرار في العالم العربي :

اهتمت هذه الدراسة بستة بلدان عربية : تونس والسعودية والسودان ولبنان ومصر والمغرب، وتمثل هذه الدراسة أحد المكونات الرئيسية للتقرير الإقليمي الذي أصدره مركز «كوثر» حول المرأة والمشاركة في صنع القرار. وفي إطار هذه الدراسة تم استجواب 102 أشخاص (82 امرأة و20 رجلا) يتوزعون كما يلي :

• تونس

استند البحث الكيفي إلى تقنيتي المقابلة نصف الموجهة وقصص الحياة. وفي الجملة، تم استجواب 17 شخصا (15 امرأة ورجلين) ينتمون إلى فئات مهنية مختلفة : إطارات عليا، إطاراتقي بنوك، برلمانيون، أطباء، مدرسون وباحثون، ممثلون عن جمعيات غير حكومية...

• السعودية

يستند البحث الميداني إلى استجواب معمق لـ 13 شخصا (10 نساء و3 رجال) يمثلون فئات مهنية مختلفة : أطباء، أعضاء جمعيات، مدرسون، موظفون، أصحاب مؤسسات الخ... هذا بالإضافة إلى إجراء «دراسة حالة» على 3 نساء تم اختيارهن من العينة المعتمدة.

• السودان

تم الاعتماد على تقنية المجموعات البورئية التي شملت 10 نساء أميات أو مستواهن الدراسي منخفض ومنتديات إلى أحياء شعبية. تم إجراء 15 استجوابا: 13 امرأة (وأزواجهن) ورجلين. وينتمي هؤلاء المستجوبون إلى فئات مهنية مختلفة : نساء أعمال، موظفون ، نساء ناشطات في المجال الجمعياتي الخ... وينتمون أيضا إلى مذاهب عرقية مختلفة.

• لبنان

يستند البحث إلى عينة تتكون من 14 شخصا (10 نساء و4 رجال) يمثلون مختلف المناطق ومختلف المذاهب العرقية إلى جانب انتمائهم إلى فئات مهنية مختلفة.

• مصر

شمل العمل الميداني عينة تتكون من 20 شخصا (17 امرأة و3 رجال) يمثلون فئات مهنية مختلفة: جامعيون، محامون، أعضاء جمعيات، ربّات بيت، عمّال الخ...

• المغرب

تم استجواب 23 شخصا (17 امرأة و6 رجال) ينتمون إلى منطقتين مختلفتين: الرباط (16 شخصا) وتطوان (7 أشخاص)، وتنوّع فئاتهم المهنية : نواب في البرلمان، أعضاء جمعيات، ربّات بيت، موظفون، أصحاب مؤسسات، عمّال، مهندسون الخ... إلى جانب ذلك، تم إنجاز دراسة حالة، حول زوجين تم انتقاؤهما من عينة البحث.

المجموع	عدد الرجال	عدد النساء	البلد
17	2	15	تونس
13	3	10	السعودية
15	2	13	السودان
14	4	10	لبنان
20	3	17	مصر
23	6	17	المغرب
102	20	82	المجموع

تتميز عينة البحث بحضور مكثف للنساء مقارنة بحضور العنصر الرجالي، وذلك لأن مسألة البحث الأساسية تتمثل في دواعي قلة عدد النساء في مراكز اتخاذ القرار.

ومكنت المعطيات الميدانية المجمعة من تسليط الضوء على ثلاث نقاط أساسية متعلقة بالمرأة واتخاذ القرار: تعريف المستجوبين لاتخاذ القرار، الظروف الحافزة باتخاذ القرار، العوامل التي تساعد المرأة على اتخاذ القرار والعوامل المعرّقة لها.

2. تقديم الأقطار قيد البحث (123)

• تونس

تتميز تونس بالالتزام السياسي الواضح تجاه قضايا المساواة بين المرأة والرجل. وهي الدولة العربية الوحيدة التي تطبق منهجاً قائماً على الحقوق في تعاملها مع القوانين وخصوصاً في مجال قانون الأسرة الأحوال الشخصية. كما تلتزم تونس بنهج السوق والتنمية الاجتماعية في نفس الوقت. ويبلغ عدد سكان تونس حوالي عشرة مليون نسمة، وتصل معدلات الخصوبة فيها إلى 2%، وهو معدل منخفض مقارنة ببقية الأقطار العربية. وتزيد معدلات البطالة السافر في تونس عن 7%، كما يبلغ دليل التنمية البشرية فيها 0.753 وتصل النسبة العامة للأمية في تونس إلى 22.9% سنة 2004، وتبلغ 31% للإناث و14.8% للذكور.

• السعودية

تعد السعودية دولة نفطية منتجة للبتروول وتعتبر من أكثر المجتمعات العربية محافظة، ويتشكل وضع النساء فيها بفعل الإرث الثقافي المتجذر في المؤسسات والقانون. ومع ذلك، فقد حدثت اختراقات ذات أهمية بالنسبة إلى التحول الديمقراطي ووضع النساء. هذا، ويبلغ عدد السكان في السعودية أكثر من 20 مليون نسمة، ويصل معدل الخصوبة هناك إلى 6.15%. أما معدل البطالة السافرة فهو 15%، بينما يبلغ دليل التنمية البشرية 0.772 وتصل نسبة الأمية في السعودية إلى حوالي 24%، وتبلغ 34% للإناث و17% للذكور.

123 - البيانات حول الأقطار لعام 2003 واعتمدت على تقرير التنمية البشرية الصادر عن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي للتنمية، 2004. اعتمد هنا التسلسل الأيجدي في ذكر البلدان موضوع الدراسة.

• السودان

تعيش السودان ظروفًا خاصة في المجال السياسي حيث تواجه حالة من الصراع الداخلي والتدخل الخارجي. وتتميز السودان أيضًا بالتوزيع الجغرافي الواسع والتنوع الإثني. كما أنها من الدول العربية الأقل نموًا من الناحية الاقتصادية. ويبلغ حجم السكان في السودان أكثر من 31 مليون نسمة، ويصل معدل الخصوبة فيها إلى 4.9%. أما معدل البطالة السافرة، فيصل إلى 17%، ويبلغ دليل التنمية البشرية 0.512 وتصل النسبة العامة للأمية في السودان إلى 43%، وتبلغ 55% للإناث و31% للذكور.

• لبنان

يعتبر لبنان حالة متميزة في المشهد السياسي العربي، حيث يمثل جزءًا لا يتجزأ من الصراع مع الاحتلال الإسرائيلي، وهو نفسه عاش حالة حرب داخلية وصراعات طائفية، مما جعل الطائفية أساسًا للنظام السياسي. ويعيش لبنان حالة من الانفتاح الثقافي والاجتماعي، ترافقها حالة من التقليد من حيث البنى الاجتماعية والسياسية. ولبنان بلد صغير نسبيًا من حيث عدد السكان الذي يبلغ نحو 3.5 مليون نسمة، ومعدل الخصوبة فيه منخفض 2.29%. أما معدل البطالة السافرة فيصل إلى نحو 9%، ويبلغ دليل التنمية البشرية فيها 0.759، وتصل النسبة العامة للأمية إلى 14%، وهي من أقل المعدلات في البلدان العربية، وتبلغ 20% للإناث و8% للذكور.

• مصر

تعتبر مصر الدولة العربية الأكبر من حيث عدد السكان، وتعد البلد الرائد في تاريخ الحركة النسائية العربية. ويبلغ حجم السكان في مصر أكثر من 70 مليون نسمة، وتصل معدلات الخصوبة فيها إلى 3.4%. أما معدلات البطالة السافرة، فتصل إلى نحو 12%، ويبلغ دليل التنمية البشرية فيها 0.659 وتعد نسبة الأمية في مصر مرتفعة حيث تصل نحو 46%، وتبلغ 57% للإناث و34% للذكور.

• المغرب

يعتبر المغرب الأقصى دولة ذات نظام حكم ملكي وراثي، وهو ملتزم بمنهج الانتخابات الدورية لبرلمانه. وحققت النساء في المغرب انتصارات ملحوظة في السنوات الأخيرة وبعد جهد كبير من قبل حركة نسوية متمكنة نسبيًا، وكانت أهم هذه الإنجازات تلك المتعلقة بمدونة الأسرة والانتخابات البرلمانية. ويقدر عدد سكان المغرب بحوالي 30 مليون نسمة، ويصل معدل الخصوبة الإجمالي إلى 3.4%. وتزيد معدلات البطالة السافرة في المغرب عن 18%، ويبلغ دليل التنمية البشرية نحو 0.631 وترتفع نسبة الأمية في المغرب لتصل إلى 52%، وتبلغ 65% للإناث و39% للذكور.

القسم الثاني

الفصل الرابع : المواقف والممارسات المتعلقة بصنع القرار

مقدمة

إنّ الغاية من هذا الفصل هي تحليل مسألة صنع القرار بالاستناد إلى آراء ومواقف الفاعلين الاجتماعيين أنفسهم وإلى التفسير الذي يقدّمونه لتجربتهم في هذا المجال. وتندرج هذه المقاربة التي سنعمدها في إطار هذا العمل ضمن نظرية الظاهرية الاجتماعية لألفرد شوتز Alfred Schütz التي تؤكد على ضرورة دراسة وفهم الواقع الاجتماعي من الداخل انطلاقاً من الاهتمام بالمعنى الذي يحمله الفاعلون الاجتماعيون لحياتهم اليومية وللتفاعل المتبادل بينهم.⁽¹²⁴⁾ كما نعتمد في تحليلنا لمسألة صنع القرار على منهجية التأويل و«الوصف الكثيف» للمعطيات الميدانية الخاصة بالأنثروبولوجيا التأويلية التي أسسها كليفورد غيرتر (125). وتمثّل هذه النظرية في «قراءة» الحس المشترك بالرجوع إلى «وجهة نظر» الفاعل الاجتماعي وإلى التفسير الذي يقدمه حول تجاربه وواقعه المعيش. وإجمالاً، فإنّ كلا النظريتين تعتبر أنّ المعرفة العلمية هي بنيات ثانوية الترتيب تبنى على أساس البنيات أولية الترتيب التي ينتجها الفاعلون الاجتماعيون. واستناداً إلى ذلك، فإنّ تحليلنا لآراء الباحثين ومواقفهم وتجاربهم فيما يتعلق بالمشاركة في صنع القرار يركز على مبدأ أنّ فهم وتأويل الواقع الاجتماعي يجب أن ينطلق من المعنى الذاتي للفعل لدى الفاعلين في الحياة اليومية. وفي هذا الإطار، سيقع التركيز على مفهوم صنع القرار كما عرفه الباحثون، انطلاقاً من تجربتهم الخاصة ومن «مخزونهم المعرفي»⁽¹²⁶⁾ الذي يستمدّونه من الحياة اليومية والذي يختلف من شخص لآخر حسب موقعه الاجتماعي لأنّ هناك توزيعاً اجتماعياً للمعرفة كما أكد على ذلك ألفرد شوتز. وسنهتم أيضاً بمواقف الباحثين من مشاركة المرأة في صنع القرار وذلك ما يمكننا من تحليل «وجهة النظر الذاتية» للفاعلين الاجتماعيين حول هذه المسألة. وسنتطرق كذلك إلى نظرة الباحثين إلى كل من أدوار النساء والرجال في الفضاءين الخاص والعام.

124 - فيما يتعلّق بنظرية ألفرد شوتز، انظر: Schütz Alfred, Le chercheur et le quotidien. Phénoménologie des sciences sociales, Paris, Méridiens Klincksieck, 1987.

125 - انظر :

Geertz Clifford, "Thick Description: Toward an Interpretive Theory of Culture", in The Interpretation of Cultures. Selected Essays, New York, Basic Books, 1973, pp. 3-30 and Geertz Clifford, Local Knowledge: Further Essays In Interpretive Anthropology, New York, Basic Books, 1985.

126 - Schütz Alfred, op. cit., p. 36.

1. المفهوم والمواقف

1.1. مفهوم صنع القرار

إنّ تعدد المفاهيم لصنع القرار يعبر عن خلاف فكري في رؤية موقع المرأة ليس في مواقع صنع القرار فحسب، بل في المجتمع ككل، حيث أنّ مفهوماً شمولياً للمشاركة في صنع القرار يدل عادة على رؤية ترى ضرورة السعي إلى تحقيق المساواة على أساس الحقوق، بينما تبني رؤية محدودة يعبر عن مواقف تبرّر، بدرجات متفاوتة، استمرار عدم المساواة.

تدلّ إجابات المبحوثات والمبحوثين على تعدد الرؤى لمفهوم صنع القرار وخاصة فيما يتعلق بالمرأة، فالغالبية تعتبر أن صنع القرار هو ذلك المتعلق بالمرأة مباشرة، بمعنى قدرتها على اختيار الزوج والتخصص في الدراسة والعمل وغير ذلك من الأمور.

تقول سناء (41 سنة، ربة منزل، لبنان) إن أخذ المرأة للقرار هو أن «تأخذ قراراتها فيما يخص إدارة حياتها وبيتها وأولادها وعملها». ولا يختلف الأمر بالنسبة إلى تحية (45 سنة، أخصائية اجتماعية، مصر)، فتقول: «المشاركة تعني أنّ أيّ أمر يخصّها لا بدّ أن تأخذ فيه قراراً»، وفي نفس الاتجاه يوضح كل من زكي (43 سنة، محامي، مصر) وزينب (> سنة، موظفة حكومية، مصر) أنه يعني أنّها: «هي التي تقرر وتحدّد وتختار في الأمور التي تخصّها» و«أنّها هي التي لها القرار النهائي مبدئياً في ما يخصّها هي». ومن الملفت للانتباه هنا أن متغيّر المستوى التعليمي ليس عاملاً حاسماً في تحديد مواقف المبحوثات والمبحوثين، حيث لم يختلف كثيراً موقف سناء ذات المستوى التعليمي المتوسط عن زكي أو زينب ذوي المستوى التعليمي العالي.

لقد كان التركيز في كثير من الأحيان على مشاركة المرأة في اتخاذ القرار داخل الأسرة بخصوص ما هو أمر عائلي يشارك فيه الجميع. من فيهم الأبناء ذكورا وإناثا بعد وصولهم لسنّ معيّنة فتقول مليكة (34 سنة، مهندسة، المغرب) «الأسرة تقوم أساساً على الزوج والزوجة ولا بد من صدور القرار في أي أمر بالاتفاق بينهما ومشورة أولادهما إذا ما تجاوزوا مرحلة الطفولة».

وركّز البعض الآخر على رؤية سلبية لصنع القرار تتلخّص في عدم فرض الرأي على المرأة، وكذلك إعلامها على الأقل بالقرار، من ذلك مثلاً موقف كوثر (58 سنة، مديرة مدرسة، المغرب) فهي ترى أن «المشاركة في القرار تعني عدم الفرض». وتوضّح عبلة (57 سنة، ناشطة سياسية، السودان) هذه الفكرة قائلة «إن لم يكن الاقتراح الذي يؤدّي للقرار من جانبها يجب، على الأقل، أن يكون لها علم به».

وكانت مسألة التعبير عن الرأي والمشورة والتفاعل بين النساء والرجال على قدر كبير من الأهمية في شهادات المبحوثات والمبحوثين حيث رأت رجاء (60 سنة، رئيسة مؤسسة، تونس) ضرورة أن تكون «المشاركة كاملة في التعبير عن الرأي من خلال التفاعل مع الغير». وفي نفس الاتجاه أكد كل من خليفة (36 سنة، موظف بشركة، المغرب) وسعاد (30 سنة، رئيسة تعاونية، لبنان) على أهمية «المشاورة وأخذ الرأي بعين الاعتبار». ولم تختلف عنهم منوية (70 سنة، ربة منزل، تونس) كثيراً في الرأي رغم كونها ربة منزل ولم تتلق نفس الدرجة من التحصيل العلمي، حيث رأت أنه من الأهمية بمكان أن يتم «أخذ رأيها والعمل به».

لقد كان التعريف الداعي إلى مشاورة المرأة في بعض الأحيان مشروطاً بنوع معين من التمييز كالذكاء والحنكة، مما يعني أن باقي النساء الأقل ذكاء لا ينطبق عليهن تعريف المشاركة في صنع القرار وهنّ غير مؤهلات لذلك، أو يشترط في المشاركة أن تتحمّل المرأة مسؤولية القرارات التي تأخذها. ومن المفارقات هنا أن نرى أن بعض المبحوثات من النساء كنّ أكثر تشدداً في هذا الموقف من الرجال فترى نهى (58 سنة، ناشطة سياسية، السودان) ضرورة «مشاركتها - أي المرأة - مع التأكيد أن رأيها قد

يكون صائبا أكثر من رأي غيرها لاسيما إذا كانت تتسم بالذكاء والحنكة والتجربة». وتضيف سلوى (50 سنة، طبيبة، السعودية) بأن «مشاركتها تعني تحمل عبء المسؤولية التي تتبع اتخاذ أي قرار»، ولا يختلف عنهن زكي (43 سنة، محامي، مصر) فيرى أن «النساء يجب أن يكنّ جديرات يتحمّل المسؤولية، وأن يفهمن جيّدا معنى المسؤولية، عندئذ لهنّ أن يشاركن في صنع القرار، ليست كل النساء على نفس الدرّجة من الذكاء ورجاحة العقل، فصاحب القرار يجب أن يكون ذكيا وراجح العقل».

وكان هناك إدراك من البعض أنه من أجل مشاركة المرأة في صنع القرار يجب أن يتم اتخاذ إجراءات إيجابية في البيئة المحيطة مثل تدخل الدولة من أجل منع عزل النساء والفئات الأخرى المهمّشة عن صنع القرار. فعواطف (42 سنة، مقاول، المغرب) ترى أن «مشاركة المرأة مثلها مثل مشاركة كل الناس، إلا أنه هناك عوائق لا بدّ من إزالتها». وتذهب مرام (46 سنة، مديرة بمؤسسة دولية، مصر) في نفس الاتجاه متسائلة «ما هي المقاييس المعتمدة لتشكيل هيئة صنع القرار؟ يجب تغيير هذه الهيئة إذا كانت منحازة لمجموعة على حساب مجموعة أخرى».

وفي نفس السياق، تتوسع بعض المبحوثات والمبحوّثين في تعريفهم للمشاركة في صنع القرار من خلال تقديمهم لمفهوم أكثر شمولية يركز على ضرورة المشاركة في المجال العام ويربط بين صنع القرار ومسألة التمكين. فرائد (64 سنة، طبيب، لبنان) يعتبر أن «المشاركة تعني مساهمة المرأة في الحياة العامة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية»، وتؤكد سلوى (50 سنة، طبيبة، السعودية) على ضرورة «تمكين المرأة والاعتراف بإمكانياتها وبوضعها في المجتمع وبمساهمتها».

كما ينظر البعض الآخر للمفهوم من خلال أهمية إدماجه في كافة مراحل عملية صنع القرار، والتفاعل بين الأطراف المختلفة، «فالمقصود هو المشاركة في جميع مراحل القرار وكذلك تنفيذه» حسب ما جاء على لسان علياء (54 سنة، مديرة بنك، تونس).

ويبرز هنا أيضا أحد عناصر تعريف صنع القرار وهو ذلك المتعلق بالدعوى والعمل على التأثير على عملية اتخاذ القرار وليس نتائجها فحسب. وتؤكد هويدا (52 سنة، رئيسة جمعية، السودان) في هذا الصدد على ضرورة «العمل على التأثير على القرارات التي تواجه المجتمع ابتداء من القرارات السياسية إلى مستوى القرار داخل الأسرة والقضايا الشخصية»، وهو رأي تؤكده ماجدة (42 سنة، مديرة مركز تكوين، تونس) عندما تقول «أي جهد يؤثر مباشرة على اتخاذ القرار».

وقد كان هناك تمييز بين عملية اتخاذ القرار والقدرة على تنفيذه، فقد تكون لدى المرأة القدرة من الناحية النظرية على أخذ القرار، ولكن السلطة الحقيقية لتنفيذ القرار تكون بيد الرجل. ولعل شهادة فاطمة (34 سنة، ربة بيت، المغرب)، خير دليل على هذا فتقول «دائما يتمّ العمل بأرائي في كل شيء لكن ليست لي القوّة اللازمة لتنفيذ القرار».

ويتّضح من خلال هذه الشهادات أن مفهوما تقليديا ومحدودا لصنع القرار ما يزال سائدا، حيث تدعو التعريفات السابقة إلى التمحيص بشكل أكبر للنظر في تقييم هؤلاء المبحوثات والمبحوثين

لمساهمة النساء العربيات في عملية صنع القرار. فمن الناحية النظرية قد يكون هناك اهتمام بدور النساء، ولكن الواقع قد يظهر صورة أخرى بعيدة عن التعريفات والرغبات. كما أن الحديث عن التشاور وأخذ الرأي والتركيز على الحيز الخاص يبقى مسألة اتخاذ القرار رهن الآليات التي تؤثر على ذلك وخصوصاً في ما يتعلق بتوزيع القوة الحقيقية بين المرأة والرجل، مما يؤدي إلى سلطات متباينة. كما أن أهمية إدماج مقاربة النوع الاجتماعي لم تكن حاضرة في ذهنية المبحوثات والمبوحوثين، حيث أن العنصرين الأساسيين اللذين تم التركيز عليهما هما: قدرة المرأة على اتخاذ القرار فيما يتعلق بشؤونها (وليس بذاتها أو جسدها)، وحضورها (كامرأة) في المجالات المختلفة، وذلك رغم أن أهم عناصر التعريف تلك المتعلقة بإدماج حاجات النساء الآنية وطويلة المدى في كافة السياسات والبرامج والمشاريع، وليس التواجد الجسدي. بمعناه المحدود رغم أهمية وجود النساء، ذوات الوعي بمفاهيم النوع والمساواة، في كافة المجالات لتحقيق ذلك.

2.1. الهواقف من مشاركة النساء في صنع القرار

من الناحية المبدئية لم يكن هناك خلاف كبير بين المستجوبات والمستجوبين من كافة الأقطار العربية المعنية بالبحث على أهمية مشاركة المرأة في صنع القرار، ولكن الخلاف الجوهرى كان حول ترجمة هذه الموافقة المبدئية إلى واقع ملموس خصوصاً في قضايا محددة. فمن ناحية، هناك من يؤمن بأهمية مشاركة المرأة في كافة المراحل وفي ما يتعلق بكافة نواحي الحياة، وبأن القرار النهائي يجب أن يكون للمرأة في ما يخصها، على أن يتم تهيئة الأجواء الملائمة لمشاركة النساء في اتخاذ القرار، وهو ما ذهب إليه زكي (43 سنة، محامي، مصر) «أنا مع ضرورة مشاركة المرأة في صنع القرار شريطة أن تكون جديرة بتحمل المسؤولية، ليس عيباً أن تأخذ رأيها لكن يجب أن تفهم المرأة جيداً معنى تحمل المسؤولية». واعتبر البعض الآخر أن مشاركة المرأة مهمة ما دامت تقتصر على أدوارها الإنجابية وداخل منزلها وتحت ولاية ولي أمرها «المشاركة ضرورية في كل المسائل الحياتية التي تتعلق بالأسرة» وهو رأي تهاني مثلاً (37 سنة، ممرضة، مصر) وسهى (25 سنة، مديرة تسويق، مصر) عندما صرحت أن المشاركة «ضرورية لكنّها ليست في كل المجالات، بل في الأمور المهمة المتعلقة بقضايا الأسرة (127)».

وما بين هذين الاتجاهين، توجد مواقف كثيرة ومتنوعة. ويبقى تقييم أهمية مشاركة المرأة في صنع القرار محل تأثر بفكر المبحوث (ة) ونظرتة (ها) العامة للمرأة وحقوقها ومدى القناعة أو الشك في قدراتها، وبالتالي، فإن من ينظر للمرأة من منظور أقل من متساو مع الرجل يضع شروطاً كثيرة وتعجيزية بما في ذلك موضوع أهمية مشاركتها في صنع القرار.

127 - لقد أكدت العديد من الدراسات المتعلقة بتقسيم الأدوار بين الجنسين في مجتمعات مختلفة على أن أدوار المرأة تنحصر في دورها الإنجابي أنظر مثلاً:

Michelle Perrot, « Sur le front des sexes : un combat douteux », in: Vingtième Siècle. Revue d'histoire. N°3, juillet 1984. pp. 69-76, pp. 71-72.

وفي سياق معرفة مواقف الرجل من المرأة التي تحتل موقع القرار، وتمثله لشروط إسناد المرأة مناصب مسؤولية في أجهزة الدولة تسمح لها باتخاذ قرارات، نجد أن هناك من لا يميز في هذا المجال بين الجنسين مثال رضا (35 سنة، مدير دار ثقافة، تونس) الذي يرى أنه «لا يوجد اختلاف بين المرأة والرجل من حيث قدرتهما على احتلال مواقع القرار، شريطة أن يكون إسناد هذه المسؤولية خاضعاً لعامل الكفاءة والخبرة». بالمقابل، نجد من يذهب كلياً خلاف هذا الرأي فيرى أنه «هناك

بعض الوظائف الإدارية ذات الطابع المدني لا أجد شخصيا أي فرق بين أن يكون المسؤول فيها امرأة أو رجلا، ويبقى الشرط الأساسي الوحيد لتقلدها كفاءة الشخص وقدرته المهنية، أو كما في المصطلح القرآني (القوي الأمين)، قوي في عمله، أمين في نزاهته وصدقه وإخلاصه. فكل من توفرت فيه هذه الصفات فهو في نظري أهل لتولي هذه المسؤوليات واتخاذ قرارات» (خليفة، 36 سنة، موظف في شركة، المغرب).

وفي سياق تفريقه بين المهام الإدارية التي يمكن في نظره أن تشغلها المرأة وتلك التي يمكنها تقلد مسؤوليتها، يضيف خليفة قائلا: «في وظائف أخرى حيث يطلب من المسؤول اتخاذ قرارات صعبة كما هو شأن الوظائف الأمنية مثلا، أو بعض المناصب السياسية الحساسة التي تقتضي صلابة وقدرة على التحمل والصبر، فبصراحة لا أرى نصيبا للمرأة فيه، وذلك نظرا لبنيتها الجسدية والنفسية والعاطفية التي تحول بينها وبين تولي مثل هذه المهام».

ويستند الكثيرون في تبريرهم لضرورة مشاركة المرأة إلى كون النساء يشكلن نصف المجتمع ويؤثرن في النصف الآخر وخصوصا من خلال أدوارهن الإيجابية، وتدلل على ذلك ندى (40 سنة، مديرة مدرسة، السودان) قائلة «تمثل المرأة نسبة كبيرة من المجتمع ولها تأثير على النصف الآخر كأم- أخت- زوجة».

كما يميّز آخرون بين قدرة المرأة على المشاركة أو دخول مجال ما، وقدرتها على اتخاذ القرار فيه، ذلك أنه توجد مجالات عديدة يتم فيها دعم مشاركة المرأة، في حين أنه عندما يتعلق الأمر بأخذ مناصب اتخاذ القرار داخل هذه المجالات نفسها تنقلب المعادلة، ويتقلص حجم الدعم، ويتم اشتراط قيامها بهذا الدور بمعايير لا يتم التطرق إليها في حالة الرجال، أو تعبر عن الشك الذي تم تنشئة الغالبية عليه فيما يتعلق بقدرات المرأة. يقول علي (41 سنة، مدرس جامعي، مصر) «يمكن للمرأة أن تتقلد منصب عميد في كلية لكن القرارات لا بد أن تكون مدروسة»، وهو ما يتفق في شأنه مع نبيل (57 سنة، مسؤول مؤسسة خاصة، لبنان) عندما قال «إنه من الضروري أن تدخل المرأة كل مجالات الحياة، لكنّها يجب أن تستشير غيرها قبل اتخاذ القرار». ومن الواضح أن آراء المستجوبين في هذه المسألة تختلف كثيرا عن آراء المستجوبات حيث ترى علياء (54 سنة، مديرة بنك، تونس) أن التخصص هو ضمان كفاءة المرأة في الأداء فتقول: «يمكن للمرأة أن تشارك في كل المجالات التي تخصصت بها بكفاءة».

ويبقى الشك متواجدا - خاصة من لدن المستجوبين الرجال- تجاه إمكانية إعطاء المرأة دورا حاسما في اتخاذ القرار حتى في حالة حصولها على التأهيل اللازم وتبوئها مناصب تتناسب مع مؤهلاتها. يقول محمد (28 سنة، موظف، المغرب) «لا ينبغي أن نقول إن المرأة وصلت إلى مستوى عال، وبالتالي يجب أن تعطى المسؤولية». بالمقابل، نجد أن المستجوبات يؤكدن أن مشاركة المرأة ليست من باب الترف، بل هي مسألة طبيعية «مشاركة المرأة ضرورية في كافة مناحي الحياة، وذلك لن يتأتى إلا بوجود المرأة بصورة طبيعية في كل المجالات وقبول مشاركتها كشريك فعلي وليس بصورة شكلية» (زينب، 46 سنة، ناشرة، تونس).

ويدرك أقلية ممن تم سؤالهم أهمية ربط المشاركة في صنع القرار بالمسألة الحقوقية، وأنه لا يمكن للنساء المساهمة بشكل جدي في صنع القرار دون التمتع بكافة الحقوق الأخرى وتمثل عديلة (58 سنة، إعلامية، السودان) هذا الرأي عندما اعتبرت أن «المشاركة حق يستند على مبدأ إلغاء التمييز وتحقيق المساواة في كافة المجالات».

يتضح لنا من خلال ما تقدم أن مقارنة النوع الاجتماعي ومبدأ المساواة والإنصاف بين الجنسين لا يزالان غير مدركين بالشكل المطلوب من طرف المستجوبات والمستجوبين. وحتى في حالة النساء والرجال الذين يعملون في حقل التنمية وحقوق المرأة، لم يكن هناك إدراك لأهمية إدماج النوع الاجتماعي في كل مسائل الحياة، وأهمية إعادة تنظيم المجتمع من خلال خلق علاقة جديدة بين المجالين الخاص والعام مما من شأنه أن يؤدي إلى تغييرات جوهرية على مستوى العلاقات بين النساء والرجال، التي لا تتجسد فقط من خلال خروج المرأة إلى العمل السياسي والاقتصادي. وإذا قارنا بين آراء المبحوثات والمبحوثين، نجد أن هناك تقاربا حول مفهوم «مشاركة المرأة في صنع القرار»؛ فالمشاركة كما عرّفها أفراد العينة تعني غالبا المشاركة في الرأي داخل الأسرة - أي داخل المجال الخاص -، وتعني بالنسبة إلى المرأة «التفاهم» حول مسائل تهتم الأسرة.

ويتضح من الشهادات تناقض آخر، حيث أنه عند الحديث عن مشاركة المرأة في صنع القرار يتم استخدام مصطلحات مثل «التفاهم» و«التشاور» حتى الوصول إلى قرار، مما يعني أن الحديث يبقى في حدود «المجاملة»، ومحاولة من المرأة للتأكيد الدائم على أنها لا تقوم بصنع القرار لوحدها وبأنها معنية بالشراكة وعدم التفرد، وفي حقيقة الأمر، يبقى القرار بيد من يملك القوة - الرجل في غالبية الحالات، والذي يستطيع الاستشارة أو التفويض، أو الاستبداد بالرأي، إن أراد.

ورغم المساندة اللفظية لأهمية مشاركة النساء في صنع القرار، إلا أن هذه المساندة تترجم غالبا إلى أقل من مشاركة متساوية، بل تتم الموافقة على المشاركة بشروط تعجيزية تفرغ مفهوم صنع القرار من محتواه. إن استخدام اللغة بما هي مجال دلالي واسع، وحامل رمزي لأهم مؤشرات الواقع، الاجتماعي والثقافي، تكرر تفوق الرجل وشكلية دخول المرأة في مجال صنع القرار. ففي غالبية الأحوال يكون القرار للرجل، وفي أحسن الأحوال «بالتشاور» أو «التفاهم»، حسب تعبير الغالبية. هذا وقد بدت كلمة «تشاور أو تفاهم» وكأنها قارب نجاة للتعبير عن شعور الرجل بعدم تأنيب الضمير وشعور المرأة بالرضى والتكافؤ.

3.1. تقييم المستجوبات والمستجوبين لمشاركة المرأة

في صنع القرار في البلدان العربية

في تقييمهم مدى مشاركة النساء العربيات في صنع القرار، تمحورت مواقف المستجوبات والمستجوبين حول فكرة أن المرأة العربية «ما زالت بعيدة كل البعد عن صنع القرار»، واستخدموا عبارات من نوع «ضعيفة»، «هزيلة»، «متخلفة»، «غير كافية»، «غير مرضية» للتعبير عن مدى أهمية هذه المشاركة. وتعتبر هذه الألفاظ «أفكارا مسبقة سلبية» مثلما بين ذلك بيار بورديو

في تحليله للهيمنة الذكورية⁽¹²⁸⁾. كما تعكس هذه العبارات عملية تنميط⁽¹²⁹⁾ يقوم بها الفاعل الاجتماعي خلال عملية التنشئة استنادا إلى تجاربه السابقة ومخزونه المعرفي. وهي أنماط مشتقة ومصادق عليها اجتماعيا خضعت إلى عملية تأسيس لأدوات تقليدية وعملية للتعامل مع الآخرين ومع المحيط الاجتماعي.

واستنادا إلى مقارنة التفاعل الرمزي وأساسا إلى نظرية «الإلصاق الاجتماعي» Theory of labeling لهوارد بيكر⁽¹³⁰⁾ Becker Howard، يمكن التركيز على أن مختلف هذه العبارات هي نعوت يتم إلصاقها بالمرأة إلى درجة أنها تصبح مستبطنة من قبل العديد من النساء مما يعيقهن من المشاركة في عملية صنع القرار.

ورغم هذا التقييم السلبي لمشاركة المرأة في عملية صنع القرار، إلا أننا لمسنا إدراكا تاما من طرف المستجوبات والمستجوبين للتقدم الذي تم إحرازه، بل أكثر من ذلك فقد أكدوا على ضرورة مواصلة الجهود لتحسين هذه المشاركة، فاعتبرت نهاد (47 سنة، مديرة جمعية، السعودية) أن «مشاركة المرأة العربية اليوم في صنع القرار أفضل بكثير مما كانت عليه في القرون السابقة... ولكننا ما زلنا بحاجة إلى المزيد من بذل الجهد». وهو ما أكدته خديجة (42 سنة، موظفة، المغرب) بدورها حين قالت «نحتاج إلى الكثير من الجهد والوقت لتحقيق التغييرات الاجتماعية المطلوبة».

ورأى البعض أن تقييم الإنجازات المحرزة يعتمد على طبيعة المجال قيد الدراسة حيث تم تحقيق تقدم في بعض المجالات وبقيت مجالات أخرى مستعصية بشكل أكبر. وقد بينت ندى (61 سنة، سيدة أعمال، مصر) أن «النساء يشاركن بشكل أكبر على مستوى الأسرة، في الظاهر يبدو أن الرجل هو الذي يقرر ولكن في الواقع النساء يقمن بغالبية القرارات». وتؤيدها سلمى (44 سنة، طبيبة، السعودية) بقولها «حتى وقت قليل لم تكن النساء يشاركن في انتخابات الغرف التجارية، اليوم أصبح ذلك ممكنا».

وعبرت بعض المستجوبات عن درجة عالية من الوعي، حيث ارتأين أن ما تم إنجازه كان في حالات عديدة «شكليا» وأنها لم نصل بعد إلى المساواة، فرأت كل من كوثر (58 سنة، مديرة مدرسة، المغرب) وندى (40 سنة، مديرة مدرسة، السودان) أن «معظم القرارات المهمة لا تكون المرأة طرفا فيها، وإنما توضع أمام الواقع وتفاجأ بالقرار ولا يكون قرارها» وأن المرأة «إذا اشتركت في القرار لا يكون مؤثرا، ويكون فقط من باب العلم بالشيء».

إن النظرة العامة إلى مشاركة المرأة في صنع القرار هي نظرة تقدمية عموما وترافقها رغبة في إحداث التغيير وفي المزيد من الإنجازات سواء كان ذلك على المستوى الإقليمي أو حتى على المستوى الوطني. لقد قطعت النساء في جل البلدان العربية أشواطا كبيرة في ما يتعلق بمشاركة المرأة في صنع القرار، رغم وجود تفاوت من بلد إلى آخر، كما أن الطموح إلى مزيد من الإنجازات ما زال موجودا في كافة البلدان وما زالت هذه الإنجازات تعتمد إلى حد كبير على الإرادة السياسية التي تختلف بدورها من بلد إلى آخر ارتباطا بطبيعة الموروثات التاريخية والاقتصادية والسياسية والثقافية والاجتماعية.

- 128
Pierre Bourdieu. "La domination masculine", in Actes de la recherche en sciences sociales. Vol. 84, septembre 1990. Masculin/féminin-2, pp. 2-31, p. 10.

- 129 أنظر:
Alfred Schütz. Le che - cheur et le quotidien. pp. 12-15.

- 130
Becker Howard. Outsiders. Etudes de sociologie de la déviance. Paris: Métailié. 1985.

2. الفاصم والعام في حياة النساء الأدوار الإنجابية الأسرية والعلاقة بالاقتصاد وبالحدوة

1.2 شبكة مترابطة من المعوقات تعترض النساء

هناك نقاط مشتركة عديدة في ما تواجهه النساء العربيات على مستوى محاولات الولوج إلى مواقع صنع القرار. وتم التعبير عن هذه المعوقات بطرق مختلفة، المشترك فيها أنها متشابكة وتقف أمام محاولات النساء لدخول مجالات صنع القرار وإحباط محاولات تأثيرهن على القرارات والوصول إلى مراتب متقدمة في هذا المجال والوصول على الحقوق في نفس الوقت. ولعل شهادة منال (35 سنة، مدرّسة، السعودية) أبلغ تعبيراً حين تقول «إن معوقات تمكين المرأة حلقات من حديد متشابكة ومتداخلة ببعضها البعض، عندما أهرب من واحدة تمسكني الأخرى، عندما أخرج من أسرتي فأنا مربوطة بأفراد الحي والمجتمع والثقافة والتفكير المحلي».

انطلاقاً من الشهادات المقدمة ضمن هذا التقرير، يمكننا رصد وتصنيف عناصر شبكة المعوقات التي تواجه النساء كالتالي: معوقات اقتصادية، ثقافية وتربوية، اجتماعية -أسرية، مؤسساتية وسياسية وأخرى قانونية.

2.2 أدوار النوع الاجتماعي تضاعف أعباء النساء،

ما زالت أدوار النوع الاجتماعي تضيف على النساء أعباء أكبر وتترافق مع حقوق أقل في ظل غياب مؤسسات الدعم المجتمعي. وفي نفس الوقت، فإن خروج النساء للعمل لم يرافقه إعادة توزيع الأدوار داخل الأسرة بشكل يسمح للرجل بتحمل مسؤولياته في المجال الخاص، مما ضاعف من أعباء النساء وحد من قدرتهن على الولوج إلى المجال العام وعلى التأثير على القرارات في المجالات التشريعية وفي كل ما يتعلق بسياسة الدولة وغير ذلك من العوامل التي تلعب الدور الأهم في التأثير على قدرة النساء على الوصول إلى المساواة.

وما زالت الترتيبات الاجتماعية تعمل على كبح قدرات النساء على المشاركة في صنع القرار على كافة المستويات، وما زالت أدوار النوع الاجتماعي على المستوى الأسري بما تشمله من أدوار إنجابية - منزلية - وإنتاجية، العامل الأهم في تثبيط إمكانيات وولوج النساء إلى سوق العمل وعالم السياسة. وينطبق ذلك على النساء ربات البيوت، وحتى على النساء العاملات خارج المنزل. وما زالت النساء يقمن بكافة الأعمال المنزلية والعناية بالأطفال والمسنين والمعاقين، ويقمن في نفس الوقت بإدارة ما يتعلق بالأسرة من مشتريات وقرارات يومية تخص الأطفال والعلاقات الاجتماعية⁽¹³¹⁾.

ومن الملاحظ أن ما تملكه المرأة من حقوق وواجبات على مستوى الأسرة يتم بتفويض من الرجل، أو بعدم ممانعته، غير أن هذه الحقوق يمكن أن يتم سحبها أو أن تتعرض للخطر في أية لحظة يشعر فيها الرجل بحاجة إلى القيام بذلك. وتتخذ النساء العديد من القرارات داخل الأسرة من قبيل الواجب وبحكم الإلزام سداً لفراغ يفوض بمقتضاه الرجل العبء لها مع احتفاظه بموقع المراقب. وفي حال شعوره بتحول هذه الواجبات إلى حقوق، يلجأ إلى سحب بعض ما تم تفويضه للمرأة للتأكيد على أنه المقرر الأول والأخير. والأمثلة من الدراسة النوعية كثيرة، ونسوق هنا كمثال حالة السيدة سعاد (40 سنة، مستخدمة، سعودية) ومتزوجة من رجل عمره 75 سنة، وضعه المالي متواضع، ويتلقى مساعدات من جمعية خيرية. هي واحدة من أربع زوجات، مستواها التعليمي ابتدائي، تعمل مستخدمة وتعمل أطفالها الثمانية. تعيش في ملحق بغرفتين. ولزوجها من زوجاته الأربعة 22 بنتا و10 أولاد.

ومن خلال شهادة سعاد يتضح جلياً تقسيم الأدوار داخل الأسرة عندما تقول «أنا المسؤولة عن إدارة المنزل والعناية وتربية الأبناء، وشراء الاحتياجات، أدفع معظم الفواتير المنزلية باستثناء الكهرباء المشترك بين الجميع، زوجي مساهمته قليلة جدا في المنزل اقتصادياً ولكن يوصل الأبناء إلى المدرسة». وحتى في حال حصولها على مساعدة ما، فإن هذه الأخيرة تتأتى من نساء أخريات حولها، «فالأولاد لا يساهمون بشيء، البنات يساعدن بالمنزل ولديّ خادمة سيلانية تعمل براتب قليل ترعى الأطفال عندما أخرج إلى العمل». ويزداد دور سعاد أهمية في اتخاذ القرارات اليومية باعتبارها امرأة عاملة مقارنة ببقية الزوجات عندما تؤكد أن «صنع القرار في أسرنا مرتبط بالقدرة على الصرف، أنا من أعطي زوجي السلطة وأنا الأقوى وصاحبة الفضل». ولا ينسحب اتخاذها القرارات اليومية لأسرتها دوناً عن بقية الزوج، على القرارات الحقيقية التي تبقى حكراً على الزوج «أنا أصنع القرار في كل أمور المنزل، إلا الزواج والسفر والخروج من المنزل».

وبذلك يتحوّل حق العمل إلى حق استخدامي يمكن لزوجها منعها من اكتسابه، فهو من يملك قرار منعها من الخروج من المنزل وبالتالي إلى العمل. ورغم أن ما تجنيه من مال توظفه لرعاية الأسرة وإعفائه من مسؤولياته «أنا التي بنيت الملحق الذي أعيش فيه مع أبنائي بقرض من البنك، ولكن للأسف الملكية لزوجي بسبب القوانين والظروف المجتمعية والعائلية، حسابي في البنك باسم زوجي». وكثيراً ما تلجأ النساء، خاصة غير المتمكنات منهن، إلى التحايل في ظل الظروف العامة التي تقمعهن وتجعل من حقوقهن رهينة لقرارات الأزواج «أنا قوية ومستقلة ولكن متحايلة عندما يلزم، وهو ضعيف بسبب العمر والشخصية». ولكن محدثنا تستقي في نفس الوقت من المنظومة الثقافية والدينية مبررات لدعم قدرتها على تقبل ظروفها والتأثير في قرارات الزوج «أتعامل مع زوجي بالمحبة والرفق لأنني أخاف الله، ولا أريد أن أعلم أبنائي التعامل السيئ... من خلال هذا التعامل، أستطيع أن أغير مواقفه».

وأمام مواجهة المنظومة القانونية والثقافية والاجتماعية، لا تجد النساء، خاصة الفقيرات منهن، في الكثير من الأحيان خيارات أمامهن للتغيير من أوضاعهن. ففي حال تم اللجوء إلى الأهل مثلاً، تجد المرأة معارضة شديدة في محاولة لدفعها لقبول الوضع الراهن واعتباره أفضل الخيارات «زوجي يحرّض أهلي ضدي، وهم لا يريدون التكفل بهمومي أو مصاريفي ومسؤوليات أبنائي، وعودتي لهم مع أبنائي تشكل عبأ لا يريدونه».

وتجد المرأة أحيانا نفسها في مواجهة المجتمع بأسره، في ظل غياب تام لأي دعم كان سواء كان على الصعيد المؤسسي أو العائلي وتدلل على ذلك سُعاد فتقول: «أعتقد أن كافة المؤسسات المجتمعية لا تخدم المرأة ولا تساعدها، بل تقف ضدها، فالمحاكم والتشريع ضد المرأة، المؤسسات الدينية تتحكم بها، والجمعيات ليس لها دور في حياتها».

ورغم ما يبدو من أن هموم سُعاد، هي هموم شخصية، إلا أن هذا المثال يؤكد أن ما يعتبر هموما شخصية للنساء هي في واقع الأمر قضايا عامة من الدرجة الأولى في العالم العربي. وتقدم محدثتنا بعض الحلول بهدف تمكين المرأة والنهوض بأوضاعها فتقول «لا بد من السماح للمرأة بقيادة السيارة، ونحتاج إلى دور الدولة في رفع مكانة المرأة... يجب التركيز على التدريب والعمل المهني وفتح المجال أمام المرأة للعمل حتى إن تطلب الأمر القبول بالاختلاط مثلا».

3.2. الأدوار الإنجابية وعلاقات النوع الاجتماعي

إن شهادة سُعاد (40 سنة، مستخدمة، السعودية) لا تعني اقتصار ظواهر كتلك التي أبرزتها، على هذا البلد دون غيره في العالم العربي، بل على العكس. فرغم ما حصلت عليه النساء من حقوق في بلدان عديدة، إلا أن العلاقة بين المجالين الخاص والعام مازالت تؤثر بشكل جوهري على خيارات النساء، بما في ذلك المتعلمات منهنّ والمتقدمات لمناصب عليا تشمل درجات من اتخاذ القرار.

ويُضح من حالة منيرة (48 سنة، رئيسة مصلحة بمؤسسة حكومية، تونس) أن الأدوار الإنجابية ما تزال المحدد الرئيسي لدور النساء في المجالين الخاص والعام ولوصولهنّ إلى مواقع صنع القرار، في ظل غياب منظومة مؤسسية مجتمعية تقوم برعاية الأطفال وتقديم الخدمات المساندة للأسر، تقول: «في بداية حياتي المهنية اشتغلت بوزارة النقل والمواصلات، وكنت مرتاحة آنذاك غاية الارتياح. غير أن ما كان يزعجني وجعلني أغير عملي هو المسافة الطويلة التي كانت تفصلني عن البيت ولي رضيع والثاني في الطريق، ولما أتيت لي فرصة العمل بمصحة متعددة الاختصاصات، بنظام نصف الوقت لم أفرط فيها. فالعمل نصف الوقت هو الذي استهواني. لأن وقت العمل بالنسبة إلى المرأة الموظفة والموظف بصفة عامة، لا يساعد على التفتح. أنا ضد هذا التوقيت، لأنه يجبرك على ترك رضيعك من الساعة السابعة صباحا إلى الساعة مساء مع ما يصحب ذلك من مشاكل. ثم تضطرّ إلى احتضانه ورعايته إلى الساعة الحادية عشر ليلا. أتساءل كيف يتسنى لي التفتح والنمو في هذه الظروف، حقا لقد كنت بائسة لأني لا أرى طفلي إلا ساعتين في اليوم. فلما عرض عليّ هذا العمل، وهو ييسر لي التواجد بالبيت ابتداء من الساعة الثانية والنصف ظهرا، تخليت عن كل شيء وأعطيت الأولوية لنفسني... لكن العمل بالمصحة لا يتيح لي التطور والارتقاء المهني، رغم أن عديد المديرين بالمؤسسة اقترحوا عليّ التحول إلى المقر الأصلي، ولكن ذلك لا يلائمني بسبب فرصة نصف الوقت التي توفرها المصحة». وبذلك نتبين أن الدعم الأسري للمرأة داخل إطار الأسرة وخارجه، وما وقع من تغييرات في أدوار النوع الاجتماعي يلعب دورا حاسما في تمكين النساء وقدرتهن على النهوض واتخاذ القرار على كافة المستويات.

أما ثرياً (38 سنة، صاحبة أعمال، السودان)، فتعتبر أن الظروف الأسرية كانت مؤثرة في مسيرتها في المجال العام، تقول: «بالنسبة لي ساهمت الظروف المحيطة بي في وصولي إلى مواقع صنع القرار، ذلك أن الوالد ناشط سياسي، عشت مع أسرتي كل ظروف العمل السياسية. ثانياً الانتماء إلى الحزب السياسي الحاكم الذي وسّع من فرص المشاركة في اتخاذ القرار. كذلك اعتباري ابنة سياسي معروف سهّل لي فرص المشاركة الفاعلة والدخول السهل والمقدرة على التأثير المباشر على القيادات العليا».

إنّ هذه الصيغة ليست متوفرة لمعظم النساء في البلدان العربية، فكثيراً ما تكون المعوقات الأسرية من أكبر التحديات التي تواجه المرأة، ذلك أن للرجل القدرة على تحديد حركة المرأة وخروجها إلى نطاق العمل. فإلى جانب وجود الأب أو الزوج أو الأخ الداعم والمساعد، هناك أيضاً من هو متسلط ولا مبالي وغائب ومستأثر، وبرز في حالات قليلة جداً الزوج الشريك الذي يقوم بالفعل بتغيير دوره داخل الأسرة، للوصول إلى إعادة توزيع عادل للأدوار بينه وبين زوجته.

4.2. مبالغاة في قراءة واقع دعم الرجال لمقوق النساء

أبرزت الشهادات في هذا التقرير نوعاً من المبالغة، غير المبررة، لدى الحديث عن دعم الزوج لزوجته أو الأب لابنته، حيث تكون موضوع تفاخر لدى الرجال باعتبارها وضعيات غير عادية، دون الانتباه إلى أنّ دعم النساء للرجال يعدّ أكبر ومضاعفاً في غالبية الأحوال، ودون مقابل أو تقدير لهذا الدعم وترجمته إلى حقوق متكافئة. تقول رجاء (60 سنة، صاحبة مؤسسة صناعية وتجارية، تونس) «كلما لاحظت الناس امرأة رئيسة مؤسسة... يعتقدون ويقولون، إن معها رجل، إنه زوجها، أو أخوها، أو ابنها. فأجيبهم: وهل يعمل الرجال بمفردهم؟ أنا مثلاً، لما بعث زوجي مشروعه، اشتغلت معه، وكنت دائماً أعمل 100 %، بل إنني عملت أكثر من الآخرين جميعاً».

يشكل التغيير في دور الرجل واضطلاحه بدوره تجاه الأسرة مع المرأة، العامل الأول لمساندة المرأة من أجل أخذ الفرصة الحقيقية للارتقاء المهني والمجتمعي والسياسي، لكن الزوج هو أيضاً نتاج ثقافة اجتماعية تنشئ الأبناء على القوة والجرأة والميل إلى التحكم والتعامل مع الأزمات والعالم الخارجي واتخاذ القرار بغض النظر عن القيام بالواجبات، وتنشئ البنات على الخجل والحياء والاقتناع بالدونية وتقديم الخدمة بدون التدخل بالقرار أو توقع التمتع بالحقوق.

5.2. الثقافة الذكورية وتهميط الأدوار

يتضح من الشهادات التي قُدمت في هذا التقرير أثر الثقافة الأبوية في مختلف المجالات (السياسية، الاقتصادية، التربوية، القانونية والعائلية) على تنشئة النساء وإحجامهن عن مواقع القيادة واستغلالهن من قبل الرجال والمؤسسات لإثبات مشاركة صورية للمرأة. تقول سماح (48 سنة، مسؤولة عن برنامج تابع لمنظمة دولية، السودان) «إن العوامل المؤثرة سلبياً على فرص وصول المرأة لمواقع اتخاذ القرار هي نظرة المجتمع المتخلفة للمرأة، وكذلك نظرة الرجل الدونية للمرأة والتعامل معها على أنها دائماً أقل فكرياً ونضوجاً، وتفسير الكثيرين للمفاهيم الدينية بطريقة خاطئة «المرأة ناقصة عقلاً وديناً»، إضافة إلى العادات والتقاليد التي تحدّ من حرية حركة المرأة» (132).

132 - انظر: Maccoby Eleanor، «Le sexe، catégorie sociale»، in: Actes de la recherche en sciences sociales، Vol. 83، juin 1990، Masculin/féminin-1، pp. 16-26.

وتبيّن خديجة (42 سنة، موظفة، المغرب) أن «العقلية الذكورية المحتكرة للسلطة والعادات والتقاليد التي تقلل من مكانة المرأة وضعف الشخصية وعدم المشاركة والمبادرة عند النساء هي أسباب ضعف مشاركة النساء وتفضيلهنّ الحياة الأسرية على العمل العام لما فيه من تضحيات».

وتفاوتت العقلية الذكورية حسب متغيرات عدّة كالنوع والتعليم فنجدها سائدة لدى الرجال أكثر مما هي عليه لدى النساء، كما أنها تحدّد لدى من لهم مستوى تعليمي متواضع. وتجدر الملاحظة هنا أن الوضع الاجتماعي والثقافي في أي بلد، ينعكس بنفس الدرجة تقريبا على مواقف كل من الرجال والنساء تجاه مشاركة المرأة. فعلى سبيل المثال، لا تختلف المرأة في السعودية عن الرجل السعودي كثيرا من حيث النظرة إلى حق المرأة في قيادة السيارة، وترى الغالبية من الجنسين أن لا مبرر لمثل هذا الحق. وإذا قارنا ذلك ببلد آخر كلبنان مثلا، نجد أن أغلبية النساء والرجال تساند حق المرأة في العمل والحركة والمشاركة، رغم عدم الاعتراف الكامل بمكانة المرأة داخل المجتمع.

6.2. علاقة ضرورية بين السياسات والقوانين وبين العلاقة الأسرية ضمن الثقافة السائدة

يتّضح دور العلاقة بين الأسرة والسياسات الحكومية في كافة المجالات التي تؤثر على قدرات النساء وتمكنهن. وما زال القانون يمثل وإن كان بدرجات متفاوتة من بلد لآخر - المعيق الأكبر لتقدم ونهوض النساء، والمكرّس الأهم لعلاقات القوة والتمييز بين الرجل والمرأة. ويتّضح من شهادة سُهير (41 سنة، أستاذة جامعية، مصر) طبيعة العلاقة بين الثقافة والقانون من ناحية، وقدرة المرأة على التطور في عملها من ناحية أخرى، من خلال تقديم التنازلات للتكيف مع الأدوار والقيم التي كرّسها المجتمع في نفوس البنات والأولاد. وتقول في هذا المجال: «منذ خطوبتنا كنت أسافر للإشراف على معسكرات التدريب الخاصة بالطلبة، وكان زوجي يرفض ويقول لي لا تسافري وتقضي أياما خارج المنزل، فامتثلت لطلبه ولم أعد أسافر للإشراف على المعسكرات وذلك منذ فترة الخطوبة. وقبلت ذلك رغما عني اتقاء للمشاكل ولأتأقلم مع شخصيته، لا بدّ أن أتأقلم معها، إن تمسك كل طرف برأيه ستحصل مشاكل بيننا. أحيانا أستعد للخروج لأي سبب سواء مقابلة خاصة ببحث أو أي شيء خاص، فيقول لي في خلط بين الهزل والجد: أنت طالق إن خرجت. ماذا سأفعل في هذه الحالة؟ طبعاً لا أخرج من المنزل».

وما زالت سُهير، رغم مستواها الجامعي، تتبنّى الأفكار السائدة في المجتمع وتعتبر أن أعمال المنزل موكلة إلى الزوجة، ولا يلام الزوج على عدم المشاركة فيها، حتى ولو كان عملها في الخارج يتطلب مجهودا أكثر مما يتطلب عمله. فتقول «أنا أقوم بكل عمل البيت، ما عدا التنظيف الأسبوعي تقوم به معينة منزلية، أقوم بالأعمال المنزلية اليومية بما لا يقل عن ثلاث ساعات متواصلة، عندما اعتذرت المعينة حدثت أزمة إذ أصبحت أقوم أنا بالتنظيف الأسبوعي في يوم إجازتي. لو احتجت لدكتور أو لشيء من السوق، لا بدّ من إذنه... وهذا واجب في الإسلام ألا تخرج المرأة ولو لزيارة أهلها بدون إذن زوجها». وفي هذا السياق، بيّن بيار بورديو Pierre Bourdieu في تحليله للهيمنة الذكورية التي تقوم على العنف الرمزي أنّ المهيمّن يستبطن الأسس والتمثيلات المرتبطة بعلاقات السلطة طبقا لما يحدده المهيمّن مما يجعله يعتبر الوضع القائم طبيعيا. (133)

وتتكرس تبعية المرأة للرجل في القوانين على كل النواحي المتعلقة بحياتها الشخصية أو في المجالات الاقتصادية منها والسياسية، فعلى حد تعبير محمد (65 سنة، ناشط في المجتمع المدني، السعودية) إن «أهم المعوقات هي نظام الوصاية الذي يكرّسه القانون في كل شيء: في التعليم وفي السفر والوكيل الشرعي والمعرف والولاية والزواج والطلاق والتعدد ورعاية الأبناء».

7.2. النجاح في الشغل وال استثمار، معوقات مضاعفة للنساء العاملات و باعثات المشاريع

إن لطبيعة النظام الاقتصادي المرتبط بأدوار النساء المنزلية والمعاملات اليومية تأثير يحد من قدرة النساء على المشاركة، كما تقف العادات والتقاليد في وجه النساء عند محاولتهنّ التقدّم. وتوضّح ذلك عواطف (42 سنة، صاحبة مشروع، المغرب) قائلة «إن الصعوبات التي تطرح لي في عملي تتعلق بمواعيد العمل مثلاً إذا حدّدت موعداً على الساعة السابعة والنصف مساءً في حين يتأخّر من أتعامل معهم إلى الساعة الثامنة والنصف مساءً، فهذا يطرح لي صعوبة في قراراتي، وخصوصاً في توقيت إغلاق المحلات والمواعيد والتواصل. ويجب أن أكون حاضرة دائماً للتأكد من عدم وجود تجاوزات. إن الدعم والمساعدة للمرأة أقل من الرجل، ثم إن لباس المرأة وهيتها أو تصرفاتها أمور يمكن أن تسبّب لها مشكلاً في عملها. وتستخدم ضدها. مثلاً أنا واجهني مشكل في كشك الهاتف العمومي الذي أمكله بمسشفى، ذلك أن هناك جمعية تنخرط فيها مجموعة من الناس (إخوانين صحاب اللحايا فأصبحوا يفتعلون الأسباب والعراقيل لكي أتنازل ذلك أن المجتمع ينظر إلى المكان الذي أنا فيه على أنه للرجل ويفضّلون أن يكون الرجل مكاني. وأنا أم، وأبنائي ينتهون من الدوام الدراسي على الساعة الخامسة والنصف وأنا على أقل تقدير يجب أن أكون في المنزل على الساعة السادسة، لكي أراعهم وأرعى متطلباتهم في حين أن الرجل ليست لديه هذه الالتزامات والمسؤوليات، حيث يمكن للرجل الدخول إلى البيت بعد منتصف الليل نظراً لكثرة أعماله. من الصعب التوفيق بين كوني صاحبة مشروع وربة بيت. إن خروجي إلى العمل وتأخري في العودة إلى البيت قد يفسّر من طرف بعض الناس بصورة قد تسيء إلى سمعتي فالعمل يحتم عليّ التحدث إلى الرجل والضحك معه وأحياناً الذهاب إلى المقهى من أجل التفاوض، لكن نظرة المجتمع لهاته السلوكات مغايرة للحقيقة، لأنها تؤول إلى أشياء غير صحيحة بالنسبة لي».

3. توزيع مهمات «اتخاذ القرار» اليومي بين النساء والرجال

في مختلف المجالات

لقد أظهرت المعطيات الكيفية أن توزيع القرارات داخل الأسرة هو مسألة شائكة ومعقدة، وهو سيرورة متواصلة من التفاهم والتفاوض والتنافس والصراع، تتأثر بمتغيرات موضوعية مرتبطة بالواقع السياسي والقانوني والبيئة العائلية المحيطة، وكذلك بمتغيرات ذاتية مرتبطة بقدرات كل من المرأة والرجل داخل العلاقة (التعليم والعمل والتنشئة). ولكن وبشكل عام، يتم توزيع المهام بين الجنسين ضمن الأسر التي يعمل فيها كل من الرجل والمرأة، حسب طبيعة المهمات ونمط الأسرة المعيشية (نووية، ممتدة، أو أسر ذات العائل الواحد). تقول نضال (60 سنة، سيدة أعمال، لبنان)

«إذا كان القرار متعلقًا بشراء أحد مستلزمات البيت، أنزل أشتريه لوحدي، ولا يعترض زوجي، وكذلك هو الأمر إذا كان القرار متعلقًا باختيار مدرسة أسجل فيها أبنائي، لأن زوجي ليس له الوقت الكافي للتفكير في هذه الأمور. ألاحظ أن الصورة تبدو معكوسة، الرجال متكلمين علينا في هذه الأمور، كنت أنا التي أقررّ نوع الرياضة التي يمارسها ابني، وفي أية مدرسة يدرس، وزوجي لم يتدخل إطلاقًا، أهمّ شيء أن أعفيه من هذه المسؤوليات، مسؤولية الأبناء ليست مسؤوليته». وفي سياق حديثها عن مهامها ومسؤولياتها بالبيت تضيف نضال قائلة «البيت ليس مملكتي، بل يمكن أن يكون جحيمي... لكنّه مسؤوليتي!!!».

1.3. بيع أو شراء عقار

أكدت غالبية الشهادات أن قرارات بيع أو شراء العقارات هي قضية حاسمة في حياة الأسرة، وتوكل عموماً إلى الرجال. تقول منال (27 سنة، مزارعة، مصر) «هذا الأمر خاص بالرجال ليس لنا أن نوافق ولا أن نعترض»، وتؤيدها عطيات (38 سنة، تساعد زوجها في بيع الفاكهة، مصر) «الرجال هم أصحاب القرار في مثل هذه الأمور». واعتبر بعض المستجوبين أن في التشاور مع الزوجة في قرارات شراء أو بيع العقارات مضيعة للوقت وهو ما عبّر عنه محمود (33 سنة، مزارع-تاجر، مصر) بقوله: «لا أستشيرها في كل ما يخص البيت من بيع أو شراء، ليس من المعقول أن أستشيرها كلما نويت القيام بعملية بيع أو شراء».

بالتوازي مع هذا النمط، لاحظنا أنه في الأسر التي يعمل فيها الزوجان، يسود عموماً نمط «شبه تشاوري» في القرارات المتعلقة بشراء وبيع العقارات، وقد اكتسبت النساء، خاصة اللواتي يعملن في القطاع الخاص ومجال الأعمال، قدرات واضحة في هذا المجال، مثل ما عبّرت عنه عواطف (42 سنة، صاحبة مشروع، المغرب) «البيع والشراء هي قراراتي ولكن بالتشاور مع زوجي، فأنا صاحبة المال والخبرة».

وتدخل عوامل موضوعية، مؤسسية، سياسية وقانونية، تحددها الدولة وتختلف من بلد عربي إلى آخر، لتدفع بقدرات النساء إلى بيع وشراء العقارات أو لتحديد من هذه القدرات، من ذلك أنه في السعودية على سبيل المثال، لا تستطيع النساء القيام بالمعاملات التجارية بأنفسهن أو الدخول في صفقات دون وكيل. وفي حالات نادرة، تتولى المرأة مهمة اتخاذ القرارات المتعلقة بشراء أو بيع العقارات وذلك خاصة ضمن الأسر التي ترأسها المرأة ويتغيّب عنها الرجل لسبب أو لآخر.

2.3. البدء بعمل استثماري

باستثناء النساء العاملات في الاستثمار كمهنة لهن، فإن القرارات المتعلقة باستثمار أموال العائلة في سوق المال أو أي استثمار آخر تبقى قرارات ذكورية، تتراوح بين قرار ينفرد به الرجل بشكل كامل، أو بالتشاور حسب ما صرحت بعض المستجوبات. وتبقى هناك حالات نادرة من السيدات اللواتي عبّرن عن إرادة صلبة وبدأن من الصفر وتمكّن من النجاح بفضل جهودهن وإرادتهن رغم

معارضة الزوج وأحيانا الأسرة. تقول نضال (60 سنة، سيدة أعمال، لبنان) «أول شيء قمت به هو شراء قطعة أرض، طبعاً وجدت اعتراضاً من العائلة من حمايتي ومن زوجي لأنني سأسجل ملكيتها باسمي، كان زوجي رافضاً... رافضاً كلياً. المؤكد أن عقله الباطن يقول له: هذه خطوة نحو الاستقلال».

3.3. قرارات متعلقة بالأبناء والبنات

تنقسم أنماط اتخاذ القرارات المتعلقة بحياة الأبناء حسب مجالاتها، فمثلاً بالنسبة إلى القرارات المتعلقة بالمستقبل والتعليم خصوصاً، لاحظنا أنها قرارات تتخذ عموماً بالتشاور بين مختلف أفراد الأسرة، وخاصة بين الأب والأم. أما القرارات المتعلقة بتزويج الأبناء والبنات، فقد اختلفت الآراء حولها، ويمكن أن نوزعها حسب أنماط متباينة، حيث نجد النمط التشاوري بين أفراد العائلة، ونجد نمطاً يكون القرار الأخير فيه للأب (الرجل)، ونمطاً ثالثاً يضطلع فيه الابن الذكر - صاحب الشأن - بأخذ القرار. وفي جميع الحالات لم تذكر المستجوبات والمستجوبون أن قرار الزواج هو في يد الفتاة نفسها.

أما فيما يخص تزويج البنات، فقد تبينا نمطين الأول كان الرجل محتكراً فيه للقرار، أما الثاني فيتم فيه تفويض أخذ القرار إلى المرأة.

4.3. إدارة المصروف اليومي

كان هناك انقسام واضح بين الأسر حول هذا الموضوع، فريغم عمل المرأة ودخلها، إلا أنه ما زال هناك إصرار في بعض الأسر على احتكار الرجل للقرارات المتعلقة بالصرف، ولكن وفي كثير من الأحيان تتم عملية إدارة المصروف من قبل النساء بتفويض من الرجل، بكل ما يعنيه ذلك من مسؤوليات إدارية وزمنية. وتعتبر فاطمة (34 سنة، ربة بيت، المغرب) عن هذا بقولها «يعطيني زوجي قدراً من المال بعد تقييم متطلبات الأسرة الشهرية، وأنا أحاول بعد ذلك جاهدة التصرف في ذلك المال لتلبية حاجيات الأسرة»، وتضيف «إنني أقوم بتدبير المصاريف التي يمنحني إياها زوجي بداية كل شهر، وعندما أعمل «الراند» (الطرز والخياطة) فإنني أصرف هذه النقود في اقتناء الأثاث وتجهيزات البيت».

وفي بعض الأحيان تتم عملية إدارة الصرف بالتشاور، يقول خليفة (36 سنة، موظف، المغرب) «في هذه الأمور أكون أنا صاحب القرار لأنني أنا من يعرف ما أملك من المال، وهل لي القدرة على الشراء... لكن هناك استشارة للزوجة في ما أريد شراءه».

إن التطور الذي حصل على أدوار النساء في مواقع صنع القرار في الحيز العام لم يؤدي إلى تغييرات جوهرية في طبيعة القرارات التي يتحمل مسؤوليتها الرجال والنساء في المجال الخاص. فرغم الميل إلى أنماط أكثر تشاركية أو تشاورية، خاصة في حالة عمل المرأة وحصولها على الدخل، إلا أن القرارات مازالت من الناحية الجوهرية مقسمة حسب الجنس وغير متوازنة مع حجم المسؤوليات

التي تتحملها النساء والرجال؛ فالنساء يتخذن القرارات المتعلقة بالمنزل والأسرة والإنفاق على الحاجات اليومية وتربية الأطفال، بما يعنيه ذلك من متابعة ومسؤولية وأعباء إضافية لا تؤدي إلى مزيد من التمكين والحقوق. وتشارك المرأة مع الرجل في قرارات متعلقة بتعليم الأبناء وزواجهم والصحة الإنجابية، إلا أن القرارات المصيرية للأسرة فما تزال، في واقع الأمر، حكرا على الرجال، وخصوصا إذا ما تعلق الأمر بالمجال العام والتعامل مع الأصول الاقتصادية.

خاتمة

قدّمنا في هذا الفصل تحليلا نوعيا لأهم نتائج المقابلات المعمّقة والسير الذاتية، في مسألة مفهوم صنع القرار وأهميته بالنسبة إلى الرجال والنساء، وأهم المعوقات التي تقف في وجه المشاركة الفعالة في صنع القرار على كافة المستويات وفي مختلف المجالات. وكان من الملاحظ وجود ترابط بين مفهوم صنع القرار وتقييم المشاركات والمشاركين لأهمية تمكين النساء في هذا المجال، بحيث طرح المتردّدون من حيث قناعتهم بقيم المساواة مفاهيم ضيقة للمشاركة بما يحافظ على دور تقليدي للنساء في حدود المنزل والأسرة. وحتى في حال موافقتهم على عمل المرأة خارج المنزل، ما زالت هناك قناعة لديهم باقتصار أدوار النساء في صنع القرار في المجال الخاص على مجالات معينة وضمن سقف محدود. وفي المقابل، تمّ طرح مفهوم شامل لصنع القرار يرتبط بمسألة الحقوق والمساواة بين الرجل والمرأة في كافة المجالات، وضمن فهم معمّق للمحددات السياقية في المجتمع. إن تحليل الفضائيين الخاص والعام والعلاقة بينهما كانت الوسيلة الأفضل لفهم أكثر تعمقا للعوامل التي تشكل وتحدّد قدرة النساء على المشاركة في اتخاذ القرار.

القسم الثاني

الفصل الخامس : نمو نمذجة تجربة صنع القرار في العالم العربي

ساهم النجار


إنّ هذا الفصل الذي نسعى من خلاله إلى اقتراح أنماط خاصّة باتّخاذ القرار من قبل النساء في العالم العربي استناداً إلى البحث الميداني «الكيفي» الذي أجريناه في ستّة بلدان عربية، يحتوي على ثلاثة أجزاء أساسية :

- 1 - تعريف سيرورة اتّخاذ القرار باعتباره «تجربة اجتماعية».
- 2 - جدوى التّصنيف الاجتماعي وتكوين المفاهيم التّنميطية
- 3 - تقديم أربعة مظاهر خاصّة بتجربة صنع القرار في العالم العربي.

1. المشاركة في اتّخاذ القرار باعتبارها تجربة اجتماعية :

لقد تمّ اعتبار سيرورة اتّخاذ القرار في إطار هذا البحث تجربة اجتماعية وذلك بالاعتماد على المقاربة النظرية لعالم الاجتماع الفرنسي فرانسوا ديبي François Dubet. فالتجربة الاجتماعية كما يعرفها هذا الباحث هي « تبلور مستقرّ نسبيّاً لدى الأفراد والجماعات لمظاهر مختلفة من الأفعال التي عادة ما تكون متضاربة والتي يعمل الأفراد على تأليفها وتصنيفها قصد بناء شخصياتهم كفاعلين»⁽¹³⁴⁾. وعلى ضوء هذه الرؤية سنقوم بتحليل ما نسمّيه بـ «تجربة صنع القرار» حسب النوع الاجتماعي في العالم العربي. ويجب التأكيد بداية على أنّ هذه التجربة هي نتيجة لتمفصيل ثلاثة مظاهر مختلفة لمنطق الفعل الاجتماعي : التّمثّل والاندماج، الاستراتيجية والتكتيك، التّفرد والذاتية. وهي مظاهر أساسية تساعدنا على فهم مختلف جوانب تجربة المرأة في مجال صنع القرار مقارنة بالرجل، لذلك سنعمل على تحليلها تباعاً :

تجربة صنع القرار



François Dubet, - 134
L'expérience sociologique, Paris: La Découverte, 2007, p. 98

كما عرّف هذا الباحث التجربة الاجتماعية أنّها «تمازج لأشكال مختلفة خاصة بمنطق الفعل، وهي أشكال تربط الفاعل بكل مستوى من منظومة ما، والفاعل ملزم ببلورة أشكال مختلفة لمنطق الفعل، وإنّ الحركة الناتجة عن هذا النشاط هي التي تشكل ذاتية الفاعل والتفكير في ذاته reflexivité» ص: 105.

1.1. منطق التمثيل والاندماج

نتبين من خلال البحث الميداني الذي شمل رجالا ونساء ينتمون إلى فئات مهنية واقتصادية وثقافية متباينة، أنّ المشاركة في اتخاذ القرار هي تجربة فردية متجذرة في بيئة اجتماعية تكيفها وهيكلها وتعطيها معنى. إنّ أهمية قرار ما ودرجة اتساعه تخضع للفضاء (العام والخاص) والبنى والشبكات المؤسسية (العائلية، الاقتصادية، السياسية، الإدارية الخ...) التي تتمظهر فيها. ويرتبط القرار أيضا بطبيعة موضوعه. فالقرار المتخذ في الإطار الأسري يختلف عن القرارات المتخذة داخل أطر أخرى، كمجلس إدارة أو شركة صناعية... إذ أنّ الفرد يستبطن الضوابط والقيم الخاصة بكل مجال فعل يتحرك داخله. فعلى الصعيد الأسري مثلا يختلف القرار المتعلق بالتوجيه المدرسي الخاص بالابن عن القرار المتعلق ببيع أحد أملاك الأسرة الخ... فضلا عن ذلك، فإنّ سيرورة اتخاذ القرار لا يجب أن تُدرس بطريقة مجزأة. فالقرار هو عادة سيرورة تتبلور في إطار فضاء مؤسسي مركب تتقاطع داخله العديد من البنى الاجتماعية وتتشابك. إذ أنّ القرارات المتخذة مثلا في إطار مؤسسة اقتصادية يشترك في تسييرها أفراد تربطهم علاقات عائلية يمكن أن تخضع لقواعد النظام الأبوي.

وفق منطق الاستبطان والاندماج « يتحدّد الفرد طبقا لانتماءاته، يسعى إلى المحافظة عليها أو تقويتها في إطار مجتمع يُعتبر منظومة للاندماج»⁽¹³⁵⁾. إنّ المعطيات الموضوعية التي يكتسبها الفرد الاجتماعي هي التي تُحدّد موضعه. ويبنّ البحث كذلك أنّ الملبسات التاريخية والهيكل الأسرية والأطر القضائية ونظام الضوابط والقيم التي تحدّد العلاقات بين الجنسين، بين الأجيال، بين الفرق العقائدية تختلف من بلد إلى آخر في العالم العربي، وينعكس كل ذلك على درجة مساهمة المرأة في سيرورة اتخاذ القرار في مختلف فضاءات التجربة الاجتماعية.

إنّ هذا المنطق الذي يحكم التجربة الاجتماعية يبرز أنّ الفرد يتحدّد وفق سلسلة (أسرية، قبلية، عرقية...)، أمة، مذهب ديني، هيكل مؤسسي (جمعياتي، مهني، سياسي، نقابي...) ترسخ لديه نظاما من القيم والضوابط السلوكية يمكنه من تحديد شخصيته وعلاقته بالآخرين ومحور الصراع داخل هذه العلاقة. يمثل الفرد إذن للمجموعة التي ينتمي إليها والمجتمع اللذان يحدّدان ويوجّهان مساحة ودرجة تدخله في عملية اتخاذ القرار.

هكذا إذن تستحضر وتمثّل المرأة المنتمية إلى بلد عربيّ معين نظام ضوابط وقيم (اجتماعية، قانونية، ثقافية، إدارية، دينية، عرقية، أخلاقية...) تفرضه المجموعة التي تنتمي إليها، وتكون واعية بالحدود التي تضبط وتنظم مساهمتها في سيرورة اتخاذ القرار وموقعها في مختلف الفضاءات التي تتخذ فيها القرارات. ومثال ذلك ما توكّده سهير (41 سنة، أستاذة جامعية، مصر) حين تصرّح «إني مقتنعة بضرورة أخذ الإذن من زوجي قبل زيارة الطبيب أو قبل الخروج للتسوّق، إذ أنّ ديننا ينهى المرأة عن الخروج دون إذن زوجها (حتى لو كان الخروج بهدف زيارة الأهل)». ونجد هذا أيضا في كلام حياة (38 سنة، أستاذة تعليم ثانوي، المغرب) الذي يلخص مفهوم قوامه الرجل «تتكفل أنا وزوجي معا بمصاريف البيت، لكنّ كلاً منّا له مسؤوليات يتحمّلها بكل اقتناع، فأتكفل أنا بكل ما يشغل المرأة مثل الأكل والمطبخ والتجهيزات المنزلية وملابس الأطفال، ويتكفل زوجي بمصاريف

المنزل مثل فاتورة الكهرباء وفاتورة الماء ومصاريف دراسة الأبناء، فالمرأة دائما امرأة والرجل رجل، وكل طرف يجب أن يهتم بمجاله الخاص به حتى لا يحدث صراع بين الطرفين». وضمن هذا السياق نفسه وجدنا أن عددا كبيرا من المستجوبين يعتبرون أن مشاركة المرأة في اتخاذ القرار لا يجب أن تتجاوز إطار منزلها وما يتعلق بالتدبير المنزلي الخاص بحياتها اليومية.

2.1. منطق التكتيك والاستراتيجية

إن منطق التمثيل والاندماج يبرز أن الفرد يتأقلم مع بيئته، ويبنى شخصيته، ويحدد موقعه من الآخرين. فسيرورة الاندماج واستحضار مثل وقيم الجماعة تمكن الفرد من تكوين العناصر التي تبني نظاما نحول له تحديد مكانته. إن هذا المفهوم يحيل على ما عبّر عنه ماكس فيبير Max Weber «الموقع النسبي للفرد» ومعنى ذلك أن له القدرة على التأثير في الآخرين بفضل ما توفره له مكانته⁽¹³⁶⁾. وهكذا فإن مكانة الفرد تتحدد طبقا لما تفرضه قواعد التنافس في المؤسسات الاجتماعية، واستنادا إلى هذا الموقف، يكون منطق التكتيك والاستراتيجية متفقا مع منطق التمثيل والاندماج أو مناقضا له، وذلك بحسب الأهداف والمقاصد الفردية والجماعية.

وتحليل تجربة صنع القرار وفق هذا المنطق على العلاقات الاجتماعية التي تركز على نظام معقد من التحالف، المنافسة، الضغوطات، المفاوضات، الصراعات حيث يُعتبر الآخرون إما منافسين أو أحلاف أو وسائل. فعلى الصعيد الأسري مثلا، إذ أرادت المرأة أن تتخذ قرارا تجدها نفسها مجبرة على الاستعانة بابنها الأكبر أو تحريض أبنائها أو مجادلة زوجها لتصل إلى فرض قراراتها وإقناعه بجداها. «في منطق الاستراتيجية يحاول الفرد أن يحقق مصالحه في مجتمع يبدو كأنه سوق»⁽¹³⁷⁾

وهكذا نعتبر أنه من الأهمية بمكان أن نأخذ بعين الاعتبار، داخل هذا المنطق، ما عبّر عنه ميشال دي سارتو Michel de Certeau بالاختلاف بين التكتيك والاستراتيجية⁽¹³⁸⁾ ومن هذا المنظور، يحيل منطق الاستراتيجية على العلاقات القائمة على القوة من قبل فرد يتحرك في فضاء يعتبره فضاءه الخاص، مما يسمح له بالتصرف في العلاقات مراعيًا التهديدات والمخاطر الخارجية. هذا بالإضافة إلى أن منطق الاستراتيجية يقوم خاصة على فضاء خاص، أي منطقة سلطة وإرادة خصوصية⁽¹³⁹⁾.

واستنادا إلى هذا المنطق، فإن منطق الاستراتيجية هو ذلك المتقبل من قبل أفراد (رجالا ونساء) موجودين في مراكز اتخاذ القرار وتمكنهم مكانتهم من مواجهة الصراعات والضغوطات وأشكال التصدي، وكذلك من التفاوض وتحديد الحلفاء قصد الدفاع عن مصالحهم والحفاظ على مكانتهم وتركيز سلطة القرار التي يتمتعون بها.

أما منطق التكتيك، فإنه يمكن من تحليل النشاط المنجز في فضاء منتم إلى فضاء آخر ومراقب من طرفه في غياب فضاء خاص به. ويعتبر التكتيك هنا حركة « داخل مجال رؤية الآخر » وهكذا يتفاعل التكتيك مع الميدان الذي فرض عليه. «التكتيك حيلة» «وفي الجملة فهو فن الضعف»⁽¹⁴⁰⁾ ومثال ذلك ربة البيت التي ليس لها عائد مادي يمكنها من صنع القرار.

- 136
F. Dubet, op. cit., p. 119


- 137
F. Dubet, op. cit., p. 111

- 138
de Certeau, L'invention du quotidien, Tome 1 : Arts de faire, Paris, Gallimard, 1990, pp. 57-63

- 139
Michel de Certeau, op. cit., p. 59

- 140
Michel de Certeau, op. cit., pp. 60-61

ونعتبر استناداً إلى هذا الرأي أنّ منطق التكتيك هو الذي يوجّه نشاط الأفراد (رجالاً ونساءً) الذين تمّ إقصاؤهم من فضاء اتخاذ القرار وتجريدهم من الكفاءة والأهلية والحقّ في المشاركة في عملية اتخاذ القرار ويحاول هؤلاء الأفراد تغيير النظام ليتمكنوا من التأثير على القرارات المتخذة وتوجيه مسار الأمور نحو ما يتناسب مع مبتغاهم.



3.1. منطق التفرد والذاتية

فيما يتعلّق بمنطق التفرد، فإنه يتمثّل في عملية يثبت من خلالها الفرد أنّه فاعل ومساهم في صنع القرار عبر مجال خاصّ به ويأخذ بعين الاعتبار آليات ووسائل خاصّة. أمّا منطق الذاتية، فهو يتمثّل في المطالبة بهوية جديدة «عبر تفكيك وإعادة تكوين المعطيات التي تحدّد المجالات الممكنة»⁽¹⁴¹⁾ بهدف أن يصبح الفرد جديراً بالمشاركة في اتخاذ القرار. وضمن هذا السياق «يبدو الفرد موضع نقد من قبل مجتمع يعدّ نظام إنتاج وهيمنة»⁽¹⁴²⁾.

وهناك العديد من الأحداث المتعلقة بحياة الفرد التي تحيل على منطق التفرد والذاتية. فالمشاركة في اتخاذ القرار يمكن أن تكون نتيجة لمنعرج أو لقطيعة هامة في الحياة الخاصة: الزواج، وفاة الزوج، النجاح الدراسي، تغيير العمل، ترقية مهنية، التنقل من مكان إلى آخر، الخ، ممّا يدخل في المسار الفردي بداية «ولادة اجتماعية» مرتبطة بطريقة أو بأخرى بمكانة اجتماعية جديدة. إن منطق التفرد والذاتية هو الذي يمكننا من تفسير السبب الذي يجعل امرأة (أو رجل) ما تتميز عن سائر أفراد مجموعة الانتماء وتتمكن من ممارسة سلطة القرار.

2. تعريف التحليل النموذجي في سياق بحث عملي

قبل الانطلاق في صياغة تصنيف لمسألة المرأة وصنع القرار في العالم العربي، يبدو من الضروري تسليط الضوء على المبادئ التي تحكم عملية التحليل التنميطي في سياق البحوث العملية. من المهم أن نميز أولاً بين التقسيم التصنيفي والتحليل التنميطي. فالتصنيف يعتمد على تمييز عناصر من مجموعة محدّدة على أساس معيار واحد (مثل مستوى الدخل ومستوى التعليم والعمر، الخ...) ويمكن للأقسام التي يتم تشكيلها أن تكون مرتبة هرمياً عن طريق إضافة معيار ثانٍ (مثلاً يتكون قسم أو فئة ما نتيجة تقاطع جملة من المتغيرات السوسيو-اقتصادية والسوسيو-ثقافية). أما التنميط، فيتمثل في إنشاء عدة معايير للتصنيف التي يتيح الجمع بينها استخلاص أنماط منفصلة وغير تراتبية.⁽¹⁴³⁾

141 - Jacques Rancière, L'histoire « des » femmes: entre subjectivation et représentation (note critique), in Annales. Économies, Sociétés, Civilisations, Année 1993, Volume 48, Numéro 4, pp. 1011-1018, pp. 1012-1013

142 - F. Dubet, op. cit., p. 111

143 - في خصوص إبراز الفرق بين التنميط والتصنيف، يمكن العودة إلى كتاب Raymond Boudon François Bourricaud

Dictionnaire critique de la sociologie. Paris, PUF, 1986, p. 641.

أنظر أيضاً: Dominique Schnapper, La compréhension sociologique. Démarche de l'analyse typologique. Paris, PUF, 2005, p. 132.

علاوة على ذلك، يتجذر التحليل التنميطي في المقاربة التفهّمية لماكس فيبير التي تسمح بمراعاة تعدد نماذج المنطق التي تقوم عليها الممارسات الاجتماعية والسلوكيات الفردية. ويتنزل هذا التحليل أيضا في إطار التمشي الفكري والمنهجي الذي أرساه دوركايم في تحليله «للأنواع الاجتماعية للانتحار» (144).

إن الأسس المعرفية غير المتجانسة للتحليل التنميطي هي التي تفسّر تنوع طرق بناء الأنماط في العلوم الاجتماعية، حيث أنّ طرق بنائها تعتمد على أساليب وأهداف البحث النظرية والميدانية. وأيا كانت الطريقة المعتمدة لبناء التنميطات، فإنه لا يمكن اعتبار هذه الأنماط جملة من المجموعات المتراسة ذات حدود جامدة أو طابع تراتبي، بل هي أطر مجردة ينتجها الباحث من أجل فهم الواقع الاجتماعي المركب (145). في هذا الإطار، من المهم أن نتميّز بين التصنيفات المتداولة والتي تنبثق عن الحس المشترك، وبين التنميطات التي يضعها الباحث لغاية الأخذ بعين الاعتبار الطابع المركب للواقع الاجتماعي. ضمن هذا السياق، فإنه من المهم أن نلاحظ أن هذه التنميطات لا تتمثل في إعادة إنتاج الواقع التجريبي كما يعيشها ويفسرها الفاعلون الاجتماعيون (المعنيون)، وإنما هي تمثيلات «منتقاة للتغيرات الطارئة» (146)، تقتصر على ما يعتبره الباحث أساسيا لتحليل المنطق الكامن داخل مجموعة محددة من الممارسات والسلوكيات وفهمه. من وجهة النظر هذه، ينبغي النظر في كل نمط من الأنماط التي بناها الباحث على أنها تكوين «يتسق مع الواقع الملاحظ ميدانيا إذا كانت الأعمال والتفاعلات تستجيب لمنطق خالص ولن تؤثر على أي عامل خارجي عن هذا المنطق» (147).

وباختصار، يمكن اعتبار التحليل التنميطي عملية فهم وتفسير للواقع الاجتماعي، تعتمد على «قراءة» وتأويل المعطيات الميدانية استنادا إلى إطار مجرد يُبنى من قبل الباحث بالرجوع إلى أدوات معرفية ومفاهيمية ومنهجية خاصة بمجاله المعرفي. وهو ما عبّر عنه J.-Cl. Passeron، بإعادة بناء تأويلية للواقع» (148).

يبقى أن نبين أن التنميط كما ذكرنا سابقا، يحيل إلى أطر تحليل وتفسير مختلفة للواقع الاجتماعي (149)، وبذلك يمكن أن يكون القصد منها بناء مفاهيم مجردة تهدف إلى الإشارة إلى واقع اجتماعي محدد. إنها عملية بناء مفهوم تركز على إنشاء «أنماط مثلى / نموذجية» مطابقة لتقاليد التي أرساها ماكس فيبير (150). وتمثل هذه الأنماط النموذجية/ المثلى «أشكالا خالصة» و«أطر فكرية متجانسة» تقدم «أطرا نظرية» للمقارنة خارجة عن الواقع، لكنها تؤدي دور الأطر التي يمكن للباحث أن يضع داخلها «أشياء حقيقية». ضمن هذا المنهج الاستنتاجي (151)، تكون البيانات الميدانية المجمعة مهيكله وفقا للأبعاد المحددة مسبقا.

وتوجد طريقة ثانية لبناء التنميطات تركز على منهج يعتمد في المقام الأول على تقليص فضاء السمات الذي يقوم على تحليل المفاهيم الأساسية مع الأخذ بعين الاعتبار أبعادها المختلفة بهدف بناء إطار لوصف الوحدات المدروسة. وفي المقام الثاني، يستوجب بناء التنميطات تقليص فضاء السمات إلى عدد محدود من الأبعاد والشروط الخاصة بهذه الأبعاد. وبعبارة أخرى، يتوافق التنميط مع تقليص فضاء السمات المحددة مسبقا لجعله «مطابقا» لتوزيع الوحدات التي تمت ملاحظتها.

144 - Emile Durkheim. Le suicide. Essai de sociologie. Paris: PUF. « Qu - drige », 1990

145 - فيما يتعلق بإبراز الفرق بين التنميط النابع من التوجه العام والتنميط الذي ينتجه الباحث، يمكن العودة إلى أعمال :

146 - Alfred Schütz. Le chercheur et le quotidien. Phénoménologie des sciences sociales. Paris: Méridiens Klincksieck, 1987; Michel Maffesoli. La connaissance ordinaire. Précis de sociologie compréhensive. Paris: Librairie des Méridiens, 1985; Clifford Geertz. Savoir local. savoir global. Les lieux du savoir. Paris: PUF, 2002 و « La description dense. Vers une théorie interprétative de la culture », in Daniel Cefaï. L'enquête de terrain. Paris: La Découverte, 2003. pp. 208-233

انظر كذلك:

Dominique Schnapper. op. cit., p. 135. و Sihem Najar. « Penser « le sens commun » en anthropologie », in Mohamed Kerrou (dir.), D'Islam et d'ailleurs. Hommage à Clifford Geertz. Tunis: Cérés éditions, 2008. pp. 93-113.

146 - Guy Rocher. « Type idéal », in André-Jean Arnaud, Jacques Commaille et al. (éds.), Dictionnaire encyclopédique de théorie et de sociologie du droit. Paris: Librairie Générale de Droit et de Jurisprudence, 1993. pp. 628-630, p. 629.

147 - Jacques Coenen-Huther. « Le type idéal comme instrument de la recherche sociologique », in Revue française de sociologie, 44-3, 2003, pp. 531-547, p. 533.

148 - Jean-Claude Passeron. Le raisonnement sociologique. L'espace non-popperien du raisonnement naturel. Paris: Nathan, 1991, p. 32.

149 - حول مختلف طرق بناء التنميطات في مجال العلوم الاجتماعية، يمكن مراجعة :

cf. Jean-Paul Gremy et Marie-Joëlle Le Moan. « Analyse de la démarche de construction de typologies dans les sciences sociales », Informatique et sciences humaines, n°35, 1977 و Didier Demazière et Claude Dubar. Analyser les entretiens biographiques. L'exemple de récits d'insertion. Paris: Nathan, 1997, pp. 274-277.

150 - انظر : Max Weber. « Les concepts fondamentaux de la sociologie », in Economie et société, Paris: Plon, 1971, pp. 3-60 و « Essai sur quelques catégories de la sociologie compréhensive », ibid. pp. 327-398.

151 - في خصوص المقارنة بين هذه التنميطات، يمكن مراجعة : Didier Demazière et Claude Dubar, op. cit., pp. 274-277.

وفي ما يتعلق بعملنا حول مشاركة المرأة في صنع القرار في العالم العربي، فإننا نعتمد تحليلاً تنميطياً لا يركز على تصنيف الأفراد أو المجموعات، وإنما يسعى إلى استخراج منطق العلاقات المجردة في اتجاه ضمان فهم أفضل للممارسات والمواقف ويعطي منظوراً جديداً للعلاقات الاجتماعية. وهو ما يميز التحليل التنميطي عن التصنيف والتبويب، ذلك أن بلورة ووضع التصنيفات يجعل الأفراد محصورين في قوالب جامدة مما لا يسمح بفهم ديناميكية وتفاعل المسارات الاجتماعية ومختلف التجارب والمواقف.

وبشكل أكثر تحديداً، يسمح التحليل التنميطي بالأخذ بعين الاعتبار حقيقة أن الفاعلين الاجتماعيين هم منخرطون في أوضاع اجتماعية» ويمكنهم القيام بتجارب متعاقبة يمكن أن تتقارب إلى حد ما فيما بينها...». وفي ما يتعلق بدراستنا الراهنة، بدالنا أنّ الأشخاص المستجوبين في إطار المقابلات يمكن أن يتوافقوا مع نمطين أو أكثر من صنع القرار، وذلك حسب الحالات المعاشة والظروف والبيئة الاجتماعية. الخ... وبالتالي، فإن كل المقابلات المنجزة (سواء أكانت شبه موجهة، أو مقابلات معمقة/شاملة، أو قصص حياة أو دراسات حالة) تمت معالجتها وتحليلها مع الأخذ بعين الاعتبار كلا من «التباينات / التضادات والاقترانات / الارتباطات»، وعلى نسيج مختلف المجالات التي يتم على صعيدها اتخاذ القرارات (الأسرة والعمل، والفضاء الجمعياتي، المجال السياسي، الخ...) وذلك بهدف إعادة بناء العناصر المكوّنة لسيرورة عملية صنع القرار في العالم العربي كما يعيشها أطراف النزاع من ناحية، وللدلالة على الأدوار والأوضاع المتعددة للأشخاص المعنيين بالبحث في مختلف مجالات صنع القرار من ناحية ثانية.

3. مظاهر مشاركة المرأة في اتخاذ القرار في العالم العربي

ما قمنا بإبرازه هو أنّ المشاركة في اتخاذ القرار هي «تجربة اجتماعية» يسعى خلالها الأفراد المعنيون إلى أن يكونوا فاعلين في حياتهم الخاصة. إنّ تجربة صنع القرار المرتكزة، كما بيّنا، على التأليف والتفصيل بين نماذج من الأفعال التي تجري في مكان ما، وفي سياق اجتماعي تاريخي، اقتصادي، ثقافي، سياسي محدد بدقة. وتتجلى خلال فترات تحوّل ذات طابع مؤسّساتي يمس الحياة الخاصة والمحيط الاجتماعي على حد السواء. وفي تجربة صنع القرار اعتماداً على هذا البعد المزدوج: الفردي والاجتماعي، استنتجنا مظاهر إدماج المرأة في عملية صنع القرار. وفي إطار التحليل الذي أنجزه نوربار إيلياس⁽¹⁵²⁾ Norbert Elias من المهم أن نؤكد أنه داخل مظاهر اتخاذ القرار دائمة التحرك تنشأ مظاهر توازن متأرجحة لضغوطات وقوى مختلفة، ويتميّز المظهر بـ:

- (1) توازن القوى المتحرّك
- (2) تأثير وملابسات التنافس الاجتماعي التي تهتم على حد السواء أنشطة وأفكار الأفراد المنخرطين في عملية صنع القرار.

وبذلك نستنتج خمسة مظاهر خاصّة بالمشاركة في اتخاذ القرار مستخلصة من شهادات الأفراد المستجوبين.

1.3. القرار تحت الوصاية

يتمثل اتخاذ القرار ضمن هذا الصنف في كون الرجال يتخلّون للنساء عن مهمّة اتخاذ بعض القرارات التي تخصّ الشؤون المنزليّة لكن مع المحافظة على حقّ المتابعة (كاتخاذ القرار فيما يتعلق بشراء قطعة أرض أو سيارة، زواج الأبناء، استثمار الأموال...). تعدّ المرأة في هذا الصنف من أصناف اتخاذ القرار، فردا فاعلا من الدرجة الثانية، وأبرز الحالات الممثّلة لهذا الصنف هي تلك المنتمية إلى المملكة العربيّة السّعوديّة حيث لا تتمتع المرأة بحقّ القيام لوحدها بالشؤون التجاريّة، بل عليها أن تكون مرفوقة بوصيّ، وهذا ما صرّحت به لنا (33 سنة امرأة باعثة مشروع): «إنّ أبناء عمّي يساندونني وهم الذين يشرفون على كل ما يتعلق بإدارة أعمالي، وهذا ما يفرضه القانون والتقاليد». وعلى صعيد آخر بيّنت مليكة (34 سنة مهندسة مغربيّة) أنّ القرار المتخذ من قبل المرأة، حتّى إن كان مقنعا، فإنّه لا يتمّ احترامه إلا إذا صادق عليه المدير. أمّا فاطمة (34 سنة، ربّة بيت مغربيّة) فقد أكدت أنّ زوجها هو الذي يقرّر المبلغ اللازم لنفقات الأسرة ويوكل إليها مهمّة صرفه.

وهذا ما بيّنه أيضا خليفة (36 سنة موظف مغربي)، فقد ذكر أنّ والدته أصبحت إثر وفاة زوجها تتخذ كل القرارات المتعلقة بإدارة الشؤون المنزليّة اليوميّة، إلا أنّها في القرارات المهمّة تستشير أباها أو أخا زوجها.

2.3. اتّخاذ القرار النابع عن الميلة

يستند هذا الصنف إلى التكتيك، ويتموضع خارج مجال اتخاذ القرار إذ تلجأ النساء إلى خلق وضعيات مختلفة للتأثير على سير اتخاذ القرار. وضمن هذا الإطار، نجد ما صرّحت به سعاد (40 سنة، امرأة باعثة مشروع وزوجة رجل في الـ 75 من عمره) «إنّي ألجأ إلى الحيلة إذا ما اقتضى الأمر ذلك... أتعامل مع زوجي بحنان ورقة فأنجح في تغيير مواقفه وأصل إلى غايّتي». وتحدّثت كذلك أمينة (36 سنة، مغربيّة، رئيسة جمعية) عن الحيل التي تتوسّل بها والدتها لمواجهة تسلط زوجها: «والدي كان مزواجا، فقد كان متزوّجا من ثلاث نساء، وكان متسلطا جدا، لذلك كانت والدتي تلجأ إلى مختلف الوسائل لتجعله يتراجع عن بعض القرارات التي كان يريد فرضها، فتطلب المساعدة من بعض الأقارب وتتضامن مع أبنائها لمواجهة».

3.3. اتّخاذ القرار المقيّد بشروط

في هذا المظهر من مظاهر اتخاذ القرار، مساهمة المرأة في اتخاذ القرار مقيّدة بشروط تتمثل في فرض عدد من المقاييس التي تُعتبر أساسيّة وضروريّة في كلّ مرّة تساهم فيها المرأة في عمليّة صنع القرار. يرى زكي (43 سنة، محامي مصري) أنّ المرأة بإمكانها أن تساهم في اتخاذ القرار شريطة أن تكون مسؤولة. ويعرض علي (41 سنة، جامعي مصري) شروطا أخرى يراها ضروريّة لتمكّن المرأة من المساهمة في اتخاذ القرار، فهو يرى أنّ المرأة لا يمكن أن تتولّى منصب عميد جامعة إلا إذا كانت قادرة على اتخاذ قرارات مدروسة دراسة جيّدة، أمّا نبيل (57 سنة، رجل أعمال لبناني) فهو يؤكّد أنّه ضروريّ أن تشغل المرأة مناصب صنع القرار لكن شريطة أن تستشير الآخرين.

4.3. اتّخاذ القرار خفية

إنّ عمليّة صنع القرار لا تكون دائما جليّة، بل في الكثير من الأحيان نجد أنّ الفاعلين الحقيقيين والمؤثرين ليسوا المعلنين رسميًا عن القرار المتّخذ. وهذا ما أكدته نايلة (44 سنة، تونسيّة، رئيسة مصلحة في وزارة تونسيّة)، فقد ذكرت أنّها باعتبارها رئيسة مصلحة داخل الوزارة فإنّها مكلفة دائما بتنظيم برامج واستراتيجيات العمل المتعلقة بالنساء الريفيّات، ويطلع رؤسائها على العمل الذي تنجزه ويصادقون عليه ويفعله الرّئيس المباشر لأنّ قراره ضروريّ ونهائيّ لتطبيق ما جاء في عملها.

5.3. نجاعة / قوّة اتّخاذ القرار

هذا المظهر يمثّل المساهمة الفعّالة والمؤثّرة والنّاجعة في عمليّة اتّخاذ القرار، وهو ما يسمّى بـ «نجاعة / قوّة اتّخاذ القرار» وهي آليّة يتحلّى فيها الفرد الاجتماعي بمجموعة من المعارف ويحسن التّدبير وبوسائل تخوّل له أن يساهم بجدارة في عمليّة صنع القرار وأن يلعب أدوارا مؤثّرة في مختلف المجالات التي ينشط فيها.

لقد أثبتت العديد من النّساء المنتميات إلى مختلف البلدان العربيّة وإلى مختلف مجالات العمل أنّهنّ يمثّلن هذا المظهر من مظاهر اتّخاذ القرار: نجاعة/ قوّة اتّخاذ القرار. ونسوق في هذا الاتجاه مثل رجاء (60 سنة، تونسيّة، مديرة شركة)، وحوورية (62 سنة، مغربيّة، عضوة جمعيّة)، وكذلك هويدا (52 سنة، سودانيّة، رئيسة جمعيّة وعميد جامعة)، وثرثيا (38 سنة، سودانية، مديرة شركة، ونائبة سابقة في البرلمان) اللاتي يتمتّعن بسلطة قويّة ومؤثّرة في عمليّة اتّخاذ القرار.

في نهاية هذا الفصل الذي يتناول تنميط مسألة المرأة وصنع القرار في العالم العربي، من المهم أن نشير إلى أن التحليل التنميطي هو المنهج الذي اتبعناه في هذا البحث وذلك بهدف لفت الانتباه إلى مسألة تعقيد وتركيب الواقع الاجتماعي في مختلف البلدان التي شملها البحث.

وتجدر الإشارة أيضا في هذا السياق إلى أن مختلف الأنماط التي تم تحديدها لا تكون بالضرورة مطابقة للواقع الاجتماعي في شكله المحض وكما عاشه مختلف الفاعلون الاجتماعيون. وبعبارة أخرى، فإنّ مختلف الخصائص لكل الأنماط يمكن ملاحظتها داخل مجموعة اجتماعية ذاتها، وحتى داخل المجتمع نفسه.

إن أهمية التحليل التنميطي لا تكمن في «إسقاط» نمط محدد على واقع اجتماعي محدد أو مجتمع ما بطريقة مسبقة، لكن قيمته المعرفية والعملية تكمن في التنبيه إلى مختلف المكوّنات الاجتماعية المنبثقة عن التفاعل بين الفاعلين الاجتماعيين الحاملين لمشاريع وتمثلات واهتمامات/مصالح وأشكال من المنطق مختلفة. و بشكل أكثر تحديدا، لا ينبغي استخدام التحليل التنميطي لتخصيص نمط محدد لكل بلد قصد تمييزه عن غيره من البلدان.

القسم الثاني

الفصل السادس : نماذج من ملامح بعض المستجوبات والمستجوبين

(بورترتيرات)

مقدمة

إن الهدف من هذا الفصل هو دعم المقاربة التشاركية التي تميّز كل جوانب هذا التقرير وتقديم شهادات حول المشاركة في صنع القرار نابعة من الواقع المعيش داخل البلدان العربية التي شملها البحث. والجدير بالملاحظة أنّ هذه الشهادات المعمّقة تعكس تجارب ثرية ومتنوّعة لفاعلين اجتماعيين تمكنوا من تبوؤ مناصب تؤهّلهم للمشاركة في صنع واتخاذ القرار على مستويات وفي ميادين وبدرجات وأشكال مختلفة. وتكمن أهميّة الملامح التي تضمّنها هذا الفصل في أنّها تمكننا من فهم سيرورة اتخاذ القرار في علاقتها بالنوع الاجتماعي والسياق المجتمعي والجانب الذاتي للفرد والإطار المؤسّساتي، الخ. وكيفية تعامل الفاعل الاجتماعي معها بشكل يجعله عنصرا فاعلا ضمن هذه السيرورة. كما أنّ هذه الملامح التي تترجم الطابع المعقّد والمتشعب لعملية صنع القرار، مثلما بيّنا ذلك في مختلف أجزاء هذا التقرير، تمدّنا بالعناصر الأساسية المدعّمة بوقائع وأمثلة ملموسة بشكل يساعدنا على القيام بمقارنة مزدوجة للتجارب المتعلقة بالمشاركة في صنع واتخاذ القرار في البلدان المدروسة: المقارنة بين الرجال والنساء من ناحية، والمقارنة بين بلدان عربية مختلفة من ناحية أخرى.

1. المشاركة في صنع القرار في تونس

1.1. السيدة درة، رئيسة بلدية : لا فرق بين الرجل والمرأة... والكفاءة هي الفيصل

السيدة درة متروجة وأم لثلاثة أطفال، تحصلت على شهادة البكالوريا من معهد نهج الباشا بتونس، ثم درست البيولوجيا بجامعة «مونبيليه» بفرنسا وتحصلت على شهادة الدكتوراه في الصيدلة سنة 1982. تنشط في عدد من الجمعيات غير الحكومية الرياضية والاجتماعية والتنمية، وعلاوة على منصبها كرئيسة بلدية، ترأس السيدة درة جمعية «تونس الرقمية» التنموية.

تشغل السيدة درة منصب رئيسة بلدية منذ ماي 2000، وتواصل بالتوازي مع ذلك عملها في مجال الصيدلة حيث تدير صيدليتها بمساعدة أربعة أشخاص. اقتحمت العمل البلدي كعضو مجلس بلدي سنة 1995 لتصبح سنة 2000 رئيسة بلدية ومنها انتقلت إلى عضوية مجلس النواب.

العنصر البشري أولاً... والموارد المالية ثانياً

تجزم السيدة درة التي تشرف على مجلس بلدي مكون من 16 عضواً وبلدية تضم 180 ما بين إدارات وعملة، أن العنصر البشري أهم بكثير من الموارد المالية وأن هذه الأخيرة بلا طموح لا تكفي لتحقيق الأهداف. لذا فهي تعول كثيراً على الموارد البشرية وتعتمد في عملية اتخاذ القرار على مشورة أعضاء المكاتب الموسعة ولجان البلدية... وهي أيضاً لا تهمل الدور الذي يمكن أن تضطلع به الجمعيات في معاضدة العمل البلدي، وتصغي أيضاً إلى هموم المواطنين واقتراحاتهم. لا ترى السيدة درة فرقا بين رجل وامرأة يحتلان المنصب نفسه، معتبرة الكفاءة وحدها هي الفيصل في تحديد الفرق، لكنها تعتقد أن الرجل عادة ما يعطي الأولوية لإدارة المشاريع فيما تعطيها المرأة للمحافظة على البيئة. وهي تقر في نهاية الأمر بوجود هامش من الاجتهاد في تحديد الأولويات وفي مواجهة العراقيل وفي حل المشاكل خاصة منها ذات الطابع الاجتماعي.

يتكوّن المكتب البلدي الذي ترأسه السيدة درة من خمسة مساعدين يتولى كل واحد منهم رئاسة لجنة، تقوم بالتشاور معهم بدراسة جدول الأعمال وإدارة البلدية. وهي تنفي في هذا الصدد فردية اتخاذ القرار فيما عدا بعض الأمور الداخلية الخاصة بتسيير البلدية، هي التي تعلمت بفضل انخراطها في العمل الجماعي إيجابيات العمل الجماعي ومزاياه كمنطلق وكمنهج لتحقيق الأهداف. وهي ترى أن لرئيس البلدية دور قانوني وشرعي لكن لكل طريقتة في العمل، ضاربة مثالا اهتمامها الخاص بجوانب النظافة وتجميل المدينة والعناية بالبيئة والمحافظة عليها وهي أمور تشرف عليها ميدانيا بصفة شخصية.

التفاوض والحوار أسلوبان لحل النزاعات الأسرية

في حياتها الأسرية، تعتمد السيدة درة مع زوجها وأبنائها الثلاثة منهج التفاوض والحوار، وتقر في هذا الشأن بمواجهة عديد المشاكل فيما يتعلق بتربية الأبناء والدراسة، يقع تجاوزها بتنازل الزوجة أو الزوج في كل مرة لحساب الطرف الآخر «في حدود المعقول». تذكر كيف أنها كانت ترغب في إنجاب طفلين فقط، لكنها أنجب طفلها الثالث استجابة لرغبة زوجها ورغم ذلك فهي «ليست نادمة على هذا التنازل». وفي سياق حديثها عن علاقتها بأطفالها، صرحت السيدة درة بوجود صعوبات في التفاوض مع الأبناء لأن الشباب حسب رأيها «يتصورون أنهم يفهمون كل شيء ومن الصعب إقناعهم». وهو أمر تواجهه مع ابنتها «العنيدة» التي لا تقتنع ببساطة بمشورة أباؤها وتصر على تنفيذ اختياراتها، لكنها تتحمل مسؤولية ذلك.

تذكر السيدة درة أنها لم تكن تتفاوض كثيراً مع والدتها، وأن التفاوض مع الأب كان يعد ضرباً من عدم احترام الأب وتقديره، رغم أن والدها تلقى دراسة فرنسية وكان إطاراً بوزارة الداخلية. وترى أن الأمر ينسحب أيضاً على المجال العام وليس مقتصرًا على الحياة الخاصة، حيث كان التشاور والحوار لدى الجيل السابق شبه منعدم ويمثل حالات استثنائية.

تلخّص السيدة درة تجربة امرأة في موقع قرار بأن الكفاءة والعمل الجدي هما سبباً للمرأة للإقناع بكفاءتها وجدارتها بالمنصب الذي تشغله. وترى أن العراقيين تقف أمام المرأة أياً كانت وليست حكرًا على بلد معين باعتبار أن الرجل تعود على أن يكون وحده صانع القرار والمرأة مجرد معينة له. وترد السيدة درة على من يتهم النساء بقصور روح المبادرة بأن المرأة لا تتجه نحو المخاطر غير المبررة، وبأن للمرأة أدوار ومسؤوليات عديدة خاصة إدارة المنزل ودراسة الأبناء، وهي مسؤوليات ظلت، رغم مساعدة الرجل، تقع بالأساس على كاهل المرأة.

2.1. السيد رضا، مدير دار ثقافة: شفافية صائب القرار يجب أن تكون «مرآة»

يشغل السيد رضا منذ أكثر من خمس سنوات منصب مدير دار ثقافة تحتضن أنشطة سبع جمعيات رياضية وثقافية. لذا فهو يعتبر قرار مدير دار الثقافة محدوداً نوعاً ما باعتبار أن المؤسسة التي يشرف على تسييرها تأوي هذه الجمعيات لكنها لا تشرف عليها. يذكر السيد رضا كيف أن دار الثقافة قبل أن يتسلم إدارتها سنة 2002، كانت تعيش حالة فراغ وعزلة، وأنه وجد نفسه أمام «واجهة متعددة الأبعاد» اقتضت منه عملاً مضاعفاً وجرأة ورباطة جأش من أجل تهيئة أرضية العمل. فالدار ينقصها الرصيد البشري والاعتمادات المالية اللازمة كي تكون فضاء إشعاع ونشاط ثقافي متنوع ومميز. هذا عدا هشاشة العلاقة بين المؤسسة وسلطة الإشراف التي تخضع لها والافتقار إلى قانون أساسي يحمي المسؤول عن الدار ويدعم حضوره وقراراته. وفي غياب الإطار البشري اللازم لعمل دار الثقافة، يتولى السيد رضا مهاماً عديدة بعيدة كل البعد عن العمل الإداري المحض. ويصف نفسه في هذا السياق بالرجل الميداني الذي يلعب دور المسؤول ودور المقاول في ذات الوقت. كما يعتبر قراراته في ظل غياب الكادر البشري المعاضد لعمله قرارات ارتجالية وليست مصيرية، تلامس الصواب أحياناً والخطأ أحياناً أخرى.

شاركت في اتخاذ قرار تاريخي ومصيري

لدار الثقافة التي يديرها السيد رضا خصوصية معمارية تتمثل في كونها تعتبر معلماً دينياً يمكن أن يقدم إضافة هامة للمشهد الثقافي في الجهة. وكان هذا المعلم يشكو سوء الاستغلال وتدهور البنيان إضافة إلى ضعف النشاط، مما حفز السيد رضا على العمل من أجل المحافظة عليه وحسن توظيفه. وقد استغل السيد رضا زيارتين لمسؤولين رفيعي المستوى، والي الجهة في المرة الأولى ووزير الثقافة في المرة الثانية من أجل تحويل حيازة المعلم من جمعية الشطرنج الرياضية إلى دار الثقافة أولاً، وفي اتجاه إحيائه والتعريف به وجعله فضاء استقطاب وإشعاع تاريخي وحضاري ثانياً، مما قد يفسح المجال أيضاً للاستثمار في المجال الثقافي.

ولئن توجت جهود السيد رضا على هذين المستويين بالنجاح حيث أصبح المعلم تابعاً لوزارة الثقافة، وحظي باهتمام لجنة من المعهد الوطني للآثار، كما حظي باعتمادات مالية هامة من أجل تهيئته، إلا أن ذلك عرّضه للعديد من الضغوطات التي اعتبرت جهوده من أجل إنقاذ هذا المعلم التاريخي قرارات تعسفية لصاحب نفوذ استغل سلطته في غير محلها.

مع ذلك يعتبر السيد رضا أنه شارك «مشاركة تاريخية» في اتخاذ قرار يرمي إلى المحافظة على معلم تاريخي ظل لمدة تزيد عن الثلاثين سنة يعاني التهميش وسوء الاستغلال والطمس. وهو ما يشكل بالنسبة إليه دافعا للمضي قدما من أجل حمايته والتوعية بضرورة المحافظة عليه وإبرازه كإرث وطني حضاري هام، في منطقة يعتبرها السيد رضا تفتقر إلى الخصوصيات الثقافية التقليدية.

المرأة أكثر قدرة من الرجل على اتخاذ القرارات المناسبة

يقر السيد رضا بأهلية المرأة لتولي مناصب قيادية، لكنه يؤكد على وجود عديد الصعوبات التي تحول دون نجاح المرأة في الإشراف على مؤسسة على غرار دار الثقافة باعتبار غياب الإطار القانوني الخاص بهذا القطاع. ويدعم موقفه هذا استنادا إلى ارتباط هذه المؤسسة بأطراف عدة وتعاملها مع عديد الفئات، مما يستدعي حسب رأيه أن تكون شخصية مدير دار الثقافة «حربائية» وقوية تمكنه من التعامل مع جميع الفئات والتأقلم مع كل الظروف والمتغيرات. ويضرب السيد رضا مثالا على ذلك وجود زميلة واحدة على مستوى الولاية التي ينتمي إليها في خطة مديرية دار ثقافة، لما تتطلبه مثل هذه الخطة من مهارات وقدرات، ومن أهمها الاستعداد النفسي والجسدي وتسخير الوقت ووجود شبكة قوية من العلاقات التي تكون بمثابة الدرع البشري للفضاء.

لكن السيد رضا لا ينفي ما تتمتع به المرأة من مؤهلات تجعلها أكثر قدرة من الرجل على اتخاذ القرارات المناسبة، باعتبارها حسب رأيه أكثر حيادية وحذرا من الرجل. مع ذلك فهي أكثر عرضة منه للصعوبات والضغوطات النفسية والاجتماعية والأخلاقية والاقتصادية.

في حياته الخاصة، يمثل التفاوض والحوار أسلوب السيد رضا وزوجته من أجل اتخاذ القرارات الأسرية. تشمل هذه القرارات أساسا كل الأمور التي تتعلق بمستقبل الأسرة واستقرارها وتحسين ظروف عيشها وإنجاب الأطفال. ويؤكد في هذا الصدد أن الوفاق التام يسود أجواء عائلته، لكنه لا ينكر أن بداية حياته الزوجية عرفت مدا وجزرا وصل حدود الصراع فيما يتعلق باتخاذ القرار وتقسيم المسؤوليات بين الطرفين.

ومن خلال تجربته الخاصة، يرى السيد رضا وجود فرق شاسع بين اتخاذ القرار على مستوى الأسرة وعلى مستوى العمل. وهو يعتبر أن اتخاذ القرار في الأسرة يجب أن يكون نابعا من الحوار والتشاور والقناعة. وفي ذات الوقت ورغم أنه يعتبر نفسه متسرعاً في اتخاذ القرار على المستوى المهني، يذكر السيد رضا أن التجربة في العمل والظروف التي مرّ بها جعلته يختار التشاور والتحري والرصانة قبل اتخاذ أي قرار.

2. المشاركة في صنع القرار في السعودية

1.2. 1. مثال، مدرسة، قوية ومتمردة... في المرتبة الثالثة

«أنا مدرسة ولا أصنع القرار إلا داخل الفصل»... هكذا اختزلت السيدة منال، 35 سنة، حديثها عن علاقتها بصنع القرار. تنحدر من عائلة متوسطة بجنوب السعودية. تعتبر نفسها متمردة لا تنصاع إلى أوامر الأسرة الممتدة، وقوية استمدت قوتها من أبيها الذي كان يعاملها كولد ويساندها. برز تمردا أكثر حين اختارت زوجها بنفسها، وهو رجل مزواج تزوج بعدها أربع مرات ويحتفظ حاليا بزوجتين. أنجبت منه أربعة أولاد وله ولدان من زواج سابق وولدان من الزوجة الثانية التي مازالت على ذمته. تعرضت السيدة منال لشتى أنواع الإهانات وخاصة الضرب منذ بداية الزواج ولم يتوقف هذا الأمر إلا منذ سنوات قليلة. احتجت وغادرت المنزل أكثر من مرة، ولكنها طلبت الرجوع إليه ووافقت على شروط زوجها التي تمنع عنها حقوقها الزوجية، هربا من ضرب الأخ الأصغر وإصرار العائلة على رفض طلبها المتمثل في منزل مستقل من ناحية، وضرورة وجود الواجهة الاجتماعية والمتمثلة في زوج.. مهما كانت معاملته لها من ناحية ثانية.

تصنع قرارها في حدود عزلتها

إثر تخلي العائلة عنها والانقطاع عن مساعدتها ماديا ومعنويا، أصبحت تعيش في عزلة اجتماعية باستثناء العمل. لا تدعو صديقاتها لأنها تخجل من بيتها المتمثل في دور (طابق) لبيت قديم وسط المدينة. في الواقع تتولى كل شؤون أبنائها من إدارة وصراف وتربية، وتدفع للسائق راتبه إضافة إلى مبلغ شهري مقابل استخدامها سيارة الزوج، أما على المستوى الاجتماعي الخارجي يكون الوالد هو المسؤول. يساندها ويساعدها أولاد زوجها الكبار في ما يتعلق بالاحتياجات المنزلية وفي إخفاء بعض الأمور عن زوجها باعتبار تفرقة في المعاملة بينها وبين ضررتها وبين ولديه من الزوجة الأخرى. تعتبر السيدة منال علاقتها بالزوجة الثانية متوترة كثيرا لأن هذه الأخيرة تغار منها وتحرّض زوجها ضدها، في حين أنها ولديها المستفيدين من عمل الزوج في الحكومة وما يملكه من عائدات كبيرة. وأمام رفضه الإنفاق عليها، تضطر السيدة منال إلى التصرف في راتبها الشهري حيث لا خيار آخر أمامها.

المساومة... حتى على الجسد

ورغم تمردا على الزوج الذي تعتبره «بخيلا ومنافقا يستغل الدين لمصلحته» وعلى العائلة التي تخلت عنها لإرضاء المجتمع، وعلى المجتمع الذي تراه يفرّق كثيرا بين المرأة والرجل، فإنها لا تشعر بالأمان الأسري وهي غير راضية عن وضعها العائلي والعاطفي. فزوجها يرفض الإنفاق عليها وعلى أولادها ومع ذلك يتحكم في إذن خروجها من المنزل ويرفض سفرها وينتقم منها باستعمال أطفالها، مما يضطرها إلى التنازل دوما إذا تعلق الخلاف بينهما حول الأولاد ولا تتنازل حين يتعلق الأمر بها وحدها. لا تأثير لها على زوجها، لذلك تلجأ إلى استخدام الإغراء والمساومة على جسدها لتنال بعض حقوقها أو مطالبها... وإثر ذلك تحتقر نفسها كثيرا وترى أنها قللت من

أهميتها وأهانت كرامتها. وقد تستخدم أحيانا أخرى ولديها اللذين تعتبرهما ممثلين بارعين، حيث يلاطفان والدهما للحصول على أغراض معينة. ترى زوجها على رأس الهرم في ما يتعلق بصنع القرار والسلطة مع أنه متذبذب ولا يعرف ما يريد وتأتي بعده الزوجة الثانية باعتبارها مشاركة ومؤثرة، ثم يأتي دورها باعتبارها مضطهدة هي وأولاد زوجها الكبار. وعلى هذا الأساس ترى نفسها «محكومة ومتلقية وكذلك متمرده ومؤثرة بالرغم من كل الظروف».

الأنترنت... هي الحل

على صعيد العمل تجد نفسها متقدمة كثيرا حيث تحسنت قدرتها على التفكير والتحليل والتعامل مع الآخرين وأصبحت أكثر حذرا، فلا تبذل جهدا كبيرا في العمل لأنها لا تحصل حسب رأيها على التقدير ولا ترى جدوى من ذلك، فتلجأ إلى الحيلة مع الرؤساء والوضوح مع الزميلات، فتكون أحيانا مؤثرة بشكل غير مباشر ودون تخطيط.

لا تمارس العمل الأهلي ولا تنتمي إلى الجمعيات، ولكنها تعلمت الانترنت ووصلت حد الإدمان على استخدام الشبكة العنكبوتية باعتبارها المخرج من عزلتها الاجتماعية. تشارك في المنتديات وتكتب المقالات والشعر وتنشرها على الشبكة تحت اسم مستعار.

لا تبدو متفائلة بخصوص تمكين المرأة حيث تجد المعوقات «حلقات حديدية متشابكة ببعضها البعض» قد تهرب من واحدة فتمسك بها الأخرى.. الزوج أو العائلة أو أفراد الحي أو المجتمع...

2.2. محمد، ناشط في المجتمع المدني، العادات والتقاليد مازالت المروج لـ «نظرتنا الدونية للمرأة»

يعتبر السيد محمد نفسه رجلا متدينا ومستنيرا في آن. ساهم من خلال عمله الأهلي في تأسيس بعض الجمعيات وفي مساعدة النساء في منطقة من المملكة العربية السعودية يصفها بالمحافظة. يعرف عنه مساندته لتعليم البنات ومناصرتة لحقوق المرأة، ودائما ما يواخذ لعدم ممارسته للدور التقليدي للرجل. يعيش السيد محمد مع زوجته وأبنائه وأخته غير المتزوجة. يتحمل هو نفقات البيت، ويرفض أن تساهم أخته في تغطية جزء منها. حتى عندما يحتاج إلى مساعدتها المادية، فإنه يسدد لها ما عليه من دين بالكامل.

أنا الأقوى في الأسرة... وزوجتي ضعيفة

يقول السيد محمد إنه صاحب القرار في العائلة، بسبب شخصيته القوية وما يتمتع به من قدرات، لكنه مع ذلك، يشرك أفراد الأسرة في اتخاذ القرار في بعض الأمور على غرار مسائل الارتباط والزواج، فهو يترك لبناته حرية اختيار الشريك المناسب، ويكتفي هو بتقييم الرجل والتقصي عنه وتقديم المشورة والنصح.

في العمل، يرى السيد محمد أن لقراراته انعكاسات مهنية ومجتمعية، فدوره يتمثل في اكتشاف مواقع الخطأ والإعلان عنها. وهو على غرار حياته الأسرية، يمارس المشاركة مع فريق العمل، ويتولى تفويض أعضاء الفريق في بعض الصلاحيات. ينتقد السيد محمد المؤسسات الدينية فهي برأيه لا تحترم المرأة وتركز على القشور. ورغم أنه يقر بأهمية التشريعات الدولية ودورها الإيجابي في تمكين المرأة على المستوى المحلي، لكنها لا تتوافق في نظره مع الأوضاع الثقافية للأسرة السعودية التي تحكمها العادات والتقاليد، ويسودها النظام القبلي المكبل للمرأة والهاضم لحقوقها.

أما على مستوى سياسات الدولة، فهي في نظره لا تتخذ القرارات المناسبة ولا تضع الخطط التنموية الكفيلة بتمكين المرأة. هذا بالإضافة إلى عدم وجود التشريعات المناسبة والتوجهات الفعلية نحو تطوير الأنظمة المؤسسية والمجتمعية التي تحكم المرأة. وربما يعزى ذلك في رأيه إلى كون الإدارات رجالية بالأساس من حيث التخطيط والتنفيذ. زد على ذلك أن المؤسسات التعليمية والمناهج الدراسية لا تعزز صورة المرأة الإيجابية وأدوارها المختلفة وقدراتها الحقيقية.

يضع السيد محمد العادات والتقاليد في أولى درجات سلم معيقات تمكين المرأة ويعتبرها مروجاً لـ«نظرتنا الدونية للمرأة». كما يصف ولاية الأمر والوصاية المتبعة في السعودية بـ«إجراءات الحاكم للمحكوم»، الأمر الذي يحد من فرص المرأة في التعليم والعمل والسفر. يؤكد السيد محمد أن المرأة قادرة على المشاركة في صنع القرار، لكن ذلك يتم بشكل غير مباشر حيث يكون المجال محدوداً أمام المرأة للمشاركة الحقيقية في مسارات صنع القرارات سواء في الأسرة أو في العمل.

يدعو السيد محمد إلى إتاحة الفرصة أمام المرأة لممارسة دورها كما حددته الشريعة الإسلامية من خلال التفسير المستنير، وإلى السماح لها بإعداد نفسها لممارسة أدوارها الاجتماعية المختلفة، وتمكينها من اختراق سقف الزجاج الذي يمنعها من المشاركة في المناصب القيادية ومواقع صنع القرار. ويولي أهمية كبرى إلى مسألة تعزيز مشاركة المرأة في صنع القرار من خلال توعية المرأة ذاتها وجعل الرجل شريكاً فعلياً وتطوير البنى الاجتماعية من خلال إفساح المجال أمام المرأة من خلال التجربة والممارسة الفعلية للمواطنة.

3. المشاركة في صنع القرار في السودان

3.1. السيدة نهى، رئيسة حزب سياسي معارض، آتخاذ القرار محكوم بهديد العوامل وبووضوح النظم والسياسات

نشأت السيدة نهى في أسرة تتكون من أب وأم واثني عشر أخاً في منطقة تضم مجموعة من القبائل الممتدة شرقي السودان على ضفاف البحر الأحمر. كان والدها رجلاً منفتحاً مقارنة بباقي الرجال في المنطقة، فقد كان موظفاً ومؤرخاً، لا يهتم بالتقاليد التي تقيد النساء وتجعل البيت المكان المناسب لهن، حتى أنه كان يسمح لبناته بالذهاب إلى السينما. وتذكر في هذا الصدد أنه لم يكن يحرمها من مقابلة الرجال حتى الأجانب منهم والذي يأتون إليه خصيصاً للتعرف على تاريخ المنطقة، وكيف أنه رفض طلب ناظر المدرسة في أن ترتدي الثوب كسائر الطالبات.

والدتها كانت أيضا متفتحة وكانت تتعامل «بديمقراطية» مع البنات والصبيان، وتحرص على أن يتلقوا كلهم التعليم رغم أنها كانت أمية. كان والدها صاحب القرار في الأسرة، ولا دخل لإخوتها الذكور في ذلك. ورغم أن والدها يعتبر صاحب القرار في الأسرة، إلا أنه كانت لكل شخص حرية اتخاذ القرار الخاص به ويمكن للآخرين تقديم المشورة والنصح. وباعتباره محبا لمظاهر الحداثة وصاحب فكر مستنير، فقد سجل المنزل باسم زوجته كي لا تحتاج بعد مماته إلى أحد من أبنائها، وكان يعطيها وبناته اللاتي لا تعملن راتبا شهريا، في الوقت الذي يقتطع فيه من أبنائه الذكور مبلغا من المال عليهم سداده كل شهر. وحين ماتت الأم قام الأب بتوزيع نصيبه منها بالتساوي بين الذكور والإناث رغم معارضة الأهل.

تعلمت كيف يتخذ القرار السياسي بالرغم من تعارضه مع القوانين أو اللوائح

كانت السيدة نهى أيام الصبا في المدرسة تحرص على المشاركة في الأنشطة المدرسية، فترأست جمعية اللغة الإنجليزية، وانضمت إلى لجنة الطالبات، هذا عدا عن تفوقها في الدراسة. استكملت تعليمها لتحصل على شهادة الدكتوراه في الإدارة العامة. وقد أثر مجال الدراسة في مسيرة السيدة نهى ما جعلها تختبر العمل السياسي وتمارسه وتعرف الكثير عن سياسات الدولة وعن مسارات اتخاذ القرار على مستوى الدول وتأثير ذلك على المجتمع المحلي.

اشتغلت السيدة نهى في ديوان شؤون الخدمة، حيث تسطر الميزانيات والقرارات والقوانين المتعلقة بالخدمة العامة. كما يتولى الديوان أيضا مهمة التصديق على التعيينات الجديدة لكل وزارة، ومنح الهيكل الوظيفي لكل منها. هناك تعلمت كيف يتخذ القرار السياسي بالرغم من تعارضه مع القوانين أو اللوائح، وأدركت أن العاملين في الديوان هم مجرد منفذين لقرارات الوزير وليسوا فاعلين حقيقيين. ساهمت في تأسيس نقابة للديوان، وفازت بعضوية لجنتها التنفيذية. وأدى نشاطها النقابي إلى فصلها عن العمل لتنتقل إلى شركة حجارة البطارية. ثم عادت إلى الديوان، لتشغل منصب مساعد المدير العام لديوان شؤون الخدمة للميزانيات، لكنها فصلت منه مرة أخرى، ومن ثمة التحقت لتنظم إلى طاقم التدريس بالجامعة.

واجهت السيدة نهى عديد الصعوبات على مستوى اتخاذ القرار وتنفيذه في الديوان، إذ تتخذ عديد القرارات بمستوى فوق، وتسجل عديد التجاوزات من الوزير أو من مجلس الوزراء، وحينها يستحيل تغيير مثل هذه القرارات. وتؤكد السيدة نهى على سبيل المثال أن لائحة الفصل للصالح العام المعمول بها تحتاج إلى تعديل، الأمر الذي لم تنجح هي كقنابية ومن معها في تحقيقه. مع ذلك لم تشعر السيدة نهى أنها عجزت كامرأة عن رفع توصية لمتخذي القرار في درجة وزير. وتعتبر نفسها الشخص الثالث في الديوان وأنها ساعدت في الكثير من المرات في اتخاذ القرارات. واعتبرت فصلها عن العمل أمرا سياسيا وليس قرارا إداريا.

القرار العادل يحتاج إلى المعلومة الصحيحة وإلى أن يتخذ في الوقت المناسب

أما بالنسبة إلى الجامعة، ترى السيدة نهى أن هناك مرونة أكثر من اللازم في اتخاذ القرارات. وتضيف أن عدم وجود نظم واضحة تحدد كيفية اتخاذ القرار بالجامعة، أدى إلى عدم ثبات وهيبة القرار، أو الوساطة للتدخل في القرار. وهي تعتقد أن المرونة يجب أن تستعمل فقط في بعض القرارات التي ترد الظلم وتحمي الإنسان. وفي حديثها عن المعوقات التي تواجه اتخاذ القرار، أكدت أن غياب المعلومة الصحيحة وتعدد الأطراف في اتخاذ القرار زيادة عن الظروف الاقتصادية والسياسية والقوانين السائدة في الدولة كلها عوامل تؤثر على عملية اتخاذ القرار، وأن القرار العادل يحتاج إلى المعلومة الصحيحة وإلى أن يتخذ في الوقت المناسب.

تعتبر السيدة نهى أن العمل النقابي يكون جيدا ومثمرا عندما تسود أجواء الديمقراطية. وتعتقد أيضا أن المؤسسات النقابية لا تؤدي دورها على أكمل وجه في الحكم الديكتاتوري، حيث تقبل برامج الحكومة وتعمل وفقا لمصلحتها ولا تدافع عن مصلحة أصحابها. وتنتقد السيدة نهى رابطة المرأة العاملة التي تحولت إلى «مجرد دكان تعاوني» وتعتبر بعثها أمرا سيئا باعتبار أن المرأة يجب أن تنخرط في النقابات الموجودة ولا تكون منفصلة عن النشاط النقابي العام، «حتى يتربى النقابي رجلا وامرأة على مناقشة قضايا النساء في العمل وليس فصلهن».

انخرطت السيدة نهى في أكثر من جمعية وأنجزت بحوثا ومشروعات خاصة في المنظمات النسائية وشاركت في التدريب حول إدارة المشاريع الاقتصادية. وهي تلاحظ أن أغلب الجمعيات الطوعية لا تخصص برامج لفائدة المرأة وأن وجودها فيها عادة ما يكون شكليا مما يستدعي جهدا كبيرا للارتقاء بعمل هذه الجمعيات. كما تعتبر أن حركية المجتمع المدني مرضية في ظل الأوضاع التي يعرفها السودان، وأن عمل هذه المنظمات يكون أفضل وأنفع إذا ما سادت الديمقراطية لأن هذه المنظمات تحتاج إلى حرية التنقل وتوفير التمويل من الخارج.

تعتقد السيدة نهى أن المرأة يمكن أن تتبوأ أعلى المناصب القيادية في أية مؤسسة بنجاح إذا ما كانت النظم التي تسيّر تلك المؤسسة واضحة على غرار البنوك والجامعات. ويصعب برأيها تحقيق ذلك في المجال الاقتصادي لأن الشركات الكبرى عادة ما تحكمها اللوبيات والعلاقات الاجتماعية. فيكون من الصعب على امرأة تسيير شركة كبرى حديثة النشأة، لأن «عالم الاقتصاد شديد الارتباط بعالم السياسة الذي لا تتوفر به قوانين تحمي من عدم النزاهة».

2.3. السيد بابكر، أمد مؤسسي صحيفة الأيام السودانية، للانفراد بسلطة اتخاذ القرار

ولد السيد بابكر في كنف أسرة ممتدة، تعيش كلها في «حوش» يضم الأجداد والأعمام والأخوال مما علمه أهمية الترابط الأسري والتكافل داخل العائلة. درس المرحلة الابتدائية في منطقة «الخرطوم

بحري»، (مدينة تقع شمال الخرطوم) ويعد السيد بابكر فترة الدراسة هذه مرحلة إعداد دراسي مكثف مؤثرة في حياة الفرد وتكوينه، ناهيك أن منطقة «الخرطوم بحري» كانت تعج بالأنشطة الأدبية والاجتماعية والسياسية وغيرها من ضروب النشاط، مما يتيح للطالب الفرصة لاكتساب خبرات متنوعة تعده للمراحل اللاحقة من حياته. ولم تكن المرحلة الابتدائية آنذاك مرحلة عادية حيث اندلعت الحرب العالمية الأولى خلال الفترة (1939 و1945) فظهرت في الأفق مخاطر جديدة، وأصبحت تصل الناس أخبار الحرب خاصة مع ظهور الراديو كجهاز استماع في السودان ثم ظهور محطة أم درمان الإذاعية إضافة إلى ما تنشره الصحف، كل ذلك أسهم في نشر الوعي المبكر عند جيل السيد بابكر.

مسيرة دراسية ثرية وحافلة

تميزت المرحلة الثانوية، بتأثر السيد بابكر بعدد العوامل والشخصيات، بدءاً بأساتذته من خلال قيادتهم لمؤتمر الخريجين مروراً بالأدباء والشعراء الذين كان يقرأ لهم ذكراً في هذا السياق طه حسين وأحمد شوقي... كما تأثر بمجريات الحرب وبطولات قادتها من ناحية وبالأفكار الحديثة الكثيرة التي أعقبت نهايتها وأهمها حق الشعوب في الحرية وفي مكافحة الاستعمار وبناء الدولة الحديثة المستقلة على أساس الديمقراطية والحرية والعدالة والتي نادى بها زعماء عالميون بارزون من أمثال نهرو وغاندي... وعن المرحلة الجامعية، يؤكد السيد بابكر ازدياد الوعي لديه وزملائه بأهمية العمل الاجتماعي والثقافي والسياسي، إضافة إلى اتساع دائرة المعرفة لديهم بفضل المطالعة والنشاط العلمي، في الوقت الذي عرف فيه السودان خلال تلك الحقبة انعكاسات الحرب العالمية الثانية وظهور الأحزاب السياسية وارتفاع درجة العمل السياسي السري والعلني، وبروز تيارات إيديولوجية جديدة أثرت بشكل كبير على أبناء الجيل.

توسيع دائرة التشاور يساعد في اتخاذ القرار الصائب

أثرت مسيرة السيد بابكر الدراسية والاجتماعية على مسيرته المهنية وهو الذي اختار العمل في مجال الصحافة أو ما يحلو للبعض تسميتها «مهنة البحث عن المتاعب»، حيث كان من مؤسسي صحيفة «الأيام». وهو يعتبر أن طبيعة هذه المهنة لا تتأثر كثيراً بالترتيب الوظيفي وأنها خاضعة أساساً للعمل الإبداعي وللتشاور أكثر مما تخضع للجانب الروتيني الإداري. وقد تعلم السيد بابكر من تجاربه في مجال الصحافة ضرورة توسيع دائرة التشاور الذي يجب أن يسبق عملية اتخاذ القرار، فلو جهات النظر الأخرى حسب رأيه وزنها. لذا فقد قامت صحيفة الأيام على مبدأ التشاور حتى في سياستها التحريرية من أجل «الوصول إلى رؤية توفيقية تكون بمثابة عصارة للأطروحات المقدمة»، أو القبول بقرار الأغلبية. لم تغب عن تجربة السيد بابكر الثرية ذكريات النشاط الجماعي الذي مارسه منذ المرحلة الثانوية ثم في كلية الخرطوم الجامعية حيث تولى منصب نائب سكرتير اتحاد الطلبة، ثم سكرتير الاتحاد مما أكسبه خبرة في التفاوض واتخاذ القرارات فكانت تلك المرحلة بالنسبة إليه مرحلة تدريبية للحياة العامة لاحقاً.

كما شغل السيد بابكر منصب نائب سكرتير اتحاد الصحفيين السودانيين خلال سنتي 1951 و1952، وكان عضواً في اتحاد الصحفيين العرب وكذلك في اتحاد الصحفيين الأفارقة، واشترك أيضاً في جمعيات ثقافية ومجالس أكاديمية ولجان أخرى متنوعة...

يعتبر السيد بابكر أن العمل العام يوفر فرصاً لتحقيق إنجازات وفيه أيضاً احتمالات الفشل. ويرى أن بذل الجهد والمثابرة من أجل تحقيق الأهداف يمكن أن يحوّل الإحباط إلى نجاح. ويذكر في هذا السياق كيف سعى وزملاءه بعد استقلال السودان إلى تعديل قانون الصحافة وكللت جهودهم في تحقيق بعض مطالب الصحفيين كما أخفقوا في تحقيق مطالب أخرى.

ويلاحظ السيد بابكر أن العمل في منظمات المجتمع المدني على غرار النقابات والهيئات النسائية والاجتماعية والمهنية يتميز بمناخ أكثر ديمقراطية من العمل في الأحزاب السياسية التي عادة ما تكون «ولأسباب تاريخية» خاضعة لوجود زعامات راسخة ذات سلطات واسعة، مما يجعل عملية اتخاذ القرار تتخذ «خارج الأطر السليمة» ما يفسر الانقسامات العديدة التي تحدث فيها. وهو أمر يجزم السيد بابكر بإمكانية حدوثه حتى في المنظمات الطوعية إذا ما حاول البعض أن يستأثر بسلطة القرار فيها ويعمل خارج النظم الإجرائية. في حياته الخاصة، يتخذ السيد بابكر القرار داخل أسرته المكونة من زوجته وأبنائه الستة، بالتشاور خاصة في الأمور التي تتعلق بدراسة الأبناء وتعليمهم. فأبنائه جميعاً قد أكملوا تعليمهم الجامعي وقد درس كل منهم حسب رغبته واستعداده. حتى القرارات المتعلقة بالزواج واختيار الشريك، فقد كانت مسؤوليتهم، ويكتفي الوالدان بالمباركة والنصح والإرشاد.

4. المشاركة في صنع القرار في لبنان

1.4. السيدة نضال، سيدة أعمال - رئيسة جمعية التنمية الاقتصادية. قراراتي... خطوات نمو المرأة

سيدة أعمال صاحبة محل ملبوسات جاهزة ومكتب سياحة وسفر ومكتب استقدام يد عاملة، ورئيسة جمعية التنمية الاقتصادية بلبنان. تزوجت السيدة نضال في سن مبكرة وهي لم تتجاوز السادسة عشرة سنة، لكنها مطلقة منذ ما يزيد عن الخمسة والعشرين سنة. اكتشفت السيدة نضال ميلاً نحو عالم التجارة وهي لم تتجاوز بعد سن الخامسة والعشرين سنة، فاشترت آلة خياطة بالتقسيط جمعت ثمنها من مصروف البيت، فقد كان زوجها يعطيها مصروف البيت وهي التي تتصرف فيه حسب ما تراه مناسباً، وقد كانت تخطط ملابسها بنفسها كي توفر ثمن الملابس الجاهزة.

دفعها حبها للعمل إلى استئجار محل خصصته لبيع الملابس، رغم معارضة زوجها وحمايتها. لكنها أصرت على المضي قدماً في مشروعها حتى تتمكن من شراء ما تراه مناسباً دون اعتراض زوجها على ذلك، فقد كانت تتوق لشراء بيت يكون بعيداً عن أهلها، الأمر الذي كان يرفضه زوجها

ويعتبره بذخاً وهدراً للمال فيما تعتبره هي استقلالية عن أهل زوجها. لكنها نجحت في الأخير في إقناعه بضرورة شراء أرض مما ادخرته من مال مؤكدة له أن الأرض ستكون ملكاً لأبنائهم الأربعة.

تعتبر السيدة نضال شراءها للمحل خطوات نحو إثبات كفاءتها في حين يراه زوجها خطوات نحو الحرية. كما تعتقد أن مسؤولية البيت والأبناء تقع على عاتق الزوجة وألا مجال لتدخل الزوج في ذلك. فهي تعد المسؤولية الفعلية عن اتخاذ القرارات في بيتها منذ ربع قرن. وبعد الطلاق أصبحت هي المسؤولة الوحيدة عن تربية أبنائها ورعايتهم مادياً، باعتبار أن ظروف طليقها المادية لا تسمح بأن يتولى هو هذه المهمة التي تؤديها هي على أكمل وجه.

بعيدا عن البيت، ترى السيدة نضال أن عملها قد شغلها عن الانخراط في العمل الأهلي. وهي لا تهتم بالعمل السياسي ولا تؤمن بأهمية الانتخاب والترشح لاعتقادها أن صوتها لن يغير أو يؤثر على نتيجة الانتخابات التي تتخذ «بطريقة مسبقة». لكنها رغم ذلك تؤمن بأهمية أن تكون ممثلة في مؤسسات وهيئات في مجال عملها، لذا فقد رشحت نفسها لعضوية مجلس سيدات الأعمال العرب وفازت في الدخول إليه. كما أنها ترأس جمعية التنمية الاقتصادية ببلدان وتعتقد بأنها يمكن أن تكون مفيدة وفاعلة في مجالها، ويمكن أن تسهم من موقعها في تحسين أوضاع المرأة لأن استقلال المرأة المادي لا يكون فعليا في غياب استقلالها الفكري وامتلاكها لحرية اتخاذ القرار. لا تؤمن السيدة نضال بوجود فوارق بين المرأة والرجل، لكنها تعتقد أن النساء في لبنان لسن مؤهلات لاقتحام المعترك السياسي. وهي ترجو أن تكون المرأة في بلدها قادرة على مواجهة العقبات التي تقف أمام مشاركتها السياسية، وذلك من خلال الجرأة والنضال والاستقلالية والوعي والقدرة على المبادرة والقدرة على اتخاذ القرار دون تأثير الآخرين.

تجزم السيدة نضال بقدرة المرأة على اتخاذ القرار، وتقر بقصور المرأة في تحقيق ذلك لأنها تخاف حسب رأيها من المغامرة ومن الفشل وتخاف محاربة الرجل والوقوف في وجه اللوبي السياسي. كما تعتبر أن مهام المرأة داخل البيت وخارجه تعكس ما تتمتع به المرأة من قدرات لكنها تجعلها في ذات الوقت غير قادرة على المشاركة التامة في عملية اتخاذ القرار في المجال العام. وهي ترى في تخلي الرجل عن بعض أدواره لصالح المرأة تعبيرا عن ثقة الرجل في قدرة المرأة وكفاءتها. توصي السيدة نضال النساء بالعمل وتنمية الوعي والثقافة الشخصية لتحقيق مشاركتهن في صنع القرار. وهي تؤكد أنه من المهم أن ننظر إلى المرأة كإنسان لا كأنتى وعدم حصرها في أدوار معينة من باب الاستسهال والتربية المجتمعية الخاطئة.

2.4. السيد غازي، عضو مجلس نواب سابق، يظل أي نظام أعرجا إذا ما ظلت المرأة مشلولة

كان السيد غازي صاحب السبعة والأربعين سنة يشغل عضوية مجلس النواب اللبناني، وهو متقاعد عن العمل حاليا. يصف السيد غازي نفسه بالمتحرر، فهو من المساندين للمرأة وممن يرفضون ممارسة الرجال للعنف ضد زوجاتهم.

يرى السيد غازي أن للمرأة نفس المؤهلات التي للرجل، ولها بالتالي نفس الحق في العمل وفي اتخاذ القرار، وفي أن تتمتع بالمساواة شأنها في ذلك شأن الرجل. لكن البيئة الاجتماعية حسب رأيه تشكل عائقا حقيقيا أمام مشاركة المرأة في الشأن العام، على غرار المشاركة الاقتصادية أو المشاركة السياسية حيث يكون تأثير المرأة في المجالات التشريعية والقضائية والتنفيذية على سبيل المثال محدودا جدا باعتبار أن المرأة في هذا المستوى تمثل تيارا سياسيا فيرتبط تأثيرها بمدى تأثيره هو.

تبقى البيئة الاجتماعية عائقا حقيقيا أمام مشاركة المرأة في الشأن العام

يعتقد السيد غازي أن مشاركة النساء في مؤسسات الدولة في لبنان دون المستوى المطلوب. فالمشاركة الجيدة تتطلب شروطا غير الكفاءة، وأن المرأة تفتقر إلى التدريب الجيد الذي يقوي لديها الثقة بالنفس ويمكنها من صنع القرار، علاوة على نقص التجربة. ويذهب السيد غازي إلى القول «إن الطاعة لصاحب النفوذ تكون أكثر تأثيرا عند المرأة من الرجل لأنها تفتح المجال أمامها كي تصير وزيرة مثلا ولأن الطاعة تعتبر جزءا من طبيعة المرأة باعتبارها تربي على أن تكون مطيعة.

ينتقد السيد غازي مؤسسات الدولة في بلده لعدم إنصافها للمرأة وعدم تقديمها ما تحتاجه من خدمات. وهو يدعو إلى إعادة النظر في عديد القوانين المعتمدة في لبنان والتي يعتبرها مجحفة بحق المرأة على غرار قانون الأسرة وقانون الجنسية وقانون العقوبات. ويؤكد في هذا الصدد أن عدم المساواة بين الرجل والمرأة منبعه الإرث الثقافي الذي يعتبر المرأة غير مؤهلة فقط لكونها كذلك. وهو أمر انعكس على أداء المجتمع المدني الذي يماهي في تعاطيه مع قضايا المرأة مؤسسات الدولة وسياساتها. فهي لا تسمح للمرأة بالمشاركة في صنع القرار ولا الوصول إلى مراكز صنع القرار على غرار اللجان المركزية للأحزاب السياسية. ويذهب السيد غازي إلى القول إن مختلف الأحزاب السياسية لا تمنع المرأة من عضوية لجانها المركزية فحسب، بل تمنعها من وضع سياسات الحزب وخططه وبرامجه.

للمرأة اللبنانية مؤهلات أهم بكثير مما تقوم به الآن

أما فيما يتعلق بأداء الجمعيات النسائية، فيرى السيد غازي أن منها الجيد ومنها السيئ، وهي تساهم في خلق حالة حراك في اتجاه دعم قضايا المرأة عبر نشر الوعي وتنظيم الحملات الإعلامية. إلا أن نشاط مختلف مكونات المجتمع المدني لم يرتق حسب ما يلاحظه إلى المستوى المطلوب، مما يستوجب تشكيل لجان لخلق مجتمع مدني حقيقي، فما هو موجود في لبنان وفي المنطقة العربية لا يمثل مجتمعا مدنيا بما تحمله الكلمة من معان، بل هي «علاقات عشائرية بدوية، طائفية مذهبية، وهذا ضد المجتمع المدني».

يضع السيد غازي النظام الاجتماعي الذكوري الكابت للمرأة في سلم العوائق والصعوبات التي تعيق مشاركتها، وهو يرجو أن تتضاعف أنشطة المنظمات الإقليمية والدولية لفائدة المرأة حتى تعطي فاعلية أكثر ونفعا أهم لقضايا المرأة. فمشاركة المرأة اللبنانية ما تزال ضعيفة جدا مقارنة بما وصلت إليه من تعليم وتحرر ذاتي وثقافة تؤهلها إلى الاضطلاع بأدوار أهم بكثير مما تقوم به.

5. المشاركة في صنع القرار في مصر

1.5. السيدة عنايات، مدرّسة - كلية الخدمة الاجتماعية . قد ألجأ إلى الميله للإقناع بقرار مصيري

مدرّسة تخطيط اجتماعي بكلية الخدمة الاجتماعية، حاصلة على الدكتوراه في مجال التخطيط الاجتماعي تناولت من خلالها موضوعا في علاقة بتنمية المرأة، متزوجة وأم لبنت وولدين. كان والدها موظفا ذا تعليم متوسط توفي حين كانت تدرس بالسنة الثانية إعدادي، أما والدتها فهي ربة بيت تولت تربية ثلاث بنات وولد وحيد.

ميزة عائلتها علاقة التفاهم التي كانت سائدة بين الأم والأب مع سيادة الأب تقليديا حيث تعود إليه كل القرارات الرئيسية وتكتفي الأم بالقرارات الثانوية التي تتعلق خاصة بالبنات. وفي إطار مجتمع ذكوري تعلمت السيدة عنايات وأختها أن يكون أخوهما الوحيد هو المدلل والحائز على حب الجميع باعتباره الذكر والوحيد.

تنشئة تقليدية تقوم على التوزيع التقليدي للأدوار رغم الاستقلالية المادية

مع وفاة الوالد لعبت الأم دور الاثنين معا وحرصت على أن ينهي كل أولادها تعليمهم الجامعي، وساعدتها بناتها خاصة أثناء العطل المدرسية على القيام بالأعمال المنزلية في حين يقضي ابنها الوحيد أغلب أوقاته مع أصدقائه. وبعد الزواج ودخول معترك العمل، تتولى السيدة عنايات شؤون المنزل كله بمساعدة من قبل المعينة المنزلية مرة واحدة في الأسبوع. ورغم شعورها بالظلم على هذا المستوى إلا أنها تؤمن بأن ذلك دورها الأساسي وأن زوجها ومجتمعها لا يتقبلان غير ذلك، رغم أن زوجها إعلامي وصاحب جريدة.

يتولى زوج السيدة عنايات مصاريف المنزل من دخله من الجريدة إضافة إلى امتلاكه مخبزة ومستودعا لأنابيب الغاز وقطعة أرض مؤجرة، ومع ذلك تتولى السيدة عنايات صرف راتبها وكل المكافآت على منزلها وأسررتها، وذلك في إطار الاتفاق بينها وبين زوجها الذي تجمعها به علاقة حب ومشاركة في إعداد منزل الزوجية وبناء أسرة وإنجاب الأطفال. ومع حريتها الكاملة في التصرف في راتبها الشهري، إلا أنها تنفق الكثير لتعويض مسؤولياتها الأسرية حسب رأيها حيث تدفع مصاريف حضانة الأطفال والمعينة المنزلية وشراء الطعام الجاهز أحيانا...

ورغم امتلاكها لسيارة وحساب بنكي خاص وما تتمتع به من حرية في التصرف المالي، تستأذن السيدة عنايات زوجها مسبقا لزيارة أهلها أو للذهاب إلى المسرح والنادي والسينما. ولا يسمح لها بمقابلة صديقاتها ويعتبر لقاءها معهن في مكان العمل أكثر من كاف. كما يتدخل زوجها في علاقتها بزملاء العمل ويرفض الاتصالات الهاتفية بها أو السفر وإن كان في إطار العمل، وذلك منذ فترة الخطوبة حيث يرفض مشاركتها في أي نشاط يتطلب أن تقضي الليلة خارج المنزل.

ومع استقرار علاقتها العاطفية بزوجها، تستمد السيدة عناية شعورها بالأمان أولاً من عملها وثانياً من انعدام المشاحنات بينهما أو وجود علاقات خارج إطار الزواج وثالثاً إلى الاستقرار المادي. ولا تشغل نفسها كثيراً بمسألة زواج زوجها عليها لأنها تشتغل ولأن جوابه سيكون أنه يمارس حقاً كفله له الدين والقانون.

المرأة قادرة على اتخاذ كل القرارات ومشاركتها في الشأن العام باتت ضرورية

على مستوى صنع القرار، ترى السيدة عناية أنها قادرة على اتخاذ كل القرارات، ولكن احتراماً منها لزوجها كرجل كما تقول، تحرص على استشارته والتنسيق معه وحتى قبول قراراته دون مساهمة منها احتراماً وليس سلبية. ورغم تعودها على طلب الأشياء مباشرة، إلا أنها قد تلجأ إلى الحيلة وبعض الأساليب الخاصة لإقناع زوجها بالموافقة على قرار معين لاسيما إذا تعلق الأمر بمسائل مصيرية. لم تلتق السيدة عناية أي تدريب اقتصادي ولم تشارك أو تحضر ندوات في مجال الاقتصاد ولكنها ترى مشاركة المرأة ضرورية خاصة مع الغلاء والتغيرات في السياسات الاقتصادية، التي لا يمكنها تقييمها. وتعتبر أن المرأة التي تقع على عاتقها مسؤوليات البيت والتي تتولى مصاريف الأسرة وتلعب دوراً هاماً في ترشيد الاستهلاك، قادرة على إدارة المؤسسات والأموال مثلها مثل الرجل وربما أفضل منه لأن عامل إثبات الجدارة يكون دائماً دافعاً إضافياً لها. ورغم اطلاع السيدة عناية على عدد الأحزاب السياسية ونشاط بعض الجمعيات، إلا أنها لا تشارك بالانخراط أو حضور بعض الفعاليات، كما لا ترى أن كل الأحزاب أو الجمعيات غير مفيدة بالضرورة للمرأة وقضاياها، بل أن ذلك يختلف حسب الأهداف المحددة لكل حزب وحسب الأولويات التي يضعها في إطار حرصه على تحقيق تلك الأهداف.

أما عن رأيها في معاضدة الرجل لجهود المرأة في سعيها نحو الارتقاء إلى مواقع القرار والمراكز الهامة، فهي تؤكد أن ذلك يختلف باختلاف الرجال ومدى وعيهم بحقوق المرأة وقضاياها. فقد يكون الزوج مثلاً داعماً ومشجعاً وقد يعيق تقدم المرأة سواء داخل المنزل أو خارجه.

2.5. السيد محمود، صاحب مشروع، المرأة لا يمكنها بلوغ منصب رئيس دولة

ينحدر السيد محمود صاحب الثلاثة والثلاثين عاماً من عائلة بسيطة تعيش بمحافظة المنوفية (محافظة مصرية تقع جنوب الدلتا)، مركز بركة السبع. والداه كانا عاملين في المجال الزراعي، أما الإخوة فجميعهم متحصلون على شهادة البكالوريوس ما عدا أخ متحصل على غرار السيد محمود على شهادة الكفاءة في الصناعة، وهو كذلك شريكه في مشروعه في مجال الزراعة والتجارة وهما يعيشان في المنزل نفسه مع أسرتهما. يعتبر السيد محمود نفسه ميسوراً مادياً حيث يعيش من مدا خيل أرضه وماشيتته. يقضي كامل النهار في العمل خارج البيت ما بين السوق في الصباح والأعمال الزراعية بعد الظهر مما يجعله غير قادر على مشاركة زوجته في أي عمل منزلي، رغم أنه لا يمانع في ذلك إن توفر له الوقت. فزوجته البالغة من العمر 29 سنة والمتحصلة على دبلوم تجارة هي التي تقوم بالأعمال المنزلية وتهتم ببنيتها البالغين من العمر 8 و5 سنوات، بالإضافة إلى رعاية حيوانات الأسرة.

لا يمكن للمرأة اتخاذ قرارات مالية أو استثمارية هامة

رغم نشأته في أسرة يعود القرار فيها دائما إلى الرجل، إلا أن السيد محمود يتشاور مع زوجته في بعض الأمور كتلك المتعلقة بالإنجاب أو الإذن للأولاد للخروج أو السفر لقضاء العطل. أما فيما يتعلق بنفقات المنزل، فوالدته هي المسؤولة عن ذلك. وبالنسبة إلى حرية التنقل، فللسيد محمود مطلق الحرية في الخروج لزيارة الأصدقاء أو غيرها متى شاء دون الحاجة إلى إعلام أحد، الأمر الذي لا يمكن لزوجته فعله، إذ عليها استئذانه قبل الخروج، ويمكنه رفض ذلك إن رأى أن لا داعي لذلك وهي تطيعه في مثل هذه القرارات.

يؤمن السيد محمود بحق الرجل في ضرب زوجته «إن لزم الأمر» وهو يعتبر الضرب نوعا من الإصلاح، الأمر الذي ترفضه زوجته رغم عدم ممانعتها في طاعة الزوج فيما هو صحيح لأنه المسؤول الأول حسب رأيها لكن لا مانع لديها في تشريك المرأة أيضا في اتخاذ القرارات.

وعن دور المرأة في أخذ القرار يعتبر السيد محمود أن المسألة تختلف من بيت لآخر، وفي بيته لا تشارك المرأة كثيرا على هذا المستوى. وتتدخل زوجته في هذا الصدد لتؤكد أن القرار في الصغر كان للوالدين وبعد الزواج تحول إلى الحمى والحماة، و بعد وفاة الحمى أصبح القرار للحماة والزوج وأخوه والآن انفرد الأخير بالقرار.

فيما يتعلق بحياته العاطفية، يرى السيد محمود أن الزواج على الطريقة التقليدية تعد الأمثل بالنسبة إليه. وهو يشعر بالأمان في حياته الأسرية والعاطفية، ويعتقد أن ذلك يرجع إلى طبيعة الزوج وهي كذلك «هداية من الله». فالشعور بالأمان له تأثير إيجابي بالنسبة إليه «حيث يجعل الناس قادرين على أخذ القرار المناسب».

تتجسد مشاركة السيد محمود في أخذ القرار خاصة في المجال المهني. وفيما يتعلق بعمل المرأة خارج المنزل، فهو يرى أنها لا تملك الوقت لذلك كما يقر بإمكانية مشاركة المرأة في الحياة الاقتصادية ولكن هذا لا يشترط تحقيق المساواة على حد تعبيره فهو يرى أن النسوة في الأرياف لا يضطلعن بدور في الحياة الاقتصادية. كما أن المرأة في اعتقاده لا يمكنها مثل الرجال اتخاذ قرارات مالية أو استثمارية هامة كإدارة مؤسسات اقتصادية أو مصرفية. ورغم أنه يفضل بأن يكون رئيسه في العمل رجلا، إلا أنه يؤمن بأن الفرق الوحيد بين الرجل والمرأة في الإدارة يكمن في الكفاءة.

النساء في مواقع القرار السياسي ليس لهن أي تأثير على السياسات العامة للدولة

في حديثه عن المشاركة الحالية للمرأة في مؤسسات الدولة، يرى السيد محمود أن النساء موجودات بنسبة ضئيلة وليس لهن أي تأثير على السياسات العامة للدولة. ويستشهد السيد محمود في حديثه عن عدم أهلية المرأة في وضع التشريعات بحديث للرسول محمد عليه الصلاة والسلام، مضيفا أن سياسات الدولة ومؤسساتها لا تنصف المرأة إلا في بعض القوانين كقانون الخلع الذي أصبح

يعطي للمرأة حق الطلاق. أما بالنسبة إلى مشاركة المرأة في مؤسسات المجتمع المدني من جمعيات وأحزاب فليست لديه معلومات عن هذا الأمر.

يومن السيد محمود بالمساواة بين المرأة و الرجل أمام القانون، كما يرى أن المرأة باستطاعتها أن تشغل منصبا سياسيا كوزيرة أو غيرها ويمكن أن يساندها أيضا ويعتبر أنها يمكن أن تكون أفضل من الرجل، لكنه يجدها غير قادرة على رئاسة دولة. يبدو ذلك عكس رأي زوجته التي تجزم بضرورة مشاركة المرأة في مختلف مجالات الحياة إن كانت لها القدرة على ذلك. وهي تؤمن بالمساواة بين المرأة و الرجل أمام القانون وتعتبر أن المرأة تعمل أحسن من الرجل، ضاربة الأراجل مثلا لأنهن «يصلن بأبنائهن إلى بر الأمان... والمرأة إن وجدت الوقت فهي قادرة على العمل في كل المجالات حتى السياسية منها ويمكنها أن تكون رئيسة دولة».

6. المشاركة في صنع القرار في المغرب

1.1. السيدة راضية، عضو مجلس النواب (مذب الالاتماد الاشتراكي): الكفاءات النسائية قادرة على تحمل المسؤولية

عاشت السيدة راضية من المغرب في وسط عائلي يرتكز على المشاركة في صنع القرار بين أب يأتي بمقترح قرار ولا يصبح نافدا إلا بعد تعديله أو الموافقة عليه من قبل الأم، نظرا لموقع أساسي تحتله داخل الأسرة. وعلى هذا الأساس اعتبرت السيدة راضية نفسها محظوظة على هذا المستوى، ومع ذلك ترجع مشاركة المرأة في صنع القرار إلى الوعي العام بدرجة أولى، مؤكدة في الآن نفسه على شخصية الفرد رجلا كان أو امرأة. ورغم وجود الأخت الكبرى وأخوين ذكزين، وجدت السيدة راضية نفسها مؤهلة أكثر من غيرها للمشاركة في صنع القرار على المستوى الأسري حيث لعبت دور الطرف الثالث بعد الأب والأم حتى تمكنت من تولي حسابات والدها الشخصية من مصاريف ومداخيل وغيرها من جهة، كما تولت بعض مهام والدتها على غرار التسوق وشراء الأغراض من خارج المنزل، مع حرص الجميع على استشارتها في أمور عديدة أخرى.

تأهيل أسري لخلق صاحبة قرارات حاسمة

هذا التوجه التشاركي على المستوى الأسري كان له الأثر الإيجابي بالنسبة إلى السيدة راضية، لأن زواجها برجل مناضل وسياسي في فترة السبعينات، جعلها تتحمل أغلب مسؤوليات العائلة وتكون دائما صاحبة القرارات الحاسمة اضطرارا بادئ الأمر لأنه في ترتيب أولويات زوجها حينئذ يأتي السياسي ثم الثقافي ثم المنزلي مما دعاه إلى طلب إعفائه من المشاركة في قرارات المنزل. أما بالنسبة إلى القرارات الكبرى والتي تستوجب مشاركة طرفين مثل شراء منزل أو قطعة أرض، فإن التشاور يكون سائدا ويدي كل طرف برأيه حتى يكون القرار ثنائيا إذا كان بتمويل مشترك مثلا، أو فرديا مع معرفة رأي الطرف الثاني إذا عادت المسؤوليات المادية إلى فرد واحد.

وقد يتصور البعض أن السيدة راضية اكتفت بمسؤولية المنزل والأسرة دون المشاركة في الحياة العامة، ولكن حين ندرك أن النضال الطلابي في الجامعة هو الذي ربط بينها وبين زوجها قبل علاقة الزواج، سيكون من البديهي أن نعي أن محطات سياسية هامة بدءا بخطف المهدي بن بركة مروراً بأحداث مارس 1965 بالمغرب وصولاً إلى النكسة العربية وما تبعها من أحداث سنة 1967... ساهمت في تكوين وعي مبكر لدى جيل السيدة راضية، تبلور بصورة أوضح بدخول الجامعة فترة السبعينات مع ما تعنيه من كيانات نضالية وسياسية ومن صراع بين المعارضة والسلطة.

من هذا المنطلق انخرطت السيدة راضية في أواسط السبعينات مع الشبيبة الاتحادية وفي سنة 1978 التحقت بخلية «المهدي بن بركة» الحزبية ثم كان الانخراط صلب حزب الاتحاد الاشتراكي. وكانت وحدها صاحبة قرار الانخراط دون تأثير من زوجها المناضل المعتقل في ذلك الوقت ودون تأثير كذلك من والدها المناضل في حزب الشورى والاستقلال أو والدتها التي كانت تنتمي إلى حزب الاستقلال هي وأسرتها. فالانتماء إلى مثل هذه العائلة خلق داخلها قناعة تامة بضرورة المساهمة في الشأن العام مع استقلالية القرارات مما جعلها تترك الحزبين اللذين ينشط في صلبهما أفراد العائلة لتختار حزبا آخر.

ولأن السيدة راضية مرت بمحطة دراسية قصيرة أمضتها في باريس، فقد تعاملت على المستوى النضالي مع عقليتين مختلفتين لاسيما في ما يتعلق بقضية المرأة ومشاركتها في العمل النضالي. ففي عاصمة الأنوار باريس كان التشجيع والضغط من أجل أن تشارك المرأة في التظاهرات والمؤتمرات، أما في المغرب فقد كان المنع من الحديث عن المرأة واعتبارها جزءاً من قضايا الطبقة، ولذلك استفادت السيدة راضية من وجودها في حزب الاتحاد الاشتراكي الذي قام بتأسيس هيكل نسائي في صلبه من منطلق اقتناع القائمين عليه بخصوصيات نسائية، وهو ما أدى إلى وجود نساء رائدات.

السياسية المغربية تفتقر إلى التجربة وأساءت فهم أهمية تكوين التكتلات

تعتبر السيدة راضية أن سيطرة الرجال لمدة ثلاثة عقود أو أكثر على مراكز اتخاذ القرار سواء على مستوى الهياكل الحزبية أو على مستوى مؤسسات الدولة، مردها ليس المبادئ أو القناعات الحزبية، بل العقلية والمستوى الثقافي. فالوعي السياسي في تلك الفترة، حسب رأيها، لم يكن مؤسسا على وعي ثقافي كان من المفروض أن يكون بمثابة الدعامة للوعي السياسي. أما بعد فترة التسعينات وتحقق العديد من المكاسب على غرار إحداث وزارة للمرأة ووصول المرأة إلى البرلمان ومراجعة مدونة الأسرة... رأت السيدة راضية أن المرأة المغربية استفادت من التجربة المشتركة في المقاومة والبناء والتأسيس ولكنها تفتقر إلى تجربة تكون لها بمثابة الرصيد الموجه لها في العمل السياسي. كما أن المرأة فشلت في فهم أهمية تكوين التكتلات (لوبيغ) خاصة داخل الأحزاب، والحل حسب رأيها يكمن في إحداث التراكم وتوسيع دائرة حضور المرأة ومساهمتها في العمل الحزبي والسياسي. ولئن تعتبر السيدة راضية أن أغلب الجمعيات الأساسية خرجت من معطف الأحزاب، إلا أن الأمر مختلف على مستوى قبول مشاركة المرأة في صنع القرار. ومن تجربتها الشخصية أكدت أن انخراطها صلب المنظمة المغربية لحقوق الإنسان واتحاد الكتاب أوصلها بسهولة إلى أعلى جهاز

في المنظمتين في مدة زمنية لا تتعدى الخمس سنوات. وعلى عكس العمل الجماعي، كان ارتقاء المرأة إلى مواقع القرار صلب الأحزاب السياسية من أصعب المهام، ولذلك لم تصل إلى المكتب السياسي بحزب الاتحاد الاشتراكي إلا بعد مضي 23 سنة من انخراطها فيه (1978-2001).

أما على مستوى البرلمان الذي تعد إحدى عضواته، فإن الكفاءات النسائية قادرة على تحمل المسؤولية باعتبار النساء العضوات حسب رأيها يجمعهن الهم بطريقة مزدوجة، الهم المجتمعي العام والهم النسائي الخاص.

2.6 السيد خليفة، موظف اتصالات، في أسرته لم تكن المرأة تأخذ القرار إلا داخل المنزل

السيد خليفة، موظف اتصالات من المغرب، أب لطفلة وزوجته حاصلة على الإجازة في القانون الخاص. «في أسرتي لم تكن المرأة تأخذ القرار إلا داخل المنزل»... هذا أول ما ذكره في حديثه عن المرأة وصنع القرار انطلاقاً من المجتمع الذي ينتمي إليه، حيث السلطة المطلقة كانت للرجل سواء في ما يتعلق بأمور هامة مثل شراء منزل أو قطعة أرض أو تزويج البنات، أو حتى إن تعلق الأمر بأمور حياتية صغيرة. هذا عن المجتمع، أما في أسرته فقد كان الأمر مختلفاً باعتبار وفاة والده واضطرار الوالدة إلى لعب الدورين في آن واحد. كانت والدته صاحبة كل القرارات ولكن بالرجوع في بعض الأحيان إلى أقارب آخرين مثل العم أو الخال.

أما في إطار عائلته الصغرى بعد زواجه وإنجاب طفلة، فعمله خارج المنزل وبقاء زوجته دون عمل واقتصارها من حين إلى آخر على ما تدره بعض الأشغال اليدوية التي تنجزها، عوامل حسب رأيه، لا تطرح مسألة المساواة، فهو يعمل خارج المنزل ومسؤول عن توفير كل المستلزمات وزوجته تتولى كل شؤون المنزل، كما تتولى عملية التصرف المالي في المبلغ الذي يمددها به ويتفقدان بخصوص القرارات المتعلقة بعائلتهما، مع أسبقية لصالحه في أغلب الأمور.

ما زالت العقلية القديمة تمنع الرجل من تبني قضايا المرأة

ورغم أن زوجته غير منخرطة في جمعية أو حزب سياسي، فإنه يعطي المرأة الحق نفسه الذي يتمتع به الرجل في العمل الجماعي والسياسي بل ويجد للمرأة عاملاً إضافياً يتمثل في حقوقها المهضومة والتي لا يمكن أن تدافع عنها إلا المرأة. ويقر في هذا السياق أن الرجل ما زالت تمنعه العقلية القديمة من تبني قضايا المرأة والدفاع عنها، إضافة إلى أن الكثيرين حسب رأيه ما زالوا يحصرون المرأة في شؤون المنزل وتربية الأطفال. ولكن العمل خارج المنزل حسب السيد خليفة يلائم الرجل أكثر من المرأة لذلك يرى أن يكون عمل هذه الأخيرة محددًا من حيث التوقيت، حيث لها أن تعمل نصف يوم فقط. وهو ما يمكن المرأة من لعب دورها كزوجة وأم من ناحية ولا يجعلها عرضة طيلة اليوم لعديد الضغوطات خارج المنزل على غرار التحرش الجنسي في الشارع وفي مواقع العمل.

حسب السيد خليفة فإن المرأة القادرة على صنع القرار داخل أسرتها، تكون قادرة بالضرورة على اتخاذ القرارات صلب الجمعيات والأحزاب السياسية. ولكن المتغير هو الأهداف المرسومة من وراء صنع القرار الأسري والقرار الجماعي حيث الأهداف في عمومها اجتماعية والأهداف داخل الأحزاب السياسية التي غالباً ما تكون محددة حسب خطة عمل الحزب وأهدافه. ومع هذه الاختلافات يضع السيد خليفة عاملاً مشتركاً يتمثل في مدى وعي المرأة وثقافتها.

قرارات الرجل أكثر صرامة

أما من حيث تعامل كل من المرأة والرجل مع صنع القرار، فالأمر حسب رأيه منطلقه مساواة كاملة إذا توفر الوعي والثقافة وفهم الحياة. ولكن النقص كما يظن مرده الأمية المنتشرة في صفوف النساء أكثر من الرجال ونقص الخبرة بالحياة إضافة إلى شعور النساء بأنهن مضطهدات، مما يضعف قراراتهن خاصة السياسية منها، ويجعل قرارات الرجال أكثر صرامة لاسيما وأن المجتمع يمنح الرجل «هيبه» وثقة وسلطة، تقويه وإن بدا أحياناً في حالة ضعف، في حين تبقى النساء غير الضعيفات والقادرات على صنع القرارات القوية قليلات من حيث العدد.

يتقبل السيد خليفة القرارات الصادرة عن المرأة سواء الموظفة أو البرلمانية أو المسؤولة بصفة عامة أو رئيسته في العمل بارتياح تام وافتخار، وذلك من منطلق اقتناعه بأن المرأة لا بد أن تتولى مراكز المسؤولية مثلها مثل الرجل. لكنه يشترط أن تكون هذه القرارات صائبة وصادرة عن إنسانة ذات وعي وثقافة. أما القرارات التي تصدرها امرأة لمجرد البروز ودون مرجعية ثقافية فإنه لا يقبلها بل أكثر من ذلك يقابلها بالاستهزاء.

على هذا الأساس يشدد السيد خليفة على المساواة الكاملة بين المرأة والرجل ويطالب بضرورة تفادي المساواة العشوائية التي لا تضع المرأة المناسبة في المكان المناسب. أما عن الديناميكية المحاصلة في المجتمع المغربي لصالح المرأة فيرى أنها نتيجة حتمية لمطالب ونضالات الجمعيات النسوية وكذلك أجيال من النساء وأقلية داعمة من الرجال، إضافة إلى تعليم المرأة ووصولها إلى أعلى المستويات في الدراسة.

ويرجع السيد خليفة أهم العوائق التي تحول دون وصول المرأة إلى مواقع القرار سواء داخل الأسرة أو الجمعيات والأحزاب السياسية وغيرها، إلى ضعف الوعي الاجتماعي والثقافي. إضافة إلى عدم الوعي بحقوق كل من المرأة والرجل حيث مازالت المرأة نفسها جاهلة بحقوقها، وما زال الرجل يحصر أدوار المرأة في شؤون المنزل وتربية الأطفال. ويقترح لتجاوز هذه الإشكالات محاربة الأمية كخطوة أولى قد تمكن من توعية الناس وإيصال الخطاب المتضمن للمساواة وحقوق المرأة. وشدد السيد خليفة في هذا الإطار على دور الإعلام في نشر الوعي. يمثل هذه المسائل لأن التعليم يكون خطوة نحو الوعي باعتبار أن الكثيرين متعلمون ولكن يفتقدون للوعي ويتشبثون بالأفكار البالية. وقدم السيد خليفة مثالا على ذلك مدونة الأسرة في المغرب والتي مازال الكثيرون لا يفهمون محتواها ولا التغييرات التي أحدثتها.

التقرير الرابع لتنمية المرأة العربية
المرأة العربية والمشاركة
في صنع واتخاذ القرار

■ القسم الثالث : نمو تفعيل
دور المرأة في صنع القرار
أهم الاستنتاجات والتوصيات

القسم الثالث : نمو تفعيل دور المرأة في صنع القرار أهم الاستنتاجات والتوصيات

أولاً : أهم الاستنتاجات

لقد أتاحت لنا المؤشرات الكمية والتحليل النوعي الذي تم اعتماده في التقرير مجالاً للربط بين الموضوع المركزي للتقرير وبين منهج التحليل الذي اعتمد مقارنة النوع الاجتماعي. بما يعنيه ذلك من تركيز على العلاقة الجدلية بين الفئتين الخاص والعام، والأخذ بعين الاعتبار موقع النساء ورؤاهن لعلاقات ولأدوار النوع الاجتماعي. كما تم تقديم تحليلات قائمة على المقابلات المعقمة في ستّ بلدان عربية كان اختيارها بشكل قصدي لتمثل التقسيم الجغرافي والتنموي وهي: المغرب العربي (تونس والمغرب)، المشرق العربي، (مصر ولبنان)، الخليج العربي (المملكة العربية السعودية)، والبلدان الأقل نمواً (السودان)، ويمكن إجمالاً الخروج بجملته من الاستنتاجات والتوصيات ضمن هذا الفصل الأخير.

لقد حدثت إنجازات كبيرة في مجال مشاركة النساء في صنع القرار في كافة المجالات وعلى كل المستويات. كما ارتفعت درجة الوعي بمفهوم النوع الاجتماعي بين صانعي القرار. إن هذه الإنجازات تمثل حالة من الحراك في المجتمعات العربية، ولكنها لا تتعدى كونها محاولات لم ترق بعد إلى إحداث تغييرات جوهرية في طبيعة النظام والبنى المجتمعية التي تميز بين الرجال والنساء في كافة مجالات الحياة.

لقد ظهرت في البلدان العربية نماذج لنساء تقدمن في مواقع صنع القرار كمرشحات للرئاسة، وكبرلمانيات ووزيرات ومديرات لمؤسسات محلية ودولية وفي الأحزاب والمنظمات الأهلية، وكذلك صاحبات أعمال وصانعات قرار في إطار القطاع الخاص، وربات أسر يعلن ويناضلن لمصلحة أسرهن. إن هذه النماذج مهمة من الناحية الرمزية فهي تكسر حاجز سطوة الرجال على هذه المواقع، وكذا القدسية المعطاة لها. كما تقدم للفتيات نماذج ناجحة يسعين للتمثل بها في المستقبل.

إلا أن وصول النساء العربيات إلى هذه المواقع ما زال محدوداً من حيث الكمية والنوعية. والأهم من ذلك أن هذه الاختراقات والإنجازات ما زالت مهددة بالخطر، حيث لم ترافق مع تغييرات في قدرة النساء على صنع القرار فيما يتعلق بكينونتتهن - الجسد والذات وداخل الأسرة. وما زالت القوانين الجائرة مطبقة وتمكن الرجل، في أي لحظة يرتئها، من سحب البساط من تحت قدمي المرأة رغم تقدمها. ولم تترجم الإنجازات حتى اللحظة إلى تغييرات جوهرية في الثقافة التي ما زالت تنظر إلى المرأة من منطلقات دونية، وكذا التشريعات التي تحمي الإنجازات.

إن ما حققته المجتمعات العربية من مؤشرات ايجابية نحو النهوض بأوضاع المرأة وتمكينها، أخذ وقتاً طويلاً واستمر لأكثر من قرن بأكمله، كما جاء نتيجة لنضال وكفاح العديد من النساء والرجال المؤمنين بأهمية المساواة بين المرأة والرجل ضمن منظور حقوق الإنسان والمشاركة على أساس الحق في المواطنة. لقد استطاعت النساء المناضلات ومؤسسات المجتمع المدني والمؤسسات والحركات الاجتماعية، وبدعم من مؤسسات وطنية وإقليمية ودولية، أن تحقق إنجازات ذات مغزى في مجالات الحياة المختلفة بما في ذلك التعليم والصحة والعمل والقوانين وغير ذلك من المجالات. كما استطاعت رفع مستوى الوعي بشكل غير مسبوق من خلال التعليم وبرامج التثقيف.

بالرغم من التحولات التي شهدتها الأسرة وأوضاع النساء في المجتمعات العربية، فإن السلطة الاجتماعية التقليدية ما زالت تضيء المشروعية على سلطة الذكور وتمنحهم الامتياز في صنع واتخاذ القرارات الحاسمة. يحدث هذا حتى عندما تحتل بعض النساء موقع القرار السياسي، حيث يستمر المجتمع في قياس نجاحهن بمدى تبنين لاتجاهات وأدوار وقيم ذكورية. لكن وبفعل تسارع وتيرة التغيير الاجتماعي فقد تغيرت أرضية «التكامل» المرعوم بين الجنسين، بحيث تزايدت بالنسبة إلى النساء فرص تنمية استقلالهن الذاتي. وقد تم ذلك لسببين رئيسيين: التعليم ودخول سوق الشغل، بما ارتبط بذلك من استقلال اقتصادي وخروج من المجال الخاص، تمكن فئات عريضة من النساء من اتخاذ القرار بخصوص الأمومة، ومن ثمة إحداث القطيعة بين ممارسة العلاقة الجنسية والإنجاب إلى حد كبير. هذه الوضعية الجديدة فسحت المجال أمام تزايد المرونة في القيام بالأدوار المختلفة، وانطلاق سيرورة تفاوض زواجي قصد إعادة توزيع الأدوار وخلق شروط التكيف مع الوضع الجديد.

يظهر من البحث الميداني أنماطاً أسرية متعددة فهناك: الأسرة «القمعية» وهي أسرة تقليدية ولكن قائمة على الاستغلال والقمع الكامل للنساء وحقوقهن، وهذه الأسرة تتميز عادة بدور سلبي للرجل بما يعني ذلك من تخل عن مسؤولياته تجاه الأسرة بشكل شبه كامل واستغلال أفراد الأسرة لمصلحته الشخصية، بما في ذلك لجوئه إلى الزواج المتعدد أو الطلاق التعسفي أو تشغيل الزوجة والأطفال لخدمته، وكذلك استخدامه للعنف المباشر أو القهر الذي يسهله المجتمع لإبقاء سطوته على أفراد الأسرة.

أما النمط الثاني فيتمثل في الأسرة التقليدية «الأبوية»، حيث يحتل الأب رأس الهرم السلطوي في الأسرة، ويتخذ القرارات أو يفوضها حسب ما يراه هو مناسباً، وضمن هذا النمط تعمل الأم والأبناء الكبار جنباً إلى جنب مع الزوج لتطبيق ما يعتقد الرجل الأفضل للأسرة، وحيث يفوض الرجل المرأة، في كثير من الأحيان، للقيام بمهام محددة كالاعتناء بالأبناء والبنات حتى عمر معين، وإدارة المصروف والقيام بالدور التربوي إلى حد ما. وتستمر العلاقة ضمن درجة معينة من التفاوض المستمر بين أفراد الأسرة وخصوصاً بين الرجل والمرأة. ويعتبر هذا النمط الأكثر انتشاراً في البلدان العربية.

ويمكن وصف النمط الثالث على أنه «النمط الهجين»، حيث يعمل كل من الرجل والمرأة خارج المنزل، وضمن هذا النمط تبقى السلطات الحقيقية في يد الرجل ولكنه يتنازل بشكل كبير عن القرارات المتعلقة بالأسرة ويضعها على كاهل الزوجة، فتضاعف أعباء النساء، دون أن يقوم الرجل بتغيير أدواره بما يتوازن مع عمله خارج المنزل. وترافق ذلك مفاهيم تربوية تساعد الرجل والمرأة

على التعايش مع التناقض بين ما تقدمه المرأة من جهد مضاعف وما يعنيه ذلك من قيام الرجل بدوره في الحيز العام وليس الخاص. وهذا النمط منتشر بشكل خاص بين الأسر التي يعمل فيها الزوجان خارج المنزل.

أما النمط الرابع فهو «النمط المتراوح»، وهو نمط منتشر أيضا، ويمكن وصفه بأنه تفاعلي وقائم على التنافس والصراع أحيانا والتعاون أحيانا أخرى بين الرجل والمرأة، فكلاهما متمكن على المستوى الذاتي وواع لحقوقه وحقوق الآخر، وتعتمد محصلة توزيع الأدوار على ظروف كل منهما وأيضا قدراته أو قدراتها على التعبير عن نفسه(ها) ومصالحه(ها) وفهمه(ها) للعلاقة. وفي هذه الحالة يستطيع الرجل اتخاذ القرارات المتعلقة به، وتستطيع المرأة اتخاذ القرارات المتعلقة بها، ولكن القرارات ذات الطبيعة المشتركة تنبع من القدرة التفاوضية والموقع لكل منهما في العلاقة من حيث الدخل وقوة الشخصية، فالعوامل الموضوعية في هذه الحالة أقل تأثيرا، مع أنها ما زالت حاضرة في حال تغيير الرجل لمبادئه وشعوره بحاجة إلى الدعم المجتمعي المتمثل في العادات والتقاليد والقانون، ليستمد منها قوة إضافية في محاولة السيطرة.

وهناك «النمط المشارك»، وهو نمط نادر، حيث أن الرجل والمرأة متمكنان، يتفقان على التعاون معا من أجل مواجهة الظروف الموضوعية التي تقف عائقا في وجه تحقيق المساواة بينهما، فيقوم كل منهما بالعمل خارج المنزل ويعودان معا للتشارك في عمل المنزل والعناية بالأطفال، وإلى جانب وعي المرأة الصريح والواضح بحقوقها ومطالبها بذلك، يساهم الرجل بشكل فعال في دعمها في مواجهة الصعوبات المجتمعية والقانونية التي تقف في وجه قدرتها على التقدم والتطور. إن هذا النمط يتطلب في كثير من الأحيان عددا محدودا من الأطفال، وثقافة مشتركة ووعيا بأهمية مبدأ المساواة لكل من الرجل والمرأة في تحقيق إنسانيتهما. ومع هذه الأنماط هناك أنماط تستمر في التزايد في المجتمعات العربية بما فيها الأسر التي تعيلها نساء وما يعنيه ذلك من تحمل المرأة لكافة الأعباء المتعلقة بتنظيم علاقة الأسرة بالخاص والعام. ومن المهم التذكير أن هذه الأنماط تتأثر بسيادة الأسر النووية أو الممتدة أو العشائرية، وما يتبع ذلك من تعقيدات في فهم الأدوار والعلاقات.

تتشابه النساء في كثير من الأحيان مع الرجال في آليات اتخاذ القرار سواء على مستوى الأسرة أو العمل، وذلك كنوع من القبول بالثقافة الذكورية السائدة ومجاراتها من أجل تفادي الصراع، كما أن النساء والرجال يستمدون أسس مواقفهم وآرائهم من نفس المصادر الثقافية.

إلا أن شهادات النساء والرجال ضمن هذا التقرير أثبتت أهمية الدور الإنساني في المقاومة والتغيير، كما أبرزت أن النساء، عموما، يختلفن نوعيا عن الرجال في مجال اتخاذ القرار وعلى مستويات عديدة، حيث تميل النساء بشكل أكبر إلى المشاركة، وإعطاء مساحة أوسع للديمقراطية والتشاور مع الزملاء والزميلات. كما أن النساء يأخذن بعين الاعتبار مصالح المجموعات المختلفة ذات العلاقة، كالأسرة والمجتمع المحلي والمجتمع بشكل عام. ويضفن إلى مجال اتخاذ القرار مساحة أكبر من الحوار بدل الصراع، والعمل الجماعي بدل الفردي، والمنفعة الجماعية بدل الشخصية.

اتضح من الدراسة أن مشاركة النساء في صنع القرار قد تساوي أو تتعدى مشاركة الرجال، وخصوصاً على مستوى القيام بالمهام الأسرية وما يضيفه ذلك للاقتصاد والمجتمع. فالمشكلة ليست في حجم المساهمة وما يتبعها من مسؤوليات وأعباء، بل في تقييم المجتمع لهذه المساهمة، فالقرارات التي يساهم فيها الرجال في الحيز العام سواء كان ذلك في المجال السياسي أو الاقتصادي، تأتي مع مكافأة مادية كما تعطي للرجال قوة سياسية إضافية ليضعوا القوانين ويحددوا ما هو قيم وغير قيم ولتتحكموا في الإعلام والمناهج. ولكن مساهمة النساء في صنع القرار والأعباء المتعلقة بالإنجاب والأسرة والمجتمع المحيط تذهب بدون قيمة مادية أو حقوقية، ولا تتحول إلى مصدر للقوة والسلطة.

ثانياً: أهم دلالات التقرير

- أهمية توظيف تحليل قائم على النوع الاجتماعي: فهم المشاركة في صنع القرار في ظل توزيع الأدوار والعلاقات بين النساء والرجال في ظل النظام القائم الذي يحدد أدوار كل منهم.
- أهمية العوامل النبوية وأهمية فهم دور البنى الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والمؤسسية والتداخل بينها في المجتمعات العربية وفي ظل العولمة ومدى تأثير هذه البنى والعلاقات بينها على حياة النساء والرجال والعلاقة بينهما.
- أهمية توسيع مفهوم صنع القرار بما يحتويه من أشكال المشاركة السياسية، على مستوى السلطة التنفيذية والتشريعية والمجالس البلدية والجهوية والقروية والأحزاب السياسية، والمشاركة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وكذلك القدرة على المشاركة الفعلية في الحياة الأسرية، وتحليل العوامل التي تشكل ضمنها قدرة النساء والرجال على المساهمة في ذلك على المستويات المختلفة.
- أهمية إظهار وتقدير مشاركات النساء في صنع القرار على كافة المستويات، وذلك لإعادة تعريف المفهوم وأيضاً لإظهار حجم ونوعية المساهمة، وكذلك الأعباء والمسؤوليات التي تأتي معه، حيث تقوم النساء باتخاذ القرارات التي تتبعها مسؤوليات يتحملنها دون أي دعم أسري أو مجتمعي أو مؤسسي أو قانوني. إن غالبية مساهمات النساء تذهب غير مقاسة وغير مقدرة ضمن نظام لا ينظر إلى هذه المساهمات على أنها ذات قيمة باستثناء القيمة المعنوية التي لا تفيد النساء من حيث التمتع بالحقوق.
- أهمية التمكين حيث أن المدخل لمشاركة حقيقية للنساء في صنع القرار يعني الأخذ بعين الاعتبار مفهوم: دوائر التمكين - التي قد تشكل منافذ أو سياق محكم لا تستطيع أن تمر منه النساء. إن الأخذ بعين الاعتبار أن التمكين (أو النهوض) من حيث أنه يتطلب فهم العلاقة الناشئة والمتجددة بين مستويات المشاركة ضمن الأسرة والسوق والدولة والمؤسسات هو المدخل للتحرك من أجل كسر الشبكة الحديدية التي تقف في وجه مشاركة النساء والرجال (ولو بشكل مختلف) في عملية صنع القرار.
- الأخذ بعين الاعتبار مفهوم (ثنائية الحرمان) حيث أن دائرة التمييز القاسية والمتفاقمة ضد النساء لا تتوقف عند غياب النساء عن مواقع صنع القرار أو القدرة على الوصول إلى المشاركة، ولكن بشكل جوهري تمتد إلى طبيعة السياسات والبرامج والمشاريع التي تتبناها الدولة والمؤسسات ومدى تحسسها لمفهوم النوع الاجتماعي والحاجات المباشرة لإعطاء النساء فرصة حقيقية

- للمشاركة، والحاجات الإستراتيجية التي تعني السعي لتحقيق المساواة والإطاحة بالمعوقات على المدى البعيد. إن هذه السياسات مهمة بغض النظر عن صانعي القرار، رجالاً أم نساء.
- كل ما يتعلق بالعلاقة بين النساء والرجال سياسي، بمعنى أن علاقة الرجل بالمرأة من حيث هرميتها أو تسلطها أو من حيث توزيع الأدوار والمحافظة عليها على مر الأزمنة، يتطلب نظاماً سياسياً وتشريعياً وثقافياً يحافظ عليه. إن تحكم الرجل بالمرأة يمتد عبر تحكّمه المشرّع على: الجسد والذات، الأسرة المعيشية و قدسية العائلة والأنوثة، العائلة – العشيرة، المجتمع المحلي، المؤسسات المدنية، التشريع والقضاء والحكومة التنفيذية، السياسات الوطنية – الحكومية، المؤسسات الثقافية والتربوية والدينية والإعلام، الاقتصاد والقطاع الخاص.
 - كما يؤكد التقرير أن النساء لسن فئة متجانسة، فرغم الظروف العامة المحيطة بكل النساء، فإنه توجد اختلافات وتباينات حسب القطر والطبقة والإثنية والتعليم والعمر.

ثالثاً: التوصيات

من المفيد الرجوع إلى دراستين سابقتين خصصت إحداهما لمسألة اتخاذ القرار من قبل النساء العربيات، والثانية تمحورت حول مظاهر اللامساواة بين الجنسين والتنمية في منطقة «الشرق الأوسط وشمال إفريقيا». بيّنت هاتان الدراستان بالأساس أن التحاق النساء العربيات بالدوائر العامة والاقتصادية والسياسية يظل محدوداً جداً⁽¹⁵³⁾، وأن ضعف هذه المشاركة لا يخلو من مفارقة نتيجة القطيعة الملاحظة بينها وبين تواجد النساء ومشاركتهن الهامة في قطاعات الصحة والتربية⁽¹⁵⁴⁾. ولكن إذا تفحصنا المسألة عن قرب تُصبح المفارقة ظاهرية باعتبار أن اقتحام المرأة للفضاء العام ومراكز القرار هو مسار تاريخي يتنزل في الزمان والمكان. ولهذا السبب توجد فروق واختلافات بين المناطق أو الجهات والبلدان، وكذلك بين الفترات التاريخية داخل البلد الواحد والجهة الواحدة. بالطبع ذلك لا يعني أن التطور خطي بل توجد تراجعات، وتحولات، وقابلية للعكس وكذلك خصوصيات تاريخية ووطنية. وفي هذا المضمار، تتمتع النساء العربيات صاحبات القرار، وتباين من قطر لآخر، بمكانة متميزة نتيجة تحرر المرأة والالتحاق بالتصاعدي بمراكز القيادة. غير أن هذا الالتحاق يتم في محيط محلي ودولي تصوغه العولمة وما يتولد عنها من مقاومة مرتبطة بالهوية. ويبقى السؤال هنا هو: هل أن استراتيجيات السلطة والأدوار المؤثرة للنساء في الدائرتين العامة والخاصة ستوصل على المدى المتوسط إلى التغلب على الضغوط المحلية والعالمية؟ وضمن هذا الفهم، يتم في ما يلي تقديم مجموعة من التوصيات ذات طابع استعجالي، وذات أولوية وبرامج عمل.

1. التوصيات الاستعمالية

- 1.1 تكثيف وتسريع محاربة الأمية، خصوصاً في أوساط النساء.
- 2.1 تغذية روح المبادرة لدى النساء وتشجيعهن في مجال بعث المشاريع مع توفير كل التسهيلات الضرورية لذلك.
- 3.1 العمل على تحسين قوانين الأسرة بما يكفل المساواة في الحقوق.
- 4.1 حماية المرأة من كل أشكال العنف الأسري، خاصة الصادر منه عن الزوج.

153 – Femme arabe et prise de décision. Tunis. Cawtar. 1998

154 – Banque mondiale. Rapport sur le développement de la région MENA. Inégalités entre les sexes et développement au Moyen – Orient et en Afrique du Nord. Les femmes dans la sphère publique. Paris. Editions ESKA. 2004

- 5.1. صياغة قانون خاص بالتحرش الجنسي يكفل حماية المرأة وإدراج بنود حول التحرش الجنسي في كل التشريعات العربية.
- 6.1. العمل على مطابقة القوانين الوطنية المتصلة بحقوق الإنسان والمساواة بين الجنسين مع الدساتير من جهة ومع القوانين والمواثيق الدولية من جهة أخرى.
- 7.1. حث وسائل الإعلام على تقديم صورة متوازنة للمرأة، وكذلك تحسين صورتها في المناهج والمواد التعليمية.
- 8.1. تنمية ثقافة حقوق الإنسان والمساواة بين الجنسين وذلك في الكتب المدرسية وكل برامج التربية والتدريب ووسائل الإعلام.
- 9.1. التعريف بالتجارب النسائية الناجحة في مجال صنع القرار.
- 10.1. تنظيم ورشات عمل قصد تقوية قدرات النساء على صنع القرار واتخاذ ومتابعة تنفيذه.
- 11.1. التعريف بالتجارب النسوية الناجحة في ميدان صنع واتخاذ القرار ونشرها على نطاق واسع.
- 12.1. اعتماد نظام الحصص «الكوتا» أو آلية مشابهة قصد الرفع من تمثيلية النساء في مواقع صنع القرار في كل المؤسسات ودعم المشاركة السياسية والحزبية كآلية انتقالية.
- 13.1. اعتماد نظام الحصص «الكوتا» أو آلية مشابهة قصد الرفع من تمثيلية النساء في مواقع صنع القرار في كل المؤسسات ودعم المشاركة السياسية والحزبية كآلية انتقالية.
- 14.1. بناء السياسات والموازنات على أساس النوع الاجتماعي.

2. التوصيات ذات الأولوية

هناك توصيات أخرى لها أولوية بالنظر إلى مقتضيات إدماج المرأة في التنمية، رغم أن تنفيذها يمكن ألا يتحقق بالضرورة على المدى الزمني القصير. ونعرضها في ما يلي بحسب الميادين التي تدرج في نطاقها:

1.2. في المجال الاجتماعي

- أ. تشجيع مقارنة مندمجة للمساواة بين الجنسين تمس مختلف الممارسات والبنى المنتجة والمكرّسة للتمييز، وكذلك كل التنظيمات والسياسات والأنشطة المتصلة بذلك؛
- ب. توعية الأزواج بأهمية الحوار والتشاور بين الزوجين وبين بقية أفراد الأسرة قبل اتخاذ أي قرار.

2.2. في المجال الاقتصادي ومهارة الفقر

- أ. إعادة النظر في التقسيم النوعي للعمل المرتكز على الفصل بين العمل المأجور والعمل غير المأجور، بين عمل الإناث وعمل الذكور، وكذلك على التمييز بين الجنسين فيما يخص الحصول على العمل والارتقاء المهني والأجر.

- ب. بذل المزيد من الجهود قصد تأهيل النساء لولوج عالم الشغل، كأجيرات أو صاحبات مشاريع مستقلة وتسهيل التوفيق بين الحياة الأسرية والحياة المهنية.
- ت. تشجيع المبادرة لدى النساء وتوفير كل التسهيلات الضرورية لمن ترغب منهن في بعث مشاريع.
- ث. الاعتراف بأن سوق الشغل والاستثمار والتنظيمات المهنية المختلفة لا تقتصر على إعادة إنتاج ما تفرزه الحياة الأسرية من لامساواة بين الجنسين، بل تنتج هي ذاتها أشكالاً جديدة من اللامساواة على امتداد المسار المهني للنساء والرجال.
- ج. تمكين المرأة من الاستفادة من مختلف البرامج التكوينية التي تنظم، داخليا وخارجيا، وذلك لصقل مواهبها ورفع من قدراتها في مجال الإعداد الجيد للمشاريع.
- ح. تقوية قدرات النساء الاقتصادية، وذلك عبر تزويدهن بالمعلومات التي من شأنها مساعدتهن على الإعداد الجيد لمشاريعهن، أو على حسن إدارتها، مع تسهيل الاتصال بالشبكات التسويقية واستعمال تكنولوجيات الاتصال الحديثة.
- ط. الحد من الآثار السلبية للعولمة على انخراط النساء في سوق الشغل، وذلك بضمان مناصب عمل مستقرة لهن، ذات أجر عادل قيمة اجتماعية معترف بها، وحقوق اجتماعية محفوظة بشروط عمل مناسبة وآفاق ترقية مهنية واضحة.

3.2. على المستوى التشريعي

- أ. توجيه الأنظمة التشريعية نحو المساواة التامة بين النساء والرجال في مختلف السياسات القطاعية والاجتماعية والأسرية، في توافق مع القانون الدولي والبيداغوجيات الحديثة. والاعتراف القانوني باستقلالية المرأة مع ما يستلزمه ذلك من تغييرات في التشريعات.
- ب. الاعتراف رسميا بعمل المرأة في المجالات الإنجابية تتبعه حقوق مواطنة كالحق في التأمين الصحي والتقاعد وحقوق متساوية في باقي القوانين، والتشريع لجعل الدور الإيجابي بما يعنيه من عناية بالأم الحامل والطفل مسؤولية عامة تتحملها الدولة والأسرة والقطاع الخاص.
- ت. المناصرة والتضامن المستمر لكل قضايا المرأة كاتخاذ التدابير التشريعية لتعديل بعض القوانين (الأحوال الشخصية) ومراجعة القوانين التي تشكل تمييزا ضد المرأة، مع المصادقة أو إزالة التحفظات على اتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو)، وزيادة تمثيل المرأة في المشاركة السياسية (التعيين بالكووتا).
- ث. تقديم خدمات في توجيه وإرشاد النساء إلى حقوقهن القانونية في جميع المستويات.
- ج. اتخاذ الإجراءات المناسبة لوضع أو تعديل القوانين المتعلقة بالعنف ضد المرأة والتحرش الجنسي والحق في منح الجنسية.
- ح. مطالبة الحكومات العربية بمنح الجمعيات الحقوقية والنسائية والنقابات حق تنصيب نفسها كطرف مدني في قضايا التحرش الجنسي الذي يستهدف النساء أفرادا وجماعات وبمتابعة تنفيذ كل القوانين التي تحارب التمييز ضد المرأة وتنص على المساواة بين الجنسين، وتفعيل تنفيذ اتفاقية حقوق الطفل والتوعية بها.

4.2. في مجال الإعلام والثقافة والبحث العلمي

- أ. توعية وسائل الإعلام والصحافة بأهمية مشاركة المرأة في اتخاذ القرار كحق من حقوق الإنسان وبالنسبة لعملية التنمية والديمقراطية.
- ب. تحليل وتغيير الصور النمطية الخاصة بالنوع الاجتماعي في وسائل الإعلام من أجل ترقية وتعزيز مبدأ المساواة وتمكين المرأة.
- ت. إعداد رسائل إعلامية مستندة على القرائن العلمية من شأنها تغيير الممارسات والعقليات.
- ث. تشجيع البحث العلمي قصد مواكبة تطور العلاقات بين الجنسين، ورصد مختلف المشاكل والصعوبات التي تعترض النساء عند صنع واتخاذ القرار.
- ج. القيام بدراسات ميدانية حول انعكاسات مشاركة النساء في صنع واتخاذ القرار على قدرة الأسرة على تحقيق أهدافها وتوازنها واستقرارها.
- د. تنظيم ملتقيات تقييمية في ميادين الإدارة والحزب والجمعية وبعث المشاريع، وذلك لتسجيل ما حصل من مكتسبات بخصوص مشاركة المرأة في صنع واتخاذ القرار، للنظر في المعوقات التي ما زالت تحد من مدى هذه المشاركة.
- هـ. والوسائط المناسبة لنشر أعمال ومشاريع النساء - صاحبات القرار بغية توعية الجمهور العريض بدورهن الفاعل.
- و. استعمال المجالات الإستراتيجية للتوعية بأهمية إشراك النساء في الحياة العامة (مساجد، مدارس، أماكن العمل).
- ز. إعادة النظر في الحدود بين الدائرتين العامّة والخاصّة بتوعية الرجال بضرورة تقاسم المهام داخل الأسرة وخارجها.
- ح. إدراج مناهضة العنف ضد المرأة في البرامج المدرسية ودعوة وزارة التربية الوطنية للمساهمة في تأطير هذا المشروع.
- ط. دعم قدرات الجمعيات النسائية في عمليات التواصل والتوعية والتوجيه والتكوين الموجهة للنساء.
- ي. أهمية العمل على إيجاد قواعد البيانات والإحصائيات في مجال النوع وصنع القرار من القدرة على التحكم بالجسد إلى المساهمة في الأسرة والدولة والاقتصاد والمجتمع المدني. وكذلك وضع دليل مندمج (يضم مجموعة من المؤشرات) لتقييم مشاركة النساء في صنع القرار وكذلك تقييم للمصادر الداعمة للنساء محليا ووطنيا.

5.2. على المستوى السياسي والإداري

- أ. تعزيز ديناميكية إشراك النساء وتعيينهن في مناصب صنع واتخاذ القرار، وذلك لما أظهرته الفئة المتحملة حاليا للمسؤولية من فعالية ومسؤولية وكفاءة.

- ب. إرساء معايير موضوعية لضمان المساواة في الحظوظ في ما يخص تولي المناصب العليا، بما في ذلك نظام «كوتا» خاص بالنساء يعمل به كلما تم اقتراح ترشيحات للمناصب العليا، وإقرار مبدئي الشفافية والوضوح في تولي هذه المهام.
- ت. التأكيد على حيوية انضمام النساء إلى الأحزاب السياسية، وذلك من خلال قوانين متقدمة للأحزاب ونشاطات دعوة من قبل المؤسسات النسوية والحقوقية.
- ث. إنجاز الإصلاح الإداري في اتجاه تعزيز مكانة المرأة في مراكز صنع واتخاذ القرار، إلى جانب ديمقراطية دواليب هذه الإدارة حتى تصبح الكفاءة والاستحقاق الركيزتين الأساسيتين في إسناد المسؤوليات.
- ج. توظيف الشبكات التنسيقية للتوعية بأهمية مشاركة المرأة في صنع القرار داخل الأسرة وخارجها.
- د. تشجيع إرساء الشبكات ودعم التواصل بين الفئات والمنظمات النسوية ومختلف القوى الفاعلة داخل المجتمع المدني والهيئات الدولية.
- ذ. العمل على إنشاء شبكة عربية في مجال «المرأة وصنع القرار»، بقصد تبادل الخبرات والمعلومات، وتشجيع البحث وبرامج الدعوة والمناصرة في هذا المجال وتطوير المشاركة النوعية والكمية للمرأة في صنع القرار على كافة المستويات وفي كل المجالات.

بالإضافة إلى أهمية دور المجتمع المدني في تحقيق جميع ما ذكر سابقا، فإن الجوانب التالية تتخذ أهمية خاصة :

- تقديم خدمات في توجيه وإرشاد النساء إلى حقوقهن القانونية في جميع المستويات، وتنظيم حملات وطنية وإقليمية ومحلية قصد تعبئة المواطنين وتحسيسهم بأهمية توسيع المشاركة النسائية في الحياة العامة.
- بناء رأي عام من أجل إلغاء جميع أشكال التمييز ضد المرأة عن طريق تعميم المعرفة بالوثائق الدولية عن طريق الحوارات والمؤتمرات والندوات وورشات العمل.
- رصد مكتسبات مشاركة المرأة في صنع واتخاذ القرار والمعوقات التي ما زالت تحدّ من هذه المشاركة.
- تقييم طبيعة البرامج والمشاريع الموجهة للنهوض بالمرأة في مجال المشاركة في صنع القرار في المجتمعات العربية، بما في ذلك البرامج التدريبية والتوعوية، وكذلك برامج الدعم الاقتصادي كالمشاريع الصغيرة والمتناهية الصغر، ومشاريع الدعم للنساء في الأعمال، وكذلك برامج الصحة الإنجابية وصحة المرأة، وما تقدمه الدولة والمؤسسات في هذا المجال، كل ذلك من وجهة نظر النوع الاجتماعي.
- العمل على تكوين قوة ضغط من مختلف هيئات المجتمع المدني لإلزام السلطات بإلغاء أشكال التمييز ضد المرأة خاصة في عمليات صنع القرار على جميع المستويات.
- بناء إستراتيجية لتغيير وضع المرأة في عمليات صنع القرار، قائمة على إشراك كافة الأطراف الفاعلة في المجتمع في هذا النضال.
- الاهتمام بالإعلام والإعلان ورصد اللغة التي يعبر فيها عن أفعال وصفات النساء المرأة.

التقرير الرابع لتنمية المرأة العربية
المرأة العربية والمشاركة
في صنع واتخاذ القرار

الملاحق

ملحق 1 مافصات التقارير القطرية :

نماذج لدراسات الحالة في بعض البلدان العربية

دراسة حالة عدد 1 : المرأة التونسية واتخاذ القرار

(سهام النجار، محمد كرو)

التقديم

أكدت المجموعة الدولية خلال السنوات الأخيرة وبشكل متزايد على أهمية المشاركة النسائية في أخذ القرار في مختلف المجالات (المجال الأسري، الاقتصادي، السياسي والاجتماعي، الخ...). ولقد انبثقت هذه الإرادة عن عدد من الأفراد والمجموعات (ومنها النساء) التي تُطالب - على الأقل - بالحق في مناقشة القرارات المتخذة في انتظار التمتع بالحق الكامل في اتخاذ القرار وتبليغ صوتها. وتجدز حركات المطالبة هذه في ديناميكية عالمية هدفها الاعتراف بحقوق كل الفئات الاجتماعية في المشاركة في أخذ القرار، وهي قضية جوهرية أصبحت محل نقاش في عديد المنتديات الإقليمية والدولية.

ومن هذا المنطلق، شكّلت مسألة ارتقاء النساء إلى مواقع القرار أحد المشاغل المركزية وذات الأولوية في عدة ملتقيات دولية، من ذلك تأكيد منهاج عمل بيجين على ضرورة تيسير وصول النساء إلى مراكز القرار وتشجيعهنّ على ذلك.

تُشير النقطة ج 178 من هذا المنهاج إلى ضرورة «القضاء على التمييز في العمل بالتشجيع خاصة على تمثيل الجنسين في الوظائف العليا ووظائف الإدارة والتسيير (...).» ومما يدل على أهمية هذه المسألة أن هدفا استراتيجيا خصص لها في إطار منهاج عمل بيجين (ج : النساء وأخذ القرار). ولقد أعيد طرح هذه المسألة للنقاش في الندوة الدولية بيجين زائد 5 (نيويورك 2000)، وكذلك في عديد الندوات الإقليمية (على الصعيد العربي) : أول مؤتمر للمرأة العربية (القاهرة، نوفمبر-تشرين الثاني 2000) والمؤتمر الثاني (عمّان، نوفمبر-تشرين الثاني 2002).

تندرج مشاركة النساء في أخذ القرارات ضمن سياق تاريخي وتشريعي واجتماعي وسياسي يجدر بنا رسم خطوطه العريضة قبل التطرق إلى إشكالية البحث الحالي ومنهجيته الذي يتمحور موضوعه حول قدرة النساء التونسيات على أخذ القرار وما تتضمنه من استراتيجيات وأدوار مؤثرة في الدوائر العامة والخاصة. ولقد برزت المراحل الحاسمة في مسار النهوض بالمرأة على الساحة بتونس ابتداءً من السنوات العشرين والثلاثين من القرن الماضي بتزايد الحلقات والحركات الاجتماعية والسياسية والالتحاق التدريجي للنساء بالفضاء العام : الشارع والمدرسة وسوق العمل.

وتكرّست هذه المراحل بمبادئ المساواة التي جاءت بها مجلة الأحوال الشخصية الصادرة سنة 1956. كما صاحبت هذه المبادئ منذ ذلك الحين عديد الإجراءات التي دعت الجهاز التشريعي ومكنت التونسيّات من التحرّر ومن تبوء مكانة مرموقة.

لقد تضافرت جملة من العوامل كالتحرّر القانوني (الذي دفعت إليه مجلة الأحوال الشخصية، وكانت الضامنة له)، والالتحاق بالمدرسة وبسوق العمل، وكذلك النجاح الدراسي والتّجّاح في المسارات العامّة والخاصّة، كلّها جعلت التونسيّات يكتسبن مكانة مُميّزة في المجتمع. إنّه تطوّر تاريخي بدأ على صعيد أفكار المصلحين وامتدّ طيلة أكثر من قرن من الجدل والمعارك التي مهّدت الطريق لتغيير المواقف تجاه حضور النساء في الفضاء العام، ولإدخال الإصلاحات التي ستحوّل المرأة من منزلة «المرأة الرعيّة» المقتصر دورها إجمالاً على أشغال البيت إلى المرأة المواطنة.

يُلاحظ هذا التطوّر يُسر في أيّامنا من خلال الإحصاءات المصنفة حسب النوع الاجتماعي⁽¹⁵⁵⁾ التي تُشير إلى أنّ تقدّم النساء حدث هامّ في النصف الثاني من القرن العشرين ومما يشهد على ذلك معدل أمل الحياة عند الولادة الذي مرّ لدى النساء من 43 سنة عام 1956 إلى 75 عام 2001 (70.8 سنة بالنسبة إلى الرّجال) ليصل إلى 75.5 عام 2005 (71.6 بالنسبة إلى الرّجال)⁽¹⁵⁶⁾، ومعدّل الأعمار عند الزواج للبنات الذي كان 19.5 سنة في 1956 الذي بلغ 29.2 سنة في 2001 (33 سنة بالنسبة إلى الذكور).

ومن البديهي أنّ عدّة مؤشّرات أخرى متّصلة بالصّحة والتّربية والتّكوين والتّشغيل والنشاط الاقتصادي والمشاركة السياسيّة تدلّ على أنّ النساء التونسيّات اقتحمن أكثر فأكثر الحياة العامّة، إنّ الظاهرة البارزة خلال السنين الأخيرة هي الحضور المتزايد للنساء في مواقع المسؤوليّة: صارت المرأة وزيرة، وكاتبة دولة، ووالية، ومعتمدة، ونائبة بالبرلمان، ورئيسة جامعة، وعميدة، ورئيسة جمعيّة، ورئيسة مُديرة عامّة، وامرأة أعمال، الخ...

وهكذا نجد سنة 2004 وزيرتين: الأولى وزيرة شؤون المرأة والأسرة والطفولة والمسنين، والثانية وزيرة التّجهيز والإسكان والتّهيئة الترابيّة؛ خمس نساء كاتبات دولة، مستشارة لدى رئيس الجمهورية، امرأة رئيسة دائرة المحاسبات، امرأة والية [المسؤوليّة السياسيّة الأولى بالجهة]، موفّقة إداريّة، وثلاث نساء رئيسات بعثات دبلوماسية⁽¹⁵⁷⁾.

155 - انظر: النساء و الرّجال بالأرقام، تونس، مركز البحوث و الدراسات و التوثيق و الإعلام حول المرأة، 2002.

156 - المعهد الوطني للإحصاء، www.ins.nat.tn

157 - استناداً إلى المؤشّرات المنشورة في موقع www.femmes.tn

158 - «المرأة، المكانة الطّلائعيّة» La Presse de Tunisie 1 نوفمبر 2005

دخلت النساء أيضاً الهيئات المنتخبة، فمرّت المقاعد التي يشغلونها في مجلس النّواب من 7.4 % سنة 1994 إلى 11.5 % سنة 1999 لتبلغ 22.7 % سنة 2004. و انتخبت امرأة نائبة رئيس المجلس. أمّا بالمجالس البلديّة فقد تطوّرت نسبة النساء فيها من 16.6 % سنة 1995 إلى 21.6 % سنة 2000، وبلغت 27.4 في 2005. إضافة إلى أنّ 30 % من المستشارين الجهويّين هنّ من النساء⁽¹⁵⁸⁾. أربع نساء رئيسات بلديات، و 13 امرأة نائب رئيس بلديّة، و 10 رئيسات دوائر سنة 2005. وتمثّل الموظفات في قطاع تكنولوجيايّات الإعلام اليوم 27 %. أمّا المشتغلات في مجال وسائل الإعلام فهنّ حوالي 40 %.

وفي مجال القضاء تصل نسبة القاضيات إلى 28 % والمحاميات 31 %. وارتفعت نسبة النساء ضلَب الحكومة إلى 15 % وهنّ كما ذكرنا : وزيرتان وخمس كاتبات دولة.

وفي الهيئات الاستشارية تُمثّل النساء 20 % من أعضاء المجلس الاقتصادي والاجتماعي، 13.3 % من المجلس الأعلى للقضاء، و12 % في الدواوين الوزارية. ومن جهة أخرى استفادت النساء سنة 1998 من دعم سياسي تُرجم بتعيين امرأة في كل مجلس جهوي للولاية. ويتنزل مثل هذا الإجراء في ديناميّة لامركزية القرار، وضمن الجهود المبذولة لدعم حضور النساء في الهياكل السياسية.

وفي الوظيفة العمومية تحتلّ النساء مركز المديرية العامة بنسبة 6.3 % سنة 2000، ومركز المديرية بنسبة 15.2 %. وتمثّل نسبة النساء اللاتي يحتلن وظيفة إدارية 18.4 % سنة 2000. أمّا في مستوى الهيئات القضائية، فقد مرّ معدّل النساء القاضيات من 24 % سنة 1998 إلى 27 % سنة 2004، وارتفع معدّل المحاميات من 22 % سنة 1999 إلى 31 % سنة 2004. كما عُيّنَت قاضيتان، واحدة مُدعية عامة والثانية مديرة عامة للمعهد العالي للقضاء.

وفي سنة 2004 بلغ عدد النساء رئيسات المؤسسات 10000، وفي مجال التجارة بلغت نسبة المؤسسات التجارية التي تسيّرهن نساء في جهة تونس 13 %. وكذلك 12 % من النساء المشتغلات في القطاع الفلاحي هنّ رئيسات منشآت زراعية. وتواجه النساء التونسيّات في المؤسسات والهيئات الدوليّة مثل: المجلس الاقتصادي والاجتماعي، اللجنة الاقتصادية لإفريقيا، المجلس الدولي للنساء، مجلس إدارة المعهد الدولي للبحث والتكوين للنهوض بالنساء، الخ... وما هذه إلا بعض الأمثلة التي تؤكد أنّ النساء حاضرات وفاعلات في الدوائر العامة، وأنّ هذا الحضور ما انفكّ يتدعم بمرور السنين رغم الصعوبات الاقتصادية الحالية في بعض قطاعات التشغيل كالنسيج مثلا، وذلك رغم معارضة الرجال وموقفهم الغامض وحتىّ النساء أنفسهنّ⁽¹⁵⁹⁾ تجاه بروز قدرة نسائية جديدة على الفعل في الحياة العامة. إنّ تواجد النساء في مراكز التسيير والقيادة في تونس يمثل ظاهرة جديدة حتىّ وإن بقي العنصر النسائي لا يمثّل سوى ربع السكّان النشطين وأنّ عددا منه يُغادر مبكرا سوق العمل⁽¹⁶⁰⁾.

1. إشكالية البحث

تتمحور إشكالية البحث المتعلق بالمرأة التونسية والمشاركة في اتخاذ القرار حول ثلاثة أسئلة:

- إلى أي مدى يمكن اعتبار اتخاذ القرار سيرورة أنتجتها نساء تمكّن في وضعيات تفاوض (صراع وتنازل) من فرض اختيارات تتعلق بالمستقبل وتؤدي إلى كسر الحدود بين المجالين العام (الذي كان يعتبر حكرا على الرجال) والخاص (باعتباره فضاء خاصا بالنساء)؟
- ما هي الإمكانيات والدوافع التي تمكن النساء من المشاركة في اتخاذ القرار وما هي الصعوبات والعراقيل التي تمنعهنّ من اتخاذ القرار وبالتالي تحدّ من هامش الحرية التي تتمتع به النساء في مواقع القرار؟

159 - نظر تقرير: السكّان و العائلة
بحث ميداني Pop Family
وطني : البلاد التونسية، تونس،
الدويان الوطني للتّظيم العائلي
الجامعة العربية، سبتمبر 2002

160 - انظر :
البنك الدولي والبنك الإفريقي
للتنمية، مائدة مستديرة حول:
المغرب والشغل، والتجارة
الخارجية، النوع الاجتماعي
والتسيير، تميمين طاقة النّمؤ
والازدهار، ملخص الأعمال،
تونس، 24 و25 ماي 2005،
ص.12.

• ماهو الفاصل بين الموانع البيروقراطية والثقافية من جهة وبين مبادرات النساء وتدخلهن في المجال العام من ناحية أخرى؟

إن هذه الأسئلة تنبني على فكرة أن القرار هو سيرورة قائمة على معطيات اجتماعية/وتاريخية وأخرى فردية/وذاوية، من ناحية، وتتداخل ضمنها مؤسسات وأطر اجتماعية متعددة (الدولة، العائلة، الجمعيات، النقابات والأحزاب السياسية، الخ.)، من ناحية أخرى. وتنتج عن هذه السيرورة قدرات تفاوض وصراع، علاقات تباعد وتقارب، علاقات تبعية واستقلالية بين الفاعلين الاجتماعيين.

2. منهجية البحث

لقد اعتمد هذا البحث حول النساء التونسيات والمشاركة في اتخاذ القرار، على المقاربة النوعية باستخدام تقنيّتي بحث: المقابلة المعمّقة وقصص الحياة. وقد سبق البحث الميداني بحث استطلاعي مكن من تحديد إشكالية البحث وفرضياته وأهدافه. أما عينة البحث فهي تحتوي على 17 فردا (15 امرأة ورجلين) موزعين على النحو التالي :

- 4 نساء وقع استجوابهن في إطار البحث الاستطلاعي،
- 9 نساء ورجلان في إطار البحث الميداني،
- امرأتان وقعت محاورتهما في إطار قصص الحياة.
- ويشغل أفراد العينة في مجالات مختلفة: اقتصادية وثقافية وسياسية واجتماعية:
- امرأة ربة بيت،
- رجلان وست نساء يشغلون خطة مديرة(ة) في مؤسسات حكومية مختلفة،
- امرأتان تضطلعان بخطة رئيسة مصلحة،
- ثلاث نساء يعملن في مجال الأعمال الحرة،
- امرأة رئيسة بلدية،
- امرأة والية،
- امرأة رئيسة جمعية غير حكومية.
- امرأة ربة بيت.

3. ما هو مفهوم القرار؟

• القرار هو ممارسة وتحقيق الحرية: إن المشاركة في اتخاذ القرار هي نتاج لفعل حر يمكن من المبادرة ويعبر عن رفض التبعية والخضوع. كما أن طرح مسألة النساء والمشاركة في اتخاذ القرار اليوم في العالم العربي يعدّ مدخلا لمعالجة مسألة حرية الإنسان بصفة عامة وحرية النساء وحقوقهن بصفة خاصة. فإذا سلمنا بأن القرار هو وسيلة لممارسة الحرية، يمكننا أن نفترض أن مشاركة المرأة في اتخاذ القرار أو إقصاءها من دائرة القرار هي رهينة درجة الحرية التي تتمتع بها المرأة والتي تختلف من بلد عربي إلى آخر.

- القرار يرتكز على روح المسؤولية: لعله من المفيد التساؤل إن كان يوجد في فعل اتخاذ القرار شيئاً جوهرياً من حيث أن هذا الفعل يتطلب ضرورة تحمل نتائج القرار والتصرف في ضوء ذلك. كما أن طرح مسألة المشاركة في اتخاذ القرار يستند إلى مسلمة أخلاقية وانبولوجية ويضع الأفراد أمام حريتهم وبذلك يجعلهم مضطرين إلى أن يكونوا مسؤولين عما يحدث لهم.
- القرار يعكس علاقات سلطة: يمكن أن يعرف القرار بشكل عام على أنه كل فعل صادر عن «أ» (صاحب القرار) تجاه «ب» (الشخص الذي ينفذ القرار).

إلا أنه يجب التمييز بين القرار والسلطة. فإذا سلمنا بأن القرار هو قابلية فرد لتنفيذ شيء ما من طرف فرد آخر، فإن السلطة تصبح الإطار الذي يمكن من تأسيس (ومأسسة) أفعال القرار. وبذلك يمكننا القول إن الفرد يتخذ القرارات بمقتضى المكانة التي يحتلها داخل بنية سلطة (عائلية، عشائرية، رمزية، اقتصادية، سياسية، الخ...). فالسلطة تحيل إذن إلى منظومة من المكنات/المواقع والأدوار الاجتماعية وإلى مجموعة من السيرورات التي تؤخذ وتنفذ بموجبها القرارات التي تتعلق بمجموعة بأكملها.

- ومن ناحية أخرى، يجب التأكيد على أن تحليل مسألة المشاركة في اتخاذ القرار تتطلب الأخذ بعين الاعتبار المرور من المستوى الأحادي للسلطة (أي وحدة المجموعة المهنية) إلى المستوى التعددي (الذي يأخذ بعين الاعتبار اختلاف الفئات المهيمنة وتقاسم السلطة).
- القرار ليس فعلاً عقلياً بحتاً: إن تناولنا مسألة مشاركة المرأة في اتخاذ القرار تنطلق من فكرة أن القرار يرتكز على أفعال عقلانية ولا عقلانية في الوقت نفسه.

4. المشاركة في اتخاذ القرار بين بناء الذات والاستثمار في الذات

إن المشاركة (أو عدم المشاركة) في اتخاذ القرار تعكس سيرورة تفاعلية تنشأ بداخلها علاقات قوة بين الفاعلين (رجال/ نساء، مسيرّون/مسيرّون، أصحاب قرار/منفذون، الخ...). وهي تتكوّن على أساس مسارات خصوصية يتداخل ضمنها الماضي (قصص الحياة مرتبطة بالعائلة والمدرسة والعمل، الخ...) والحاضر (المكانة والتفاعلات والممارسات اليومية والاستراتيجيات، الخ...) والمستقبل (المشاريع والتوقعات والتطلعات، الخ...). فالمشاركة في اتخاذ القرار هي نتاج لسيرورة حياتية ترتكز على معطيات مرتبطة بالماضي (بناء عبر الزمان لمنظومات من الأفعال من طرف مؤسسات متتالية: العائلة، المدرسة، الجمعيات، الأحزاب السياسية، الخ...) من ناحية، وبناء وإعادة بناء الذات بصفة متواصلة من طرف الفرد نفسه من ناحية أخرى.

وفي إطار هذه المقاربة التي تعتمد على تحليل التجربة العلائقية والشخصية لعملية اتخاذ القرار في كل من الفضاءين العام والخاص، تجعل من المشاركة في اتخاذ القرار المكان/الفضاء الذي تدور ضمنه المواجهات والمفاوضات التي ترافق الحاجة إلى الاعتراف بالذات في سياق يتميز بالديناميكية والتعقد واللامساواة فيما يتعلق باتخاذ القرار. وسيقع التركيز في هذا الجزء من البحث على استعمال/توظيف النساء لحياتهن الذاتية (المعطيات الموضوعية والمحددات الاجتماعية) لبناء تاريخهن الذاتي (الاستثمار في الذات والتكوين الذاتي).

1.4. المشاركة في اتخاذ القرار كسيرورة مياتية لبناء الذات

إن المشاركة في اتخاذ القرار هي عملية تتجاوز الانخراط الحالي في لعبة سلطة القرار. إنها نتاج ما يطلق عليه دانيال بارتو Daniel Bertaux «النشاط الأنتروبونومي»⁽¹⁶¹⁾ - activité anthropo-nomique أي النشاط الذي يمكن الإنسان من إنتاج ذاته. ويتعلق هذا النشاط من وجهة نظره بالإنتاج المباشر للطاقة البشرية، أي بوحدة على الأقل من ثلاثة مكونات متداخلة يعتبرها ضرورية لنشاط الفرد: المكونة البدنية (جسم الفرد)، المكونة الذهنية (القدرات العقلية للفرد)، المكونة الأخلاقية. وتشرف على هذا النشاط الأنتروبونومي جملة من المؤسسات والفاعلين (من ضمنها العائلة والمدرسة والجمعيات والأحزاب السياسية، الخ...). وتختلف هذه المكونات من فرد إلى آخر. واستناداً إلى المقابلات التي قمنا بها، أمكننا أن نحدد المؤسسات والأفراد الذين لعبوا دوراً/ أدواراً، بدرجات مختلفة وبصفة مباشرة أو غير مباشرة، في مشاركة النساء في اتخاذ القرار.

1) العائلة :

إن تحليل المقابلات تجعلنا نقرّ أنّ المشاركة في اتخاذ القرار ليست ناتجة عن مجهود فردي ومستقل، فالعائلة تمثل الدافع الذي يحثّ الفرد على التطور. وقد بينّ البحث الميداني أن جل المستجوبين والمستجوبات ينتمون إلى وسط عائلي يولي أهمية للدراسة ويتميّز بعدم التمييز بين الجنسين. /أ دور الأب : أكدت أغلب النساء المستجوبات على دور الأب في تشجيع أبنائه من الجنسين على مواصلة الدراسة.

ب/ دور الأم : لم يتعرّض إلا عدد قليل جداً من المستجوبين إلى الدور الذي لعبته الأم في مختلف مجالات حياتهم (المدرسية والمهنية، الخ...). ولكن ذلك لا يجب أن يجعلنا نعتبر أن الأم لا مبالية بمستقبل بناتها، بل نفترض أن الأم غائبة في خطاب ابنتها لأنها تتمتع غالباً بمستوى دراسي وثقافي أقل من الزوج وما زالت تضطلع بدورها التقليدي، أو لأن النساء المستجوبات يعتبرن أن مكانتهن الحالية تناسب أكثر صورة آبائهن والقيم التي يمثلها هؤلاء. إلا أننا نلاحظ من خلال بعض الشهادات وجود صورة الأم المؤيدة التي تساند ابنتها والتي تعطيها الدعم المعنوي والتي تريد أن تجعل ابنتها تحقق ما لم تتمكن هي من تحقيقه. كما لمسنا من خلال بعض الأجوبة أهمية الدور الذي تلعبه بعض الأمهات (داخل بعض الأوساط التي تتميز بانعدام التواصل بين الأب وأبنائه) في تبليغ آراء ومطالب أبنائها إلى الأب.

2) الزوج :

نتبين من خلال المقابلات أن دور الزوج في عملية مشاركة المرأة في اتخاذ القرار، في كل من الفضاءين العام والخاص، يختلف حسب الحالات بين التشجيع واللامبالاة والعرقلة. وعلى ضوء ذلك ميّزنا بين أربعة أنماط من الأزواج :

- الزوج الشريك،
- الزوج الغائب واللامبالي،
- الزوج المتملك والذي يشكل عائقاً أمام مشاركة المرأة في اتخاذ القرار،
- الزوج المتسلط.

161 - انظر : Daniel Bertaux, "La maîtrise de la production anthropologique comme enjeu de la modernité", in Michel Audet et Hamid Bouchikhi (dir.), Structuration du social et modernité avancée, Québec, Les Presses de l'Université Laval, 1993, pp. 297-317.

3) الكشافة، العمل الجمعي والاحزاب السياسية :

تمثل كل من الكشافة والجمعيات والاحزاب السياسية وسيلة لعدد كبير من الأشخاص المستجوبين في مجال المشاركة في الحياة المهنية وعلى مستوى التكوين الذاتي.

2.4. المشاركة في اتخاذ القرار كسيرة عقلانية للاستثمار في الذات :

إن ما أشرنا إليه لا يعني أن الفرد كائن غير فعّال. صحيح أن المؤسسات والفاعلين يقومون بعملية بناء بطيئة ومنتزجة لمنظومة رمزية تكوّن بدورها بنية مرجعية وتقييمية للواقع وتنمي لدى الفرد تصوّرات للعالم، إلا أن هذه التصوّرات ليست من صنع العائلة والمؤسسة المدرسية مثلا فحسب، بل أن كل فرد يعيد النظر في هذه التصورات بصفة مستمرة حسب تطلعاته وتجاربه ويدخل في علاقات تفاوض في مختلف مجالات تدخله.

وهذا ما يحيلنا إلى ما يسمّيه أنطوني غيدنس Anthony Giddens التفكير الانعكاسي (162) réflexivité أي الإنتاج الذاتي الذي يتطلّب البناء والاستثمار في الذات. يتعلق الأمر إذن بعملية تأمل في الذات يقوم بها الفرد قصد تحقيق الأمان الأنطولوجي والاستقلالية الفردية.

وتجدر الإشارة في هذا المجال إلى أن جل المستجوبين توفرت لهم إمكانية الاختيار: اختيار الاختصاص، اختيار المؤسسة الجامعية، اختيار الزوج، اختيار المهنة، الخ... وتعتبر هذه الاختيارات ضرورية للإنتاج الذاتي وللإستثمار في الذات.

5. مختلف أنماط اتخاذ القرار

1.5. البعد التشاركي لسلطة القرار :

لقد بينّ البحث الميداني أنه خلافا للرجال، فإن النساء يتخذن القرار بشكل تشاركي. ويبدو أن ذلك يعكس أيضا الاستراتيجيات التي تتوخاها النساء لحسن تسيير المؤسسات التي يشرفن عليها من ناحية وللمساهمة في بناء الهوية المؤسساتية لمختلف أفراد المجموعة من ناحية أخرى. كما أن تشريك الآخرين في عملية اتخاذ القرار هو نتاج للتخصّص وللأخذ بعين الاعتبار لاختلاف الكفاءات.

2.5. البعد الفردي لسلطة القرار :

لقد بينت بعض شهادات الأشخاص المستجوبين أن القرار لا يتخذ دائما بشكل جماعي وأن تشريك أفراد المجموعة في عملية اتخاذ القرار يعتبر من طرف البعض من أصحاب القرار عاملا معرقلا. ويبدو أن القرار يتخذ بصفة فردية في القطاع الخاص أكثر منه في القطاع العام.

162 - انظر : Anthony Giddens, "Identité de soi, transformation de l'intimité et democratization de la vie", in Michel Audet et Hamid Bouchikhi (dir.), Structuration du social et modernité avancée, Québec, Les Presses de l'Université Laval, 1993, p. 460.

6. ممارسة سلطة القرار أو عدم ممارستها

إن طرح مسألة المشاركة في صنع القرار تجعلنا نتساءل حول حدود سلطة القرار. فهل توجد حدود مفروضة على الشخص الذي يتخذ القرار والتي لا يمكن له تجاوزها؟ إن هذه الحدود، إن وجدت، يجب أن يقع البحث عنها في علاقة صاحب القرار بالعالم الخارجي ولكن أيضا في علاقته بذاته. واستنادا إلى ذلك يمكننا تقديم الفرضية التالية: إن سلطة القرار التي تتمتع بها النساء تكون محدّدة في نفس الوقت من الخارج ومن الداخل.

1.6. العوامل التي تمكن من اتخاذ القرار

لقد تعرّضت مختلف النساء المستجوبات إلى العوامل المساعدة على اتخاذ القرار، وهي :

- الإرادة السياسية،
- التكوين والمعرفة بأهداف الدولة والمؤسسة،
- الكفاءة والقدرة على الإقناع،
- الصفات الشخصية للفرد.

2.6. الصعوبات والعراقيل :

استنادا إلى شهادات الأشخاص المستجوبين يمكننا تمييز نوعين من العراقيل: أ/ العراقيل التي تمنع النساء من المشاركة في عملية اتخاذ القرار، ب/ العراقيل التي يتعرّض لها الرجال والنساء عند ممارستهم لسلطة القرار.

أ/ العراقيل التي تمنع النساء من امتلاك مناصب اتخاذ القرار :

يعتبر الأشخاص المستجوبون من الجنسين أنه على الرغم من أن النساء التونسيات اقتحمن الحياة العامة وأن تواجدهن في مراكز القرار ما فتئ يزداد، فإنهن مازلن يتعرّضن إلى جملة من العراقيل التي تحدّ من مساهمة المرأة في اتخاذ القرار وفي تقلد مناصب عليا. ويمكن تلخيص هذه العراقيل فيما يلي :

- الأفكار المسبقة والقوالب الجاهزة والعقلية،
- الأعباء المنزلية وصعوبة التوفيق بين الحياة العائلية والحياة المهنية،
- التربية والتنشئة الاجتماعية والمنظومة الدينية،
- المشاكل المرتبطة بتطبيق القواعد القانونية والقرارات السياسية.

ب/ العراقيل التي يتعرّض لها الرجال والنساء على حد سواء عند ممارستهم لسلطة القرار :

- صعوبة الإقناع،
- التراتبية،
- قلة المعلومات،

- العراقيل السياسية والإدارية،
- الإطار المؤسسي،
- قلة الموارد البشرية والمادية،
- العلاقات العامة.

وتجدر الإشارة إلى أن هناك امرأتان بيننا أنهما لم تتعرضا إلى صعوبات في ممارسة سلطة القرار.

3.6. الاختلاف بين النساء والرجال الذين يمتلكون مراكز قيادية :

يُبين معظم الأشخاص المستجوبين أن هناك اختلاف بين الرجال والنساء الذين يحتلون مراكز قيادية. وتتمثل هذه الاختلافات في أن:

- النساء يأخذن بعين الاعتبار أكثر من الرجال البعد الإنساني والاجتماعي،
- النساء يتميزن أكثر من الرجال بالشجاعة والمبادرة،
- النساء أكثر حذرا من الرجال،
- النساء يبذلن مجهودا أكثر من الرجال ليبرهنّ على كفاءتهنّ،
- النساء يتخذن القرار في إطار ما هو مقرر من طرف الرجال.

وتذهب بعض النساء اللاتي يعتبرن أنه لا وجود لاختلاف بين الرجال والنساء الذين يحتلون مناصب قيادية إلى أن الكفاءة هي وحدها التي تميز بين الأشخاص سواء أكانوا رجالا أم نساء. ويعكس هذا التوجه، الذي يضع النساء أمام مسؤوليتهن، الطابع التنافسي لسلطة القرار.

7. استراتيجيات سلطة القرار لدى النساء التونسيات

نتبين على ضوء تحليل المقابلات أن إنتاج وإعادة إنتاج عملية اتخاذ القرار لدى التونسيات قائمة على محفزات فردية مرتبطة بعلاقات عائلية ومهنية واجتماعية. وأنه في مواجهة للصعوبات الاقتصادية والإدارية والأفكار المسبقة الرائجة في المجتمع، تنمي النساء ويطوّرن استراتيجيات حسب نمطين اثنين: نمط «القدرة/الكفاءة» compétence ونمط «الامتياز/النجاحة» performance. وبقدر ما يمكن النمط الأول من تسيير المؤسسة أو المشروع بواسطة فرض التراتبية واتخاذ القرار، بقدر ما يمكن النمط الثاني من التوسّع واقتحام المجال العام. وفي كلتا الحالتين، يتعلق الأمر بممارسة سلطة القرار استنادا إلى التحالفات والتراتبية والخبرة والتحكم في الغموض l'incertitude كما يبين ذلك ميشال كروزبي⁽¹⁶³⁾ Michel Crozier.

8. أدوار تأثير صاحبات القرار في المجالين العام والخاص

إضافة إلى استراتيجيات اتخاذ القرار، نجد «أدوار تأثير» تقوم بها صاحبات القرار في المجالين العام والخاص. والجديد طبعا في المجتمع التونسي والمجتمعات العربية عامة هو اقتحام المرأة المجال العام وصعودها إلى أماكن المسؤولية واتخاذ القرار.

163 - النظر :
Erhard Friedberg et
Michel Crozier, L'acteur et le système, Paris,
Seuil, 1977.

وهذا الصعود المتنامي يعكس عزيمة لفرض الذات ولتقمص أدوار لا تقل قيمة عن أدوار الرجال حيث يوجد توجه قوي نحو التناصف والمعادلة الجنسية الاجتماعية. وإذا لم نكتشف خصوصيات على مستوى نوعية اتخاذ القرار بالنسبة للنساء، فإننا وجدنا تداخلا بين المجالين العام والخاص حيث أن النساء اقتحمن المستوى العام دون التخلي عن المجال الخاص في معظم الحالات.

وفي الحقيقة يوجد ثلاثة أنواع من التداخل والنمطية:

- نمط التفويض: الذي تتخلى بموجبه المرأة عن المجال الخاص وتقتحم كليا المجال العام.
- نمط تقسيم وتوزيع السلطة بين الرجل والمرأة في المجالين الخاص والعام.
- نمط ما فوق الاستثمار sur-investissement الذي بموجبه تقتحم المرأة المجال العام ولا تتخلى عن المجال الخاص.

ولئن وجدنا أن النمط الأول بدأ في البروز فإنه ما يزال ظاهرة ضعيفة ونادرة مثله تقريبا مثل تقسيم وتوزيع الأدوار أي النمط الثاني. ولذلك تبدو ظاهرة ما فوق الاستثمار وزيادة الاستثمار أي الاقتحام شبه الكلي للمجالين العام والخاص من قبل النساء هو الظاهرة اللافتة للانتباه.

الخلاصة و التوصيات

تتضافر عديد العوامل لإنتاج وإعادة إنتاج مسار اتخاذ القرار لدى النساء القائدات. في البداية، توجد موارد - دافعية تتمثل في الإرادة الفردية القائمة على شبكات العائلة والزّماء والأصدقاء. وتجاه الصّعوبات الاقتصادية، والقوالب الثقافية الجاهزة والجمود البيروقراطي والسياسي، تُطوّر النساء استراتيجيات اقتدار وتميز. يُفيد الصّنف الأوّل من الاستراتيجيات تسيير المؤسسة وتأكيد التّرابّ بينما يُساعد الصّنف الثاني على التّوسّع وبلوغ الامتياز على المستوى الوطني والعالمي. وتضاف إلى سلطة القرار النسائية الأدوار المؤثرة في الدائرتين العامّة والخاصّة.

أمّا التّجديد فيتمثّل - طبعا - في التحاق النساء بالدائرة العامّة وبمراكز القرار. والالتحاق ظاهرة تنامي رغم استمرار الهيمنة الذكورية. ويُعبّر هذا الالتحاق عن تأكيد للذات يتأرجح بين ضغوط الحياة الخاصّة والإرادة المتزايدة لدخول الفضاء العام. من الثّابت أنّ الأشغال المنزلية تظل مطبوعة جنسيّا بحيث تُخصّص للنساء وقتا أطول من الرّجال للبيت. ولكن يوجد اتجاه نحو المساواة إلى حدّ أنّ عددا من النساء صاحبات القرار يؤكّدن أنّه لا توجد فروق في طرق التّسيير وأساليبه حسب النوع، مع الاعتراف بصفات خاصّة بالنساء. وهذا مؤشّر على إرادة جامحة نحو عدم التّمييز بين الجنسين.

تتولّد عن الدائرتين العامّة والخاصّة - اللّتين غالبا ما تكونان متداخلتين وغير منفصلتين - نماذج تشابك حيث يطغى التّوظيف النسائي الأقصى للجهد، في حين أنّ نموذج التّوكيل المعكوس لفائدة النساء ونموذج تقاسم السلطة بيدوان محدودين.

ويُنتج هذا التوظيف العالي للجهد النسائي نساءً صاحبات قرار يتكفلن بالدائرة الخاصة والدائرة العامة معا. ويتبع ذلك إعادة إفراز عائلة إما على أساس نمط الهرم المقلوب حيث تحتل المرأة المقررة الواجهة العامة والخاصة مع قبول شريكها لذلك، وإما على أساس هيكل مُفكك قائم على الصراع حيث تتجاوز الأحداث الشريك الرجل ويصير التواصل صعبا.

وأخيراً، لوضع الخلاصة واقتراح التوصيات، من المفيد الرجوع إلى دراستين سابقتين حُصّصت إحداهما لاتخاذ القرار من قبل النساء العربيات، والثانية تمحورت حول مظاهر اللامساواة بين الجنسين والتنمية في منطقة «الشرق الأوسط وشمال إفريقيا».

بيّنت هاتان الدراستان بالأساس أنّ التحاق النساء العربيات بالدوائر العامة والاقتصادية والسياسية يظلّ محدودا جداً⁽¹⁶⁴⁾. وأنّ ضعف هذه المشاركة لا يخلو من مفارقة نتيجة القطيعة الملاحظة بينها وبين تواجد النساء ومشاركتهنّ الهامة في قطاعات الصحة والتربية⁽¹⁶⁵⁾. ولكن إذا ما تفحصنا المسألة عن قرب، تُصبح المفارقة ظاهريّة باعتبار أنّ اقتحام المرأة للفضاء العام ومراكز القرار هو مسار تاريخي يتنزّل في الزمان والمكان. ولهذا السبب توجد فروق واختلافات بين المناطق أو الجهات والبلدان، وكذلك بين الظرفيات والفترات التاريخية داخل البلد الواحد والجهة الواحدة.

ولا يعني ذلك أنّ التطور خطّي بل توجد تراجعات، وتحولات، وقابليّة للعكس وكذلك خصوصيات تاريخية ووطنية. وفي هذا المضمار، تتمتع النساء التونسيات صاحبات القرار بمكانة متميّزة نتيجة تحرر المرأة والالتحاق بالتصاعدي بمراكز القيادة. غير أنّ هذا الالتحاق يتم في محيط محلي ودولي تصوغه العولمة وما يتولد عنها من مقاومة مرتبطة بالهوية. والسؤال الذي نطرحه هنا هو: هل أنّ استراتيجيات السلطة والأدوار المؤثرة للنساء في الدائرتين العامة والخاصة ستتوصّل على المدى المتوسط إلى التغلب على الضغوط المحليّة والعالميّة؟

وحتى تندعم سلطة النساء - صاحبات القرار ودورهنّ من الضروري :

1. توجيه الأنظمة التشريعية وسيرورات التنشئة الاجتماعية - في العائلة والمدرسة ووسائل الإعلام - نحو المساواة المطلقة بين النساء والرجال، في توافق مع القانون الدولي والبيدغوجيات الحديثة.
2. إعادة النظر في الحدود القائمة بين الدائرتين العامة والخاصة عبر توعية الرجال بضرورة تقاسم المهام داخل الأسرة وخارجها.
3. ضمان مشاركة أكبر للنساء في المراكز السياسية.
4. تفعيل الجمعيات والنقابات المهنية النسائية وتوسيع دورها.
5. اعتماد وسائل الإعلام والوسائط المناسبة لنشر أعمال ومشاريع النساء - صاحبات القرار بغية توعية الجمهور العريض بدورهنّ الفاعل.

164 - راجع :
Femme arabe et prise de
décision, Tunis, Cawtar,
1998

165 - Banque mondiale,
Rapport sur le développe-
ment de la région
MENA. Inégalités entre
les sexes et développe-
ment au Moyen - Orient
et en Afrique du Nord.
Les femmes dans la
sphère publique, Paris,
Editions ESKA, 2004.

دراسة حالة عدد 2 : المرأة وصنع القرار في المملكة العربية السعودية

(ميرة الناهض، قصة آل الشيخ)

1. صنع القرار في السعودية : الإطار المفاهيمي والسياق المجتمعي

1.1. صنع القرار : المفهوم

يعكس المجتمع السعودي في نشأته وتكوينه ترابطاً قوياً بين عوامل تاريخية واجتماعية مختلفة ساهمت في تحديد مكانة الفرد بشكل عام والمرأة بشكل خاص، ويظهر في صورته الخارجية المجتمع الأكثر تشدداً بالنسبة إلى تعامله مع المرأة ودورها الطبيعي والمجتمعي امتداداً من فرض الوصاية على المرأة خلال كافة مراحل الحياة، ومنعها من بعض مجالات التعليم والعمل، واستبعادها عن الشورى والمشاركة السياسية، واستمراراً إلى الحضر الشديد على اختلاطها مع الرجل في العمل وحرية حركتها وعدم التقييد ببعض التشريعات الإسلامية والمدنية التي تخدمها.

وبالرغم من هذا تظهر للدارس تناقضات وثرات واضحة في هذه الصورة على المستوى الثقافي والواقعي بالنسبة إلى مكتسبات المرأة أو على مستوى الممارسة. ومن ذلك الاتجاه الكبير نحو التعليم العالي عند المرأة ومنحها فرصاً حكومية من خلال البعثات خارج المملكة، وتفوقها في بعض المجالات الأكاديمية والدراسات العليا. كما ينتشر في المجتمع السعودي الدعم لتعليم المرأة وعملها بصورة غير متوقعة بالنظر إلى المعوقات التي تواجهها في الوصول إلى العمل ومواقع صنع القرار. وعلى مستوى الممارسة كذلك اقتحمت المرأة السعودية مواقع عمل وصنع قرار دولية بدعم حكومي وسمح لها بالعمل والاختلاط في القطاع الطبي منذ الستينات ومن ثم القطاع المصرفي منذ الثمانينات. من ناحية أخرى تصدر الجهات الرسمية المختصة للنساء تصاريح رسمية تسمح لهن بالسفر دون محرم (بناء على طلب ولي الأمر بالطبع) وتنتشر ظاهرة السائق الشخصي للمرأة التي تخفف من وطأة المحددات المفروضة على منعها من قيادة السيارة والتشديد على حرية حركتها، ويتقبل المجتمع دخولها مواقع عمل ما تزال في الغالب حكراً على الرجل في القطاع الخاص مثل إدارة الشركات والهندسة رغم الحظر الرسمي على عمل المرأة في هذه المجالات.

بعض هذه التناقضات يمكن تفسيرها بآثار الاقتصاد النفطي الذي صنع دولة الرفاه وشكل ثقافة وقدرات جزء من فئات المجتمع، ناهيك عن انعكاسات العولمة التي تؤثر في المجتمع بكامله ولكن مازالت هناك عوامل عميقة متفاعلة تساهم في جعل الصورة الخارجية الظاهرة سطحية ولا تقترب من شرح الممارسات المختلفة في داخل المجتمع واللاوعي والإدراك الموجود عند المرأة والرجل بشقيه التقليدي والمتطور.

وعندما ننظر إلى المفاهيم المتعلقة بصنع القرار والمعتمدة عالميًا لدى المختصين في دراسات المرأة والتنمية، ومنها مفهوم التمكين المرتبط عضوياً بمفهوم صنع القرار، نجد أن هذه المفاهيم لا تستطيع أن تشرح مجمل الأوضاع والتناقضات التي تعيشها المرأة السعودية، حيث أن النتيجة الحتمية لقبولنا لهذه المفاهيم واستخدامها في تحليل الواقع المعاش للنساء السعوديات دون تمحيص تجعلنا نستخلص أن المرأة السعودية محصورة في مثلث ظلامي لا مفر منه. فهي غير قادرة على الحصول على فرص متكافئة في المجتمع على كافة المستويات (التعليم والعمل والاقتصاد والموارد) ولا هي متحصلة على الآليات الداعمة لتحقيق الذات والاستقلال والمشاركة في المجتمع (على مستوى السياسة والقانون والثقافة العامة). هي كذلك مثلها مثل الرجل السعودي تعوزها القدرة على التنظيم والمشاركة مع الآخرين لتحقيق الأهداف الكفيلة بتطوير أوضاعها. ويتبع الضعف الذي نجده في عنصرَي القدرة على والقدرة مع، ضعف كذلك في القدرة الداخلية للتعرف على الحقوق والمطالبة بها وممارستها حيث تبدو هذه الحقوق بعيدة المنال بالنسبة إلى المرأة.

إن صنع القرار ليس فقط آلية لاتخاذ قرار ما لتحقيق أهداف معينة أو للوصول إلى نتائج مبررة من قبل صانع القرار، بل هو كذلك عملية اجتماعية يرتبط وجودها عضوياً بعوامل مؤثرة داخل مكونات المجتمع بدءاً بالأسرة وعبر كل مؤسسات المجتمع ووصولاً إلى مؤسسات الدولة. لذا فمن الأهمية بمكان أن يتم البحث في العناصر التي تؤثر في المجتمع السعودي والتي تصنع التناقضات في أوضاع الفرد بين الحداثة والتقليد والمحذور والمسموح، وما تسمح به هذه التناقضات من ثغرات أو مساحات للمرأة لتحقيق الذات بدعم من عناصر مجتمعية غير متوقعة من قبل الملاحظ العابر أو حتى الباحث المتمرس في دراسات المرأة.

ولا تختلف المعوقات العامة لصنع القرار عند المرأة السعودية عن تلك التي تواجهها النساء العربيات وفي مجتمعات العالم الثالث بشكل عام بين ما هو ثقافي أو اقتصادي أو قانوني. إلا أنه يجدر بنا أن نكتشف أهم العوامل التي تحكم قدرة النساء على المشاركة في صنع القرار في مجتمع البحث لكي نتعامل مع هذه المكونات لتطوير أوضاع المرأة وأدوارها في المجتمع بشكل عام. وتتشابك في المجتمع السعودي هذه العوامل وتتفاعل بشكل كبير مما يعيق الباحث عن رؤية الصورة الحقيقية للعوامل والمعوقات التي تمنع المرأة من المشاركة في صنع القرار المجتمعي، وعلى سبيل المثال فإن بعض التقاليد والأعراف تتداخل مع التشريعات (الدينية والمدنية) مثل الوصاية على المرأة ومحددات عملها أو منعها من قيادة السيارة أو التهاون في تمتعها بحقوقها الأسرية. ونجد عوائق أخرى مرتبطة بتداخل عوامل سياسية وإرث ثقافي مثل محددات تعليم المرأة أو حق الإشراف على أنشطتها الاقتصادية من قبل هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

وعليه فإن أهداف هذا التقرير تنطلق من أهداف البحث الإقليمي والتي تشمل التالي:

- المفهوم بشكل عام وبالنسبة إلى خصوصيات المجتمعات المدروسة (ارتباط المفهوم بالثقافة السائدة، وطبيعة الاقتصاد السياسي)
- مؤشرات صنع القرار عند النساء في الأقطار المدروسة

- معيقات وفرص المشاركة في صنع القرار
- صنع القرار في إطار أدوار وعلاقات النوع الاجتماعي (مبني على التحليل المعمق)
- المواقف من مشاركة النساء في صنع القرار
- الترابط والتشابك بين المجالين العام والخاص
- تأثير النظام السياسي / الاقتصادي على المفاهيم والممارسات
- ديناميات صنع القرار (الأدوار، العلاقات، النظام الأبوي-الهرمي داخل الأسرة وفي المجتمع العام، السلطة)
- الإضافة النوعية لمشاركة النساء في صنع القرار (الكيفية، الأولويات، الفروق، النوعية...)

كذلك تشمل أهداف التقرير أهدافاً خاصة تنطلق من خصوصية المرأة السعودية وتشمل:

- التعرف على مقومات وعي لدى المرأة السعودية بنفسها ووعي المجتمع العام بها وتأثير ذلك على أدوارها ومشاركتها في صنع القرار.
- مصادر التناقض في المجتمع السعودي التي تسمح بالاستثناءات في وضع المرأة سواء على مستوى المشاركة في صنع القرار أو الاختلاف في الأدوار أو السياسات الرسمية تجاه النساء.
- أوجه الترابط بين العوامل المختلفة التي ترسم أدوار النساء في المجتمع السعودي وبشكل خاص ما هو مصدره الشريعة الإسلامية وما هو مصدره العادات والتقاليد.
- تأثير مجتمع الرفاه الاقتصادي الذي عاشته المملكة لفترة طويلة على حياة المرأة ودورها المجتمعي.
- دور الأسرة والمجتمع التقليدي القبلي في تحديد مكانة المرأة السعودية والتغيرات التي لحقت بهذا الجانب في المجتمع السعودي.

2.1. محددات وفرص مشاركة المرأة السعودية في صنع القرار

1. المكونات التاريخية والدينية للمجتمع السعودي :

للمجتمع السعودي من المكونات التاريخية والدينية ما يجعله أكثر المجتمعات الخليجية خاصة، والعربية عامة، تشدداً ومحافظاً وانغلاقاً. ويعزى هذا العوامل جغرافية ودينية، منها أن المجتمع السعودي مجتمع متفرد، باعتباره مجتمع الوحي الإسلامي. وكان هذا المجتمع تاريخياً مجتمعاً في غالبيته زراعي/رعوي. وأن أكبر عدد من القبائل العربية في الجزيرة العربية تسكن فيه. كما أن هذا المجتمع لم ينتقل بعد كليةً إلى المجتمع الحضري استناداً إلى خصائصه الاجتماعية. فهو ما زال في مرحلة ما بين البداوة والحضرية. أضف إلى ذلك العامل الجغرافي واتساع رقعة البلاد وكثرة الصحاري وتباعد المناطق بعضها عن بعض واختلاف سكانها تبعاً لقربها من السواحل وبعدها عنها.

ومن العوامل التي أثرت اجتماعياً على المملكة العربية السعودية وكان لها دور كبير في تحديد مكانة المرأة ما يلي :

- الاتفاق القائم بين السلطة الدينية والسلطة السياسية.
- عدم تعرض المجتمع السعودي لمراحل من الاستعمار والاحتلال الأجنبي.
- عدم وجود الأحزاب السياسية في المجتمع السعودي.

- النسبة الكبرى من المهاجرين والنازحين إلى السعودية من جنوب شرق آسيا هي من الدول ذات مجتمعات مغلقة ثقافياً ودينيًا.
- دور الإخوان المسلمين الذين لجؤوا إلى السعودية، وأثروا على التربية والتعليم والإعلام، فزادوا التعليم تشددًا والإعلام انغلاقًا.
- الظروف الاقتصادية حيث تعتبر المملكة أكبر الدول المصدرة للنفط في العالم.
- التجربة السياسية المحدودة للمجتمع والظروف الاجتماعية المرتبطة بالعوامل المذكورة سابقا.

2. محددات وضع المرأة السعودية

سوف تتم لاحقاً مناقشة بعض العناصر التي تساهم في تحديد وضع المرأة بشكل مفصل ونكتفي هنا ببعض المحددات التعليمية والقانونية :

أولاً : محدثات التعليم

وتتلخص في أثر التحالف التاريخي بين الحركة الدينية والدولة السعودية على تعليم المرأة، حيث إذ كانت بداية تعليم المرأة تحت الإطار الديني، حيث تم تشكيل الرئاسة العامة لتعليم البنات وجعلها تابعة للمؤسسة الدينية. وكان المفتي العام في البدء هو المشرف على تعليم البنات، وبالرغم من قرار الحكومة السعودية مؤخراً بإدماج تعليم البنات مع تعليم البنين في عام 2002م، والذي أصبحت بموجبه وزارة التربية والتعليم مسؤولة عنهما معاً، إلا أن سياسة التعليم في المملكة لم تتغير وتقوم على أسس مستقاة من نظرة متشددة لتعاليم الدين الحنيف وعادات وتقاليدها المحلية حددت تعليم المرأة بموجهات بموجبات منصوص عليها منها :

- يستهدف تعليم الفتاة إعدادها للقيام بمهمتها الأولى في الحياة بأن تكون ربة بيت ناجحة، وزوجة مثالية، وأماً صالحة.
- إعدادها للقيام بما يناسب فطرتها مما يحتاج إليه المجتمع من الخدمات، كالتدريس والتطبيب والحرف التي تمكنها من الإسهام في التنمية، والاعتماد على الذات.
- يمنع الاختلاط بين البنين والبنات في جميع مراحل التعليم، إلا في دور الحضانة ورياض الأطفال.
- يتم تعليم الفتاة في جو من الحشمة والوقار والعفة، ويكون في كفاءته وأنواعه متفقاً مع أحكام الإسلام⁽¹⁶⁶⁾.

ثانياً : محدثات قانونية

وتتلخص في ممارسة الوصاية على المرأة في كافة مراحل حياتها ومن ذلك :

- عدم الاعتراف بأهلية المرأة والحاجة إلى وصاية من «الوكيل الشرعي» والكفيل الغارم (في حالة طلب فتح سجل تجاري) وعدم مسؤوليتها عن نفسها كإنسان مستقل في الأمور الشرعية والمدنية العامة منها والخاصة. حيث تحتاج إلى ولي الأمر ليمنحها الموافقة على الالتحاق بالجامعة والعمل والسفر والزواج وإجراء العمليات الصحية. حتى عندما تعمل المرأة وتدفع لها

166 - السليم، حمد إبراهيم، تاريخ الحركة التعليمية في المملكة العربية السعودية، ط. 2، الكتاب الثاني، الرياض، 1408 هـ.

- مستحققاتها التقاعدية، فإن هذه المستحقات لا تدفع لورثتها بعد وفاتها كما هو الحال بالنسبة إلى الرجل حسب نظام التقاعد المدني.
- عدم وجود الآليات الكفيلة بضمان تطبيق التشريعات الإسلامية التي تحمي المرأة وتصونها، وخاصة تلك المتعلقة بقضايا الأحوال الشخصية مثل الميراث، النفقة الطلاق، حضانة الأبناء، الحجر، التعليق، ضرب الزوجات.
 - ضعف الحقوق المدنية في المعاملات الرسمية حيث لا تستطيع المرأة القيام بالمعاملات الإدارية الخاصة بها بنفسها نظراً لعدم السماح لها بمراجعة الدوائر الحكومية ومتابعة أعمالها ومعاملاتها.
 - ضعف التعامل الرسمي مع الحقوق المجتمعية للمرأة كقضية البطالة المتنامية وفرص العمل المحدودة حيث ما تزال نسبة النساء العاملات متدنية بالرغم من أن العمالة الوافدة تشغل حيزاً كبيراً في سوق العمل وتتوفر في المجتمع الخدمات المساندة كرياض الأطفال والحضانات.
 - نقص الحقوق التعليمية نظراً لضيق فرص بعض أنواع من التعليم ومنعها من الالتحاق ببعض المجالات مثل الهندسة والعلوم السياسية والإعلام التي مازالت حكراً على الرجال.
 - عدم تمكينها من بعض الحقوق العامة مثل المشاركة في مواقع صنع القرار من خلال سياسة رسمية تمنع تعيينها في مواقع إدارية عليا (تجنباً للاختلاط). ومن ناحية أخرى فإن المرأة مغيبة عن اتخاذ القرار حتى عندما يخصها شخصياً (مثلاً في المدارس والجامعات النسائية) بسبب تركيز صلاحيات صنع القرار في الأقسام الرجالية. يضاف إلى ذلك ضعف الحق العام في حرية الرأي والتعبير.
 - التضييق على الحريات الشخصية للمرأة من قبل المجتمع في حركتها ولباسها وأنشطتها وإعطاء بعض الهيئات الدينية حق الإشراف عليها في الأماكن العامة.
 - عدم إعطائها حق المواطنة والحق في منح جنسيتها إلى أبنائها.
 - عدم تمتع المرأة ببعض الحقوق الحياتية مثل الحصول على القروض التجارية والرهون العقارية وحرية السفر دون موافقة ولي أمرها.
 - تدني صورة المرأة في البرامج التربوية والإعلام المقروء والمرئي والمجتمع مما انعكس سلباً على المفهوم الحقيقي والحضاري لدورها في المجتمع.
 - عدم ترسيخ الانتماء والهوية الوطنية عند المرأة نظراً لصعوبة التوسع في تكوين الجمعيات وهيئات المجتمع المدني كالنوادي الثقافية والجمعيات العلمية والنقابات المهنية والثقافية والاجتماعية. وبالرغم من أن هذا العنصر ينسحب على الفرد بشكل عام في المجتمع، إلا أن المرأة تعاني منه بشكل خاص نظراً للتضييق على أنشطتها وتحركاتها.

3 أهم المؤشرات

أ- المؤشرات الحيوية

تعكس المؤشرات الحيوية التطور الكبير الحاصل في المستوى الصحي خاصة فيما يتعلق برعاية الطفولة، وتشمل المؤشرات الحيوية الآتية :

جدول رقم (1). المؤشرات الميوية للسكان بالملكة

المؤشر	سنة 2003 م
العمر المتوقع عند الولادة: أمل الحياة عند الولادة • للذكور • للإناث	70 سنة 73 سنة
معدل الوفيات العام (لكل 1000 من السكان)	25
معدل وفيات الرضع (لكل 1000 من السكان)	19 رضيعا

Source: World Bank, world Development indicators, Washington.

ويتضح من الجدول السابق أن المملكة العربية السعودية حققت تطورا كبيرا في هذا المؤشر من حيث ارتفاع العمر المتوقع عند الولادة. ويرجع ارتفاع هذا المؤشر إلى التحسن في مستوى الرعاية الصحية والخدمات الأساسية.

ب. المؤشرات الصحية

جدول رقم (2) مؤشرات التنمية البشرية الصحية بالملكة.

المؤشر	سنة 2003 م
عدد الأطباء (لكل ألف من السكان)	1.4
عدد الأسرة (لكل ألف من السكان)	4.3
معدل التطعيم ضد شلل الأطفال	92 %
تطور نسبة الصحة: (أ) صرف صحي % (ب) مياه نقية %	91 % 97 %

Source: World Bank, world Development Report.

كذلك شهدت مؤشرات التنمية البشرية الصحية تطورا ملحوظا خلال العقدين الماضيين، والجدول رقم (2) يوضح ذلك. مما يعكس الاهتمام من قبل الدولة بالخدمات الصحية، بالرغم من أنه لم يصل بعد إلى المستويات المطلوبة مقارنة بالوضع السائد في الدول المتقدمة.

ت- المؤشرات التعليمية

تشير مؤشرات التنمية إلى أن المملكة العربية السعودية حققت تقدماً ملموساً في مجال التعليم خلال العقدين الماضيين، سواء على مستوى التعليم العام أو التعليم العالي. وذلك من خلال زيادة عدد الطالبات والطلاب المتحقين بالمؤسسات التعليمية أو عدد المدارس وكذلك زيادة أعداد المدرسين والمدرسات. كما تشير الإحصائيات إلى أن قطاع التعليم بفرعيه للبنين والبنات قد حظي باهتمام كبير من قبل الحكومة السعودية.

ومن ناحية أخرى فقد حققت السعودية تقدماً ملحوظاً بالمعايير الكمية وذلك من خلال زيادة الإنفاق على التعليم العام مما ساعد على زيادة عدد المدارس وانخفاض كثافة الفصل من الطلاب إلى 21 طالباً.

ث- المرأة والعمل

من الجدير بالذكر أن عدد المدارس للبنين أقل من مدارس البنات. وعلى صعيد أعداد الطلاب فقد زاد عدد الطالبات عن عدد البنين وزاد عدد المدرسات عن عدد المدرسين مع أن نسبة الإناث لا تتعدى نسبة الذكور. ويمكن أن يعزى ذلك إلى ارتفاع عدد الخريجات في المجال التربوي وزيادة العرض من المعلمات بسبب محدودية مجال التعليم والعمل للمرأة.

لا تتجاوز نسبة مساهمة المرأة السعودية في سوق العمل 7% من المجموع العام حسب نتائج بحث القوى العاملة، إذ بلغ عدد الإناث السعوديات العاملات 363.193 ألف عاملة. وحسب ما يوضحه الجدول رقم (4) يتركز عمل المرأة السعودية بصورة رئيسة في القطاع الحكومي الذي يوظف حالياً 216466 سعودية. ويمثل هذا العدد مساهمة المرأة السعودية في سوق العمل ويتضح أن 90% من النساء العاملات السعوديات يعملن في الوظائف التعليمية، والصحية، والاجتماعية ولا توجد للمرأة مساهمة في وظائف القضاة وأعضاء التحقيق العام. أما بالنسبة للذكور فقد بلغ عددهم 383717 سعودياً وتوزعت وظائفهم على مختلف القطاعات.

وحسب آخر الإحصاءات عن القوى العاملة في المملكة، تشير البيانات إلى أن الملامح العامة للقوى العاملة النسائية شبه ثابتة، على الرغم من المحاولات والجهود لتطوير الوضع النسائي. فمن حيث التوزيع المهني للسعوديات يتضح أن غالبية السعوديات (15 سنة فأكثر) أي ما نسبته 3.62% منهن من العاملات في المهن الفنية والعلمية التي تشمل المعلمات، في حين بلغت أدنى نسبة للعاملات من فئة الإداريات 0.18%. وأظهرت نتائج بحث القوى العاملة أن ما نسبة 80.58% منهن من العاملات في مهن الخدمات، وأن أدنى النسب للعاملات في المهن الإدارية يقدر بـ 0.12% فقط⁽¹⁶⁷⁾.

تظهر الفروقات بين الذكور والإناث في فرص العمل المتاحة من خلال التعيين، فنسبة تعيين الذكور لا تقارن بالإناث وفرص الترقى والنقل وحتى تمديد الخدمة جميعها لصالح الذكور دون الإناث.

ج- المرأة في القطاع الفاص

يتبين بالنظر إلى أعداد العاملات السعوديات في القطاع الخاص، أن عدد السعوديات وفق ما أعلنه مجلس القوى العاملة في عام 1422هـ (2001م) لا يتجاوز 12 ألف عاملة موزعة على عدد من المهن، وبنسبة لا تتعدى 4% من مجموع القوى العاملة السعودية في هذا القطاع. ولا تشكل النساء سوى 0.6% من مجموع العاملين المقيدين في القطاع الخاص، وبالنظر إلى المهن التي تمارسها النساء نجد أن السعوديات العاملات في المهن الفنية يشكلن 1.4% من العاملين السعوديين بهذا القطاع و1.2% من العاملات بالمهن الكتابية، و0.9% بالمهن الإنتاجية. هذه البيانات والأرقام تعكس مدى ضعف تمثيل المرأة في القطاع الخاص، ويعود هذا الضعف حسب ما ورد في عدد من الدراسات منها دراسة الغرفة التجارية في عام 2003م إلى عديد الأسباب منها نقص التأهيل والتدريب للخريجات مما لا يساعدهن على اقتحام القطاع الخاص وكذلك ذكرت دراسة الهيئة العامة للاستثمار في نفس العام العديد من العوائق القانونية والاجتماعية.

وبالمقابل نجد أن مساهمة المرأة ترتفع إلى حد ما في القطاعات التي يتوفر فيها تدريب على رأس العمل، مثل البنوك، ومعاهد التدريب الخاصة... إذ بلغت نسبة توظيف المرأة في البنوك 4%، كذلك بلغ عدد الإناث في شركة أرامكو⁽¹⁶⁸⁾ التي تعدّ مؤسسة شبه حكومية 4000 موظفة، منهن 1000 سعودية أي حوالي 4% من إجمالي القوى العاملة من سعوديين وغير سعوديين في قطاع النفط والغاز⁽¹⁶⁹⁾.

ج- المرأة المستثمرة

بلغ عدد سيدات الأعمال المنتسبات إلى الغرفة التجارية بمدينة الرياض نحو 2398 منتسبة، مما يشكل 50.8% من إجمالي المنتسبين والبالغ عددهم 40870 عن نفس الفترة. ويمكن أن نعزو هذا الضعف في نسب السيدات المستثمرات إلى العوائق القانونية والتنظيمية والاجتماعية والثقافية⁽¹⁷⁰⁾ والتي تم ذكرها سابقاً بالرغم من وجود رؤوس أموال كبيرة متوفرة للنساء في المملكة. كما تشير إحصائيات صادرة عن البنك الأهلي التجاري، أن ودائع النساء في الحسابات الجارية تقدر بنحو 60 مليار ريال، كما تمثل ملكيتهن في الصناديق الاستثمارية ما يوازي 20%⁽¹⁷¹⁾.

ج- المرأة والعمل الاجتماعي

تم إنشاء وكالة الشؤون الاجتماعية التابعة لوزارة العمل والشؤون الاجتماعية في عام 1960م. وتعتبر هذه الوكالة الجهاز التنظيمي والمركزي لإدارة وتوجيه العمل الاجتماعي في المملكة ومن ضمن أعمالها⁽¹⁷²⁾:

- رسم السياسات العامة لمسؤوليات هيئات العمل الاجتماعي من جمعيات أو مؤسسات حكومية أو أهلية.
- إصدار الأنظمة لإنشاء وإدارة المؤسسات والجمعيات الأهلية، ونشر الوعي الاجتماعي بأهمية العمل الخيري الاجتماعي. ولقد صدر أول نظام للجمعيات الخيرية عام 1964م.
- التنسيق بين الهيئات الأهلية والحكومية في كافة مجالات الرعاية والخدمة الاجتماعية.

168 - هي شركة سعودية وطنية للنفط
Arabian American Oil Company

169 - مجلس القوى العاملة، بحث القوى العاملة، 1423هـ.

170 - الهيئة العامة للاستثمار، معوقات الاستثمار في المملكة 2003م

171 - ناهد طاهر، الاستثمارات النسائية في السعودية 2003م

172 - وكالة الشؤون الاجتماعية، وقرارات عمل عن العمل الاجتماعي في المملكة - الواقع والمأمول، أكتوبر 2001م، ص 5.

تشكلت الجمعيات الأوائل، في الغالب، بجهود مجموعات نسائية منظمة في فترة سبقت تأسيس وكالة الوزارة لشؤون الرعاية الاجتماعية، ومارست أنشطة مختلفة في المجتمع العام مثل محو الأمية أو مساعده الأسر الفقيرة، قبل أن تطالب بتشكيلها رسمياً بعد إنشاء الوزارة.

وبالإمكان أن نميز الجمعيات النسائية في المملكة عن مثيلاتها في الدول العربية الأخرى بأنها تقتصر على العنصر النسائي سواء في إدارتها أو عضويتها أو الإشراف عليها. كما أن إجراءات الضبط الرسمي عليها محكمة حيث تقوم الأخصائيات الاجتماعيات في مكاتب الإشراف بمتابعه كافة أنشطة الجمعيات سواء التخطيطية أو التنظيمية أو المالية أو الفنية. وتنص الأنظمة المنظمة لعمل الجمعيات من ناحية أخرى على منع تواصل الجمعيات بالوكالات التنموية المحلية أو الخارجية بشكل مباشر، وكذلك منع التمويل للجمعيات من مصادر خارجية. لذلك اقتصر تمويل الجمعيات على التبرعات الداخلية والإعانات السنوية التي تقدمها الوزارة.

أهم مجالات العمل الأهلي السعودي

لقد ركزت الجمعيات النسائية منذ بداياتها الأولى وحتى التسعينات على المجالات التقليدية في الرعاية الاجتماعية ومن أهمها ما يلي: مساعدة الأسر المحتاجة، رعاية الطفولة، رعاية المعوقين، تطوير أوضاع المرأة في كافة المجالات، التوعية بكافة مجالاتها (صحية-ثقافية-دينية-اجتماعية). وتعكس المرحلة الحالية تطورات نوعية في العمل الأهلي في المملكة وخاصة لدى الجمعيات النسائية جاءت بسبب التطور المعرفي لدى العاملين في الجمعيات الأهلية، وما تم اكتسابه من خبرات متنوعة في مجالات العمل الاجتماعي، بالإضافة إلى زيادة الانفتاح على التجارب الخارجية سواء كانت عربية أو دولية وازدياد الاهتمام بالمنظور التنموي الحديث. ولقد كان لنقص موارد تمويل برامج الجمعيات أكبر الأثر على تطوير الوعي بأهمية ترشيد أعمال الجمعيات الخيرية وتغيير توجهاتها بما يخدم التنمية المستدامة والاستمرارية ومعالجة القضايا الرئيسية في المجتمع السعودي في الوقت الحالي مثل الفقر والبطالة ونقص مشاركة المرأة في سوق العمل، وقضايا أخرى متعددة. ولقد كان للثورة المعلوماتية أبلغ الأثر في إحداث هذا التطور في العمل الأهلي الاجتماعي، والتي كانت بدايتها في النصف الأول من التسعينات وتسارع انتشارها في السنوات اللاحقة حتى أصبحت وسائل الاتصال الحديثة في الوقت الحالي متوفرة في معظم أرجاء المملكة ولكافة فئات المجتمع، مما ساهم في نشر المعرفة والوعي وزيادة نسبة الانفتاح على أنماط أخرى من العمل الاجتماعي والمشاركة الوطنية في التنمية.

من ناحية أخرى، اكتسب العمل الأهلي الدور الأهم في اقتصاديات المجتمع السعودي منذ الحرب الخليجية الثانية وتناقص الموارد المتاحة للدولة والفرد. ولقد نصت الخطة الخمسية السابعة على أهمية تطوير العمل الأهلي في المملكة ليصبح الشريك الثالث في التنمية مع تفعيل دور المرأة في هذا القطاع، نظر الحاجة المجتمع لجهود النساء في مجالات الخدمة الاجتماعية والرغبة في استيعاب الأعداد المتزايدة من الخريجات اللاتي لا يجدن عملاً في القطاعين العام والخاص.

القضايا والشكائيات

ومن أهم القضايا التي تواجه العمل الأهلي في المملكة والتي عبّر عنها العاملون والباحثون في هذا القطاع، يمكن أن نذكر (173):

- الازدواجية والتكرار في عمل الجمعيات.
- ضعف الترابط بين الجمعيات .
- الحاجة إلى إعادة النظر في الأنظمة واللوائح المنظمة لعمل الجمعيات.
- القصور في مصادر المعلومات والاتصالات الخارجية.
- النشاط النسائي ضعيف مقارنة بالنشاط الرجالي.
- توجيه نسبة كبيرة من الإيرادات إلى التجهيزات الأساسية
- محدودية العضوية.
- عدم فعالية أعضاء مجالس الإدارة .
- التركيز على المساعدات العامة. (توزيع الزكاة والمعونات).

2. صنع القرار في إطار أدوار وعلاقات النوع الاجتماعي

1.2. مفهوم المشاركة في صنع القرار

بدءا وكما تمت الإشارة إلى ذلك سابقا، فإن المجتمع السعودي في نشأته وتكوينه يعكس ترابطا قويا بين عوامل تاريخية واجتماعية مختلفة ساهمت في تحديد مكانة الفرد بشكل عام والمرأة بشكل خاص. وهو كذلك يظهر المجتمع الأكثر تشدداً بالنسبة إلى تعامله مع أدوار المرأة المجتمعية ويتمثل ذلك في فرض الوصاية الذكورية على المرأة خلال كافة مراحل الحياة، ومنعها من بعض مجالات التعليم والعمل، واستبعادها من المشاركة السياسية، بالإضافة إلى التضييق الصارم على حريتها الشخصية وعدم الالتزام ببعض حقوقها الشرعية والمدنية.

وبالرغم من ذلك تظهر للدارس بعض التناقضات في الواقع والممارسات لصالح المرأة في المجتمع والتي تتيح لها تحقيق ذاتها والتميز في بعض الجوانب من الحياة، تلك التناقضات لا يمكن تفسيرها فقط بآثار الاقتصاد النفطي والتغيرات الناتجة عن الحداثة والعولمة حيث توجد عوامل عميقة متفاعلة تساهم في جعل الصورة الخارجية الواضحة سطحية ولا تقترب من شرح الممارسات المختلفة داخل المجتمع ولا الوعي والإدراك الموجود عند المرأة والرجل بجانب التقليدي والمتطور. ولكي نتمكن من توضيح المفاهيم المحلية لصنع القرار واختلافها أو توافقها مع المفاهيم العالمية، يجدر بنا أن ندرج بعض العناصر التي اتضحت من المقابلات المعمقة مع عناصر العينة من الرجال والنساء.

أولاً: دور الشريعة الإسلامية في تكوين المفاهيم.

ثانياً: دور الأسرة في تحديد المفاهيم

إن مرجعية الفرد السعودي هي الشريعة الإسلامية وهي التي تحدد تفاعله مع الآخرين في أسرته (وإن لم يكن ذلك في السوق أو الحياة الاقتصادية). كما أنه ما يزال مرتبطاً في وعيه وذاته بالعائلة ولكن انحسرت قدرة الأسرة الممتدة على التأثير المباشر على حياة الفرد وأصبحت الاعتبارات العشائرية تحكم فقط أجزاء من تفكير الفرد وممارساته.

ثالثاً: دور الظروف الموضوعية في التأثير على مكانة المرأة داخل المجتمع تلعب الظروف التعليمية والاقتصادية دوراً في تحديد مكانة المرأة والأدوار التي تضطلع بها في الأسرة وفي المجتمع العام والعلاقة بين الزوجين. وهنا لا بد من التأكيد على أن هذه الظروف تتفاعل مع اعتبارات أخرى مما يجعل الصورة معقدة نوعاً ما، حيث تترابط ظروف المرأة المعيشية مع المعتقدات الشخصية والعلاقات الداخلية وسمات الشخصية للرجل والمرأة على مستوى الأسرة، لتخلق توجهات محددة بالنسبة للأدوار وتوزيع مستويات صنع القرار الأسري. ومن ناحية أخرى تلعب أيضاً القوانين والتشريعات المجتمعية المتعلقة بالمرأة دوراً في تحديد مستوى صنع القرار حتى عندما تكون الظروف مواتية لاستقلال أكثر للمرأة.

رابعاً: المرأة العاملة وصنع القرار

الاستنتاجات

واستناداً إلى ما تقدم، يمكن أن نعرض أن العناصر التي تشكل وضع المرأة في مواقع صنع القرار :

الظروف الموضوعية والذاتية

- مستوى التعليم
- المستوى الاقتصادي للفرد والأسرة
- العمل والقدرة على الصرف
- القدرة على الوصول إلى الموارد
- قدرات وسمات شخصية

المعتقدات الشخصية الإدراكية

- الاتجاهات الدينية
- الاتجاهات والرؤية الثقافية/ المجتمعية
- مستوى الوعي بالحقوق والتناقضات المحلية في وضع المرأة

الدولة والمجتمع (عناصر موضوعية)

- القانون والأنظمة والإجراءات التي تحكم المرأة بشكل عام والعمل بشكل خاص
- العادات والتقاليد
- الاقتصاد والسوق
- مستوى حرية الفرد في المشاركة والتأثير بشكل عام في المجتمع
- علاقات النوع المجتمعية

الأسرة والعلاقات العائلية

- علاقات النوع الغالبة في الأسرة الزوجية وبين الزوج والزوجة (توافق أو تضاد)
- الأدوار الممارسة فعلياً
- القدرة على التحكم في موارد الأسرة
- مستوى التوافق الفكري والعاطفي
- أسرة النشأة (دورها في تمكين المرأة ومساندتها)
- العلاقات العائلية الممتدة

الحالة الداخلية

- مستوى الفعالية والتأثير في صنع القرار
- مستوى الرضا
- مستوى الشعور بالأمان الداخلي
- التناقض أو التوافق الداخلي مع ممارسات الأسرة والمجتمع

إستنتاجات نهائية

تتضح مما تقدّم اختلافات هامة في المفاهيم المحلية لتمكين المرأة ومشاركتها في صنع القرار في المجتمع السعودي عن المفاهيم الدولية المرتبطة بهذا العنصر، حيث أن العناصر التي تؤثر في وعي المرأة بحقوقها (النواحي الإدراكية) ليست مستمدة بالدرجة الأولى من الظروف الموضوعية التي تحكم حياتها سواء شخصياً أو مجتمعياً ولكن من منظومة فكرية عقائدية راسخة ومتجذرة في كيان الفرد وهويته (تشمل جوانب دينية وأخرى مجتمعية) تلتزم بها المرأة بنفس الدرجة التي يلتزم بها الرجل وتعبّر فيها عن إرادتها الخاصة. وقد لا تتربط هذه القناعات أو تكون صدى للوعي المجتمعي الكلي الذي تشكله مؤسسات وقوانين الدولة وإجراءات وسياسات رسمية، إلى جانب تأثير قوى مجتمعية متشددة تستهدف هوية المرأة وترمي إلى تقليص وظيفتها المجتمعية وقدرتها على المشاركة في صنع القرار المجتمعي. وتوضح هنا الثنائية والازدواجية التي يعيشها المجتمع السعودي بين المعتقدات من ناحية والممارسات على مستوى الفرد والمجتمع ككل من ناحية أخرى، والتي تظهر بسبب عدم قدرة الأفراد على التعبير عن الاختلاف بشكل واضح نظراً إلى الضغوط القاسية على الحريات الشخصية والمشاركة والتنظيم لتحقيق الأهداف سواء للرجال أو النساء. وسوف يتم توضيح هذه النقطة بشكل أوسع لاحقاً من واقع المقابلات وورش العمل. كما يجدر هنا ذكر أن العوامل المتداخلة في تقريننا لمفهوم موقع المرأة من صنع القرار المجتمعي تشمل ترابطاً قوياً بين عناصر الخاص والعام.

من ناحية أخرى يمكن القول إنّ الأسرة هي الوحدة الاجتماعية الرئيسية التي يتسع فيها المجال للمرأة وحتى الرجل لتشكيل إمكانيات ومكانة المرأة من جهة ومستوى مشاركتها في صنع القرار (الداخلي والخارجي) من جهة أخرى. كذلك تتيح الأسرة فرصة للمرأة لممارسة قناعاتها والتفاعل بحرية لتحديد مكانتها ومشاركتها وطبيعة العلاقات النوعية التي تعيشها.

2.2. محددات صنع القرار

يمكن أن نقسم المحددات لصنع القرار عند المرأة السعودية إلى ثلاثة مستويات مترابطة :
أولاً . المستوى المجتمعي العام الذي يحكمه ضعف مشاركة الفرد (رجل وامرأة) في القرارات العامة سياسية كانت أو اقتصادية، وبالنسبة إلى المرأة سيطرة مبدأ الوصاية عليها في جميع مراحل حياتها. كما أن العناصر الإيجابية التي تعمل لصالح المرأة في هذا الإرث لا يتم تفعيلها

على هذا المستوى مثل حقوق المرأة الشرعية الإسلامية وحقوقها كمواطنة مسلمة وممارساتها لنشاط اقتصادي مواز متساو مع الرجل في المجتمع التقليدي الرعوي والزراعي، وعملها التقليدي في السوق إلى جوار الرجل في المدن .

ثانياً . المستوى التربوي: ويشمل التنشئة الأسرية ومجالات التعليم والتدريب ومضامين المناهج وتوزيعها بين الجنسين والأنشطة الإعلامية بكافة جوانبها. وهنا تظهر التناقضات بين الممارسات في التنشئة بين فئات مختلفة وأحياناً داخل الأسرة النووية والممتدة وعلى مستوى الإعلام، وكذلك على مستوى الوظائف التي تقوم بها المؤسسات التربوية في تعليم المرأة وتدريبها. وهو ما يخلق قوى متضاربة داخل المؤسسات نفسها بين من يسعى إلى تطوير المؤسسات التربوية للتعامل مع المرأة وتعليمها ومشاركتها في المجتمع بمعايير مختلفة، وقوى أخرى تريد تكريس النظرة التقليدية للمرأة المنعكسة في المستوى الثقافي العام (المستوى الأول)

ثالثاً . المستوى القانوني التشريعي ويشمل سياسات وأنظمة وإجراءات تعمل المكونات الأكبر منها على تحديد وتحجيم مجال مشاركة المرأة سياسياً واجتماعياً واقتصادياً بناء على المستوى المفاهيمي الأول، ومكونات أخرى تعمل على تطوير دور المرأة التنموي في المجتمع السعودي بناء على معايير مختلفة تعتمد المساواة والرغبة في تفعيل المشاركة الاقتصادية للمرأة لصالح المجتمع. وهنا تتجلى تناقضات في السياسات والإجراءات تسمح بوجود بعض الاستثناءات سواء بالنسبة للاختلاط (المجال الصحي والمصرفي وإدارات بعض مؤسسات القطاع الخاص) أو ممارسات رسمية تسمح بعمل المرأة في الإعلام المرئي والمسموع والسفر للخارج للدراسة والسماح بتعيينها في مواقع عمل في الأمم المتحدة وتمكينها من السفر دون محرم بعد موافقة مكتوبة من ولي الأمر.

المستوى المجتمعي

يتمحور هذا المستوى حول فكرة الوصاية على المرأة من قبل الرجل وعدم أهليتها لممارسة أي نشاط دون إشراف ورعاية ولي أمرها. وترتبط بهذا الأمر ممارسات ارتداء «الحجاب» بين غالبية أفراد المجتمع الذي يقتضي تغطية الوجه، ومنع الاختلاط بين الجنسين مما يقود إلى الحاجة إلى آليات للتعريف بهوية المرأة وعدم السماح لها بالعمل أو التنقل في أجواء ومساحات يعمل فيها الرجال، خصوصاً في الدوائر الحكومية (كذلك لا يسمح للرجال دخول أماكن ترتادها المرأة مثل الجمعيات أو النوادي النسائية وبعض المجمعات التجارية في أحيان محددة إلا بصحبة امرأة). ولقد سمحت الظروف الاجتماعية/الاقتصادية ومجتمع الوفرة الذي نما في زمن الطفرة الاقتصادية بتكريس هذه المبادئ وإعطائها شكلاً مؤسسياً.

ومن أسباب التماسك وعدم التغيير في هذا الوضع، وحدة النظام العام للدولة في قضايا المرأة وتعميم هذا المستوى المفاهيمي في أنظمة المؤسسات الحكومية وبأسبقية في المؤسسات الدينية الرسمية ومؤسسات الحسبة والمؤسسات الإعلامية وبذلك تشكل وضع اجتماعي عام لا يحدد عنه أحد حتى عندما لا يكون مقنعا للأفراد أو للمؤسسات.

المستوى التربوي

يمكن أن نقسم هذا المستوى إلى جزئين مترابطين - التعليم والتدريب من ناحية والتنشئة الأسرية من ناحية أخرى. ولقد كتب الكثير من التربويين السعوديين عن المحددات التعليمية والتدريبية لتطوير مكانة المرأة وأدوارها في المجتمع. وذكر محمد شحاتة الخطيب أن التباطؤ والمحددات في تعليم المرأة السعودية لا يرجع إلى معارضة عمل المرأة في المجتمع ولكن إلى التوجهات الفكرية حول ماهية الأعمال التي يسمح لها بممارستها وتناسبها مع طبيعتها وظروفها (174). فبالرغم من القبول الواسع لتعليم المرأة وتهافت الشباب على الزواج بالفتاة المتعلمة (175)، إلا أن هناك انقسام في الرأي حول عملها بين موقف معارض بشكل قطعي وهو موقف الأقلية، وآخر مؤيد له بما يتناسب مع طبيعتها وظروفها بالاستناد إلى الشريعة الإسلامية (176). وهذا ما يفسر التفوق الكمي للمرأة مقارنة بالرجل بالنسبة للارتفاع في القيد الأكاديمي في جميع مستويات التعليم (177) وفي التعليم العالي بشكل خاص (178) حيث ارتفع عدد الطالبات في الجامعات السعودية من 7000 طالبة في عام 1970م إلى 225000 طالبة في 2001م. بمعدل نمو سنوي يربو عن 14%. بينما كانت زيادة الذكور من الطلاب من 31000 إلى 232000 لنفس الفترة بمعدل 8% نموًا سنويًا. ويعزو الخطيب وغيره من المتخصصين هذا التهافت على التعليم العالي من قبل المرأة إلى تماشي معايير التعليم ومضامينه مع القيم الأكثر رسوخًا في المجتمع حول مشاركة النساء مما لا يدفع بأولياء الأمور إلى معارضته. كذلك كون المرأة تجد في التعليم متسعًا لتطوير مكانتها وتحقيق ذاتها. بينما يتجه بعض الشباب الذكور إلى الدخول في معترك الحياة العملية في القطاعين الخاص والعام (179). ولا يعكس هذا الارتفاع في تعليم المرأة ارتفاعًا موازيًا لمساهمتها الاقتصادية نظرًا لأسباب ستتم مناقشتها لاحقًا.

أ- التعليم والتدريب

تحظر الجامعات السعودية التحاق الفتاة ببعض أقسامها وتخصصاتها أو كلها. ويمكن أن نفسّر ذلك بإشكالية التوجهات نحو عمل المرأة وقدرتها على الالتحاق بمواقع الأعمال المتاحة لهذه التخصصات من ناحية، وبالعوادات والتقاليد من ناحية أخرى. ولقد ساهم هذا التحديد لتخصصات المرأة في ارتفاع نسب البطالة عند الخريجات بسبب عدم تناسب التخصصات المتاحة لسوق العمل حاليًا. ومن ناحية أخرى تمنع الرياضة البدنية في مدارس البنات ولا يدرس الحاسب الآلي والجيولوجيا لطالبات المرحلة الثانوية، فيما تركز مناهج القراءة على صورة تقليدية للمرأة تتناسب مع الفكرة حول دورها الطبيعي في المجتمع.

ب- التنشئة الاجتماعية

تناولت قليل من الدراسات المحلية موضوع الاختلاف بين الذكورة والأنوثة في التنشئة الاجتماعية داخل الأسرة. ولكن تتفق الدراسات على أن التنشئة الاجتماعية هي نتاج النظام الاجتماعي العام والسائد في المجتمع. فهيمنة تفضيل الذكورة مقارنة بالأنوثة في المجتمعات العربية ليست إلا انعكاسًا لحالة المجتمع بقيمه واعتقاداته وثقافته (180). فمعظم سمات الذكورة مثل السيطرة والتسلط والعدوانية، وسمات الأنوثة مثل الحياء والخضوع والهدوء والتفوق في تربية الأبناء ليس لها أصول بيولوجية بين الجنسين.

174 - الخطيب 2004

175 - خليبي 1990م

176 - عبد القادر 1995م

177 - الخطيب 2005

178 - تقرير وزارة الاقتصاد والتخطيط 2003م ص 87

179 - الخطيب 2004 ص 27

مستوى القوانين والآلية

يمكن تصنيف بعض القوانين التي تحكم حياة المرأة السعودية من جوانب عدة حسب التالي :

1 - عدم الاعتراف بأهلية المرأة والحاجة إلى وصاية الرجل عليها في معظم، إن لم يكن جميع، مراحل حياتها، من «الوكيل الشرعي» و«الكفيل الغارم» (في حالة طلب فتح سجل تجاري) • عدم اعتبارها مسؤولة عن نفسها كإنسان مستقل في الأمور الشرعية والمدنية العامة منها والخاصة (في المحاكم والبنوك والخدمات العامة) حيث يطلب حضور ولي الأمر أو محرم. • الحاجة إلى موافقة ولي الأمر للسماح لها بالالتحاق بالجامعة والعمل وكذلك السفر والزواج وإجراء العمليات الصحية في المستشفيات. • عندما تكون المرأة عاملة وتدفع مستحقاتها التقاعدية للدولة، فإن هذه المستحقات لا تدفع لورثتها بعد وفاتها كما هو الشأن بالنسبة إلى الرجل حسب نظام التقاعد المدني.

2 - عدم وجود الآليات الكفيلة بضمان تطبيق التشريعات الإسلامية التي تحمي المرأة وتصونها، وخاصة تلك المتعلقة بقضايا الأحوال الشخصية مثل الميراث، النفقة، الطلاق، حضانة الأبناء، الحجر، التعليق، ضرب الزوجات.

3 - ضعف الحقوق المدنية في المعاملات والسياسات الرسمية • لا تستطيع المرأة القيام بالمعاملات الرسمية الخاصة بها بنفسها في معظم الدوائر الحكومية نظراً لعدم السماح لها بمراجعة هذه الدوائر (منعاً للاختلاط). • ضعف التعامل الرسمي مع الحقوق المجتمعية للمرأة كقضية البطالة المتنامية وفرص العمل المحدودة حيث ما تزال نسبة النساء العاملات متدنية بالرغم من أن العمالة الوافدة تشغل حيزاً كبيراً في سوق العمل وتتوفر في المجتمع الخدمات المساندة كرياض الأطفال والحضانات.

4 - نقص الحقوق التعليمية • عدم المساواة بين البنت والولد في التعليم الأساسي والعالي سواء على مستوى المناهج أو الإمكانيات. هذا بالرغم من اندماج تعليم البنات مع تعليم البنين في السنوات الأربع الماضية. • ضيق فرص بعض أنواع التعليم (التدريب المهني والفني) ومنع الفتاة من الالتحاق ببعض المجالات الجامعية مثل الهندسة والعلوم السياسية والإعلام التي مازالت حكراً على البنين. • عدم تمكينها من بعض الحقوق العامة • عدم السماح لها بالمشاركة في الحياة العامة والسياسية من خلال منعها من المشاركة في مجلس الشورى والانتخابات البلدية. • منع تعيينها في مواقع إدارية عليا (تجنباً للاختلاط بين الرجل والمرأة) مثلاً في مجالس الإدارة للشركات أو المناصب الوزارية أو الدبلوماسية. • تركيز صلاحيات صنع القرار في الأقسام الرجالية عندما تتساوى المسؤوليات، مثلاً في رئاسة الأقسام التعليمية والتدريبية أو الدوائر الحكومية التي توجد فيها أقسام للنساء والرجال. • يضاف إلى ذلك ضعف الحق العام في حرية الرأي والتعبير للفرد بشكل عام.

5 - التضييق على الحريات الشخصية

- منعها من قيادة السيارة والسفر خارج البلاد دون موافقة مكتوبة.
- إعطاء بعض الهيئات الدينية حق الإشراف عليها في الأماكن العامة لمراقبة لباسها وتحركاتها ومنعها من الاختلاط في العمل .

توجهات الحالات المدروسة حول محددات مشاركة المرأة في صنع القرار

في تقييمهم لمحددات صنع القرار عند المرأة ركز المستجوبون والمستجوبات في الغالب على النواحي الثقافية التي تعيق المرأة وخاصة العادات والتقاليد والتي صرح الجميع أنه يتم الخلط بينها والتشريعات الدينية، وتظهر بشكل قانوني أو نظامي (مثلاً في مجال العمل أو قيادة المرأة للسيارة أو تحديد مجالات التعليم). وأتت أهمية الجوانب الاقتصادية والقانونية بعد المحددات الثقافية. أما بالنسبة إلى الأسرة، فكان اختيارها أقل تكراراً بين المستجوبين والمستجوبات ويعكس ذلك ارتباط الفرد بالأسرة وكونها نسبياً الأكثر انفتاحاً على احتياجات الفرد في مجتمع محافظ كالمملكة العربية السعودية.

وتعكس الملاحظات التي تقدم بها المستجوبون والمستجوبات وعياً عميقاً بالمحددات وبالتداخل بين العوامل التي تحدد مشاركة المرأة في القرار المجتمعي. ومرة أخرى فإن الأسرة لم تكن هي الأكثر تحديداً للمرأة من وجهة نظر الغالبية حيث تؤكد أن الأمر يختلف من أسرة إلى أخرى.

3.2. ديناميات صنع القرار

ينطلق تحليل هذا العنصر من دراسة الحالات ومن نتائج ورشات العمل التي تم عقدها مع خبيرات وعاملات في القطاعات المختلفة التي تعمل بها المرأة السعودية (القطاع الخاص، القطاع التربوي، القطاع المصرفي، القطاع الصحي). وكان من أهم العناصر التي تم التركيز عليها في التحليل هو مدى التباين أو التوافق بين المبادئ والتوجهات الفكرية التي تم التعبير عنها والممارسات الفعلية بين المستجوبين والمستجوبات من رجال ونساء. كما تم التركيز على العناصر الخاصة في المجتمع السعودي التي تؤثر على، وتتفاعل مع ظروف المرأة لتنعكس على واقع مشاركة المرأة في القرار الأسري والمجتمعي.

أولاً : ديناميات صنع القرار في الأسرة

1 - طبيعة الأدوار في الأسرة

انقسمت حسب التقييم الخاص للحالات بين تقسيم تقليدي (متوافق مع النمط المجتمعي السائد والأدوار المتعارف عليها) وتقسيم غير تقليدي (أي وجود اختلاف عن الأدوار السائدة والمرتبطة بالعادات والتقاليد في المجتمع). ومن الجدير بالذكر في هذا المجال أن الحالات انقسمت تقريباً بشكل متساو فيما يتعلق بتقييمهم لطبيعة الأدوار بين التقليدي وغير التقليدي مما يعكس عدم وجود اتجاه لرسم صورة للعائلة بشكل متوافق مع المطلوب في المجتمع أو رغبة لتمييز الأسرة عن المجتمع.

وقد يرجع هذا لديناميكية التغيرات التي يعيشها المجتمع والتي تسمح بوجود الاختلاف بين أفراد المجتمع. ومن ناحية أخرى قد يعكس هذا توافقاً فكرياً بين أغلب المستجوبين والمستجوبات وطبيعة الأدوار التقليدية في المجتمع مما يجعل ممارسة هذه الأدوار ليس أمراً مستهجناً لدى المستجوبين.

2 - تقسيم الأدوار العائلية

اتضح من شهادات المستجوبين والمستجوبات جملة من المواقف بعضها كان متوقفاً ويعكس الصورة التقليدية لتقسيم الأدوار في المجتمعات العربية، وآخر يعكس خصوصية تقسيم الأدوار النوعية في المجتمع السعودي التي ترتبط بالظروف المجتمعية والاقتصادية التي يعيشها الأفراد السعوديون من رجال ونساء. ومن أهم النتائج التالي :

- تضطلع المرأة بأدوار أكثر في الأسرة، تليها العمالة المنزلية. وكان هناك تداخل بين أدوار النوع التقليدية في الأعمال التي تمارسها المرأة واقعياً حيث تقوم بأدوار الرجل التقليدية مثل شراء الاحتياجات، ودفع الفواتير والصيانة المنزلية. كما اتضح أن العمالة تأخذ جزءاً من الأعباء المعتادة التي يمارسها الرجل أو المرأة مثل المواصلات، تنظيف المنزل، الخ...
- يتضح من توزيع الأدوار أن الرجل يلتزم بأدوار ترتبط بخارج المنزل أكثر من الأدوار الأسرية داخل المنزل، بينما توزعت أدوار المرأة بين أدوار تقليدية وأدوار يفترض أن تكون للرجل. وهذا يعود إلى أسباب ساهمت في تحمل المرأة مسؤوليات إضافية منها :

أ. وجود العمالة المنزلية التي رفعت عن أفراد الأسرة أعباء كثيرة وسمحت للمرأة والرجل بالتخلي عن بعض المسؤوليات أو تحمل مسؤوليات أخرى في حالة المرأة ليست في العادة من مسؤولياتها وخاصة بوجود السائق الذي يسهل حركة المرأة وتوليها بعض الأمور خارج المنزل.

ب. من ناحية أخرى فإن التنشئة الاجتماعية الصارمة للمرأة تعودها على تحمل المسؤولية المنزلية منذ الصغر، بينما مكانة الرجل العالية في الأسرة تقلل من رغبته أو قدرته على القيام بالأدوار الأسرية المطلوبة منه تقليدياً.

*هناك أدوار أخرى أثارها الباحثون مثل مراجعة الدوائر الحكومية وهي مقتصرة على الرجل، والصيانة المنزلية والتي يقوم بها الرجل في الغالب.

ثانياً : ارتباطات صنع القرار

أرجع معظم المستجوبين تقسيم الأدوار إلى عوامل تقليدية بالإضافة إلى القدرة الاقتصادية والسمات الشخصية. ومع ذلك فعندما ننظر إلى الممارسات الفعلية في توزيع الأدوار نجد أن المرأة تأخذ أدواراً هي تقليدياً أدوار خاصة بالرجل مثل دفع الفواتير وشراء الاحتياجات. وقد يرجع ذلك لتغير الظروف المعيشية والقدرات الاقتصادية عند المرأة بفضل التعليم ودخولها سوق العمل. من ناحية أخرى قد يكون السبب في ذلك رغبته في تحقيق الذات والشعور بالمشاركة داخل المنزل.

ثالثاً : القرارات الأسرية

بالرجوع إلى المعطيات الميدانية المتعلقة بالقرارات الأسرية، يترسّخ لدينا الاستنتاج السابق الخاص بوجود تناقض بين الممارسات الفعلية والأقوال في توزيع الأدوار (المرأة تأخذ أدوار الرجل بالرغم من التزامها بالعوامل التقليدية). حيث أنه في الغالب وبالرغم من أن النساء عبّرن عن ممارسة قوامة الرجل داخل الأسرة وتوزيع الأدوار حسب العادات والتقاليد، إلا أن المرأة تشارك بقوة غير متوقعة في القرارات الأسرية إلى جانب الرجل. ولا يتنافى هذا الأمر مع حقيقة أن القرارات الأسرية الأكثر أهمية مثل الاستثمار والسكن والسفر والعلاقات مع الأقارب يختص بها الرجل أكثر من المرأة.

رابعاً: المرأة وقرارات العمل :

كانت من أوضح النتائج في هذه الدراسة الضعف الشديد لمشاركة المرأة في صنع القرار في مجالات العمل المختلفة وذلك كالتالي :

- قلة تواجد المرأة في مراكز صنع القرار العليا حكومية كانت أو أهلية وتمركزها في أعمال الرعاية مثل التربية والتعليم والخدمات الاجتماعية والأعمال المكتبية المساندة.
- الفصل بين الرجل والمرأة في كل مجال يساهم في تفرد الإدارات الرجالية بصنع القرار وجعل النساء منفذات.
- عندما تعمل المرأة في مجال مختلط مثل المجال الصحي والقطاع الخاص تسيطر الهيمنة الذكورية على هيكلية العمل بسبب قوانين رسمية تمنع المرأة من تولي مناصب رجالية عليا أو المشاركة في مجالس الإدارة في الشركات أو اللجان الوطنية العليا .

خامساً : الإضافة النوعية لمشاركة النساء في صنع القرار

نتبين أن مجالات العمل في بيئة تسمح بالاختلاط تظل محدودة وتقتصر على القطاع الصحي ونسبة بسيطة من القطاع الخاص. إلا أن عمل المرأة وإن وجد في بيئة مختلطة فإنه لا يضيف إضافة نوعية لمشاركتها في صنع القرار لأن الخلفية الاجتماعية والثقافية تنعكس على التعامل بين الرجل والمرأة في العمل، لذا تتجلى مظاهر التمييز من خلال عدم السماح للمرأة بالتأثير في صنع القرار كما جاء في العبارات التي ذكرها المستجوبون، ويتضح كذلك إتباع معايير لا تتفق مع المساواة الكاملة أو التكافؤ المهني.

ويرتبط صنع القرار بالنسبة إلى المرأة بوضعها الاجتماعي إمّا لأنها لا تملك القرار كونها منفذة أو لأنها تجبر على المسaire والتنازل من أجل اتخاذ قرار ما. لذا نجد أن الظروف الخارجية المجتمعية كان لها دور في تقييد وصول المرأة إلى فرص العمل والتعليم وقدرتها على التصرف خارج الإطار المتعارف عليه والمقبول.

- واستناداً إلى المقابلات وورش العمل، تظهر القيمة المادية في مشاركة المرأة في صنع القرار في التالي :
- تميز المرأة في نوعية مخرجات العمل إدارياً وتقنيا مقارنة بالرجل مما يجعل الرجال في مواقع صنع القرار يعتمدون على المرأة في الإدارات التابعة لتقديم عمل متميز.
 - حرص المرأة على رفع كفاءة ومستوى مخرجات العمل الذي تمارسه في جميع المجالات.
 - عدم دخول المرأة في التنافس مع الرجل على المراكز العليا وعدم وجود سلطة مالية لديها يجعل من أولوياتها مختلفة عن الرجل حيث تركز على روح الفريق والشراكة والمصالح العامة بدلاً من المصالح الخاصة.
 - عدم ظهور المرأة وبروزها في مجالات العمل المختلفة وفي المجتمع العام يجعلها أبعد من الرجل عن المداينة والمساومة على المصلحة العليا مما يرفع من قيمة الأعمال التي تقوم بها سواء كانت إدارية أو أكاديمية أو اقتصادية.

4.2. دور المؤسسات الرسمية والدولية في تمكين النساء وتعزيز مشاركتهن في صنع القرار

سنركز في هذا المجال على الجمعيات الأهلية النسائية حيث أنّ منظمات العمل الأهلي في المملكة قليلة التعامل مع المؤسسات الدولية نظراً لوجود قيود على تواصلها مع المنظمات الداعمة الخارجية حسب النظام الداخلي والقوانين والأنظمة التي تحكمها والموضوعة من قبل وزارة العمل والشؤون الاجتماعية. وتشمل القيود الموضوعة الدعم المالي والفني مما يجعل الاستفادة تتمحور في مجال المعرفة والخبرة التي يكتسبها العاملون في هذه المؤسسات بفضل الثورة المعلوماتية وانتشار الاستخدام للشبكة العنكبوتية بين العاملين في البرامج والخدمات الأهلية. هذا بالإضافة إلى الجهود الذاتية التي تبذلها بعض المؤسسات لتدريب العاملين بها في الداخل والخارج. ويمكن استثناء برنامج الخليج العربي لدعم منظمات الأمم المتحدة الإنمائية ومقره الدائم في الرياض من هذا الحظر، حيث تمكن من تقديم دعم فني ومالي للعديد من الجمعيات السعودية، وعلى وجه الخصوص النسائية منها وكان ذلك بشكل استثنائي لاعتبارات عدة أولها مكانة رئيس البرنامج صاحب السمو الملكي الأمير طلال بن عبد العزيز، وثانيها استراتيجية البرنامج في إشراك مؤسسات من القطاع الخاص أو المؤسسات الصحية أو التعليمية محلياً لتنفيذ البرامج التمويلية والفنية للجمعيات المستهدفة.

مفهوم الجمعيات التمكين وصنع القرار

كما يتضح من الخلفية السابقة، فإنّ قضايا التمكين ليست من الأولويات التي تنتهجها الجمعيات السعودية بشكل عام. ولكن هذا لا يعني أن الجمعيات النسائية لا تمارس برامج تسعى لتمكين المرأة وخاصة بالنسبة إلى مجال التمكين الاقتصادي وكذلك لمحاربة بعض الظواهر المجتمعية السلبية تجاه المرأة مثل العنف الأسري والفقر ونقص المؤهلات عند الفتيات المتسربات من التعليم والخريجات لبناء القدرات للتولوج في سوق العمل.

ويمكن أن نرجع هذه التغيرات في تركيز الجمعيات النسائية إلى إدراك العاملات بها للحاجة إلى إحداث نقلة نوعية في منهجية ومجالات عملها لتحقيق النجاح والمساهمة التنموية المطلوبة منها، ليس فقط على مستوى الجمعيات النسائية بل كذلك على مستوى القوانين والأنظمة والإجراءات التي تحكم العمل الأهلي بشكل عام.

توجهات العينة للعمل الأهلي والمؤسسات

تعكس نتائج هذه الدراسة أهم الإشكاليات التي يعاني منها القطاع الأهلي في المملكة ومن أهمها :
 1 ضعف المشاركة في العمل الأهلي على المستوى العام وبين النساء بشكل خاص.
 2 النخبوية حيث تركزت المشاركة بين الأكثر تعليماً ومكانة اقتصادية.
 3 ضعف في تمثيل الاحتياجات التي تراها النساء كأولويات لتمكين المرأة السعودية.

واعتبر أغلب المستجوبين والمستجوبات أن دور المؤسسات تجاه المرأة سلبي تجاه تمكين النساء. ومن المثير للاهتمام أن النظرة السلبية لدور المؤسسات شملت كافة مستويات التعليم والمكانة الاجتماعية ولم تكن محصورة في المثقفين من أفراد العينة. ومن الملاحظات الهامة التي يمكن استخلاصها من توجهات المستجوبين التالي :

- كانت العينة واضحة جداً في سلبية تقييمها لدور التشريع والمحاكم والمؤسسات الدينية ومن العبارات المستخدمة: «المؤسسات الدينية تركز على المظاهر والقشور»، «نظرتها دونية للمرأة»، «متشددين»، «يعتقدون خاطئين أنهم يحمون المرأة».
- بدورها لم تنل السياسات الحكومية تقييماً إيجابياً من قبل المستجوبين ومن العبارات المستخدمة : «الحكومة مثل المجتمع سلبية تجاه المرأة» - «لو طبقت القوانين لكانت إيجابية للمرأة»- «الحكومة تشجع وجهة النظر السلبية تجاه المرأة» - «لا توجد إرادة للتغيير».
- كان القطاع الخاص حسب المستجوبين أقل المؤسسات المجتمعية سلبية تجاه المرأة ودورها في المجتمع وخاصة القطاع المصرفي الذي يحمي أموال النساء ويمنع استغلالهن حسب بعض المستجوبين.
- حلل بعض الحالات المستجوبين تأثير المؤسسات بعمق كبير فيما يتعلق بالنواحي الإيجابية والسلبية في أداء التعليم وفي القطاع الخاص وفي الجمعيات الخيرية.
- يعتبر أغلب المستجوبين أن برامج الجمعيات ضعيفة جداً وسطحية، وهذا يرجع إلى القيود النظامية لعمل هذه المؤسسات ومحدودية صلاحياتها . ولعل من أبلغ التعبيرات عن هذا الوضع ما قالته إحدى المستجوبات وهي تعمل في القطاع التطوعي: «الجمعيات تتنفس في أجواء مخنوقة». من ناحية أخرى يعكس التقييم السابق قلة المعرفة بجهود الجمعيات خاصة النسائية منها.

3. استفسارات وتوصيات نمو تفعيل مشاركة النساء في صنع القرار

1.3. أهم الاستنتاجات حول مشاركة النساء في صنع القرار من منظور النوع

استنتاجات عامة:

تتمثل أهم العوامل التي ترسم ظروف النساء السعوديات في المشاركة في صنع القرار في :
أولاً : المنظومة الفكرية العقائدية التي تلتزم بها المرأة بنفس الدرجة التي يلتزم بها الرجل. ويكون الاختلاف بين الأفراد في تفسير بعض مقومات الشريعة الإسلامية فيما يخص حقوق المرأة والرجل في التشريع والقانون، ومستوى الوعي بالتداخل في التشريع بين العادات والأعراف والحقوق الشرعية المنصوصة في الكتاب والسنة والمذاهب المتبعة.
ثانياً : يشترك النساء والرجال في الخضوع إلى نظام سياسي اجتماعي يجعل الفرد معتمداً إلى حد كبير على القرار السياسي والاجتماعي الذي تكون فيه المشاركة العامة للأفراد بسيطة أو حتى غير ممكنة مما يجعل المطالبة من قبل المرأة بحقوق عامة أكبر غير مجدية أو غير واقعية.
ثالثاً : منع الاختلاط والعزل في الأغلبية الساحقة بين أماكن العمل الرجالية وأماكن العمل النسائية وتركيز مواقع صنع القرار في الإدارات الرجالية.

حول المنظومة الاجتماعية /الاقتصادية في المملكة العربية السعودية

1 - تعتبر المنظومة الثقافية في المجتمع السعودي أكبر الدعائم لصورة المرأة التقليدية ولتحديد أدوارها المجتمعية والأسرية. حيث تمكنت هذه المنظومة من أخذ أدوار مؤسساتية من خلال المدارس والجامعات والهيئات الدينية والقضاء مما جعل اختراقها من أصعب المهام التي تواجه المثقفين أو دعاة الإصلاح والتغيير في كافة المستويات. وانعكست هذه المنظومة على القوانين والتشريعات والإجراءات المتعلقة بالمرأة وبالتالي على أدوارها وعلاقتها في المجتمع وفي المجالين العام والخاص.

2 - تضع المنظومة الاجتماعية/الاقتصادية في المملكة العربية السعودية قيوداً رسمية كبيرة وواضحة لمشاركة المرأة في صنع القرار من حيث الوصاية على المرأة في العمل والسفر واختيار مجال الدراسة وفي القطاع الخاص واستبعادها من مواقع صنع القرار في الوظائف الإدارية العليا، (بالإضافة إلى أنها تشارك الرجل في العزلة عن صنع القرار السياسي إلى حد كبير باستثناء مجلس الشورى والانتخابات البلدية). لكن المرأة ماتزال مؤثرة في مجتمعها وقد يكون تأثيرها في مجال الأسرة هو الأقوى من أي مجال آخر. ويترابط تأثيرها في الأسرة مع عوامل اقتصادية واجتماعية أخرى مثل القرارات الاستهلاكية وقرارات الاستثمار والترابطات العائلية العشائرية والتغيرات التي تمر بها هذه الوحدات ويشمل ذلك زواج الأبناء والبنات والعلاقات مع الأسرة الممتدة وترسيخ أو تعديل بعض مفردات الثقافة السائدة على المستويين الخاص والعام.

3 - ارتبطت العوامل التاريخية التي حكمت التطور المجتمعي السعودي إلى حد كبير باتحاد السلطة السياسية مع السلطة الدينية وكان لهذا أكبر الأثر على وضع الفرد السعودي وخاصة المرأة.

وبالرغم من هذه الظروف التي حددت دور المرأة وحدت من مشاركتها على المستوى العام، إلا أن المرأة السعودية حققت نجاحات كبيرة في المجالات التي سمح لها بدخولها والعمل فيها. وظهر ذلك ملياً في زيادة عدد النساء اللاتي يلتحقن بالتعليم وكذلك أظهرت المرأة السعودية إصراراً كبيراً على التصدي للعوائق التي تواجهها من خلال دخولها مجالات كانت حكراً على الرجل كالهندسة المعمارية وقطاع الأعمال الصناعية.

فول الإعلام :

يعتبر الإعلام في المملكة امتداداً للقوى الثقافية والسياسية والتعليمية في المجتمع مما جعله على مر السنوات الأربعين الماضية يقدم خطاباً سلبياً بشكل كبير تجاه المرأة ومشاركتها في المجتمع وقدرتها على صنع القرار.

وخلال السنوات الأربع الماضية تبين تغير واضح في صورة المرأة في الإعلام حيث تم السماح بمناقشة بعض القضايا الحاسمة التي تؤثر على وضع المرأة في المجتمع مثل مشاركتها في الانتخابات البلدية، والسماح لها بقيادة السيارة وفتح مجالات عمل جديدة لها وحقوقها الشرعية... تكاثرت إضافة إلى ذلك المقالات الناقدة لوضع المرأة في المجتمع وظروف حياتها المعيشية، وعبرت بعض المشاركات في ورش العمل عن تفأؤلهن بالتغيرات تجاه المرأة في الإعلام السعودي المرئي والمقروء حيث سمح للاتجاهات المستنيرة بمساحة أكبر من السابقة وحدثت تغيرات نوعية في مشاركة المرأة في التلفزيون بالنسبة للظهور والعمل والتعبير عن الرأي.

إبداع النساء ومشاركتهن النوعية في مجال اتخاذ القرار

في الأسرة :

تتركز مشاركة المرأة في صنع القرار عامة في المجال الأسري، حيث تتاح لها مساحة من الحرية في المشاركة في تقرير أمور أسرتها وأطفالها. ولقد أتضح ذلك جلياً من اضطلاع المرأة بأدوار الرجل ونجاحها النسبي في المشاركة في صنع القرار الأسري. وكان ذلك بالرغم من محدودية الإمكانيات ومكانة المرأة في المجتمع العام والأسرة بشكل خاص. ومن أهم النتائج التي تم التوصل إليها التالي:

- تكون مشاركة المرأة قوية في القرارات الأسرية خاصة في الأمور التي لا ترتبط بقوانين الدولة مثل السفر، العمل... الخ).
- تتداخل صلاحيات المرأة في صنع القرار الأسري مع صلاحيات الرجل حيث تأخذ الصدارة في بعض الأدوار والقرارات التي تخص الرجل تقليدياً واتضح ذلك في مساهمتها في أنشطة تسمح لها بأخذ القرار الأسري.

في العمل :

- تركز المرأة على رفع كفاءة ومستوى مخرجات العمل الذي تمارسه في جميع المجالات، مما يجعل عملها متميزاً إدارياً وتقنياً بالمقارنة مع أعمال الرجل. ويتسبب ذلك في جعل الرجال في مواقع صنع القرار يعتمدون على المرأة في الإدارات التابعة لهم لتقديم مخرجات عالية الكفاءة يتم استغلالها للمصلحة الذاتية في بعض الأحيان.
- عدم دخول المرأة في التنافس مع الرجل على المراكز العليا وعدم وجود سلطة مالية لديها يجعل أولوياتها مختلفة عن الرجل، حيث تركز على روح الفريق والشراكة والمصالح العامة بدلاً من المصالح الخاصة.
- عدم ظهور المرأة وبروزها في مجالات العمل المختلفة وفي المجتمع العام يجعلها أبعد من الرجل عن المداينة والمساومة بالنسبة للمصلحة العليا مما يرفع من قيمة الأعمال التي تقوم بها سواء كانت إدارية أو أكاديمية أو اقتصادية.

في العمل الأهلي :

بالرغم من تواضع العنصر النسائي في العمل الأهلي وضعف مشاركته كميًا مقارنة بالعمل الأهلي الرجالي، إلا أنه يشكل قوة ضاغطة في المجتمع السعودي. وقد يكون ذلك بسبب قرب التعاملات فيه من القضايا المجتمعية التي يتعامل معها القطاع، سواء كانت مرتبطة بالفقر أو الطفولة أو الحاجة إلى تمكين المرأة وإدماجها في الحياة الاجتماعية. ومن ناحية أخرى تتميز القيادات النسائية في الجمعيات بدافعية كبيرة للعمل الاجتماعي على مستويات عدة، منها الرغبة في التطوير والتغيير، والقدرة على التركيز على العمل التطوعي، والإصرار على إحداث نقلة نوعية في أنماط العمل والإنجازات.

دراسة حالة عدد 3 : النوع وصنع القرار في السودان

(بليس البدرى، سامية النور، مي عز الدين، شهيرة أسامة)

مقدمة

إن المشاركة في صنع واتخاذ القرار للنساء والرجال حق أقرته الاتفاقيات العالمية منذ عقود طويلة، بدءاً بالإعلان العالمي لحقوق الإنسان الذي أقر أن كل فرد سواء كان رجلاً أو امرأة له الحق في المشاركة السياسية والمساواة في اقتسام السلطة واتخاذ القرار والقيادة على كافة المستويات كشرط مهم لتفعيل الديمقراطية. وجاءت اتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة («السيداو») (1979) بالأسس لتحقيق المساواة. كما أكد على ذلك مؤتمر الأمم المتحدة للمرأة عام 1985. أما المؤتمر العالمي للمرأة المنعقد عام 1995 فقد جاء بأهداف وتوصيات لمواجهة التحديات التي تعيق المرأة عن تحقيق المساواة في صنع القرار في مختلف مجالات الحياة العامة والأسرية والذاتية. وبالرغم من كل هذه الالتزامات الدولية فإن مشاركة المرأة في صنع القرار مازالت ضعيفة والدراسات تؤكد على أن الفجوة النوعية في هذا المجال كبيرة، ومثال ذلك السودان إذ أن نسبة النساء في البرلمان تبلغ حوالي 14.6% فقط في حين لم تتجاوز 2% في عام 2005.

وبالرغم من ذلك اتفقت كل المعاهدات والمؤتمرات والمحافل الدولية على حقوق وتدابير والالتزامات من أهمها منح النساء الحق في الانتخاب والترشيح، وحق المشاركة في صياغة وتنفيذ السياسات العامة، وحق التشغيل في الوظائف العامة على كافة المستويات، وحق المشاركة في المنظمات غير الحكومية المعنية بالحياة العامة والحياة السياسية بصفة خاصة، والالتزام بتحقيق التمثيل المتوازن بين الرجل والمرأة في جميع الأجهزة واللجان الحكومية وكذلك السلطة التنفيذية والقضائية والتعهد بالالتزام بزيادة نسبة مشاركة النساء في جميع المناصب العامة والحكومية والإدارية، مع اتخاذ كافة التدابير الايجابية التي تحقق المساواة النوعية في الوصول إلى مراكز السلطة وصنع القرار.

إن اتخاذ كافة التدابير بما فيها المتعلقة بالنظم الانتخابية عبر الكوتا وغيرها من الحوافز لتشجيع الأحزاب السياسية على الدفع بالنساء في جميع المناصب العامة المنتخبة وغير المنتخبة لمستويات متماثلة مع الرجل، وحماية الحق المتساوي لكل من الرجال والنساء في المشاركة في الأنشطة العامة، بما فيها عضوية الأحزاب والنقابات والاتحادات، وكذلك تحقيق المساواة وتمكين المرأة الذي ظلت الحركة النسوية تنادي به وتعلن عنه، لا يمكن تحقيقه فقط من خلال السياسة والقوانين، ولكن لابد من تعديل المنظومة الثقافية والمجتمعية التي تقيد حق المرأة في المساواة، ومن تقدير جهدها المبذول على مستوى الأسرة، ومن تعديل أنماط توزيع الأدوار الإنجابية بحيث تشمل مسؤولية متساوية في رعاية الأطفال، وتعديل طرق اتخاذ القرار على مستوى الأسرة، وكذلك تغيير الذهنية التي تصور المرأة على أنها الأقل قدراً وقدرات.

1. أهداف البحث

يهدف هذا البحث إلى معرفة مدى مساهمة المرأة في صنع القرار في مجالاته المتعددة، سواء كان في المحيط الداخلي الأسري والشخصي أو المحيط العام في المجتمع المحلي والقطري أو الإقليمي أو الدولي. وتسعى الدراسة إلى التعرف لا إلى مدى مساهمة المرأة الظاهرة أو الخفية فقط، بل كذلك إلى التحقق من الأساليب التي تتبعها النساء في صنع القرار، والمعوقات التي تلعب دوراً هاماً في تحديد إمكانية وصول المرأة إلى مواقع صنع القرار، أو تلك العوامل التي تساعدها في عملية صنع القرار في المجالات الخاصة وتحفزها للوصول إلى مواقع صنع القرار.

كما تسلط الدراسة الضوء على العلاقة المتبادلة بين وصول المرأة لمواقع صنع القرار وتمكين المرأة على المستوى الشخصي والأسري والمجتمعي ومقدرتها على صنع القرار في تلك المستويات.

2. منهجية البحث

استخدم البحث منهجية علمية انطلاقاً من تشخيص الواقع السوداني بالرجوع إلى الدراسات السابقة والتقارير والإحصاءات الرسمية لتحديد مشكلة البحث، والتدرج في تطوير تساؤلات البحث وعينته وطرق البحث المستخدمة، مع الأخذ بعين الاعتبار الإطار العام للدراسة الذي تم تطويره ضمن اجتماعات نظمها مركز المرأة العربية للتدريب والبحوث («كوثر»)، وجمعت ثلة من الخبراء من أكثر من 6 بلدان عربية.

واستخدمت الدراسة مقارنة النوع الاجتماعي للتعرف على تغير الاتجاهات وفي تحليل المحددات والمحفزات الخاصة بمسألتي وصول ومساهمة كل من الرجل والمرأة في مواقع صنع القرار.

3. تساؤلات وإشكالية الدراسة

تتمحور تساؤلات الدراسة في النقاط التالية :

1. ما هي العوامل التي ساعدت المرأة على الوصول إلى مواقع صنع القرار؟ وهل تلعب الظروف الأسرية أو المواقف الأيديولوجية للمرأة دوراً أساسياً في ذلك؟
2. ما أثر النظام السياسي وأيدلوجية السلطة على وصول المرأة إلى مواقع صنع القرار؟
3. حينما تصل المرأة إلى مواقع صنع القرار، هل تصنع القرار أم تطالب بثقافة التبعية والتأييد؟ وإن كانت تصنع القرار، فهل تختلف في صنعه عن الرجل؟
4. هل تختلف خصائص وأساليب النساء في صنع القرار في المجالات المختلفة مثل المجال الاقتصادي والسياسي والمجتمعي فيما بينهن كنساء أو بينهن وبين الرجال؟
5. كيف تختلف ممارسات النساء في صنع القرار في المجالات المختلفة؟

4. طرق جمع المعلومات

تم الاطلاع على العديد من الأدبيات والتقارير والإحصائيات ذات الصلة بالموضوع. وأهم نتائج ذلك تعريف لمفهوم صنع القرار، وخلفية لتطورات السياق المجتمعي السوداني التي تشكل عملية صنع القرار والمشاركة فيه. وبالإضافة إلى المعلومات الثانوية، تم استخدام أدوات جمع معلومات أولية متعددة، منها الاستمارة والمقابلة المعمقة ودراسات حالة، إلى جانب النقاش في المجموعات البؤرية. كذلك شملت المادة المجمعة معلومات عن رؤية أزواج المبحوثات حول مشاركة المرأة في صنع القرار.

5. اختيار العينة

تم اختيار عينة قصدية مكوّنة من 13 امرأة ورجلين لتمثيل فئات مختلفة من النساء في مواقع صنع القرار. وجاء التمثيل من مجموعة من النساء من فئات متعددة من ربات البيوت وسياسيات وصاحبات أعمال وناشطات بالمجتمع ومهنيات، يمثلن طبقات واثنيات متعددة. وشملت العينة بالإضافة إلى النساء وأزواجهن، رجلين وذلك للمقارنة بين آراء الرجال وآراء النساء في مواقع صنع القرار، وتم اختيار الرجلين باستخدام العينة المتعددة.

6. مفهوم صنع القرار

القرار هو البت النهائي بشأن ما يجب فعله للوصول بوضع معين إلى نتيجة محددة ونهائية. والقرار يرتبط صنعه بالسلوك الإنساني، فأى فعل هو بمثابة قرار. ويجب أن يستند القرار إلى وجود بديل أو أكثر، ويعتمد صنع القرار على المفاضلة بين البدائل الممكنة فقط، كما يستند القرار على وجود موقف معين محدد زمانا، ومكانا، وموضوعا.

7. مشاركة المرأة في المجال الاقتصادي والاجتماعي في السودان

7.1. المشاركة الاقتصادية للمرأة السودانية

تشير البيانات المتوفرة عن المشاركة الاقتصادية للجنسين إلى أن مشاركة النساء الاقتصادية تبلغ 26% بينما الرجال 71%. كما أن نسبة النساء في الأعمال غير مدفوعة الأجر تبلغ نسبة 54% على مستوى الأسرة. أما نسبة مشاركة النساء في القطاع العام فتبلغ 35% بينما في القطاع الخاص 10%، وتتركز معظم التعاملات في ولاية الخرطوم. ونجد أن حوالي 89% من النساء الناشطات اقتصاديا يعملن في القطاع الزراعي، بينما 4% منهن يعملن في القطاع الصناعي، وذلك حسب إحصائيات عام 1993. وبالرغم من مشاركة النساء مناصفة مع الرجال في العمليات الزراعية، كاختيار البذور ورميها وحصاد المحصول وتخزينه ونقله إلا أن نسبة المرشدات في المجال الزراعي لا تتعدى 21% كما لا يزال دخل النساء ضعيفا مقارنة بالرجال.

أما في الوظائف في الخدمة المدنية، فنجد أن نسبة النساء العاملات في الوزارات فاقت نسبة الرجال حسب إحصائيات عام 1996، حيث شكلت النساء 53.2% من حجم القوى العاملة في وزارة التجارة الاتحادية، 51.9% في ديوان النائب العام و50.7% في وزارة الداخلية و54% من المحاسبين في السودان⁽¹⁸¹⁾. وفي العام 1999 بلغت نسبة النساء العاملات في وزارة الثقافة والإعلام 76% مقابل 24% ذكور. إلا أن تواجدهن في الوظائف القيادية ظل محدوداً.

هذا وتؤكد دراسة وزارة القوى العاملة 1996 أن إجمالي العاملين في المناصب القيادية العليا يمثلون 9.4% منهم 7% رجالاً و2.4% نساء. هذا وقد تقلدت النساء منصب وزيرة ووزيرة دولة، كما يوجد في سلك الخارجية ثلاث سفيرات، كذلك تبوأَت امرأة منصب مدير وكالة الأنباء للسودان في العام 2000. إلا أن كافة الإحصاءات والمؤشرات تؤكد أن معظم النساء العاملات في القطاعين العام والخاص تتركز وظائفهن في أدنى السلم الوظيفي، فمعظم النساء لا يتبوأن وظائف إدارية عليا في الدرجات الخاصة التي تتم بالتعيين السياسي في معظم الأحيان.

كذلك لا توجد امرأة في منصب مديرة جامعة رغم العدد الهائل من الأكاديميات والباحثات والطالبات، ويوجد عدد قليل جداً في مناصب نواب رؤساء جامعات أو عميدات كليات⁽¹⁸²⁾.

2.7. مشاركة النساء في المناصب التنفيذية

رغم أن المرأة السودانية شاركت في السلطة التنفيذية كوزير ووزير دولة منذ السبعينيات، إلا أن تمثيلها في معظم الأحيان كان ضعيفاً للغاية، حيث كانت في الأغلب واحدة في بعض الوزارات، ولكن تزايد العدد ليصل إلى ثلاث وزيرات فدراليات، وثلاث وزيرات دولة بالحكومة الفدرالية وأعداد أخرى في الولايات، ومحافظات واحدة بعد حكومة الوحدة الوطنية التي تكونت عقب اتفاقية السلام عام 2005. وتجدر الإشارة إلى أن العدد الأكبر من الوزيرات هن من ممثلات الحركة الشعبية لتحرير السودان، وكلهن من جنوب السودان وجبال النوبة. وإضافة إلى تولي النساء مناصب وزارية، نجد بروز الإدارات المتخصصة في شؤون المرأة في العديد من الوزارات.

لقد ظلت المرأة في السودان تنادي بمزيد من المشاركة والقيادة لطرح قضايا المرأة من داخل الجهاز التنفيذي وذلك عبر وجود وزارة أو مجلس أعلى خاص بالمرأة أو حتى إدارات خاصة بالمرأة في الجهاز التنفيذي. وقد سعى عدد من النساء في الجهاز التنفيذي وبمساندة من بعض الأكاديميات بالجامعات من أجل إقامة إدارات خاصة بالمرأة منذ بداية عام 1980 وكان لهن ذلك، إذ أنشئت إدارات في وزارات الزراعة عام 1989 وفي وزارة التخطيط الاقتصادي عام 1989 وفي وزارة الرعاية الاجتماعية عام 1983. كذلك بدأ مؤخراً يتنامى عدد إدارات المرأة أو ذات العلاقة بالمرأة مثل إدارة المرأة والسلام بوزارة الخارجية، وإدارة العنف ضد المرأة بوزارة العدل، وإدارة الصحة الإنجابية بوزارة الصحة وإدارة تعليم البنات بوزارة التربية والتعليم، كذلك إدارتي المرأة والمنظمات الطوعية بوزارة التنمية الاجتماعية. كل تلك الإدارات إما أن تكون على رأسها امرأة في معظم الحالات في الهيكل التنفيذي غير القيادي أو توجد بها نساء فاعلات في إداراتها. كما يوجد

181 - بيانات لجنة الخدمة العامة، 2004

182 - الدليل الإحصائي لوزارة التعليم العالي، 2002

المجلس الأعلى للطفولة الذي يعنى بالطفلة ضمن محاور اهتمامه وقسم المرأة بالبنك الزراعي وعدد من البنوك الخاصة. كل ذلك يؤكد زيادة تواجد المرأة في القيادات العليا بالخدمة المدنية وعلى إدراج قضايا المرأة في أعمال الوزارات. إن هذا النجاح النسبي حتى وإن كان بوجود إسمي داخل الوزارات، يعزى إما للضغوط الدولية أو من أجل كسب دعم خارجي للتمويل، على غرار حالة تخصيص إدارة لتعليم البنات. ويبقى التحدي هو في تقييم التجربة، ومدى تحقيقها لمصالح المرأة سواء خدمية، أو تحقيق أهداف التنمية للألفية أو تمكين المرأة وحمايتها من العنف.

3.7. المشاركة في العمل السياسي

دخلت المرأة معترك العمل السياسي منذ منتصف القرن الماضي، واستطاعت أن تساهم في إنشاء أمانات متخصصة للمرأة في العديد من الأحزاب. ولئن تأثرت هذه الأمانات بضعف العمل الحزبي عامة في السودان إبان حقبة النظم الشمولية، لكن حدثت تغييرات إيجابية نسبياً في مشاركة المرأة في بعض الأحزاب. إذ كوّنت الأحزاب السياسية هيئات نسوية تابعة لها وقطاعات للمرأة في داخل الأحزاب. وبالرغم من ذلك لم يكن للمرأة في البداية تمثيل في المواقع العليا لتلك الأحزاب وذلك لقلّة عددهن واختلاف الوضع الآن بمزيد من المشاركة إذ التزمت بعض الأحزاب بكوتا 25% في كل الهياكل السياسية، وكادت بعض الأحزاب بالتعيين والانتخاب أن تصل لذلك المستوى. ونجد هذا في بعض الأحزاب مثل حزب الأمة القومي والحزب الشيوعي السوداني وحزب المؤتمر الحاكم وحزب الحركة الشعبية لتحرير السودان إلا رئيسة واحدة لحزب معارض منقسم إلى معارض مدني داخل السودان ترأسه امرأة، وهو حزب جبهة البجا والآخر مسلح خارج السودان يترأسه رجل.

ولكن تبقى مشاركة المرأة في النشاط الحزبي محدودة جداً لأن الانتماء الحزبي والعمل السياسي للمرأة بصورة عامة مازال غير مقبول ثقافياً، ويرتبط بالرجل. كما أن ضعف الوعي بالحقوق والواجبات سياسياً وتعدد أدوار المرأة أسباب لا تشجع المرأة على الانخراط في العمل السياسي. لكل هذه الأسباب ظلت مشاركة النساء في المؤسسات التشريعية ضعيفة، إذ شاركت امرأة واحدة في الجمعية التأسيسية عام 1965 من بين 233 عضواً بنسبة 0.6%، ثم ازدادت في مجلس الشعب القومي في الأعوام 1972 و1974 و1978 و1980 و1982، حيث تراوحت نسبة تمثيل النساء في هذه الأعوام بين 4.5% و7%. وهو تمثيل بالتعيين من خلال الحزب الواحد الحاكم «الاتحاد الاشتراكي» في ذلك الوقت.

ورغم هذه الزيادة إلا أن وجود نساء في مجلس الشعب القومي كان وجوداً شكلياً وهامشياً لتجميل وجه النظام الحاكم وخدمة مصالحه. أما في عام 1986 في فترة الديمقراطية الثالثة فكانت نسبة تمثيل النساء 7% في الجمعية التأسيسية، ثم ارتفعت إلى 9.2% في المجلس الوطني الانتقالي عام 1994 ثم انحسرت إلى 5% في المجلس الوطني عام 1996 وزادت في المجلس الوطني الحالي بعد اتفاقية السلام إلى 13% عام 2005. أما في جنوب السودان فقد نشأت رابطة المرأة الجنوبية عام 1964 كتنظيم تابع لجبهة الجنوب، ومع إعلان الحل السلمي لمشكلة الجنوب عام 1972 تكوّنت اتحاد نساء الجنوب في عام 1972، ولكن نشاطه لم يدم طويلاً. ويوجد تنظيم نسوي حالياً في الأحزاب بجنوب السودان.

وأهم ما يجب أن نتطرق إليه في هذا المجال هو مشاركة النساء في التنظيمات الطوعية، إذ أن تطور هذه المشاركة كان له أثره في ظهور قيادات نسائية تدير عملية صنع القرار في المنظمات وتهيمن عليها. ويظهر ذلك في العديد من المنظمات النسوية حيث تفيد الإحصاءات أنها زادت عن 60 جمعية نسوية و6 شبكات نسوية. كما أن أنشطتها أدت إلى إدراك العديد من قيادات المجتمع المدني لضرورة المشاركة والتأثير على عملية صنع القرار. وهناك محاولات للتنسيق والتشبيك بين القيادات النسائية للتأثير على القرارات المرتبطة بمناهضة التمييز ضد المرأة. وكان لهذا أثر مباشر في تأمين حقوق أساسية للمرأة وما زالت هذه القيادات تخطط وتعمل للتأثير على القرارات الخاصة بالتصديق على اتفاقية «السيداو». ولا بد من الإشارة أيضا إلى أن ازدياد عدد النساء اللاتي استطعن الدخول في استثمارات كبيرة شجعتهن للاشتراك في الإتحاد العام لأصحاب العمل، وتكوين غرفة نسائية واتحاد لصاحبات الأعمال.

4.7. مشاركة المرأة في وضع التشريعات والقوانين

تعتبر نوعية الدساتير والقوانين مرآة يمكن من خلالها التعرف على مدى التطور الذي تحقق للمرأة في بلد ما. إذ عادة ما تعكس التشريعات نوعية الإرادة السياسية المساندة أو المناهضة للمرأة، وكذلك مدى الحراك الاجتماعي والتغيير الثقافي الذي طرأ على المجتمع وقوة الحركة النسوية وديناميكيته في التأثير على المشرع، كذلك قدرة المرأة البرلمانية وانحيازها لقضايا مساواة المرأة. تاريخيا منذ 1952 كان للنساء والحركة النسوية دور مؤثر في صياغة قوانين ساهمت في إعطاء المرأة حقوقها المتساوية مع الرجل، مثال ذلك في الحقوق السياسية والاقتصادية التي نالتها المرأة منذ عقود من الزمان، وقرار تعديل قانون الجنسية لصالح المرأة في عام 1998 كان أيضا نتاج تضامن وتضافر وتوصيات مؤثرة أعلن بها أصوات النساء⁽¹⁸³⁾.

ويعتبر دستور السودان غير الدائم المعمول به منذ عام 2005 من أفضل الدساتير التي تمت صياغتها في السودان، نتيجة لتواجد حركة حقوقية بالسودان والوطن العربي في العقد السابق، ونتيجة للضغوط العالمية لحركتي حقوق الإنسان وحركة نهضة المرأة. إذ يكفل الدستور في باب كامل للحقوق والمواطنة، المساواة أمام القانون وكل الحقوق والحريات الأساسية والمتضمنة في المواثيق الدولية التي وقّع عليها السودان، خاصة العهدين الأولين لحقوق الإنسان المدنية والسياسية، والعهد الدولي لحقوق الإنسان الاقتصادية والاجتماعية، ويعني ذلك حق المرأة في التمتع بالحريات الأساسية مثل الحركة والتعبير والتنظيم. ويمنح الدستور المرأة السودانية الحق في منح جنسيتها لأبنائها إذا تزوجت من غير سوداني. كما ينص الدستور على حماية الدولة للمرأة ورعايتها وتمكينها في الأسرة وفي الحياة العامة.

وللمرأة الحق المتساوي في الأجر المتساوي للعمل المتساوي، وإجازة حمل وولادة لمدة ثمانية أسابيع مدفوعة الأجر وعامين بدون أجر، ويمنع فصلها عن العمل أثناء ذلك. ويمنحها قانون الأحوال الشخصية نظريا حق اختيار الزوج وقبوله ووضع شروط في وثيقة الزواج يمكن أن تتضمن حقها في الطلاق والعمل والحركة، وألا يتزوج عليها زوجها إلا بعد موافقتها أو حصولها

على الطلاق إن رغبت في ذلك ولكن يظل ذلك حقا تمت صياغته باستحياء ولم يتم العمل به إلا في الحالات النادرة. وهذا ما دفع بالحركة النسوية إلى المطالبة بتعديلات في قانون الأحوال الشخصية للمسلمين. وفي القوانين العرضية يكفل الدستور والقانون للمرأة حق الولاية العامة والترشيح والانتخاب وتولي المناصب الدستورية والقضاء. ولكن تظل الفجوة النوعية كبيرة والمطالبة بالخصص لزيادة التمثيل وإدراجها في القوانين للخدمة المدنية وغيرها مطالباً للحركة النسوية.

بالرغم من أن للمرأة حقوق دستورية عديدة وقوانين مساندة متعددة إلا أنها تظل دون طموحات العديد من النساء الناشطات في مجال مساواة المرأة وحقوق الإنسان. وقد قامت بعض الأكاديميات بالجامعات والناشطات في المجتمع المدني بالعديد من الدراسات في نقد القوانين والدستور لتكون أكثر إنصافاً وتمكيناً ومساواة وحماية للمرأة. كذلك العمل في مجال التوعية الحقوقية حتى تستخدم المرأة القانون لصالحها حتى في المجالات التي منحها القانون الحق. ولا يزال التحدي كبيراً في تحويل الحقوق الدستورية إلى قانونية إذ يؤثر الوضع القانوني للمرأة على أوضاعها من جانب أو في سنّ القوانين المعاضدة لمكانة ودور المرأة من جانب آخر.

إن التحدي ما يزال ماثلاً والمشوار طويل في مجال التعديلات القانونية التي تنادي بها بعض النساء في السودان، بالرغم من وجود نساء في لجان وضع التشريعات والقوانين. إذ هنالك الحاجة لنساء ورجال واعين بحقوق المرأة ومساواتها القانونية من أجل التأثير لإجراء التعديلات القانونية التي تحقق العدالة الاجتماعية بين المرأة والرجل خاصة في مجال قوانين الانتخابات. والبلاد في طريقها نحو التحول الديمقراطي. وللنساء في الأحزاب ومنظمات المجتمع المدني الأخرى دور كبير من أجل إحداث تعديلات في القانون ليكفل حصة للمرأة لزيادة تمثيلها في المؤسسات التشريعية في البلاد.

8. مفهوم ومحددات صنع القرار في إطار أدوار وعلاقات النوع الاجتماعي

1.8. مفهوم صنع القرار بالنسبة إلى أفراد العينة

اتفقت العديد من المبحوثات على أن صنع القرار هو عملية المبادرة بوضع اقتراح أو تحديد بديل وصياغة القرارات التي توجه حركة المجتمع وتؤثر على الأنشطة والعلاقات في مجالات الحياة المختلفة بدءاً من المجال السياسي الواسع إلى المجال الأسري. وأشارت إحدى المبحوثات إلى أن صناعة القرار تختلف عن اتخاذ القرار وتبعد عن مجال تنفيذه. وهذا التوضيح ذو أهمية إذا ما تطرقنا إلى قضية المشاركة واختلافها بين الرجال والنساء خاصة في المجالات العامة.

أشارت معظم إجابات المبحوثات إلى أن عملية صنع القرار قد تكون عملية انفرادية أو تشاورية أو قد تكون قرارات متأثرة بآراء الآخرين. وهذه الاختلافات تكون واضحة في مجال الأسرة، حيث تكثر فيها القرارات التشاورية وتقل فيه القرارات الانفرادية. كما أن معظم القرارات في المجالات العامة هي أيضاً قرارات تشاورية وإن اختلفت المجموعة التشاورية التي ربما تتقلص وربما تختفي حتى تصبح صفة التشاورية صفة شكلية.

إن ما ذكرته النساء عن مفهوم المشاركة في صنع القرار ركز على عوامل مهمة للمشاركة، وهي الحصول على المعلومات اللازمة ذات الصلة بالقرارات، مع ضرورة توافر مهارات التحليل، ومعرفة أساليب أو طرق اتخاذ القرار والثقة بالنفس. ترتبط مشاركة المرأة بتغييرات في وضعها، وضرورة بناء قدراتها للمشاركة. وأهم هذه القدرات هي حصولها على المعلومات، ثم القدرة على دراستها وتحليلها، والقدرة على تحديد البدائل واكتشاف الأفضل من بينها، ثم القدرة على اتخاذ قرار من بين تلك البدائل. وهذه مهارات مطلوبة للمرأة والرجل معا. وتكون إشكالية المرأة الأولى في أنها خارج إطار مجموعة الحصول على كل المعلومات، أو أنها حتى لو حددت البدائل فإنها لا تكون معتبرة اجتماعياً أو سياسياً بأنها تمتلك الحق والشرعية لاتخاذ القرار الأخير إلا في حدود مجال عملها.

2.8. الأساليب المستخدمة لصنع القرار

لقد أكدت المبحوثات على أن هنالك أساليب اتخاذ قرار عديدة تستخدمها النساء بحسب نوع المؤسسة أو مجال القرار إن كان في الأسرة، أو المجال الاقتصادي الحر، أو في مجال المجتمع المدني من الجمعية أو النقابة أو مجال الخدمة المدنية. وتتفاوت الأساليب والتكتيكات التي تستخدمها المرأة في صنع القرار بدءاً من التشاور ثم التوفيق بين الآراء المتعارضة مروراً بإظهار قدرتها وكفاءتها.

وفي بعض الحالات الاستثنائية تستخدم المرأة العواطف ولغة الجسد، ونادراً ما تستخدم الرشوة والعطاء والبذل للآخر مثل الهدايا والتميز الإيجابي. تتباين الأساليب بتباين المجالات، فنجد مثلاً أن المبحوثات داخل الأسرة يستخدمن تكتيكات مختلفة تتراوح ما بين استغلال الوقت المناسب ولغة الجسد، ومعرفة مواضع الضعف والقوة في شخصية الزوج، وما إلى ذلك من أساليب، منها فرض القرار أو التشاور أو الإقناع، وترى بعض المبحوثات أن ذلك يرجع إلى قلة الأساليب البديلة لدى بعض النساء. إن استخدام بعض النساء لأساليب قاصرة كالتحايل واستخدام الجسد والبعض الآخر ينفي ذلك، ويؤكد أن المرأة تتفانى في استخدام هذه الأساليب لإثبات قدراتها وكفاءتها لنفسها وللآخرين، في حين أن هنالك حالات نادرة تمارس فيها المرأة أعمالها بطريقة خشنة ذكورية لإثبات تفوقها ومقدرتها القيادية. أما أساليب الرشوة أو العطاء والبذل للآخر مثل الهدايا، فالمرأة لا تميل للأساليب التي تتضمن مخاطرة نسبة لوضعها في المجتمع وخوفها على سمعتها وسمعة الأسرة. كما أجمعت المبحوثات على أن معظم الوسائل المستخدمة في صنع القرار هي التوفيق بين البدائل المتضاربة والمصالح والرؤى المتعارضة، بالإضافة إلى قدرتها على الصبر والمثابرة لنيل هدفها واهتمامها بالمصلحة العامة.

أما في مجال العمل الاقتصادي الحر، فغالباً ما يكون أسلوب اتخاذ القرارات انفرادياً بخصوص نوع العمل وشكله. أما في مجال العمل التنفيذي، فعادة ما يكون الأسلوب تشاورياً فيما يخص الأمور التي تحتاج إلى خبراء في هذا المجال. أما في مجال العمل السياسي والعمل المدني، فعادة ما تكون القرارات تشاورية سواء من قبل أعضاء التنظيم أو الاتحاد أو الجمعية أو المصلحة التي ترأسها المرأة. ولكن يبقى المحك هو دورها في المبادرة لمثل هذه القرارات، وقدرتها على إقناع الآخرين بأهمية هذا القرار أو ذاك وهناك نساء قادرات على ذلك.

وتؤكد المبحوثات أن أسلوب صنع القرار فيه جانب يعتمد على الشخصية. فهناك من هو بطبيعته أكثر ميلاً للعمل الانفرادي والتحكم والرغبة في فرض الرأي، وهناك من هو بطبيعته أكثر ميلاً للعمل الجماعي والتشاور والمكاشفة والصراحة وقبول الرأي الآخر والمقدرة على تعديل الرأي. كما يؤثر مجال القرار أيضاً في كيفية صنعه، فالمجال الأسري أو الشخصي يختلف عن المجال العام لأن تبعات القرار تنعكس على مجموعة صغيرة وليس على المجتمع. لذا قد يكون هنالك انفراد بالقرار أو هيمنة في بعض الحالات داخل الأسرة من المرأة، وفي المحيط العام من أجل سرعة الإنجاز.

وقد يكون هناك قرار فردي بحسب الموقف، إذ قد لا تحتمل المواقف العاجلة التأجيل ولذا يتم اللجوء إلى القرار الفردي أو بواسطة مجموعة قليلة خارج المؤسسة. ويكون ذلك أمراً طارئاً وليس قاعدة. كما أكدت المبحوثات على أن أسلوب صنع القرار تؤثر فيه أيضاً طبيعة الوضع السياسي والمؤسسة أو التنظيم. أما بالنسبة إلى النساء ذوات العمل البسيط والتعليم البسيط كما وضح من مجموعة المناقشة البؤرية، فيعتمد أسلوبهن في صنع القرار على مستوى الأسرة على قدرتهن على الإقناع واختيار الوقت المناسب. كما أوضحن أنهن بمشاركتهم الاقتصادية أو المالية داخل الأسرة لا يجدن صعوبة كبيرة في التأثير على صنع القرار، إلا أنهن يؤكدن أن أسلوب الإقناع والتأثير على الطرف الآخر يكون الأفضل.

ويتضح مما سبق أن مسألة أسلوب صنع القرار هو المحك الأساسي في مشاركة المرأة. فإن كانت المؤسسة أو النظام يستخدم أسلوب صنع قرار جماعي وتشاوري عبر هياكل المؤسسة والتنظيم، ويعتمد المؤسسة وروح المجموعة والفريق، فإن المرأة يكون لها إسهام في عملية صنع القرار. أما إن كان أسلوب صنع القرار لا يتم عبر المؤسسة ويكون انفرادياً أو في إطار حلقة صغيرة، فإن فرصة المرأة في المساهمة فيه تكون أقل، وقد تلجأ في ظل هذا الوضع إلى التأثير غير المباشر. وتؤكد المبحوثات على أن الرجال أيضاً لا يختلفون عن النساء في أساليب صنع القرار، وإن تفوقوا في التأثير غير المباشر على صنع القرار. ذلك لأن حلقة اتصالاتهم الشخصية تعتبر أوسع وقربهم من صانعي السياسات يكون أكثر لاستخدام العلاقات الاجتماعية والوساطات.

وغالباً ما تختلف حلقة العلاقات الاجتماعية بين الرجال والنساء، وهذا يؤدي إلى قوقعة النساء خارج إطار منظومة العلاقات الاجتماعية الرجالية لسيادة النظم الثقافية التي تؤكد على أن للرجال مجال للعلاقات الاجتماعية وللنساء مجال آخر. فالمجتمع السوداني في معظمه لا يحبذ الاختلاط بين الجنسين في مناسبات الاحتفالات والعزاء وحتى الزيارات المنزلية. لذا فإن المرأة لا تستطيع الوصول بسهولة إلى لقاء الرجال في أمثال تلك المناسبات الاجتماعية، أو زيارة الرجال في منازلهم، باعتبار أن المجتمع ما يزال محافظاً وتقليدياً. ويؤثر هذا في قدرات المرأة للتواصل والحصول على المعلومات والتأثير على القرار لرجال خارج محيط الأسرة وعبر الوسائل غير الرسمية. ونجد أن ذلك النمط يؤثر في قدرة المرأة على اتخاذ القرارات في المستوى المحلي والقومي، وفي قدراتها على التشبيك من أجل التأثير على القرار.

3.8. مواقف واتجاهات العينة اليموثيين من مشاركة النساء في صنع القرار

تفاوت آراء ومواقف المبحوثات من مشاركة المرأة في صنع القرار بين اعتبارها ضعيفة غير ذات أثر، أو مشاركة قوية وموفقة. ذلك أن البرلمانيات وسيدات الأعمال وذوات التعليم الجامعي والوظائف العليا واللاتي يمكن اعتبارهن أكثر انفتاحا على العالم الخارجي، يؤكدن على أن مشاركة المرأة العربية نسبيا هي أفضل كثيرا من القرون السابقة، وذلك لازدياد نسبة تعليم البنات و بروز عدد من القيادات النسائية في مختلف المجالات حيث أوضحن أنه ما زلنا نحتاج إلى مزيد من الجهد والوقت حتى تتمكن المرأة من إحداث التغييرات المطلوبة في المفاهيم، وتقديم النماذج لإحداث التغيير الاجتماعي المنشود.

وتعتقد العديد من المبحوثات أن المجتمع بصورة عامة لا يدعم مشاركة النساء في صنع القرار في السودان وأنه أمر غير محبذ، بل وفي بعض الأحوال هناك مواقف رافضة بصورة صريحة. ويدعم الراضون موقفهم تارة بالخطاب الديني متعللين بأقوال من نوع «خاب قوما ولوا أمرهم امرأة»، واستعمال المفاهيم الثقافية المحلية تارة أخرى على غرار المثل «المرأة إن بقت فأس ما بتقطع رأس» والمجتمع الذي تتجذر فيه الثقافة الأبوية، رسخ هذه المفاهيم عن طريق التنشئة الاجتماعية منذ البداية فالرجل أو الولد هو صاحب القرار.

وبالرغم من ذلك الموروث الثقافي المقيد، فقد أجمعت معظم المبحوثات على أن الاتجاهات حول مكانة المرأة قد تغيرت بصورة ملحوظة إلى الأحسن خلال العقود الثلاث الأخيرة، فنجد أن المرأة أصبحت منتجة ومؤثرة في الأسرة والمجتمع، وحملت على عاتقها عبء المشاركة في التنمية والتطور، رغم التحديات والصعوبات التي تواجهها. كما لاحظت المبحوثات الاهتمام المتزايد بقضايا المرأة من قبل المجتمع الدولي والمجتمع المدني الذي أكد على دورها الفعال في نهضة المجتمع، وهذا ما أثر بدوره إيجابيا على مكانة المرأة في المجتمع وداخل الأسرة، رغم أن التغيير الإيجابي بطيء وينحصر في المدن. كما أكدت المبحوثات أن المرأة العاملة في مجال الأعمال الحرة قد تكون أوفر حظاً من التي لا تمارس أي عمل يدر دخلا، كذلك فإن المرأة التي لديها عمل خاص يكون لديها الاستقلالية والقدرة على اتخاذ القرار والتصرف في الموارد، وكذلك المعرفة بحقوقها المالية وبحركة السوق، وكل ذلك يرفع من قدراتها في صنع واتخاذ القرار.

ونجد من خلال المقابلات وتحليل الاستبيان، أن وعي وتفهم معظم أفراد العينة من النساء والرجال لقضايا المرأة إيجابي، إذ يؤمنون بالمساواة التامة بين المرأة والرجل أمام القانون وفي المجالات الأخرى وبحق المرأة في العمل خارج إطار المنزل. كما يؤمنون بأن للمرأة القدرة على اتخاذ القرار على مستوى البلاد، ويمكن أن تصبح رئيسة للدولة أو وزيرة أو عضو في البرلمان أو رئيسة بلدية أو مديرة شركة أو رئيسة جامعة. ونجد أن كل المبحوثين يؤكدون أنهم يدعمون المرأة فعليا في حالة ترشيحها للمناصب المذكورة أعلاه. أما بالنسبة لفاعلية المرأة الحقيقية في المشاركة في الأنشطة المجتمعية، الاقتصادية والسياسية، فهي في رأيهم لا تكون دائما نشطة. وعليه برزت فجوة بين الاتجاهات الإيجابية نحو تبوء النساء لمواقع صنع واتخاذ القرار، وبين المشاركة الفعلية في تلك المواقع، وتفسر هذه الفجوة لأسباب ثقافية وسياسية وأسرية كما سيوضح لاحقا.

غير أن آراء بعض المبحوثات واتجاهاتهن تؤيد دوراً ثانوياً ومحدداً للنساء خارج الأسرة لصنع القرار واتخاذها، وهذا يؤشر على أهمية التوعية من أجل إحداث تغيير لتخطي العقبات التي تؤدي لبروز اتجاهات سالبة، ولا بد أن تشمل التوعية المرأة ذاتها لرفع وعيها وتقوية ثقتها بذاتها.

9. العوامل التي تؤثر على وصول المرأة لمواقع صنع واتخاذ القرار

9.1. العوامل العميقة لمشاركة المرأة في صنع القرار

إن الخصائص والمهارات الشخصية للمرأة والتعليم والتدريب وتجارب العمل المجتمعي العام وخاصة وجود المنظمات والاتحادات، ووجود شخص قيادي نشط في الأسرة، هي عوامل تؤثر على وصول المرأة لمواقع صنع القرار وقدرتها على صنع القرار.

وقد ذكرت المشاركات في الورش البؤرية أنهن اكتسبن مكانة متميزة داخل الأسرة بفضل ممارستهن لعملهن الاقتصادي. ولئن كان هذا العمل بسيطاً ودخله محدوداً، إلا أنه أحدث تغييراً ملحوظاً في اكتسابهن قدراً من التقدير من الأزواج، وأتاح لهن فرصة المشاركة في اتخاذ القرارات داخل الأسرة، مثل تحسين أوضاعهن المعيشية داخل الأسرة والشعور بالثقة وعدم الخجل من الرجال، وتعليم الأبناء والتعامل بسهولة في السوق والمواصلات العامة. إلا أنهن أكدن أنه لم يتسن لهن العمل في اللجان الشعبية للأحياء، أو في أي عمل مجتمعي، وكل الذي يجمعهن هو حضور دروس في الصحة الإنجابية أو دفع مستحقات القرض الذي يعلمن موعده ويحرصن عليه، حتى يستطعن الحصول على قرض أكبر لتطوير عملهن الاقتصادي.

وقد ربطت العديد من الإجابات بين التعليم والتدريب واكتساب التجارب في العمل المجتمعي العام، ووصول المرأة إلى مواقع صنع القرار. ويشير هذا الربط تساؤلاً حول ما إذا كانت مناهج التعليم المدرسي تهدف إلى تغيير رؤى ووعي النساء وقدراتهن أم إلى اكتساب مهارات قيادة؟ إلا أن العينة تؤكد على أن من اكتسبن مهارات قيادية ووصلن إلى أي من مواقع صنع القرار هن متعلقات ووجدن فرصاً للتدريب في مجال العمل المجتمعي أكثر منه من المقررات الدراسية. إن الحصول على المعلومات والموارد يعد من العوامل الهامة التي تدعم فرص المشاركة في اتخاذ القرار، وقد تركز مثل هذه الفرص لدى النساء اللاتي ينتمين إلى الأسر ذات الإمكانيات المادية المتيسرة، باعتبار أن الحصول على المعلومات يحتاج بدوره إلى توفر الموارد.

وقد تمت الإشارة إلى أهمية عامل البيئة الديمقراطية تاريخياً عند استعراض السياق الاقتصادي الاجتماعي، إذ أن عامل البيئة السياسية يعتبر من أهم العوامل التي تدعم وتقوي كل ما ذكر من عوامل إيجابية، وتدعم مشاركة المرأة في اتخاذ القرار. أما غياب الديمقراطية فقد يحد من قوة تأثير العوامل الإيجابية الذاتية أو الأسرية أو التأثر بالقدوة أو العمل المجتمعي كما ذكرت النساء المستجوبات، ويؤدي غيابها إلى تأطير المعوقات لمشاركة المرأة في صنع القرار.

يشير ما ذكر أعلاه من عوامل إيجابية تدفع بالمرأة إلى الوصول إلى مواقع صنع القرار، إلى الدور الأساسي للأسرة في عملية تنشئة المرأة وإعطائها الفرص لكسب مهارات شخصية قيادية. يضاف إلى ذلك القدرات الشخصية متمثلة في الطموح واغتنام الفرص، والرغبة في العمل الجاد، والقدرة على التعامل مع الآخرين، وحب العطاء للمجتمع. وإذا ما تزامن ذلك مع قوة دفع مجتمعية لحراك سياسي ومجتمعي، يكون بمسئع المرأة حينئذ النجاح في التغلب على المعوقات الأخرى.

2.9. العوامل المعوقة لمشاركة المرأة في صنع القرار

تصنع الثقافة السائدة في المجتمع السوداني بكل أعرافه ودياناته هوية ومكانة الرجل والمرأة بصورة متميزة. فيتم تعظيم شأن الرجل واعتباره المواطن الأول صاحب السلطة والنفوذ والقوة الاقتصادية والجسمانية والعقلية، وعليه فهو المكلف بصنع القرار واتخاذها، مما جعل الرجل يهيمن على مناصب ومواقع صنع القرار. إن مثل هذه الثقافة التمييزية تجعل المرأة مواطناً من الدرجة الثانية غير مساو في الأهلية والقدرات والتكليف. وفي هذا السياق أوضحت النساء المبحوثات سيادة هذه الثقافة التي تتجلى بوضوح في المثيلين الشائعين «المرأة كان فاس ما بتقطع الرأس» و«المرأة كان قرأت القانون مكانها الكانون» والمثل الآخر «شاوورهن وخالفوهن» وغيرها من الأحاجي والأساطير. وتؤكد المبحوثات على أن الثقافة السائدة تحاول أن تستمد مزيداً من الشرعية من خلال قراءة منكفئة وغير متكاملة، ومختارة بعناية خارج إطارها أو حتى دون اكتمال نصها من القرآن لتأكيد هذه الدونية.

أبرزت شهادات المبحوثات أن العوامل المعوقة لمشاركة المرأة في صنع القرار هي نتاج البيئة الثقافية، وما تتسم به من هيمنة القيم الأبوية التي تفرز حواجز من القيم والأعراف والقوانين، التي تعوق اكتساب المرأة المهارات، وحصولها على الموارد والفرص اللازمة.

وتختلف المواقف من مشاركة المرأة في صنع القرار بين النساء أنفسهن باختلاف المستوى التعليمي والاقتصادي لكل واحدة منهن. فقد أبرزت النقاشات التي دارت في الورش البوئية أن النساء ذوات التعليم البسيط والعمل الاقتصادي البسيط يعتبرن أن أفراد الرجل بالقيادة داخل الأسرة، ينبع من ممارسته لدوره الطبيعي كرجل، وهو أمر لا يعوق مشاركة المرأة التي يمكنها من وجهة نظرهن التشاور والمشاركة في اتخاذ القرار داخل الأسرة.

وتلعب الثقافة الأبوية المرتبطة بالتنشئة الاجتماعية دوراً كبيراً في التأثير على آراء هذه الفئة من النساء، وبالتالي على إحجامهن عن مواقع القيادة، واستغلالهن من قبل الرجال والمؤسسات لإثبات مشاركة صورية للمرأة. ويقف غياب الديمقراطية كعامل فاعل وراء كل هذه المنظومة، ذلك أنه يؤثر وبشكل كبير في قصور مناهج التربية والمؤسسات السياسية والاجتماعية في بلورة الوعي بمفاهيم العدالة والمساواة وحقوق المرأة، ومبادئ الديمقراطية التي تشترط المشاركة المتساوية في صنع القرار للنساء والرجال.

10. مجالات وأساليب صنع القرار وانعكاساتها على تمكين المرأة

تتمثل محاور قياس مدى مساهمة المرأة في صنع القرار في :

1. قدرة المرأة على اتخاذ القرارات الذاتية وفي محيط الأسرة وأثرها على رفاهية الأسرة.
2. القرارات التي تتخذها المرأة ولها مردود مجتمعي محلي ايجابي.
3. القرارات التي تتخذ أو المطالبة بصنع قرارات تكون ذات مردود قومي-أي على مستوى الدولة.
4. أولويات وأجندة النساء اللائي وصلن إلى مواقع صنع القرار.
5. الأساليب التي تستعمل في صنع القرار ومدى اختلافها عن تلك التي يستخدمها الرجال في مواقع صنع القرار.

1.10. قدرة المرأة على اتخاذ القرارات على المستوى الذاتي والأسري

لوقوف على قدرة المرأة على اتخاذ القرارات على المستوى الذاتي والأسري، طرحت مجموعة أسئلة في محور الحرية، شملت استخدام وسائل تنظيم الأسرة واللباس والحركة والتنقل والتصرف في الدخل واختيار نوع ومجال العمل ومكان التعليم ونوعه، وحوارا حول محور الثقة بالذات بصفة عامة.

اتضح من الإجابات أن معظم المبحوثات خاصة اللائي حصلن تعليماً عالياً ولهن أنشطة في العمل العام ينفردن بالقرارات التي تخص استخدام وسائل تنظيم الأسرة ونوع الملابس من حجاب أو غيره، والسفر للمهام الرسمية والتصرف في دخلهن، كذلك قرار الزواج ومكان التعليم ونوع العمل. واعتبرن هذه قضايا ذات أولوية لتمكين المرأة. ولا نحاول أن نعمم أنه متى ما انفردت المرأة بهذه القرارات سيكون مردوده إيجابيا. بمشاركتها في صنع القرار في أي مجال آخر، ولكن نؤمن أنها متى مارست حق اتخاذ القرار في قضايا تخصها، يكون ذلك مؤشراً لاحترام أسرتها لحقها في اتخاذ مزيد من القرارات وثقتها بنفسها على اتخاذ القرار في المجال العام.

لقد ظلت قضية تنظيم الأسرة ذات حساسية، استخدمت فيها كل الضغوط الثقافية والإعلامية والسياسية في هذا المجال لإبعاد النساء عنها، إذ أن مقدراتهن في اتخاذ قرارات بعيدة عن هذه التأثيرات، وهو مؤشر تمكين مهم. وتجدر الإشارة هنا إلى أن الدولة لا تتبنى سياسة سكانية لتقليل عدد السكان أو الحد من تزايدهم، ويعكس الإعلام ضرورة التكاثر لأنه أمر ديني، ويردد في الإعلام الحديث النبوي «تكاثروا تناسلوا فإني مباهي بكم الأمم يوم القيامة». كما تدعم المنظومة الثقافية المرأة الولود، حيث لا تشعر المرأة بالأمان في الزواج إلا من خلال إنجاب عدد كبير من الأطفال الذكور على وجه التحديد. وفي ظل هذا السياق الثقافي والخطاب الديني السياسي يمكن أن يعد استخدام النساء لوسائل تنظيم الأسرة للمباعدة بين الأطفال أو الحد من الولادة مؤشراً هاماً في مجالات اتخاذ القرار ودالاً على التمكين الذاتي للمرأة.

أما فيما يتعلق بقرار اللباس وخاصة وضع الحجاب أو عدمه، فهو مؤشردو أهمية دال باعتبار أن القرار في هذه المسألة يتخذ استنادا إلى الضغوط السياسية من جهة وإلى التوجه الثقافي المهيمن من جهة أخرى. والأمر المهم هنا ليس ارتداء الحجاب أم لا وإنما الحرية والاختيار، فالقرار الناتج عن القناعة والحرية هو مؤشر مهم في اتخاذ القرارات للتمكين.

وينطبق هذا الحال على مجموعة النساء البسيطات صاحبات العمل والتعليم البسيط اللائي كما أوضحنا سابقا أكثر قربا من الإيمان بالسلطة الأبوية داخل الأسرة. إلا أن المهم في الأمر أنهن من خلال عملهن أصبحن أكثر حرصا على تنظيم الأسرة خوفا من انشغالهن بالولادات المتقاربة من عملهن اللاتي يقمن به، والذي غير وضعهن الاقتصادي. فنجد أن هؤلاء النساء وأزواجهن أكثر حرصا على مسألة تنظيم الأسرة، وأصبح القرار في هذا الأمر قرارا تشاوريا بينهن وبين أزواجهن. أما إنفراد المرأة بالقرار في أوقات خروجها أو الأماكن التي تقصدها، أو سفرها في المهام الرسمية، والتصرف بالعائد المادي فهي الأخرى مؤشرات مهمة، تشير إلى القدرة على اتخاذ القرارات المتصلة بالحرية الفردية. وتختلف التجربة بالنسبة للنساء، فالبعض بدأن بالمشاركة في العمل المجتمعي والاقتصادي، وبعدها ممارسة الانفراد باتخاذ القرارات تدريجيا في المجال الشخصي. ولكن البعض بدون مستقلات في اتخاذ القرارات الشخصية منذ مرحلة مبكرة، واستمررن كذلك كما تشير إلى ذلك شهادات المبحوثات.

أما في خصوص القرارات المتعلقة بالتعليم، فقد أكدت غالبية المستجوبات بأنه كان لهن الحق في اختيار نوع التعليم ومدى التدرج فيه ومكانه، وإن كان هذا الأخير يعتمد على الفرص المتاحة. وتجدر الإشارة إلى أن مسألة تحرك البنات لغرض التعليم بدأت مبكراً ولكن بشكل بطيء. فما تزال الأسر المحافظة لا ترغب في سفر البنات للدراسة خارج حدود المدينة أو البلد. ونجد أن عدداً قليلاً من المبحوثات قد غادرن البلاد للدراسة بالخارج، أو درسن خارج مدينتهن داخل البلاد.

أكدت المشاركات، خاصة ذوات المستوى التعليمي المتوسط أو العالي، أنهن اتخذن القرار بخصوص زواجهن وتعليمهن، وذلك بالتشاور وبمباركة الأسرة. أما بالنسبة إلى قرار الإنجاب فقد اعتبرنه قرارا يتم بالتوافق مع الزوج، وإن كان استخدام وسائل تنظيم الأسرة هو قرار خاص بالمرأة. كما أشرن إلى أنهن يتمتعن بحرية الحركة داخل البلد وخارجه، وأن أزواجهن يقدرّون مسؤوليتهن وجدوى خروجهن، ولا يتقيدن بالإذن من الزوج خاصة في تنقلاتهن الداخلية مثل زيارة الأصدقاء والأهل وزيارة الطبيب أو شراء حاجيات الأسرة أو المشاركة العامة في الاجتماعات والندوات والمؤتمرات. ولكن من جهة أخرى يكون الزوج على علم بمكان تواجدهن فقط للضرورة. كذلك تطابقت هذه الخاصية أيضاً بالنسبة لمجموعات أخرى من برلمانيات ومديرات في حقل التعليم، وصحفيات فقد أكدن أنهن يشعرن بالرضا عن القرارات التي اتخذنها في حياتهن الخاصة والأسرية.

وتجدر الإشارة إلى أن جميع المبحوثات أكدن على مساهمتهن في رفع مستوى الأسرة ورفاهها، نتيجة لمساهمتهن وولوجهن إلى مواقع صنع القرار. كما كان لذلك أثرا ايجابيا في أسلوب التربية بمنح الأبناء إنانا وذكورا قدرا كبيرا من المشاركة في صنع القرار داخل الأسرة وفي حرية الحركة،

وأن قدرتهن على صنع القرار في الأسرة وحرية حركتهن قد رسمت نموذجاً للمرأة التي تتمتع بقدرات وتستحق بالتالي الاحترام والتقدير، مما يؤمل أن يؤثر إيجاباً في تغيير المفاهيم للأجيال القادمة خاصة الذكور. وقد أكد على منح الأبناء حرية اختيار نوع الدراسة الجامعية والزواج، وتقديم النصح من الوالدين فقط في هذه المجالات، وأن للأُم نفس الدور كالأب.

نخلص من ذلك أن النساء اللاتي وصلن إلى مواقع صنع القرار لهن دور إيجابي في قرارات الأسرة، وأن التعليم العالي ومستوى الدخل يؤثران في ذلك الدور إيجابياً. كما ظهرت لدى النساء اللاتي وصلن إلى مواقع اتخاذ القرار قناعة وثقة تامة بأنفسهن على أنهن قادرات على إدارة أي عمل يجدن أنفسهن فيه، واتخذن القرارات ذات الصلة لهذا العمل، ويستفدن من هذه النجاحات في خلق وإدارة أي عمل مثلهن مثل الرجل، بل ويؤكدن على أنهن في بعض الأحيان يتفوقن على الرجال. هناك قرارات عديدة اتخذتها العديد من النساء كانت محورية في حياتهن، وجميعها قرارات ذات مردود ذاتي متميز، مما يؤكد أن المرأة قادرة على صنع القرارات لذاتها. واتضح من الدراسة أن هناك علاقة بين القدرة على اتخاذ القرار الشخصي وعلى مستوى الأسرة، ومردود ذلك على عطاء المرأة في المجال المجتمعي كما سنوضح أدناه.

ولمزيد من التحليل كان لابد لنا من التحقق من أثر تمكين المرأة الذاتي على قدرتها في اتخاذ القرار، أو المشاركة في صناعة القرار بالأسرة. وتشير إجابات المبحوثين والمبחות إلى اختلاف المشاركة في صنع القرارات الأسرية بين الرجال والنساء، وبين النساء باختلاف العمر والتعليم وسنوات الزواج. وتختلف الفئات النسوية حسب درجة التعليم وارتفاع الدخل وممارسة الحياة العامة في مدى انفرادهن في صنع القرار، أو المشاركة فيه، أو عدم المشاركة فيه. وإن كان النمط السائد يتمثل في حصر دور النساء في الانفراد بالقرارات الخاصة بأمر المنزل مثل شراء احتياجات الطعام والأثاث والأواني وإدارة أعمال المنزل. كما تشترك النساء في اتخاذ القرار الخاص بالشراء أو البيع فيما ارتفع ثمنه مثل السيارة والعقار، وتشارك أيضاً في القرارات الخاصة بالأطفال مثل نوعية مدارس الأطفال وإن كان القرار النهائي في هذا المجال يعود في معظم الأحيان إلى الزوج. ويختلف هذا النمط قليلاً في حال النساء غير المتزوجات أو الأرملة اللاتي ينفردن باتخاذ القرار في كثير من الأمور الأسرية كذلك بالنسبة للنساء اللاتي يتقاضين أجوراً مرتفعة، إذ يتعاضد دورهن في اتخاذ القرار الأسري وفي كل المجالات. كما يؤثر في مسألة مشاركة المرأة في أخذ القرار وعي الزوج ورغبته في التشاور. أما القرارات داخل الأسرة فيما يخص الأولاد وتربيتهم واتخاذ القرار في تعليمهم وما إلى ذلك من أمور، فقد أكدت بعض المبحوثات أنهن لا يملكن حرية اتخاذ القرارات في هذه المسائل لكنهن لا يبدن أي اعتراض على أساس أن الزوج أقدر في اتخاذ القرار الصحيح. وهذا الوضع ما هو إلا امتداد لهيمنة الذكور داخل الأسرة في اتخاذ القرار، وانتقال السلطة إلى الزوج.

يمكن القول في هذا السياق إن نمط اتخاذ القرار هو امتداد للنظام الأبوي وإن قدرة المبحوثات لدى هذه الفئة في اتخاذ القرارات ليست بالقوة التي يمكن أن نجدتها في الفئات الأخرى، إلا أن هنالك هامش بسيط تتخذ فيه القرارات من حيث صرف المال الخاص لتغطية احتياجات الأسرة على غرار تعليم الأبناء ومستلزمات البيت.

أوضحت الدراسة أنه كان لعمل كل أفراد عينة البحث أثر إيجابي في تحسين مستوى الأسرة ورفاهها، فقد أكدت المستجوبات المنتميات إلى الأسر «الفقيرة» أن دخلهن يساهم في تعليم الأطفال وفي التوفير «لليوم الأسود» كما ذكرن، وفي نفقات العلاج البسيطة أو شراء كماليات للأطفال وفي بعض الحالات في مساندة الأسرة الأصلية أي الوالدين. في حين بينت المستجوبات المنتميات إلى الأسر «المتوسطة» و«الميسورة» أن دخلهن يساهم في شراء مستلزمات إضافية للمنزل من أثاث وغيره لرفع مستوى المقتنيات بالمنزل أو في قضاء العطلات الصيفية وشراء العقارات.

2.10. دور المرأة في اتخاذ القرارات على مستوى المجتمع المحلي

لقد اتضح أن بعض المبحوثات على الصعيد الفردي، أسهمن في صنع قرارات كان لها مردود مجتمعي كبير، واتضح أنهن اضطلعن بدور قيادي وريادي واتخذن قرارات ذات فائدة على الصعيد المجتمعي. فحتى بالنسبة إلى النساء ذوات التعليم البسيط والدخل البسيط اللاتي لم يشاركن في العمل المحلي القاعدي بالتنظيمات شبه الحكومية مثل اللجان الشعبية أو في الجمعيات الطوعية، فيعتبرن أنهن قمن بعمل مجتمعي في إطار ما يعرف «بمجلس القهوة»⁽¹⁸⁴⁾، حيث يقمن بمناقشة بعض الأمور التي يجب تغييرها مثل ختان الإناث والزواج المبكر للبنات. وهي مسائل سمعن عنها من خلال الندوات وحملات رفع الوعي.

3.10. مدى المشاركة أو التأثير في القرارات على مستوى الدولة

لدى النساء طموحات في صنع قرارات مهمة، ومع ذلك أكدت معظم المبحوثات عدم استطاعتهم تحقيق ما يسعين إليه. كما اعتبرت المبحوثات أن تأثيرهن على سياسات الدولة الاقتصادية أو الخاصة بالمرأة ما يزال ضعيفا رغم كل ما تم إنجازه. ورغم أن معظم المبحوثات لديهن معرفة بسياسات الدولة الاقتصادية نسبة لاحتكاكهن اليومي بمختلف المؤسسات والوزارات التي يسيرن من خلالها أعمالهن، لكن معظمهن وحتى اللاتي يحظين بدعم أو لديهن خلفية سياسية، لا يمكنهن تغيير هذه السياسات أو تقييمها، حتى عن طريق القنوات الرسمية. وهن يرين أن بعض الهياكل والمنظمات على غرار اتحاد سيدات الأعمال تحكمه خلافات ونزاعات بما لا يجعله فضاء صالحا لتمير بعض الآراء الإصلاحية التي تمس السياسات الاقتصادية العامة، التي ذكرن أنهن يعانين منها، وأهمها كثرة الضرائب.

تشير الشهادات إلى وجود محاولات للضغط وللتأثير على صنع القرار، والواقع أن المرأة تكتفي بالتأثير على القرارات على مستوى الدولة، ولكنها تعتقد أنها لا تساهم في صنع القرارات بسبب الحلقة المغلقة الرجالية التي تتخذ فيها القرارات الكبرى والتي تبقى المرأة معزولة عنها. كما اتضح أنه بالرغم من أن المرأة تمتلك القدرة الفنية والثقة بالذات على صنع القرار في عملها الاقتصادي وفي مجال مسؤوليتها الإدارية والتنفيذية، إلا أنها لم تصل بعد إلى مرحلة التأثير على صنع القرارات الهامة في البلاد، أو توسيع دائرة وصول عدد أكبر من النساء لمواقع صنع القرار الاقتصادي والسياسي على مستوى الجهاز التنفيذي أو اللجان التشريعية أو داخل الأحزاب السياسية.

184 - وهو عبارة عن جلسة تضم عدداً من النساء في يوم من أيام الأسبوع تقدم فيها القهوة للضيافة

ومما يعيق تأثيرهن في القضايا القومية أن صناعة القرار في نموذج الحزب الواحد للحكم الشمولي عادة ما تكون بواسطة مجموعة صغيرة من الرجال فقط. هذا إضافة إلى المعوقات الثقافية التي أضحناها سابقا من النظرة الدونية للرجال حول قدرات النساء على ولوج مضمار صناعة القرارات القومية، والاعتقاد لدى الرجال أن النساء غير مهمومات بقضايا الوطن ولا يُجندن التعامل في ذلك.

4.10. قياس الاتصال والتشبيك بين الفئات النسوية ومع المجتمع الدولي

لقد أضفنا محور التشبيك والاتصال وذلك لأهمية التضامن والمناصرة من أجل التأثير على عملية صنع القرار. لقد أقدمت المرأة السودانية على تكوين الجمعيات والروابط والاتحادات النسوية منذ عام 1947 وتعددت البرامج الداعمة لها من خلال المجتمع الدولي وبعض البرامج الإقليمية، والعديد من الشراكات الثنائية عبر عدد من السفارات والمنظمات معظمها أجنبية. كما أقامت الدولة تنظيمات تابعه لها وهيكل لتنظيم العمل في محيط المجتمع المدني حتى تبلورت في شكل وزارة حديثة في العام 2003 لتصبح وزارة العون الإنساني لتنظيم كل عمل المنظمات الطوعية، إضافة إلى مكتب مسجل للأحزاب السودانية واتحاد للنقابات.

كما تولّت بعض النساء السودانيات مناصب في المنظمات الإقليمية والدولية ومنظمات الأمم المتحدة داخل السودان وخارجه، ولم تحصل سوى القليل منهن على مناصب قيادية في تلك المنظمات أو البنوك الإقليمية والدولية.

اتضح من المقابلات والنقاش مع المبحوثات أن كل فئة من المجموعات النسوية في مجال محدد (مثل صاحبات الأعمال أو الناشطات في المجتمع المدني) ليست لهن علاقات قوية مع بعضهن البعض. فصاحبات الأعمال مثلا لا تربطهن علاقة قوية بالنساء الناشطات في المنظمات المجتمعية، أو عضوات البرلمان أو الأحزاب السياسية، كما أن النساء بالمنظمات أو الأحزاب السياسية يقيمن خارج نطاق دائرة صانعي القرار الاقتصادي واتحادات صاحبات الأعمال.

ويعود السبب في ذلك إلى أن معظم من وصلن إلى العمل الاقتصادي الكبير هن من زوجات أو أخوات أو بنات صانعي القرار، وهذه القرابة تكفيهن الحاجة إلى ممارسة العمل السياسي، أمام ضرورة أن يتفرغن بدرجة كبيرة للعمل الاستثماري. ويتضح أن هذه القطيعة تؤدي إلى خلل في تضامن الحركة النسوية بل وتؤدي إلى إمكانية تشرذمها. بالرغم من أنه لم ينجز العديد من المطالب والطموحات، يعتبر ما تحقق من محاولات للتضامن النسوي والتشبيك عمل يستحق الدعم. وقد أشار عدد من المبحوثات أن عمل التشبيك يحتاج إلى صبر ومثابرة وتمويل جيد حتى ينجح.

يؤكد مؤشر التشبيك والمناصرة داخليا على أن النساء الفاعلات اللاتي بلغن مواقع صنع القرار يحرصن على التشبيك والتضامن، ولكن عقبات مالية وأخرى سياسية تحول دون وصوله لغاياته في دعم قضايا المرأة بصورة جادة، وأن هذا مؤشر مهم لقياس تمكين المرأة، لا بد من الاهتمام به وإيلائه القيمة التي يستحق.

5.10. الأولويات والأجندة

إن معرفة أولويات النساء وأجندة عملهن يساعدنا في معرفة مدى المشاركة في مسارات صنع القرار. ويدفعنا الحديث في هذه المسألة إلى التساؤل عما إذا تمتلك المرأة أولويات وأجندة مختلفة عن الرجل تجعلها تشارك في القرارات ذات الصلة بما يهمها من أولويات، أم أنها متمكنة وقادرة على اتخاذ القرار في كل القضايا المهمة للبلاد، ويشاركها الرجل في ذلك. تشير التجارب في بعض البرلمانات السابقة إلى أن النساء يحجمن عن المشاركة إلا في قضايا محددة ترتبط بالخدمات، وبعضهن تقتصر مشاركتهن في قضايا النساء فقط، وأخرى يشاركن بناء على أولويات الحزب الذي ينتمين إليه.

ينعكس هذا التباين في أجندة النساء والرجال سلبي على ما تحقق للمرأة، فعادة ما ترتبط أجندة النساء بالمرأة ذاتها لأنها تعتقد أن ظلما وقع على نصف المجتمع، وأن قضية المرأة هي قضية تغيير مجتمع. أما معظم الرجال فينظرون إلى موضوعات المرأة بأنها ليست قضايا مجتمعية، ولا توجد ضرورة ولا رغبة لإحداث تغيير، وأن الرجل قادر على الإنابة عنها لطرح موضوعاتها ذات العلاقة بالاحتياجات العملية من تعليم وصحة وعمل...

ولكن قد تتكامل أجندات وأولويات الرجال والنساء أحيانا، وذلك على مستوى ضيق إذا ما كانت المصلحة المقصودة مشتركة. ففي قطاع العمال مثلا، يعمل رجال الأعمال ونساء الأعمال معا من أجل الضغط على قرارات وسياسات اقتصادية، مثل فتح السوق للتنافس الحر ودعم المنتج وفتح باب الاستيراد... قد يكون الهدف واحدا لمزيد من ترقية الأعمال الاستثمارية. ونسوق مثلا آخر للتضامن بين مجموعة من النساء والرجال عبر تكامل الأجندة وذلك فيما يتعلق بالقضايا الوطنية من مساندة في استرداد ديمقراطية أو إحلال سلام، ولكن في كل الأحوال فإن المرأة تشارك، ولكن الرجل هو المستفيد من النتائج. تؤكد المبحوثات على أن هناك اختلافا ليس على مستوى الأجندة، ولكن على مستوى فهم القضية موضوع الحوار. ففي مجال العمل العام مثلا، عادة ما تكون نظرة الرجل للقضايا نظرة على المستوى الكلي، في حين تكون نظرة المرأة كلية تفصيلية، تراعي فيها آثار القضية على المرأة.

1.1. الاستنتاجات والتوصيات

1.1.1. أهم الاستنتاجات

1. أوضحت الدراسة على مستوى العوامل المباشرة أنه لا بد من توفر مقومات القيادة والتعليم والعمل والخبرة في مجال العمل الاقتصادي والمجتمعي، إضافة إلى المهارات القيادية الطبيعية والمكتسبة حتى تستطيع المرأة الوصول إلى مواقع صنع القرار.

2. على مستوى الأسرة، إن وجود نماذج من الأم المشاركة في صنع القرار أو التي صنعت القرار أو قادت عملاً اقتصادياً أو مجتمعياً، له تأثير إيجابي كبير على بناتها. كذلك يؤثر الأب أو الأخ وأسلوب التربية في منح فرصة النقاش وحرية الحركة والدعم لهن وكذلك في لقاء

الشخصيات القيادية من الرجال في محيط الأسرة. ونجد أنه في مجال الأسرة الثانية بعد الزواج، يؤثر أيضاً إيمان الزوج بعمل وقدرات المرأة وحققها في صنع القرار، وولوج مواقع صنع واتخاذ القرار. هذا ما أكدته المبحوثات من المتزوجات في أن وجود زوج داعم عامل مهم جداً.

وتؤثر أيضاً عوامل أخرى على غرار حجم الأسرة، فإذا كان للمرأة طفل أو اثنين فإن عطاءها المجتمعي وبلوغها مواقع صنع القرار يكون أكبر، باعتبار وجود من كاف دون التقييد بالمسؤوليات الإنجابية. غير أن بعض المبحوثات أكدن على دعم الأمهات للابنة في دورها الإنجابي من أجل التفرغ لعملها المجتمعي والاقتصادي حتى تستطيع الوصول إلى مواقع صنع القرار. ويلاحظ أن عدداً من المبحوثات لم يتزوجن أو لم ينجبن، وكان لذلك أثر إيجابي. من شأن الدور الإنجابي للمرأة إذا ما تعاضم خاصة بوجود عدد من الأطفال، أن يؤخر بلوغها مواقع اتخاذ القرار. لا بد من الانتباه إلى المسائل الديمغرافية المتعلقة بحجم الأسرة واستخدام وسائل تنظيم الأسرة في التأثير على مسألة وصول المرأة إلى مواقع صنع القرار مما يستوجب النظر إلى سياسات الدولة في ذلك الاتجاه. كل تلك الأسباب تؤثر في بلورة شخصية لها قدرات قيادية وفرص تمنح عدداً من النساء الوصول إلى مواقع صنع القرار واتخاذها. إن الظروف المباشرة التي تؤثر على وصول المرأة إلى مواقع صنع القرار وإلى صنعها القرار في أي مجال هي شروط لازمة، لكنها ليست كافية لإحداث ذلك، إذ لا بد من توفر العوامل غير المباشرة والبنوية لوصول عدد مقدر من النساء إلى مواقع صنع القرار، وعلى إمكانية مشاركتهن في عملية صنع القرار.

3. أما على مستوى العوامل غير المباشرة، فإن وجود تنظيمات المجتمع المدني من أحزاب وجمعيات طوعية ونقابات وصحافة حرّة من شأنها أن تدعم المرأة. إن حدوث أي انفراج ديمقراطي، وإن لم يكن تحقيق كامل للديمقراطية، من شأنه أن يتيح للنساء مجال بلوغ مواقع صنع القرار في الجمعيات والاتحادات والنقابات أو الأحزاب، ويجعل من تراكم الخبرة في كيفية صنع القرار والتأثير عليه أمر ممكن للمرأة، وينبئ مستقبلاً بوصولها إلى مواقع صنع القرار على مستوى الدولة وفي قضايا الوطن المصرية. وهذا ما حدث لعدد من المبحوثات من رئيسة صحيفة وعميدة كلية، ورئيسة جمعية طوعية.

وفيما يختص بالدولة ومساهمتها في وصول المرأة إلى مواقع صنع القرار، ففي حالة السودان حدث ذلك في مجالين هما الاقتصادي والتشريعي. وكان وصول بعض النساء لامتلاك شركات خاصة وإدارتها هو أمر سهّلته الحكومة لمجموعة من النساء معظمهن من المواليات سياسياً للنظام والمنتميات لأسر القياديين للحزب الحاكم. كما يسرت الدولة لهؤلاء النساء، عن طريق سياسات الانفتاح الاقتصادي، الحصول على القروض التي جعلت من الراغبات في المجازفة الاقتصادية إمكانية ولوجها عن طريق إدارة مشروعاتهن. ووضح ذلك في المقابلات مع ممثلات لصاحبات الشركات من المستجوبات. وتوفر القروض في برامج التنمية المقدمة من وكالات الأمم المتحدة والمنظمات العالمية أيضاً وسائل مساعد في إفادة ذوات الدخل المحدود في تكوين منشآت صغيرة واتخاذ القرار فيها مما ساعدهن أيضاً في تحسين وضعهن الأسري وإن لم يؤثر ذلك بصورة كبيرة على دورهن في صنع القرار داخل الأسرة أو في المجتمع المحلي.

4. يمكن أن يندرج ضمن العوامل غير المباشرة أيضا تأثير المجتمع الدولي والإقليمي، فقد أوضحت الدراسة أن هناك حركة للمنظمات الإقليمية والدولية بالسودان، وأن بعض النساء على علم بنشاط تلك الجهات لفائدة المرأة. إلا أنه من الواضح أن تلك العلاقة ظلت ضعيفة ومحصورة في عدد قليل من النساء الحزيبات أو المنتميات لتنظيمات طوعية. أما من حيث التشبيك بين المجموعات النسائية المختلفة سواء كان حسب مجالهن المهني أو انتمائهن الحزبي أو الإيديولوجي، أو سواء كان من المجموعات التنفيذية المختلفة، فإن التشبيك ضعيف بين الفئات، وقد يكون مقدرًا في داخل إحدى الفئات ولكنه لا يتسم بالعلاقات المنظمة والمؤسسية مما يشير إلى أهمية الانتباه إلى تطوير التشبيك الداخلي أولاً قبل التشبيك الخارجي.

2.11. التوصيات

تهدف التوصيات إلى تفعيل دور المرأة في عملية صنع القرار. وحتى يتم ذلك لابد من وضع السياسات والبرامج التي تساعد المرأة على الوصول إلى مواقع صنع القرار، والتأثير على القرارات في كل المجالات التي تؤثر على حياة النساء.

1. الدعوة إلى تعديلات في القوانين المقيدة للمرأة في كل مجالات الحياة من أجل خلق بيئة تمكينية للمرأة.
2. الاهتمام بعمل مؤسسات التنمية الاجتماعية حتى تساهم في بناء القدرات القيادية للفتيات والنساء، وبناء قيم واتجاهات إيجابية نحو النساء ومقدراتهن وأدوارهن.
3. الدعوة والعمل على وضع سياسات لترقية الحياة والعلاقات الأسرية، بما يكفل التعاون والتعاقد والاحترام والمساواة في المسؤوليات واتخاذ القرارات والتكافؤ في الحصول على الفرص والموارد داخل الأسرة.
4. الدعوة والمناصرة وتكوين مجموعات ضغط من أجل تغيير المناهج الدراسية في كل المراحل، لتعكس صورة إيجابية عن المرأة، وتساعد في بناء الاتجاهات الموضوعية نحو النساء.
5. محاولة ربط المدرسة بالمجموعات النسوية النشطة للمساهمة في عملية تغيير مفاهيم الطلاب والطالبات لمشاركة المرأة ولربط المدرسة بالأسرة.
6. المساهمة في تفعيل الأنشطة الثقافية والاجتماعية في المدارس والجامعات حتى تكتسب الشباب والشابات مهارات العمل الجماعي القيادي، وتنمو بالممارسة قدرات اتخاذ القرار أو التأثير على القرارات. فتفعيل الجمعيات العلمية والثقافية للشباب والشابات قد يساعد ويشجع على الإطلاع والحوار، واكتساب معلومات تصقل قدراتهن للمشاركة في اتخاذ القرار في المجالات المختلفة.
7. الدعوة لدى الجهات الرسمية من أجل مراجعة السياسات وتخفيف الفقر والتركيز على تخفيف عبء الأسرة الاقتصادي، مما يساعد الأسر في استمرارية بناتهن في مجال التعليم ويقلل من عمالة الأطفال.
8. العمل على تكوين مجموعة إعلاميات تساهم في خلق روابط مع منظمات المجتمع المدني من أجل التأثير على الإعلاميين، لتقديم صورة واقعية تعكس قدرات المرأة، وأدوارها المتعددة وإمكاناتها وأهمية دورها في صنع القرارات.

دراسة حالة عدد 4 : المرأة العربية وصنع القرار في لبنان (فهمية شرق الدين)

أولاً : الإطار النظري للبحث

مقدمة

يحتل مفهوم مشاركة المرأة في صنع القرار أهمية بالغة في الأدبيات السائدة اليوم عن المرأة، وهو إلى جانب مفهوم المشاركة يعبر عن اتجاه جديد في النظر إلى مكانة المرأة ودورها في الحياة العامة. ويتمثل ذلك في مسألتين اثنتين الأولى حق النساء في المشاركة في عمليات صنع القرار انطلاقاً من مبدأ المساواة، والثانية هي تمكين النساء من هذا الحق عبر إيجاد البيئة الملائمة لممارسة هذا الحق. وإذا كانت المسألة الأولى بالرغم من الصعوبات التي تعترضها على المستوى القانوني هي مسألة في طريقها إلى الحل، إلا أن تمكين النساء من هذا الحق لا تزال دونه عقبات، وتتطلب الكثير من التغييرات داخل مجتمعاتنا العربية.

إن التحولات المطلوبة في اتجاه إنشاء الحق وممارسته تعد شديدة التعقيد، فالبنى الاجتماعية اللبنانية التي ترسخت عبر آليات إعادة الإنتاج الطائفية تحول دون صياغة تصورات جديدة للعلاقات الاجتماعية. وتكمن الصعوبة هنا في تداخل التركيبة الاجتماعية التي اتخذت أبعاداً طائفية ومذهبية مع الأبعاد الأخرى التي يفترض أن يكون لها الكلمة الفصل في تحديد عمليات صنع القرار وآليات اشتغالها.

ومع أن النظام اللبناني هو نظام ديمقراطي بالتعريف البسيط والشكلي للكلمة، إلا أن تعقد مستويات التركيبة الاجتماعية يجعل من هذا النظام نظاماً هجيناً، فهو ديمقراطي باعتباره يعتمد آليات الانتخاب وتداول السلطة وهو ينتقص من هذه الديمقراطية في نظام المحاصصة الطائفية التي أنتجت «ديمقراطية توافقية» يجتهد الكثير من الباحثين اللبنانيين⁽¹⁸⁵⁾ في تأكيد أهميتها وأهليتها لحل النزاعات وإقامة الحكم الصالح في مجتمع متعدد.

1. تركيبة النظام اللبناني وإسهامه في فجوة النوع

تتأسس التجربة اللبنانية على ثقافة اجتماعية سائدة تعطي للجديد مكانة بارزة في تصوراتها النظرية، وترتبط هذه الثقافة بالانفتاح على الغرب. إن تفرد لبنان بنظام ديمقراطي تعددي ضمن المحيط العربي، وبيئة حقوقية ودستورية لم يكن بعيداً عن تأثيرات هذه الخصوصية وترابطاتها المجتمعية، فالديمقراطية الليبرالية هي إحدى النتائج الجانبية للتنوع الاجتماعي والطائفي في لبنان⁽¹⁸⁷⁾. على أن هذه الديمقراطية ظلت قاصرة عن تجديد الحياة السياسية ولم تستطع أن تنجز الخطوات المطلوبة من أجل تحديث الحياة السياسية والاجتماعية.

185 - انظر أنطوان مسرة، الأحزاب والقوى السياسية في لبنان، الجمعية اللبنانية للسلام الأهلي ومكتبه اديناور، بيروت، 1996.

186 - لمزيد من التفاصيل، انظر بول سالم، الديمقراطية العالمية والعربية والحالة اللبنانية، المركز اللبناني للدراسات، بيروت، 1993. أيضاً، فهمية شرق الدين، الأبعاد الاجتماعية للممارسة الديمقراطية في لبنان، معهد العلوم الاجتماعية ومؤسسة فريدريش إيرت، 2004.

وقد تكون مشاركة المرأة في عمليات صنع القرار نموذجاً لهذا الالتباس الذي ما يزال يلف الحياة الاجتماعية والسياسية اللبنانية. فبالرغم من إعطاء المرأة الحق في المشاركة السياسية منذ سنة 1953، إلا أن المرأة اللبنانية لم تمارس العمل البرلماني إلا مؤخراً. ونحن نعتقد أن مشاركة المرأة في صنع القرار شأنها شأن جميع الموضوعات المتعلقة بالمرأة لا بد أن تتوافر على شرطين أساسيين: أولهما بيئة حقوقية تحرر المساحة الموضوعية للمرأة وتساعد على الاعتراف بوجودها الاجتماعي المستقل، وثانيهما منظومة تربوية تساعد على بناء صور متوازنة للعلاقات المتساوية بين الرجل والمرأة.

على أن هذه الشروط لا تحقق الأهداف المنشودة بشكل تلقائي لمجرد توفرها، لأن إعادة النظر إلى الأدوار الاجتماعية تحتاج إلى أكثر من تشريعات قانونية، والإحصاءات التي توردها تقارير التنمية البشرية الصادرة عن الأمم المتحدة تظهر أن ضآلة التمثيل النسائي في الهيئات المنتخبة هي ظاهرة عالمية وأن التشريعات المقررة لهذا الحق لا تكفي للقبول به ولممارسته. إن الأمر يتطلب إجراء تعديلات أساسية في الأعراف الاجتماعية والثقافية وبلورة أسلوب جديد عام في التفكير لا يعتمد القولية النمطية للرجل والمرأة وخياراتهما، بل تحل محلها فلسفة جديدة تعتبر جميع الناس عناصر فاعلة وأساسية للتغيير⁽¹⁸⁷⁾.

2. البيئة القانونية في لبنان وموقع المرأة فيها

ينص الدستور اللبناني في مقدمته، على أن لبنان «عضو مؤسس في منظمة الأمم المتحدة ويلتزم بمواثيقها والإعلان العالمي لحقوق الإنسان». كما ينص في أحكام أخرى فيه على أن اللبنانيين سواء أمام القانون، يتمتعون بشكل متساو بالحقوق المدنية والسياسية. لكن لا ينص الدستور اللبناني صراحة على المساواة بين الرجل والمرأة كما تفعل معظم الدساتير الغربية وبعض الدساتير العربية⁽¹⁸⁸⁾.

وقد تكرر هذا التمييز في مجموعة من القوانين المتعلقة بالمواطنة بالدرجة الأولى وخاصة المواد المتعلقة بحق النساء في منح جنسيتها لأولادهن، كما تجلت في بعض مواد قوانين العمل وخاصة في باب المنافع الاقتصادية والاجتماعية، ولكن التجسيد الواضح للتمييز ضد النساء كان بالطبع في قوانين الأسرة وقوانين الأحوال الشخصية⁽¹⁸⁹⁾. والإشارة هنا إلى التمييز في القوانين أمر أساسي بالنسبة إلى الواقع الحالي للمرأة اللبنانية، فهو من جهة يدل على تجمّد المنظومة التربوية المسؤولة الأولى عن نظام القيم الاجتماعية، وهو من جهة ثانية يدل على عدم قدرة النظام الطائفي في لبنان على أن يحرر المساحات الاجتماعية الثقافية بالرغم من الحرص الذي يبديه هذا النظام للحفاظ على الليبرالية الاقتصادية ومظاهر الليبرالية السياسية.

لم يكن مفاجئاً في لبنان أن تتأخر الدولة اللبنانية عن إبرام اتفاقية إلغاء جميع أشكال التمييز ضد المرأة حتى سنة 1996 حيث أن دولاً عربية كثيرة سبقتها إلى ذلك. وأن تبرمها مع تحفظات أساسية على مواد متصلة بحياة النساء ووجودهن المستقل⁽¹⁹⁰⁾ أي على كل المواد المتصلة بالمساواة، مما يفقد الوثيقة روحها بالذات. إن المحرك الأساسي للتحفظات هو نفسه الذي يمنع أية تغييرات في أوضاع النساء ومكانتهن في المجتمع ويكرس فجوة النوع التي تتعمق كل يوم.

187 - تقرير التنمية البشرية الأمم المتحدة نيويورك 1995، ص 49.

188 - لور مغيزل، «حقوق النساء» في دراسات مهداة إلى جوزيف مغيزل، دار النهار للنشر، مؤسسة جوزف مغيزل، بيروت، 1996، ص 233.

189 - انظر الوثيقة القانونية الثانية لإلغاء جميع أشكال التمييز ضد المرأة في القانون اللبناني، اللجنة الأهلية لتابعة قضايا المرأة 2005.

190 - المواد التي تحفظ عليها لبنان هي المادة: 9 والمادة 16 والمادة 2 والمادة 562.

وإذا كانت التبريرات التي تقدمها الدولة اللبنانية تتصل بالحساسيات الدينية والمذهبية، فإن القبول والإقرار بذلك من جانب النساء ومعظم القوى الاجتماعية والسياسية يجعل المرأة تراوح مكانتها في إشارة إلى التناقض الظاهر بين إمكانياتها وبين موقعها في المجتمع. ولعل المثال الأبرز على ذلك هو موقع المرأة في الحياة السياسية.

و يطرح هنا سؤال لماذا لم تمارس المرأة اللبنانية حقها في المشاركة السياسية والذي منحت إياه منذ سنة 1953 إلا مؤخراً وفي «ثياب الحداد»؟ وبنسب قليلة جداً حتى في انتخابات سنة 2005.

لقد أكدت الدراسات⁽¹⁹¹⁾ أن العقبات التي تحول دون مشاركة النساء في صنع القرار لا ترتبط بتقصير النص القانوني فحسب، بل تعود أيضاً إلى عوامل اجتماعية وثقافية واقتصادية وسياسية يمكن أن نجتمعها تحت عنوان «المنظومة التربوية».

إن المنظومة التربوية هي مجموعة القيم التي تخترق العلاقات الاجتماعية وتنعكس في نظم التربية والتعليم وقواعد الضبط والسلوك الاجتماعي، وهي مسؤولة إلى حد بعيد عن إنتاج الصور النمطية لأدوار الرجال والنساء على حد السواء. أما الموقف من النساء فلا تحدده القوانين فحسب، بل تمليه مجموعة القيم الثقافية التي تجعل صورة المرأة ودورها ومكانتها وطرق التعامل معها مرهونة بكيفية اشتغال هذه القيم وخاصة لجهة الفصل الذي تقيمه بين الخاص والعام فيما يخص الأدوار القائمة على النوع الاجتماعي.

ومع أن النظام الاقتصادي الليبرالي السائد في لبنان قد أثر إلى حد بعيد في هذه المنظومة خاصة في بداية السبعينات، إلا أن بروز حركات سياسية جديدة (إسلاموية في أكثرها) قد جعل من هذه التأثيرات سطحية وشكلية. وإلى جانب الأسرة التي توّطرها قيم الطاعة والإخضاع والسيطرة⁽¹⁹²⁾، نجد أن النظام التعليمي في مناهجه وفي آليات اشتغاله يكرس العزل العنصري بين الرجل والمرأة عبر تكريس الأدوار الاجتماعية التقليدية لكل منهما⁽¹⁹³⁾.

وإذا كان من الصعب علينا أن نزيل الالتباس عن المسؤولية الفعلية التي تتحملها المرأة في سياق إعادة إنتاج الصور النمطية للنساء عبر تربيتها لأولادها، إلا أنه لا بد من الإشارة إلى أن «العنف الرمزي» الذي تحدث عنه بيار بورديو بصفته «وسيلة أساسية للاستمرارية التاريخية»⁽¹⁹⁴⁾، و«الاستلاب العقائدي» الذي تحدث عنه مصطفى حجازي⁽¹⁹⁵⁾ يعزز ذلك الاستلاب العقائدي الذي تخضع له المرأة الفعل البيداغوجي الذي يؤسس للمدرجات القيمة لدى النساء والرجال على السواء ويساهم في إعادة إنتاج هذه الصور.

إن الحياة الاجتماعية تكرر صورة الحياة الأسرية⁽¹⁹⁶⁾، وما يزال الشق القيمي والثقافي يخضع سيرورة حياة النساء لقواعد وثوابت سلوكية تجتد أساسها الموضوعي في تقاسم الأدوار الذي تعيد إنتاجه الثقافة الأبوية⁽¹⁹⁷⁾.

191 - انظر على سبيل المثال فهمية شرف الدين، مشاركة المرأة اللبنانية في الحياة السياسية المعهد العربي لحقوق الإنسان، تونس 2005. مرغريت جلو: السلوك الانتخابي في الانتخابات النيابية 2000: المركز اللبناني للدراسات 2002.

192 - هشام شرابي: المجتمع الأبوي وإشكالية المجتمع العربي المتخلف، دار نلسون.

193 - فهمية شرف الدين، أمان شرعاني: مقارنة جندرية للكتب المدرسية في لبنان، تحت الطبع.

194 - بيار بورديو: معادلة الإنتاج la reproduction ترجمه نخلة، وهي وزارة التربية والتعليم العالي، البحرين، ص. 75.

195 - حجازي: المتخلف الاجتماعي، معهد الإنماء العربي، بيروت، 1984.

196 - حليم بركات: المجتمع العربي، في القرن العشرين، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2000.

197 - هشام شرابي: المصدر مذکور سابقاً.

3. فرضيات البحث، الأهداف والمنهجية

ننتقل في هذا التقرير من فرضيات أولية تتمحور حول أبعاد ثلاث :

الأول يتصل بالوقائع التاريخية التي تساهم في رسم أو تعديل اتجاهات بعينها، ذلك أن ما تتمتع به المرأة اللبنانية من «حريات شخصية» هو نتيجة مركبة لتقاطعات تاريخية بين مختلف عناصر البنى الاجتماعية اللبنانية.

الثاني متصل بالبعد القانوني وما توفره البنية الحقوقية في لبنان من إمكانيات حقيقية، وكيف تندثر هذه الإمكانيات بتأثير التعدد الديني والمذهبي والدور المتزايد للمرجعيات الدينية في الحياة الاجتماعية. الثالث هو البعد الاقتصادي-السياسي الذي يستفيد وحده من كل إيجابيات التعدد والتنوع، وينتج بالرغم من كل سياساته حيزاً من الممارسة الديمقراطية الشكلية التي كان يجب أن تنعكس إيجاباً على المرأة، لكن التقاطعات مع الأبعاد الأخرى أعاقت أية إفادة ممكنة.

والسؤال المهم الذي تفرضه هذه الملاحظات هو التالي : ما الذي يعيق تقدم المرأة اللبنانية؟ ما الذي يعيق مشاركتها في إدارة المجتمع والسلطة، وما هو دور هذه الأبعاد الثلاث في إعاقتهما. كيف يتبدى ذلك في الواقع؟ ما هي المؤشرات وما هي الديناميات؟ ما هي الردود وما هي الإضافات وما العمل من أجل نشر ثقافة المساواة وتحسين مشاركة المرأة في صنع القرار.

ثانياً، واقع مشاركة المرأة اللبنانية في صنع القرار، أرقام ومؤشرات

يستمد موضوع مشاركة المرأة في صنع القرار أهميته من عاملين اثنين: يتصل الأول بالموقع الذي يحتله موضوع المشاركة في حد ذاته في المنظومة الفكرية الجديدة التي حملتها العولمة. ويرتبط الثاني بالمكانة التي اكتسبها مفهوم مشاركة المرأة من خلال تحوله إلى مؤشر أساسي للتنمية المرتبط بالأنواع الاجتماعية ومقياس التمكين المرتبط بالأنواع الاجتماعية. ومع ذلك فإن النظرة إلى دور المرأة لم تتغير كثيراً، فقد أكدت الشهادات التي رصدت ضمن دراسة سابقة حول «ثقافة العنف ضد المرأة في لبنان»⁽¹⁹⁸⁾، أن الصورة النمطية للمرأة اللبنانية ما تزال تحدها وتحدها مجموعة الأعراف والتقاليد والأوامر والنواهي، وأن هذه الصورة تخترق الطوائف والتعليم والعمل وحتى محددات الريف والمدينة على ضآلة الفروقات النوعية في بلد صغير كلبان⁽¹⁹⁹⁾. وقد يكون التمثيل الأكبر لهذا الدور هو موقع النساء ومشاركتهن في سوق العمل والحياة الاقتصادية.

1. مشاركة المرأة اللبنانية في الحياة الاقتصادية

تشير التقارير المختلفة إلى أن ثلثي السكان في لبنان عام 2001، هم في سن العمل أي ما بين 15 و64 سنة. وقد استقرت نسبة اليد العاملة في النصف الثاني من التسعينات عند معدلات تراوحت ما بين 34% و35%، في حين كانت تقارب 27% عام 1970⁽²⁰⁰⁾، ويعود هذا الارتفاع إلى التغير في البنية العمرية للسكان وزيادة مساهمة المرأة في النشاط الاقتصادي.

198 - فهمية شرف الدين، ثقافة العنف ضد المرأة في لبنان، ...
1 - لمزيد من التفاصيل، فهمية شرف الدين، أصل واحد وصور كثيرة ثقافة العنف ضد المرأة في لبنان، دار الفارابي 2002.
2 - الأرقام مأخوذة من الوضع الاجتماعي والاقتصادي في لبنان 2004، وزارة الشؤون الاجتماعية بالتعاون مع FOPO وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي.

199 - انظر، المقدمة التحليلية حول التغيرات في معنى العمل: الوضع الاقتصادي والاجتماعي في لبنان - مصدر مذكور سابقاً.

200 - نستنتج من هذا الموضوع الدخول العابر لميزنا البستاني، التي أكملت سن 1964 ولادة والدعا ولم ترشح بعد ذلك.

ولا بد من الإشارة هنا أن هذه النسب لعمل النساء ربما تكون أقل مما هي في الواقع، بسبب عدم التصريح الكامل عن عمل المرأة وخصوصاً في القطاع الزراعي، أو العمل كمساعدة عائلية إضافة إلى عملها في القطاع اللانظامي.

أ. محدّدات عمل المرأة في لبنان

تحدّد مشاركة المرأة في سوق العمل بعدد من العوامل الاقتصادية والاجتماعية والثقافية التي تؤثر في اتجاهات متناقضة أحياناً، فتزايد الأعباء المعيشية يدفع المرأة إلى العمل من أجل المساهمة في إعالة الأسرة. في حين يزيد الركود الاقتصادي وارتفاع البطالة من التنافس بين طالبي العمل، وهو ما يمثل ذريعة للميول المتحفظة على عمل المرأة بحجة أولوية إيجاد عمل للرجل. كما أن الثقافة السائدة تميل إلى حصر دور المرأة الاقتصادي في قطاعات محددة (كالتعليم والصحة)، وذلك تعبيراً عن «المساومة المطلوبة» بين نشاط المرأة المولد للدخل من جهة وبين التزاماتها الأسرية من جهة ثانية، الأمر الذي يضيّق من نطاق حصولها على فرص عمل على نحو متكافئ في كل قطاعات النشاط الاقتصادي. وثمة محدّدات تقلل من تقدير نسبة مساهمة النساء في سوق العمل، أهمها عدم التصريح عن عمل المرأة وخصوصاً في القطاع الزراعي، وفي الأنشطة ذات الطابع العائلي. أضف إلى ذلك أن أنشطة القطاع غير المنظم غالباً ما لا يحصرها الإحصاء على النحو المطلوب، وخصوصاً الأنشطة الاقتصادية التي تقوم بها المرأة في المنزل. إن تعريف العمل نفسه هو تعريف منحاز في غير مصلحة المرأة، وهو يساهم مع الثقافة السائدة في إهمال بعض الأنشطة الاقتصادية المنتجة واستثنائها من قياس المساهمة في العمل والنشاط الاقتصادي⁽²⁰¹⁾.

بلغت نسبة النساء في القوى العاملة 25 % عام 2001، وتمثل هذه الزيادة العامل الأساسي الذي يفسر زيادة معدل النشاط الاقتصادي في البلاد، التي عوضت، جزئياً على الأقل هجرة اليد العاملة الذكورية إلى الخارج. إلا أن هذه المشاركة لا تزال منخفضة قياساً إلى كون النساء يمثلن نصف إجمالي المقيمين وبحكم تساوي فرص التعليم والمؤهلات بين الجنسين لا بل وجود أفضليات لمصلحة المرأة في بعض الميادين.

بلغ معدل النشاط الاقتصادي للمرأة 17.2 % عام 2001 وذلك من إجمالي عدد النساء و25 % من إجمالي عدد النساء في سن العمل (15-64 سنة) في حين بلغت النسب المقابلة للرجال 53 % و57.7 % . وتزيد أهمية الفوارق الجغرافية في مساهمة النساء في النشاط الاقتصادي عن النسب المقابلة عند الرجال، ففي حين تبلغ هذه النسبة 37.1 % من النساء في سن العمل في بيروت فهي تبلغ 29.8 % في جبل لبنان ما عدا ضواحي بيروت و27.1 % . أما في المحافظات الأخرى فتتخفّف إلى ما دون المتوسط الوطني.

تدخل المرأة سوق العمل في عمر متأخر نسبياً عن الرجل. ولم تتعدّ نسبة النشاط الاقتصادي لديهن للفئة العمرية 15-19 سنة 8.9 % عام 2001، في حين بلغت هذه النسبة لدى الرجال 25.7 % . يرتبط ذلك بالمعدلات الأعلى للتسرب المدرسي لدى الذكور في المرحلتين المتوسطة والثانوية. وتبلغ

201 - مارغريت حلو، المرأة والانتخابات، عام 2000، تكريس لدور مؤثر للتغوي، المركز اللبناني للدراسات، 2001.

مشاركة النساء في النشاط الاقتصادي حدها الأعلى في الفئتين العمريتين 20-24 سنة و 25 - 29 سنة إذ تبلغ 37.5% و 45.8% على التوالي، لتعود وتنخفض بعدها بسبب ترك العمل لغرض الزواج. وقد حصل تحول على هذا الصعيد بين الفئة العمرية 20-24 سنة، مع ما كان يتناسق مع مستوى العمر عند الزواج الأول ومع نسق الالتحاق بالتعليم في تلك الفترة. من جهة ثانية، حصل تغير في طبيعة عمل المرأة، ففي حين كانت أكثرية النساء العاملات عام 1970 ذات مستوى علمي متدن، وكان عملهن يتركز في قطاعي الصناعة والزراعة، أصبحت غالبيةهن ذات مستوى ثانوي وجامعي (وهذا ما يرفع سن الحصول على أول عمل) كما أصبحن يتميزن بثبات نسبي ملحوظ في توزيع العمالة بحسب الجنس عامي 1997 و 2001 لكنه تغير عما كان عليه عام 1970. فأهم الأنشطة التي عملت المرأة فيها عامي 1997 و 2001 كانت التعليم (27.8% و 29.4% تبعاً من إجمالي العاملات) مقابل الزراعة والصيد (22.6%) والصناعة (19.8%). كما تلاحظ زيادة كبيرة في نسبة العاملات في التجارة والفنادق والمطاعم من 6.1% عام 1970 إلى 19.7% و 21% عامي 1997 و 2001.

تمثل النساء أغلبية في مهن محددة ولاسيما المهن الصحية والتعليمية، في حين تتضاءل هذه النسبة (أقل من 5% من العاملين في المهنة) في المهن «ذكورية» الطابع مثل قوى الجيش والبناء. ولا تشارك النساء عملياً في بعض المهن الجسدية الصعبة، كعمال البناء والكسارات وسائقي الرافعات. ولكن اللافت للنظر أن مشاركة المرأة تقل أيضاً في بعض المهن القيادية التي لا تتطلب جهداً جسدياً، مثل الكادرات العليا ومديرو المؤسسات الصغرى.

ب. البطالة

بينما كانت نسب البطالة متقاربة سنة 1997 بين الذكور والإناث إذ بلغت 8.9% للذكور و 7.1% للإناث، فإن تحولاً مهماً قد حصل بين عامي 1997 و 2001، إذ أصبحت البطالة للإناث 18.2% مقابل 9.3% للذكور وهذا يعني أن أعداداً أكبر من النساء صرن عاطلات عن العمل. هذا التحول هو وليد تطورات سابقة متراكمة، منها ارتفاع متوسط العمر عند الزواج الأول وتزايد معدلات الالتحاق الدراسي للإناث في مختلف مراحل التعليم، يضاف إلى ذلك زيادة نسبة الراغبات في الحصول على عمل بسبب ضيق الأحوال الاقتصادية واضطرار المرأة إلى العمل للمساعدة في تغطية نفقات أسرته المعيشية.

ثالثاً : مشاركة المرأة اللبنانية في صنع القرار

1. المشاركة في المجال السياسي

ربما كانت المشاركة في صنع القرار السياسي هي التجلي الأمثل لهذا الالتباس الذي يسود الحياة الاجتماعية اللبنانية، فبالرغم من وجود بيئة حقوقية أتاحت للمرأة اللبنانية حق الترشح والانتخاب منذ زمن ليس بقصير 1953، إلا أن المرأة اللبنانية لم تدخل البرلمان إلا في التسعينات (202) ودخلته «بثياب الحداد» حسب ما يقول اللبنانيون. فالسيدة نايلة معوض عينت بعد وفاة زوجها الرئيس

الراحل رينيه معوض، والسيدة نهاد سعيد كان زوجها قد ترشح للانتخابات في السبعينات وتوفي لاحقاً، والسيدة صولونج الجميل هي أرملة رئيس الجمهورية الراحل الرئيس بشير الجميل. وحتى في انتخابات سنة 2005 فإن نسبة النساء لم تتعد 4.7% ولم تصبح المرأة وزيرة في لبنان سوى سنة 2004. كما أن مشاركتها في الهيئات المنتخبة الأخرى ليست بأحسن حال فهي ما تزال ضعيفة جداً في السلطات المحلية.

ويظهر التناقض جلياً عندما تتم المقارنة بين مستويات التعليم والعمل، حيث يظهر التفاوت بين قدرات المرأة وانخراطها في العمل. ونضيف هنا أن هذا التناقض يرخي بظلاله على رغبة النساء ووعيهن بأهمية المشاركة السياسية. ففي دراسة عن المرأة اللبنانية وانتخابات عام 2000⁽²⁰³⁾، ترى د. حلو أن المرأة اللبنانية غير راغبة في الانضمام إلى الأحزاب أو الجمعيات النسائية أو المدنية، وقد أظهرت المقابلات أن النساء لا يرغبن كثيراً في الانضمام إلى جمعيات نسائية ولا يعرفن الكثير عنها. فقد وجدت أن 2% من مجمل العينة المدروسة قد انخرطن في الأحزاب، وتتأتى عدم الرغبة من التصورات للأدوار التي يضعها المجتمع للرجل والمرأة من جهة وإلى فقدان المصادقية للأحزاب التي أنتجتها الحرب اللبنانية. وأشارت الباحثة إلى أن غياب الرغبة في دخول الأحزاب لم يتأثر كثيراً بمتغيرات الطائفة أو السن أو حتى التعليم.

أما في الأحزاب السياسية فما يزال الرجال يسيطرون على مراكز القيادة، وقد أورد الملف الوطني عن المرأة اللبنانية سنة 2004 إحصاءات تشير إلى النسب الضعيفة لمشاركة المرأة في المراكز القيادية في الأحزاب. ففي الحزب الشيوعي مثلاً توجد سيدتان من بين 75 عضواً في المجلس المركزي. وفي الكتلة الوطنية توجد ثلاث نساء في المجلس المركزي وامرأة واحدة في اللجنة التنفيذية وفي حزب الكتائب 5% من القيادة هم من النساء⁽²⁰⁴⁾. أما في الأحزاب الدينية كحزب الله فلاحظنا غياباً كاملاً للمرأة رغم الادعاءات بإعطاء المرأة دوراً في هذه الأحزاب.

وفي دراسة حديثة أنجزها المجلس النسائي اللبناني سنة 2004 تبين أن موقف المجتمع من مشاركة المرأة ما يزال دون المستوى المطلوب وأن التمييز على أساس النوع المترسخ في عقلية المجتمع وفي الحياة الاجتماعية ما يزال قائماً. إن غياب المرأة عن القرار السياسي يرتبط ارتباطاً وثيقاً بغيابها عن النشاط السياسي في الأحزاب والجمعيات.

2. المشاركة في مؤسسات الدولة

تظهر الأرقام التي جمعت في إطار المكتب المركزي للإحصاء أن مشاركة المرأة في القطاع العام الرسمي هي 8.53% من العاملين سنة 2000. وكانت نسبة النساء اللواتي يشاركن في القرار أي في الفئات الإدارية الثلاث بحسب النظام اللبناني أي الفئات الأولى والثانية والثالثة على التوالي هي 2% للفئة الأولى 10% للفئة الثانية، وقد جرى تعديل طفيف على الفئة الأولى بإجراء تدخل فتمت تسمية 6 من النساء في منصب مدير عام. (205)

203 - تقيم وضع المرأة اللبنانية في ضوء منهاج عمل بيجن، صندوق الأمم المتحدة الإنمائي، المكتب الإقليمي للدول العربية 2002.

204 - كمال حمدان: الأزمة اللبنانية، دار الفارابي، بيروت 1998، غسان سلامة، ديمقراطية بلا ديمقراطية، مركز دراسات الوحدة العربية.

205 - فهمية شرف الدين، «المسألة اللبنانية ومكانة الخاص فيها» جيو استراتيجيا، البحر المتوسط، دار الفارابي، 1998.

أما في مجال التمثيل الدبلوماسي فقد حققت النساء تقدماً ملحوظاً رغم غياب البرامج التي تشجعهن على الانضمام إلى الهيئات الدبلوماسية أو تقيم الطلبات لتولي مناصب في الهيئات الدولية.

3. المشاركة في القضاء

شاركت المرأة اللبنانية في القضاء منذ الثمانينات وتوجد الآن 124 قاضية من أصل 434 أي ما يعادل 35% تقريباً. والأهم من ذلك أنها تشارك في مجلس الشورى في الدولة وفي مجلس القضاء الأعلى وإن كان ذلك بنسب قليلة، إلا أنها لم تشارك حتى الآن في المجلس الدستوري.

4. المشاركة في النقابات

نلاحظ عموماً أن المرأة غائبة عن المراكز القيادية في النقابات وهي شبه غائبة عن مجالس النقابات، (توجد امرأة واحدة فقط في الاتحاد العمالي العام). أما في النقابات المهنية حيث الانتساب إلى النقابة يعد شرطاً للعمل، فإن حضور المرأة يتقدم باستمرار لكن حضورها في المراكز القيادية ما يزال ضعيفاً.

إن السلطة الأبوية المنتشرة في مجتمعاتنا الذكورية ومنظومة القيم التربوية المرتبطة فيها ما تزال تعيد إنتاج الأدوار على أساس الجنس وتحد من تطلعات المرأة إلى إحداث التغيير.

رابعاً : صنع القرار في إطار أدوار وعلاقات النوع الاجتماعي

1. مقارنة ميدانية

ينبني تقسيم الأدوار بين الرجال والنساء على التصورات التي ينتجها المجتمع بتأثير التقاليد ونظام القيم السائدة، وترسم هذه التصورات حدود انتظارات كل من المرأة والرجل. على أن هذه الانتظارات ليست سوى نتيجة لعملية «التكيف الاجتماعي» التي تبدأ في الأسرة وفي المؤسسات الاجتماعية الأخرى (المدرسة، وسائل الإعلام والمجتمع نفسه) أي أنها نتيجة لعمل المنظومة التربوية التي تنظم قواعد الضبط والسلوك الاجتماعي على وقع نظام القيم. كما أنها نتيجة للمنظومة الحقوقية التي ترسم حدود المسؤولية بما تتضمنه من حقوق وواجبات. وتعتبر الأدوار الثلاثة (الدور الإنجابي، والدور الإنتاجي والدور التنظيمي أو السياسي) هي الأدوار الأساسية التي تنتظم داخلها قضايا النوع الاجتماعي.

2. نظرة اللبنانيين إلى مشاركة المرأة في صنع القرار

رغم انتشار عديد الأدبيات حول مشاركة المرأة في مراكز صنع القرار، فإن هذا المفهوم ما يزال بعيداً عن الدقة، فالمعاني والتصورات التي يتضمنها فضفاضة جداً وتستطيع أن تحمل القضية ونقيضها. ويتجلى ذلك في لبنان في اتساع مساحة القبول لهذا المفهوم دون أن يتحول هذا

القبول إلى واقع عملي. ويجد القبول أساسه الموضوعي داخل التركيبة الاجتماعية اللبنانية التي جعلت من صيغة «العيش المشترك» صيغة ملازمة لكل خطاب اجتماعي أو سياسي. ويذهب المحللون والباحثون في الشؤون اللبنانية⁽²⁰⁶⁾ إلى أن هذا القبول اللفظي لا تقابله إجراءات عملية تحول دون انقراط هذه الصيغة. فاللبنانيون حتى الآن يقبلون مشاركة بعضهم بعضاً على مضض، ويرى هؤلاء الباحثون أن عدم تنزيل هذا القبول في المنظومة التربوية والحقوقية يحول دون إنتاج ثقافة للمشاركة الفعلية المبنية على المساواة في الحقوق والواجبات بين أفراد المجتمع بصرف النظر عن الدين أو الطائفة أو العرق أو الجنس. فالمشاركة الحقيقية والفعلية هي نقيض للاستئثار بالثروة أو الاستفراد بالسلطة على اختلاف درجاتها وأنواعها، ويتطلب التحول نحو المشاركة تعديلات أساسية في الهياكل الثقافية والاجتماعية والسياسية.

لاحظنا من خلال إجابات عينة الدراسة قبولاً «لفظياً» لمشاركة المرأة في صنع القرار في جميع المجالات، لكننا عند السؤال عن معنى المشاركة، فإن أحداً لم يذكر مثلاً كلمة مساواة أو كلمة الحقوق المتساوية أو كلمة الأهلية، أو الإشارة إلى التغيير في الأدوار. لقد طغى مفهوم إبداء الرأي (دون الإصرار عليه) على فهم أفراد العينة لمفهوم المشاركة، وعند السؤال عن يتخذ القرار في حال الاختلاف، كان الاتجاه الغالب هو للرجل.

ولا نجد تفسيراً لذلك في غيرها من المواقف والممارسات، إذ أن جميع أفراد العينة الواحدة وجدوا أن المرأة تصلح لأن تقوم بجميع الأدوار. على أن المواقف لا تستقيم في المستويات العملية. فعلاقات النوع الاجتماعي التاريخية وتوزيع السلطة بين الجنسين تؤدي إلى خلق مناطق اضطراب ونزاع بين الجنسين، وهي تتأثر كما نعلم بالمستويات الثقافية التي تنتجها الجماعات الطائفية أو العرقية أو الإثنية عبر التاريخ.

هكذا نرى أن المجتمع اللبناني كغيره من المجتمعات العربية قد أناط بالنساء والرجال مهام ونشاطات مختلفة وفقاً لمعايير الجنس (ذكر وأنثى). وإذا كانت النساء في لبنان قد استفدن من التنمية كما رأينا خاصة في متغيرات التعليم والعمل والصحة، إلا أن تغير موقع النساء ومكانتهن في المجتمع يتطلب أكثر من ذلك، أي مخاطبة مصالهن الجندرية الاستراتيجية، تلك المصالح المتعلقة بتوزيع الأدوار وتقسيم العمل والسلطة والتحكم على أساس عادل.

خلافاً للمظاهر الشكلية التي تبين المرأة اللبنانية كامرأة عصرية، تتحرك النساء ببطء شديد في اتجاه المشاركة أو الإمساك بالقرار في لبنان. ولا تعي النساء جيداً التمييز على أساس النوع الذي يظهر في كل مستويات القرار، ويظهر ذلك بوضوح في عدم قدرة النساء على تقديم فهم واضح لمعنى المشاركة في صنع القرار، فالربط بين الرغبة والإرادة ظل مبهماً وملتبساً في كل الإجابات التي قدمتها النساء ويلاحظ غياب أي كلام عن المساواة في كل المقابلات التي قدمناها. إن تحقيق الشراكة الحقيقية بين الرجل والمرأة يندرج في الفهم الجندري لمعنى المساواة، أي الاعتراف بحق المرأة وأهليتها في أن تصبح كيانياً مستقلة.

خامساً : ممددات مشاركة المرأة في صنع القرار

في دراسة حول مشاركة المرأة في الحياة السياسية، بينت د. مرغريت حلو أن التناقض يرخي بظلاله على رغبة النساء ووعيهن على المشاركة السياسية. ففي دراسة عن «المرأة اللبنانية وانتخابات عام 2000» ترى د. حلو أن المرأة اللبنانية غير راغبة في الانضمام إلى الأحزاب وحتى إلى الجمعيات النسائية أو المدنية فقد وجدت أن 2 % من مجمل العينة المدروسة قد انخرطت في الأحزاب. وأشارت الباحثة إلى أن غياب الرغبة في ممارسة النشاط الحزبي لم يتأثر بمتغيرات الطائفة أو السن أو حتى التعليم، فالنظرة إلى الأحزاب قد تأثرت كثيراً بالتحويلات السياسية والفكرية التي حدثت أواخر القرن الماضي وكذلك بدور الأحزاب في الحرب اللبنانية. إلا أن اللافت للنظر هو عزوف النساء عن الانضمام إلى الجمعيات النسائية. كما بينت الدراسة نفسها أن 2 % فقط من العينة هن أعضاء في هيئات وجمعيات نسائية و 8 % أعضاء في جمعيات عائلية و 2 % في اتحادات مهنية ونقابية، بالطبع باستثناء تلك التي تفرض الانتساب كشرط لممارسة المهنة كقنابة المحامين والأطباء والمهندسين والصيدلة، و 4 % في نواد مختلفة و 2 % في تعاونيات (207).

وتحملنا قراءة هذه النتائج إلى استنتاج سلبي بشأن استعدادات المرأة للمشاركة، ونجد صدق لهذه النتائج في المقابلات التي أجريناها إذ أن معظم المستجوبات على علم ودراية بالأحزاب اللبنانية وأسماء هذه الأحزاب، ولكن لا أحد من العينة ينتسب إلى أي حزب منها. وعند سؤالهن «هل تذهبن إلى الأحزاب في حال الحاجة إلى حل مشكلة ما»، كانت الإجابة دائماً لا، وهذا يدل على انعدام ثقة المجتمع بالأحزاب. ويجمع أفراد العينة أن أداء الأحزاب «غير مرضي إلى سيئ» وأنها جميعها لا تنصف النساء.

سادساً : ديناميات صنع القرار في لبنان، إرهابيات قيد التمويل

يتخذ الكلام عن مشاركة المرأة في صنع القرار أبعاداً شعبية هذه الأيام، فهو إلى جانب كونه يستثير قدراً كبيراً من الحجاج السهلة التي تتصل بإمكانات النساء اللبنانيات التي ازدادت وتعمقت في السنوات الأخيرة وبين قدرتهن على تولي مسؤوليات اجتماعية وإدارية وسياسية عالية في المجتمع، يستثير أيضاً الإشكاليات المعقدة للنظام السياسي اللبناني وما أدخل عليه بعد تسوية الطائف من عناصر متغيرة، ليس أقلها تكريس النظام الطائفي والمحاصصة الطائفية في النصوص الدستورية، مع كل ما يعنيه ذلك من تحولات وتغيرات في المسارات المدنية التي كانت قد بدأت تكون ولو بصعوبة في الستينيات وبداية السبعينيات من القرن الماضي.

لا تثير مشاركة المرأة في الحياة العامة في مستواها النظري معارضة مبدئية على الساحة اللبنانية لا على المستوى الحقوقي، حيث أتاحت لها القوانين المشاركة في الحياة السياسية والعامة، ولا على المستوى الاجتماعي حيث الطوائف على اختلافها الإسلامية منها والمسيحية لا تنفك تشير إلى أهمية هذه المشاركة بالنسبة للنظام العالمي الجديد وموقعها في المنظومات والآليات التي تبناها العولمة.

هكذا تدخل قضية مشاركة المرأة في صنع القرار حقل ما نسميه السهل الممتنع، فهذه المشاركة سهلة بالمعنى الذي أشرنا إليه سابقاً أي على المستوى النظري، وهي ممتنعة بالمعنى الفعلي والواقعي الذي يتجلى في هذا الضعف في مكانة المرأة ودورها في صنع القرار في لبنان وهي ممتنعة في النهاية باسم الثقافة السياسية السائدة التي تحيل المرأة إلى مرتبة ثانية في المواطنة اللبنانية عن طريق التحفظات التي اعتمدها الدولة اللبنانية لدى إبرامها وثيقة إلغاء جميع أشكال التمييز ضد المرأة⁽²⁰⁸⁾. يتضمن مفهوم الثقافة السياسية جميع التصورات والأفعال التي تحدد حياة الإنسان وخياراته في مجتمع ما، أي جميع مستويات الممارسة الاجتماعية/الثقافية التي تبرر التمييز ضد النساء باسم خصوصيات ثقافية مزعومة، وتمارس تقسيماً اجتماعياً للعمل يحدد الأدوار لكل من الرجال والنساء على السواء. والخصوصية المزعومة هنا، حول تبعية النساء وقمعهن وتهميشهن، تتجاهل التاريخ العالمي للنساء، الذي يظهر على نحو لا يقبل الشك أن النساء، بصرف النظر عن الدين أو الثقافة أو الأرض أو الهوية، يشتركن بتاريخ مفعم بالآلام والتهميش والإقصاء والقمع⁽²⁰⁹⁾. إن هذه الخصوصية المزعومة تمثل بالنسبة للثقافة اللبنانية ورماً بالنسبة للثقافة العربية الإسلامية، أيضاً أيولوجية تناقض عليها أفكار أشمل حول الأنا والآخر والأصالة والمعاصرة والهوية والانتماء.

ولكن هذا التناقض ليس في اللغة والخطاب فحسب، بل في التعبير العملي عن هذا الواقع. ولا يبدو تناول مشاركة المرأة اللبنانية في صنع القرار قضية سهلة في ظل قبول مشروط لهذه المشاركة تحدده في الواقع الحالي مرجعيات دينية وثقافية تؤدي إلى تعطيل مسار الديناميات الذاتية التي كسبتها المرأة خلال الربع قرن الأخير. لقد تغيرت المرأة في لبنان، فأصبحت أكثر تعليماً، وأكثر إنتاجية. وارتفعت مشاركتها في قوى العمل إلى نسبة 28 %، واستطاعت بشكل أو بآخر انتزاع مساحة واسعة من الحرية الشخصية، لكن موقعها في المجتمع لم يتغير كثيراً.

1. الأسباب والرهيبات أمام التطور الطبيعي للنساء في لبنان

إذا قارنا بين آراء المستجوبين وشركائهم⁽²¹⁰⁾ نجد أن هناك تطابقاً تقريبياً حول معنى «مشاركة المرأة في صنع القرار»، فالمشاركة كما عرفها أفراد العينة تعني: المشاركة في الرأي داخل الأسرة أي داخل الحيز الخاص، وتعني بالنسبة للمرأة «التفاهم» على موضوعات تهم الأسرة. ونستطيع أن نتلمس الفرق بين إجابة امرأة مطلقة أو عزباء عندما نتكلم عن معنى المشاركة في صنع القرار باعتبارها مشاركة في «القيادة» قيادة المنزل أو قيادة العمل، وقد عرّفتها إحداهن (لا تعمل) باعتبارها قيادة المنزل، واعتبرت نفسها مشاركة في اتخاذ القرار، بينما أوضح زوجها أن المشاركة هي في تكافؤ الفرص للوصول إلى المعرفة والمعلومات ولكنه لم يصل بتحليله إلى معنى صناعة القرار، فبالنسبة إليه هو إبداء الرأي.

208 - فرجينيا رولف، غرفة تخص المرء وحده، ترجمة سمية رمضان، المجلس الأعلى للثقافة العربية، جمهورية مصر العربية، 1999.

وبالعودة إلى القسم الخاص بإبداء الرأي حول قدرة النساء على القيادة، فقد أجاب الرجال في العينة أن المرأة تصلح للقيادة في جميع المجالات، مع التذكير بأهمية العوامل الذاتية كالمعرفة والتدريب. أما النساء فقد وافقن على أن المرأة قادرة على القيادة مع تحفظات تحمل معها القلق من مواجهة الديناميات المضادة للمجتمع.

209 - بعض المقابلات لم نستطع أن نحصل على القسم الخاص بالشريك إما لأنه مسافر أو لأسباب أخرى تجهلها.

210 - ملحم شاول: المرأة والشأن العام في ضوء الاستطلاعات والبحوث باحثات، عدد -1997، 1998، ص 145.

في ردود أفراد المقابلة حول المساواة، وافق جميع الأزواج على مبدأ المساواة بين الجنسين أمام القانون، وعند سؤالهم عن الغبن اللاحق بالمرأة جراء قوانين الأحوال الشخصية يتداركون الأمر بالقول إن ذلك متعلق بالتركيبة الاجتماعية، ولكنهم لا ينفون الظلم الحاصل جراء القوانين الجزائية التي تميز ضد المرأة (ما يسمى بجرائم الشرف).

أما النساء فهن يطالبن بالمساواة ولكنهن يطالبن المرأة بأن تزيد من كفاءتها وأن تكون على قدر المسؤولية. من الواضح أن تصورات الرجال والنساء حول المساواة لا تتعدى الاحتياجات العملية التي تفرض تكافؤ الفرص بينهم، لكن العبور نحو الاحتياجات الاستراتيجية التي تحقق الوجود المستقل ما تزال قيد الممانعة. فالمرأة العاملة على سبيل المثال لا تشارك في الندوات والاجتماعات المهنية وقضايا التدريب، ولم تتأسف أية واحدة منهن على ضيق وقتها وعدم قدرتها على المشاركة في هذه الاجتماعات أو التدريب. والأسئلة التي كانت تدور حول القرارات التي تستطيع المرأة أن تأخذها دون الرجوع إلى الزوج كانت قليلة جداً ولا تتعلق بالعمل، فالحرية المعطاة للمرأة هي داخل إطار الأسرة وما تتطلبه من قرارات يتخلى عنها الرجل تبعاً من أجل تخفيف أعبائه.

قد يكون من المبالغ فيه أن نقول إن الدينامية المضادة للمشاركة ما تزال أكثر قوة في مجتمعنا اللبناني، فلا بد أن نشير هنا أن جيلاً آخر بدأ يخطو خطواته في مستهل هذا القرن وهو يسير بخطى متسارعة نحو الحرية. صحيح أن الديناميات المضادة المرتكزة إلى تركيبة اجتماعية لا تني ممسكة بالحياة الاجتماعية والسياسية والثقافية، لكن ديناميات أخرى محلية وعالمية أصبحت في التداول. ونستطيع أن نقول هنا إن ارهاصات التغيير في الحيز العام قد بدأت بالفعل، فهي لم تعد شأنًا داخلياً للدول في ظل تحول العالم إلى قرية كونية، وفي ظل تنامي وسائل الإعلام وشبكات المعلومات، إلا أن المشاركة العنصرية هي الآن في الحيز الخاص، والتغيير هنا مرهون بعوامل شتى لعل أهمها هو مشاركة النساء في صنع القرار.

2. الإضافة النوعية لمشاركة النساء في صنع القرار: نموذج المشاركة السياسية

ليس من السهل الحديث عن أهمية مشاركة المرأة اللبنانية في صنع القرار، فتجربتها في هذا الموضوع ليست طويلة، ومع ذلك فثمة ملاحظتان من الممكن الإشارة إليهما الآن: الأولى تتعلق بالريادة والثانية تتعلق بالإضافة النوعية في النظام اللبناني («البرلماني الديمقراطي»).

يخضع النواب المنتخبون لانتخابات قاسية، أولها أثناء عملية الانتخاب وثانيها داخل ممارسة الحياة البرلمانية. في أثناء عملية الانتخاب لا بد للمرأة التي تتصدى لهذا المنصب أن تحظى في البداية بموافقة عائلتها، وهذا ليس سهلاً في ظل نظام سياسي محافظ يعيد إنتاج زعاماته العائلية والمناطقية. ويرى ملحم شاوول («أن السلطة السياسية في لبنان خلاصة تشابك التمثيل السياسي للعائلات مع هويتها الطائفية ونفوذها في المناطق ولا يكون هذا التمثيل إلا من خلال الذكور الأكثر سلطة داخل جب من أجباب العائلة أو بيت من بيوتها»⁽²¹¹⁾). ويرى شاوول أن هذا النظام يصعب عملية المشاركة على الجميع، فكيف به على المرأة؟. ولنفترض جدلاً أن المرأة اجتازت هذا الامتحان

211 - بسويدي إبراهيم حمادة . دور وسائل الاتصال في صنع القرار في الوطن العربي. مركز دراسات الوحدة العربية . ص. 23، 24.

بنجاح وأصبحت نائبة في البرلمان، فإن الامتحان الأصعب هو إثبات جدارتها و الجدارة هنا هي أن تتماهى مع جدارة الرجال، أي أن تمارس عملية الانحيازات السياسية والمناطقية التي يمارسها الرجال، والنجاح مرهون بالمثل والمثال هو ذكوري بامتياز. ولا بد أن يصرف المرأة عن الانتباه إلى ما أردنا تسميته الإضافة النوعية.

ومع ذلك، ففي مجتمعات كمجتمعاتنا العربية، ما تزال النساء مقصيات عن أي قرار، وفي بلد كلبنان، أن تكون نائبا في البرلمان تمارس اللعبة السياسية كالرجال ليس أمراً سيئاً، فالريادة لها ثمن. لكن ذلك يجب أن لا يمنعنا من طرح السؤال التالي : هل يتغير شيء في منطلق مؤسسات الدولة إذا زادت مشاركة المرأة، هل ستؤدي الأعداد المتزايدة في جهاز القضاء ووزارة الخارجية إلى تغير نوعي فيها؟

الجواب مستحيل الآن، نظراً إلى التجربة القصيرة في لبنان. لقد قدّمت أليزابيت غيغو، وهي التي كانت وزيرة العدل في فرنسا، دراسة نقدية لتجربتها في كتاب بعنوان *Etre femme en politique-1997* وخلصت إلى اعتبار أن المرأة في فرنسا كانت تحصل على «مكاسب» هي في النهاية من خارجها أي من «منطق لا دخل للمرأة فيه»، وتطرح فكرتها الثانية، هل سوف تتمكن المرأة من تغيير السياسة أم أنها ستنجح في تغييرها؟

إن المسألة مبدئية تتعلق بإنشاء الحق وممارسته، أما الممارسة فستبقى دائماً نتيجة تشابك الذاتي والموضوعي وعلى كل صعيد.

دراسة حالة عدد 5 : المرأة المغربية والمشاركة في صنع القرار (مختار الهراس)

مقدمة

يشهد المغرب في السنوات الأخيرة تغيرات متسارعة عمت مختلف الميادين السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والقانونية وغيرها. ذلك أنه إذا كان التغيير قد تم في السابق ببطء وبوتيرة ضعيفة، فإنه اليوم يتم بسرعة استجابة لمقتضيات داخلية وللعولمة التي انتشرت عبر العالم بأسره. وقد جعلت هذه العوامل من موضوع المرأة محور جذب واستقطاب، ونقطة تحول في مسار التنمية لمغرب الألفية الثالثة. وقد ساهم في هذه القضية جل الفاعلين الاجتماعيين من أحزاب ونقابات ومنظمات المجتمع المدني وباحثين وهيئات عمومية ووزارية مختلفة.

وتكتسي مشاركة المرأة في صنع واتخاذ القرار أهمية قصوى بالنسبة إلى المجتمعات العربية بصفة عامة، والمجتمع المغربي بصفة خاصة. بل تكتسي ذات الأهمية بالنسبة إلى العالم أجمع، حيث نلاحظ، ولو بدرجات متفاوتة، أن النساء على العموم، مازلن مقصيات ومبعدات، بشكل أو بآخر، عن ميادين الحياة العامة. يتجلى ذلك في هيمنة الرجل على مراكز النفوذ الاقتصادي والسياسي والإداري والعسكري، وعلى مجمل الوظائف السامية في الدول والحكومات. وتزداد هذه الظاهرة حدة كلما اتجهنا من الشمال إلى الجنوب.

أولاً : صنع القرار في المجتمع المغربي الإطار المفاهيمي والسياق المجتمعي

يمثل تزايد تواجد النساء في مواقع صنع واتخاذ القرار مشروعاً حيوياً بالنسبة لآفاق التنمية في المغرب، وخطوة حاسمة في اتجاه إنهاء التهميش الذي طال النساء خلال عقود، وفي مختلف جوانب حياتهن الشخصية والأسرية والمجتمعية. إذ تعد المشاركة مرحلة أساسية في سيرورة إشراك المرأة، على قدم المساواة مع الرجل، في تسيير شؤون الجماعة في مجتمع ما زال يكرس نظرة دونية تجاه المرأة.

ويقتضي تحديد مدى مشاركة المرأة في صنع واتخاذ القرار، تشخيص نوعية الحضور والمشاركة النسائية في الحياة الأسرية وفي المجال العمومي والمدني. بمكوناتهما المختلفة. كما يتطلب توضيح مدى استفادة الإناث بصفة عامة من الجهود التي بذلت على صعيد التعليم والتكوين، وكذا من عمليات التمكين التي سمحت لبعض النساء باحتلال مواقع فاعلة ومؤثرة في المجتمع. فإذا كانت هناك فئات معينة من النساء قد تمكنت من الارتقاء إلى مواقع القرار، فذلك بسبب توافر مجموعة من المحددات الاجتماعية والسياسية والقانونية، وبفعل تفاعل إيجابي ومثمر بين شروط محلية ودولية.

لقد افترضنا أن مشاركة المرأة في صنع واتخاذ القرار تزايد كلما صار السياق المجتمعي والسياسي والدولي مواتيا لحصول مثل هذا التطور. كما افترضنا أن هذه المشاركة تزايد كلما اتسع نطاق تعليم المرأة وتكوينها، وكلما اندمجت مهنيًا وصارت نشاطاتها السياسية والاجتماعية أبرز وأوسع تأثيرًا في مجريات الحياة الاجتماعية. كما افترضنا أن ثقافة النوع الاجتماعي مازالت تشكل عقبة حقيقية أمام سعي النساء إلى تأكيد حضورهن في المجالات الخاصة والعمومية. وسعيًا إلى بلوغ أهداف هذا البحث والتحقق من فرضياته، استعملنا تقنيتي بحث كيفيتين، المقابلة غير الموجهة ومنهج دراسة الحالة، وذلك بموازاة توظيف الإحصاءات الرسمية وغير الرسمية المتوفرة بخصوص مؤشرات المشاركة النسوية في صنع القرار واتخاذها. فقد أنجزنا 16 مقابلة فردية معمقة مع 15 امرأة (1 برلمانية؛ 3 ناشطات جمعويات؛ ربتا بيت؛ 5 موظفات؛ 1 مقابلة؛ 1 عاملة صناعية؛ 1 مهندسة؛ 1 طبيبة)، و4 مقابلات فردية معمقة مع 4 رجال (1 مقاول؛ 1 مهندس دولة؛ 1 موظف إداري؛ 1 مفتش في قطاع التعليم). كما طبقنا منهج دراسة الحالة مع أسرتين استجوبنا في كل منهما المرأة وزوجها. وهكذا يكون مجموع من تم استجوابهم في إطار هذا البحث 23 فردًا، موزعين على 17 امرأة و6 رجال.

1. صنع القرار : المفهوم والمؤثرات

رفعنا لكل التباس محتمل في تناول وفهم مفهومي صنع واتخاذ القرار، ارتأينا أن نبتدئ بتحديد المفهوم قبل الانتقال إلى تحليل مدى التطور الذي شهده في السنوات الأخيرة السياق المجتمعي والسياسي العام لمسيرة تحرر المرأة في المجتمع المغربي، وضبط مؤشرات المشاركة النسائية في مواقع القرار.

1.1. مفهوم صنع القرار

صار مفهوم صنع القرار موضوع اهتمام لدى العديد من المتخصصين في العلوم الاجتماعية والإنسانية. وقد أجريت عدة بحوث حول صنع القرار في المجال السياسي على وجه الخصوص، حيث تم تعريفه بأنه «العملية التي ينتج منها اختيار لبدائل بين مجموعة من البدائل التي تم تحديدها في إطار اجتماعي بهدف التأثير في المستقبل كما يراه صانعو القرار»⁽²¹²⁾. ويرى باحثون آخرون «أن صنع القرار هو عملية تهيئة للمعلومات وصياغة للبدائل لعلاج مشكلة ما، في حين أن اتخاذ القرار اختيار للبدائل الأرجح أو الأمثل»⁽²¹³⁾.

ويختلف القرار عن السياسة في كونه اختيارًا بين مجموعة من البدائل في لحظة معينة محدودة بزمان معين. بحيث يتعين التفكير جيدًا في ملاءمة القرار مع سياقه الزمني وذلك بعدم التسرع في اتخاذه قبل نضج الظروف التي تقتضيه، وعدم التأخر عن اتخاذه عندما تقتضيه مصلحة أو إستراتيجية ما. ويرتبط صنع القرار بنسق السلطة القائم في المجتمع وبالقدرة على اتخاذه وتنفيذه مهما كانت درجة توافقه أو تعارضه مع مصالح مجموعة معينة. وإذا كان اتخاذ القرار يمثل مجموعة من القواعد والأساليب التي تستعمل لتفضيل توجه معين أو اختيارات معينة، فإن صنع القرار عملية معقدة تتطلب اعتماد مراحل معينة والمرور عبر سلسلة من القرارات الفرعية.

212 - نفس المرجع . ص. 91 - 93.

213 - هشام الطالبي . دليل التدريب القيادي . دار الأمان ، الرباط ، 1996 ، ص. 83- 84 .

والقرار مطلوب عند وجود مؤشرات تدل أن الوضع سيتدهور، أو أن فرصة سانحة ستضيع فيما لو لم يتم اتخاذه. وحتى يكون اتخاذ القرار حاسما من حيث النتائج المترتبة عنه، يجب البدء بتحديد تفاصيل وأبعاد القضية التي يدور حولها القرار، والاستماع إلى مختلف وجهات النظر المتعلقة بها، ثم التأكد من أن هنالك حاجة فعلية لاتخاذه.

يجب الشروع في الإعداد لاتخاذ القرار بجمع المعلومات وتحليلها ومعالجتها بطريقة علمية، مع الأخذ بعين الاعتبار للبدائل الممكنة والنتائج التي يمكن أن تترتب عن كل منها، لغرض المقارنة بينها واختيار الأنسب منها. وغالبا ما يكون القرار النهائي نتيجة لسلسلة من القرارات الجزئية والمتكاملة. كما أن النجاح في صنع القرار يقتضي الاعتماد على التقدير السليم للموقف والمعلومات الموثوقة (214). ويقتضي اتخاذ القرار أن يكون الفرد قادرا على «أن يحدد بسرعة ماذا يجب فعله، وما هي الوسائل الملائمة لفعل ذلك. فالكفاءة والإرادة والسلطة هي الخصال المطلوبة لأجل اتخاذ القرار، أي أن يجد الفاعل الاجتماعي نفسه في وضعية سلطة تمكنه من تحقيق أهدافه ويكون واعيا كل الوعي بدوره وبمسؤولياته بالرغم من المقاومة التي قد يلاقيها [...]» (215).

لقد ميز كارل دويت بين نوعين من القرارات: الصنف الأول يتم صنعه وفق تفضيلات وأهداف عامة متصلة بفئة معينة من المشكلات، والصنف الثاني يخص القرارات التي تهتم بالوسائل والأدوات التي تنفذ بها (216). كما يتم التمييز بين القرارات التي يتخذها فرد واحد باستشارة أو دونها، وتلك التي تتخذ بالتشاور بين أعضاء جماعة أو هيئة تمثيلية (217).

1. 2. مؤشرات المشاركة في صنع القرار

تزايدت خلال العقود الأخيرة وبشكل ملحوظ نسبة مشاركة المرأة في العديد من القطاعات الاجتماعية والإدارية والاقتصادية والسياسية، وذلك حتى في الميادين التي كانت، إلى عهد قريب، قسرا على الرجال. بل تمكنت نخب نسائية هامة من الارتقاء إلى أعلى مراتب المسؤولية، وذلك سواء في المؤسسات العمومية أو المدنية أو الخاصة. ومع أن هذه المشاركة ما زالت محدودة مقارنة بنسبة تواجد الرجال، إلا أنها مؤشر عن أن تحولا اجتماعيا حقيقيا حصل في المجتمع، وأنها في بداية مسيرة نسائية شاملة باتجاه استكمال المواطنة وتقاسم مسؤولية الشأن العام مع الرجل.

1. 2. 1. مشاركة المرأة في القطاع المهني

تزايدت بشكل ملحوظ خلال العقود الخمسة الأخيرة نسبة الموظفات في القطاع العمومي، ففي السنوات الأولى لعهد الاستقلال كانت نسبة تمثيلية النساء في الوظيفة العمومية لا تتعدى 16%. لكن مع حلول سنة 1999، ارتفعت هذه النسبة لتبلغ 30.5%، ثم 33% سنة 2003 (218). ويرجع هذا التطور بالأساس إلى تزايد حجم المناصب المخصصة للنساء في الميزانية العامة للدولة والتي انتقلت نسبتها من مجموع المناصب المحدثة في الوظيفة العمومية من 36.6% سنة 1995 إلى 58.3% سنة 1999.

214 - حورية مشيشي علمي، بحث مقدم في إطار يومين دراسيين نظمتهما مديرية الإحصاء وصندوق الأمم المتحدة لتنمية المرأة، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، الرباط، 2003.

215 - كارل دويت، مذكور في إبراهيم حمادة بسبوني، مرجع مذكور سابقا، ص. 96.

216 - نفس المرجع السابق، ص. 96.

217 - Direction de la Réforme Administrative. La femme fonctionnaire dans l'administration publique - la femme aux postes de responsabilité - Ministère de la Modernisation des Secteurs Publics, 2003, p. 11.

218 - Op. Cit., p. 53.

ومن الملاحظ أن تأنيث بعض القطاعات التي تعتبر مجالات للعمل النسائي بامتياز كما هو شأن التعليم والصحة، يتزايد بصفة مطردة.

فبالنسبة إلى قطاع الصحة العمومية، بلغت نسبة النساء العاملات به إلى حدود سنة 2003، 47.76% من مجموع العاملين به. أما في قطاع التعليم الابتدائي والثانوي فقد أصبحت النساء يمثلن نسبة 33.48% من مجموع الموظفين، بينما صرن يمثلن نسبة 22.31% في قطاع التعليم العالي وتكوين الكوادر والبحث العلمي⁽²¹⁹⁾. وفي نفس هذا القطاع الأخير، ارتفعت نسبة النساء الحاصلات على شهادات عليا من 37.57% سنة 1999 إلى 39.76% سنة 2003. أما بخصوص مجموع قطاعات التعليم الثانوي والتقني والعالي، فقد انتقلت نسبة الحاصلات على شهادات من 39.44% سنة 1999 إلى 41.90% سنة 2003⁽²²⁰⁾. ويمثل التعليم عاملا رئيسيا في خلق تطلعات مهنية لدى المرأة تنافس دورها التقليدي الذي حوصرت بموجبه طيلة عقود في نطاق وظيفة الإنجاب وتربية الأطفال.

بل إن سلك القضاء ذاته الذي كان إلى عهد قريب مقصورا على الرجال صار يشهد تزايد نسبة النساء في نطاقه اللواتي صرن يمثلن نسبة 16%⁽²²¹⁾. كما توجد نساء يدرن صحفا ومجلات تصدر باللغة العربية أو الفرنسية، حيث تمثل، على التوالي 4.6% و 10.89% من مجموع مديري الصحف والمجلات. إلا أن الملاحظ أن الصحف والمجلات التي تديرها نساء تشتغل بوجه خاص في ميادين متصلة بالأسرة والثقافة والتربية. ومن الجدير بالذكر أنه من بين 18 جريدة حزبية صادرة باللغة العربية، و6 جرائد حزبية صادرة باللغة الفرنسية سنة 2001 لا توجد ولو واحدة منها تديرها امرأة. مما يبين مدى محدودية تأثير النساء على تكوين الرأي العام⁽²²²⁾.

على أن ولوج النساء لقطاعات مهنية مختلفة لا ينفي كونهن، في الأغلب، ما زلن يحتلين الدرجات الإدارية الدنيا ويتموقعن ضمن الأطر الأقل تصنيفا، بحيث يتعذر علينا إلى حد الآن، أن نجد أكثر من 2.7% من النساء مديرات، و4.4% منهن رئيسات أقسام، و6.9% رئيسات مصالح في المديرات ذات الطابع الاجتماعي كالتعليم والصحة والشغل.

1.2.2. المرأة والسياسة: من المصور الباهت إلى تزايد المشاركة

في سياق إرساء دعائم دولة حديثة قادرة على العمل وفق مقتضيات التنمية المستدامة والديمقراطية ومبادئ حقوق الإنسان، طرحت إشكالية العلاقة بين المرأة والمجال السياسي. وصار رفع التحدي المتمثل في تحقيق وتوسيع المشاركة النسائية في المؤسسات التمثيلية ومواقع القرار بصفة عامة، أحد الرهانات الإستراتيجية لإدماج المرأة في التنمية من باب الفعل والتأثير القوي في الاختيارات والقرارات. على أن مشاركة المرأة في العمل السياسي لم تأت بمحض الصدفة أو من باب الحظ، وإنما نتيجة لمقتضيات سياق تاريخي محدد ولعوامل متصلة بفترة الدراسة التي تعتبر أهم فترة في حياة المرأة، لأنه في إطارها تتفاعل أهم المبادئ والأفكار التي ستسير على نهجها لاحقا.

219 - La Direction de la Statistique, document non publié, Le Haut-Commissariat au Plan, Rabat.

220 - كتابة الدولة المكلفة بالأسرة والنضام والعمل الاجتماعي. «التقرير الوطني» - وضعية المرأة في المغرب عشر سنوات بعد مؤتمر بكين، ص. 22.

221 - حورية ميثي علي. المرأة والمساهمة في اتخاذ القرار. بحث مقدم في إطار يومين دراسيين نظمتهما كل من مديرية الإحصاء وبرنامج الأمم المتحدة للتنمية المرأة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، 18-19 مارس 2003، مديرية الإحصاء، الرباط، ص. 21.

222 - Conférence Mondiale sur les Femmes - Rapport National. pp. 9-10.

1. 2.2. 1. ضعف المشاركة النسوية في الانتخابات المحلية

في سنة 1983، لم يكن النساء اللواتي ترشحن للانتخابات الجماعية في المغرب أكثر من 0.56 % من مجموع المرشحين. لكن أثناء الانتخابات البلدية لسنة 2003، وفي غياب نظام الكوتا، ترشحت 1227 امرأة من أصل 122658 مرشحا (5 %). ولم تنجح منهن سوى 127 مستشارة من أصل 23689 مقعد جماعي (0.34 %)، بينما ارتفعت نسبة المرشحين الرجال إلى 95 %. وهو ما اعتبر إشارة لفشل الجمعيات والقطاعات النسائية في إقناع الأحزاب السياسية بدعم ترشيح المرأة للانتخابات الجماعية على الرغم من إعلان الأحزاب عن التزامها بتقديم نسبة 30 % من مجموع المرشحين، وقيام هذه الأحزاب بتوقيع ميثاق شرف مع الجمعيات النسائية ذات الحضور البارز في المجتمع المغربي.

وقد بين تقرير لوزارة الداخلية المغربية أن حصة النساء من مجموع مقاعد المجالس الحضرية والقروية في البلاد لم تتجاوز 1 %، من أصل 5 % من النساء اللاتي ترشحن للانتخابات. كما سجل وجود امرأة واحدة تشغل منصب رئيسة جماعة (بلدية)، وحضور 5 نساء فقط في مجالس العمالات والأقاليم من بين 1189 مستشارا بنسبة 0.42 %، و 10 نساء فقط في مجالس الجهات من مجموع 1210 مستشارا بنسبة 0.82 %. كما قدم التقرير إحصائيات تهم مشاركة النساء في الانتخابات البلدية التي عرفها المغرب منذ سنة 1960 إلى حدود سنة 1997 مسجلا تزايدا ملحوظا في عدد المرشحات لا يوازيه تطور في عدد المنتخبات. وفي المقابل، نجد نسبة مشاركة النساء في المناسبات الانتخابية المتعاقبة منذ 1962 تفوق نسبة الذكور (أكثر من 50 %). فهل يدل هذا على أن النساء أكثر ممارسة للديمقراطية، أو أن المشاركة السياسية للنساء تختزل في التصويت فقط؟

1. 2.2. 2. غياب المرأة في البرلمانات السابقة

شهدت البرلمانات (1963، 1970، 1977، 1984) غيابا واضحا لتمثيل المرأة المغربية، وصولا إلى انتخابات برلمان 1997 الذي منح المرأة مقعدين فقط. فخلال أكثر من ثلاثة عقود بعد الاستقلال لم يسجل أي ارتفاع جدير بالذكر بخصوص مشاركة المرأة في المؤسسات التشريعية. وفي سنة 1983، لم تتعد نسبة النساء المرشحات للانتخابات الجماعية والتشريعية، على التوالي 0.56 % و 0.17 % من مجموع المرشحين (223).

1. 2.2. 3. أسباب محدودية المشاركة النسائية

بينما ترجع الأحزاب محدودية المشاركة النسائية في المؤسسات الجماعية والتشريعية إلى عدم مصداقية الانتخابات، يرجعها البعض الآخر إلى وجود اتجاهات ثقافية متجذرة في المجتمع تسعى إلى حصر أدوار المرأة في تربية الأطفال والعناية بالشؤون المنزلية (224). كما تراوحت تفسيرات ضعف تواجد المرأة كمرشحة، بين قلة تواجد النساء داخل الأحزاب ومقاومة هذه الأخيرة لاكتساح النساء للمؤسسات التمثيلية، وبين مبررات قانونية كطبيعة الاقتراع الأحادي. ومن ثمة، تمت الدعوة إلى اعتماد الاقتراع باللائحة على أساس أنه يضمن حظوظاً أوفر لتمثيلية النساء.

223 - رقية المصدق. المرأة والسياسة. دار توفال للنشر، 1990.

224 - هل يمكن اعتبار نظام الكوتا نظاما ديمقراطيا يحكم أنه يضمن المشاركة لفئات مهمشة؟ لما تنفض الأمر جيدا نقر، أولا، بأن الكوتا تميز، والتمييز يعني عدم احترام مبدأ المساواة في الفرص، هذا المبدأ الذي يعتبر اللبنة الأساسية في بناء الديمقراطية. إلا أن هذا التمييز يعد إيجابيا، حيث يروم إتاحة معاملة تفضيلية للنساء اللواتي كن في الماضي، وبدرجات متفاوتة، ضحية ممارسات تمييزية. وإذا كان يعين التمييز بين تفاوتات عادلة وأخرى غير عادلة، فحالات اللامساواة المعللة والمقبولة هي تلك التي تكون في مصلحة الفئات المحرومة دون أن تلحق الضرر بالحقوق الأساسية لكل أفراد المجتمع. وعليه، فإن المجتمع العادل هو الذي يصحح التفاوتات الاجتماعية غير العادلة وغير المشروعة باعتبار أنها لم تصدر فقط عن اختيارات الأفراد ولم تكن نتاج جهودهم لضمان ترجمة فعالية مبدأ مساواة الفرص.

ويرجع ضعف المشاركة السياسية للمرأة المغربية كذلك لأسباب أخرى اجتماعية من أهمها عدم الثقة في مؤهلات المرأة الفكرية والمهنية، وتحمل المرأة لوحدتها أعباء المنزل وتربية الأولاد، والعقلية الذكورية المسيطرة والتي تضيق المرأة وتشعرها بالنقص. أضف إلى ذلك ممارسة بعض الأزواج لضغوط شتى على الزوجة، وارتفاع نسبة الأمية في صفوف النساء، وعدم اقتحام المرأة للسياسة باعتبارها قد تعودت النظر إليها كممارسة رجالية وغياب الوعي والتربية السياسية داخل النظام التعليمي، ولأسباب سياسية من قبيل انعدام الديمقراطية داخل الأحزاب السياسية، وإقصاء وتهميش المرأة داخل الحزب أو النقابة، وعدم توافق مواعيد العمل داخل الحزب مع الظروف الشخصية للمرأة، ووجود حيف في ترتيب النساء داخل اللوائح الانتخابية، الخ...

1. 2.2. 4. اعتماد «الكوتا» في البرلمان المالي لفائدة النساء

برزت فكرة الحصص في أوساط الجمعيات النسائية بالمغرب منذ أوساط التسعينات وفي إطار الاستعداد لانتخابات 1997، حيث قدمت سنة 1996، لائحة من الاقتراحات لمراجعة القانون الانتخابي، من ضمنها اقتراح اعتماد نمط الاقتراع باللائحة مع نظام حصص يضمن للنساء المرشحات نسبة 20% على الأقل في كل لائحة. وفي سنة 1998، وضمن خطة العمل من أجل إدماج المرأة في التنمية، ورد اقتراح مراجعة القانون الانتخابي والقوانين الأساسية للأحزاب والنقابات وذلك بإدماج إجراء يضمن حصة 33% من النساء في مراكز القرار. ومنذئذ، انطلقت محاولات حزبية عديدة في اتجاه تبني هذه الإصلاحات، إلا أنها لم تبلغ الحصة المذكورة.

وفي سياق هذه السيرورة، أمكن التوصل إلى اتفاق تجلّي في اللائحة الوطنية وولوج 35 امرأة مجلس النواب. وكان اعتماد نظام الحصص (الكوتا) في الانتخابات البرلمانية لسنة 2002⁽²²⁵⁾ الحدث الأبرز في السنوات الأخيرة بالنسبة إلى المشاركة السياسية للمرأة. لقد مكن هذا الإجراء من انتخاب 30 نائبة في اللوائح الوطنية، وخمس نائبات في اللوائح المحلية. مما صارت معه نسبة النائبات البرلمانيات تزيد بقليل عن 10% من مجموع أعضاء مجلس النواب البالغ عددهم 325 نائبا. كما تم لأول مرة انتخاب رئيسة فريق برلماني، ونائبة لرئيس مجلس النواب. وبانتخاب هذا العدد من النساء النائبات، تكون النسبة قد ارتفعت من 0.6% (نائبتان فقط) خلال الولاية النيابية السابقة، إلى 10% (سنة 2005).

1. 2. 3. الانفراط في الجمعيات ودورها في تمكين النساء

نظرا إلى الدور الذي صارت تلعبه الجمعيات في المجتمع الحديث وما أصبحت تحققه من إنجازات في ضمان حقوق المرأة، وتوفير فضاءات للإشراك النساء في التنمية الاجتماعية، أصبحت المرأة تتجه أكثر فأكثر نحو الانتماء إلى مثل هذه الفضاءات والعمل في نطاقها. ومع ذلك، يجب الاعتراف بأن حضور المرأة في المنظمات غير الحكومية لم يصل بعد إلى المستوى المطلوب وذلك حتى بالنسبة إلى النساء المتعلّمات.

225 - المدونة الجديدة للأسرة .
منشورات المحلة المغربية لقانون
الأعمال والمقالات . الطبعة الأولى
، فبراير 2004 .

2 . ممددات وفرص المشاركة في صنع القرار بالمغرب

تكمن وراء المشاركة المتزايدة للنساء في صنع واتخاذ القرار حدوث تغيرات أساسية مست النظام الاجتماعي والسياسي والبنى والعلاقات الأسرية. كما تجلت هذه المشاركة المتزايدة في بروز سيوروات تميز فردي في الأسرة والمجتمع على حد سواء، إضافة إلى التحولات التي شهدتها القوانين الوطنية والدولية المتعلقة بالأسرة وبالعلاقة بين الجنسين.

1. 2. تطور النظام المجتمعي من وجهة نظر الاقتصاد السياسي

ساهم عدم توفر المغرب على مورد طاقي من قبيل الغاز أو البترول، أو معدني ذي قيمة مرتفعة في السوق الدولية، في دفع العديد من الأسر إلى قبول عمل المرأة خارج البيت. هذا التغير الجوهري في وضعية المرأة أسهم في التحول الديمغرافي الذي صار يشهده المغرب بصفة خاصة منذ بداية الثمانينيات لمعدل الخصوبة، وبوجه خاص في الوسط القروي. وقد أخل هذا التحول الديمغرافي بالتوازن بين الإنسان والموارد الطبيعية، وظهرت معه ظاهرة بطالة الشباب التي تزايدت على مر السنين، وعجز الدولة عن إيجاد الحلول المناسبة لها، وتوفير مواطن الشغل بنفس الوتيرة التي يتزايد بها الطلب عليها.

لقد شهد المغرب منذ السنوات الأولى لعهد الاستقلال تزايداً سكانياً سريعاً، بصورة غير مسبقة. ولم يعد مستغرباً إثر ذلك أن ينتقل المغرب من مجتمع قروي، كان ما يقرب من ثلاثة أرباع سكانه غداة الاستقلال يقطنون القرى والأرياف، إلى مجتمع حضري، أصبح الحضر يثلون في نطاقه، حسب الإحصاء العام للسكنى والسكان لسنة 2004، 55% من مجموع سكانه. أسهم هذا التحول في بروز قطاعات اقتصادية جديدة غير فلاحية وتطورها، زيادة على اتساع نطاق الاستفادة من الخدمات الصحية والتعليمية، وتزايد نسبة النساء ضمن المأجورين مع ما يتصل بذلك من تراجع سلطة الذكور على الإناث.

لقد تسارعت، خلال العقود الثلاثة الأخيرة، نسبة النزوح من البادية إلى المدينة، واتسعت إلى حد أصبحت معه نسبة النازحات تفوق بقليل نسبة النازحين. وبلغت نسبة المهاجرين إلى خارج الوطن ما يقرب من ثلاثة ملايين مغربي. كما يلاحظ تزايد مطرد لنسبة الإناث المهاجرات خارج المغرب، المتزوجات منهن والعازبات. وصارت العديد من الأسر القاطنة بالمغرب تعتمد في موارد عيشها على ما تتلقاه من مساهمات وإعانات المهاجرين من أسرها.

2.2. تطور النظام السياسي

مع حلول التسعينيات، بدأ النظام السياسي في المغرب يتطور في اتجاه انفتاح متزايد على القيم الكونية في ميادين حقوق الإنسان والمشاركة السياسية والاجتماعية للمواطنين من أجل تحديد الاختيارات والتوجهات الأساسية لبلدهم بهدف تحقيق التنمية المستدامة. كما صار يتم التركيز على أهمية المزاوجة بين توسيع نطاق الخصوصية والسعي إلى تحقيق معدلات نمو اقتصادي أعلى

من السابق من جهة، وتقوية التضامن الاجتماعي ومحاربة الفقر والتهميش بكل أشكالهما من جهة أخرى. لقد صارت الدولة تتنازل تدريجياً للقطاع الخاص («الوطني») والأجنبي وللجماعات المحلية عن العديد من القطاعات الاقتصادية الحيوية، وأصبحت تنحو أكثر فأكثر إلى تركيز أدوارها بالأساس على إقامة البنيات التحتية الأساسية، وكذا تخطيط وتنظيم وتنسيق الاستثمارات والأنشطة الاقتصادية. كما صارت تشجع الشراكة وتقيمها مع العديد من المنظمات غير الحكومية، خاصة العاملة منها في ميادين التنمية المحلية ورعاية الأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة، وتمكين الفئات المستضعفة والمهمشة.

كما صارت الدولة تشجع أكثر من أي وقت مضى على إقامة شراكات اقتصادية مع مقاولات ومؤسسات أوروبية وأمريكية على وجه الخصوص. كما اتخذ المغرب العديد من الإجراءات الاقتصادية والقانونية والقرارات السياسية التي دعمت بقوة علاقاته مع باقي أشقائه العرب. ظهر في هذه الفترة كذلك مشروع التناوب السياسي الذي تحقق بالفعل عند أواخر التسعينيات، ورأى النور القانون الجديد للأحزاب السياسية الذي أكد على أهمية تجديد النخب الحزبية، وفسح المجال أمام مشاركة نسوية أوسع في الحياة الحزبية وخاصة في الهيئات المسيرة والمقررة.

كما تم إقرار «المبادرة الوطنية للتنمية البشرية» التي ترمي بالأساس إلى محاربة الفقر والهشاشة الاجتماعية والتهميش الاجتماعي والثقافي بكل أشكاله. وفي هذا الإطار، تم رصد 250 جماعة قروية وحضرية من مختلف أقاليم المغرب كي تستفيد من خدمات هذه المبادرة ودعمها.

وفي سياق هذه السيرورة التاريخية العامة، تحققت إصلاحات جزئية لمدونة الأحوال الشخصية سنة 1993. وفي أواخر التسعينيات تم اقتراح خطة العمل من أجل إدماج المرأة في التنمية التي حصل بخصوصها تقاطب سياسي وثقافي بين الحداثيين والمحافظين. ثم بعد ذلك، تم إصدار القانون الجديد للأسرة الذي يمثل تحولا تاريخيا على صعيد النضال من أجل إقرار حقوق المرأة والطفل وضمان التماسك الأسري. وتوج هذا التطور بالاعتراف قانونيا بحق المرأة في أن يكون لها حضور أوسع بمواقع المسؤولية والقرار في الأحزاب السياسية.

2. 3. تغير البنيات الاجتماعية والأسرية

يشهد المجتمع المغربي منذ ما يزيد عن أربعة عقود تغيرات متعددة تتجلى على سبيل المثال لا الحصر في اتساع نطاق التحضر وبروز أشكال عمرانية جديدة وانتشار التاجير وتغير أوضاع المرأة (خصوصا التمدرس والعمل خارج البيت وتنظيم الأسرة)... علاوة على بروز نزعات التميز الفردي واتساع نطاق الحركة المجالية (الهجرة) وتسارع التقدم التكنولوجي والإعلامي وتطور القيم وتوالي سيوروات الإصلاح الجارية على مختلف الأصعدة المجتمعية والمؤسسية. هذه التحولات الشمولية تسهم حاليا في تغيير البنيات الأسرية التي صارت تفقد أكثر فأكثر طبيعتها الممتدة وتكتسب مقابل ذلك وبشكل متزايد خاصيات نووية وأحادية.

2. 4. حدود مفهومة بين الأسرة النووية والأسرة الممتدة

لم يفض تحول الأسرة المغربية إلى الشكل النووي إلى وضعية قطيعة اجتماعية وإيديولوجية مع الأسرة الموسعة الأصلية. بحيث ظلت الأسرة النووية تشتغل كما لو كانت «أسرة موسعة كامنة» تتضمن في طياتها استعدادا دائما لأن تقوم بوظائفها على غرار ما تقوم به الأسرة الموسعة خلال المناسبات الدينية والعائلية الكبرى، أو عند ظهور أزمة أو حاجة ملحة إلى تضامن الأعضاء الآخرين. فمع أن الأسرة النووية قد صارت تتميز بإقامة مستقلة، إلا أن تفاعلها وتضامنها مع الأسرة الأصلية ظل قائما ومستمرًا. ومن بين أهم التحولات الاجتماعية والديمقراطية التي عرفها المجتمع المغربي ما بين 1960 و 1998، تغير السن عند الزواج الأول في الوسطين الحضري والريفي.

2. 5. تزايد التمييز الفردي في نطاق الأسرة

في مرحلة تاريخية تالية، صار واضحا بخصوص العلاقة بين الفرد والأسرة، أن الهدف الأساسي من كل القيم التي يتبناها الأفراد والممارسات التي تصدر عنهم هي إسعاد الجماعة الأسرية. كان يتعين على الفرد أن يكون في خدمة الأسرة وألا يهتم بنفسه إلا ضمن حدود ما يسمح به ذلك الاهتمام من استجابة لمقتضيات الأسرة من اندماج وتماسك وتضامن. أما في الحقبة المعاصرة، فقد صار ينتظر من الأسرة أن تكون في خدمة الفرد. لأن ما يهم حاليا ليس سعادة الأسرة فقط، وإنما أيضا سعادة الفرد الذي يعيش في نطاقها. فلا يمكن اعتبار أن أسرة ما قد نجحت في مهامها إذا كان أفرادها غير سعداء في حياتهم الأسرية، أو عاجزين عن التعبير عن حميميتهم وعن حياتهم الخاصة.

2. 6. مكسبات قانون الأسرة

من بين أهم ما أتى به قانون الأسرة الجديد إقرار «المساواة بين الجنسين فيما يخص تحمل المسؤوليات الأسرية والتكفل العائلي، وتحديد سن الزواج في 18 سنة بالنسبة إلى الجنسين، وجعل الولاية في الزواج حقا للمرأة تمارسه الرشيدة حسب اختيارها ومصحتها، وجعل الطلاق تحت مراقبة القاضي. كما شمل القانون الجديد إخضاع تعدد الزوجات لشروط قانونية تجعله صعب التحقق، ووضع أسس العدالة والإنصاف بحماية المرأة والأطفال، ووضع قضاء مختص وإنشاء محاكم مختصة في قانون الأسرة، إضافة إلى إنشاء صندوق التكافل العائلي، وتبسيط المسطرة المتعلقة بزواج المغاربة المقيمين بالخارج». كما تم التنصيص على المساواة في الحقوق والواجبات المتبادلة بين الزوجين وتم التخلي عن مفهوم «طاعة الزوجة لزوجها»، وعن «إشراف المرأة على البيت وتنظيم شؤونه»⁽²²⁶⁾.

ويفترض قانون الأسرة الجديد حصول مجموعة من التغيرات السلوكية والتعبيرية والعلائقية تسمح برسم معالم أسرة حديثة فردية وجماعية في آن «أسرة يصير الزوجان في إطارها حرين معا». وإلى جانب ذلك، أكد قانون الأسرة الجديد على مبدأ تبادلية *reciprocité* الحقوق والواجبات بين الزوجين، ودعا إلى أن تتأسس العلاقة الزوجية على المساواة والرضا والتبادل والتشاور والمشاورة المتبادلة. كما يتضمن قانون الأسرة الانتقال من تقسيم معياري للأدوار بين الزوجين إلى تقاسم للمسؤوليات المنزلية والأسرية. مما يترتب عنه منح اعتبار جديد «للمهام النسائية» داخل البيت وإشراك الرجال بدرجة متنامية في مسؤوليات كانوا إلى الآن يعتبرون أنفسهم غير معنيين بها.

2.7. مكتسبات الدستور والتشريعات الوطنية الأخرى

ينص الدستور المغربي في فصله الخامس على أن جميع «المغاربة سواسية أمام القانون». وفي الفصل الثامن إقرار بأن «الرجل والمرأة متساويان في التمتع بالحقوق السياسية. يحق لكل مواطن، ذكر أو أنثى أن يكون ناخبا إذا كان بالغاً سن الرشد ومتمتعاً بحقوقه المدنية والسياسية». ويمكن حسب الفصل الثاني عشر «لجميع المواطنين أن يتقلدوا الوظائف والمناصب العمومية وهم سواسية في ما يرجع للشروط المطلوبة لنيلها».

على أنه لا يجب أن تصبح إيجابيات هذه النصوص حاجبة لما تواجهه من تحديات، ذلك أن الآفاق التي يفتحها الدستور أمام المشاركة السياسية للمرأة تصطدم بقوانين تحد من الطموحات النسائية في الميدان الاقتصادي والاجتماعي، وكذا بمحدودية الإنجازات الاقتصادية والاجتماعية لفائدة المرأة والطفل. ثم إن تطبيق الحقوق السياسية المخولة للمرأة بمقتضى الدستور قد تم إلى حد بعيد اختزالها في ممارسة حقها كناخبة، بينما ظلت حقوقها كمرشحة في الانتخابات الجماعية والتشريعية مغيبة. ويعبر هذا التهميش عن غياب إرادة حقيقية لإدماج المرأة في الحقل السياسي⁽²²⁷⁾.

ولتمكين المرأة من التوفيق بين دورها داخل الأسرة وعملها خارج البيت، سار المشرع المغربي على نهج التشريعات الدولية، فنص على مجموعة من القوانين توخى من وراءها حماية المرأة العاملة كامرأة وأم. وأول خطوة قام بها القانون المغربي في هذا الشأن إلغاء الفصل 726 من قانون الالتزامات والعقود الذي يشترط حصول الزوجة على إذن زوجها وإقراره لإبرام عقد عملها تحت طائلة فسخ عقد الشغل⁽²²⁸⁾. وقد تم إلغاء هذا الفصل لأنه أصبح متجاوزاً ومتناقضاً مع المواثيق الدولية والدستور وتشريع العمل نفسه ومع الواقع الاقتصادي المعيش، ومع التحول الجذري الذي عرفته الأسرة المغربية حيث انتقلت من أسرة تقليدية تتحكم فيها سلطة الرجل لكونه المكلف بالإنفاق، إلى أسرة نووية تتحمل فيها المرأة مسؤولية تدبير شؤون الأسرة بجانب الرجل.

2.8. إسهام المنظومة القانونية الحالية

لقد وقع المغرب على الاتفاقيات الأممية وصار يعمل في اتجاه تفعيل التوصيات الصادرة عن مؤتمر بيجين. وفي هذا الإطار، طرحت سنة 1999 «خطة العمل من أجل إدماج المرأة في التنمية»، التي فجرت مواجهة سياسية وإيدولوجية قوية بين مؤيديها ومعارضيه، وظلت مجمدة قرابة سنتين إلى أن تم الرجوع للتحكيم الملكي. وبقرار من الملك، تشكلت لجنة مكونة من علماء ومفكرين وباحثين وأطباء انتهت أشغالها بإقرار القانون الجديد للأسرة. وقد أبرز تقرير حكومي حديث الصادر إقدام المغرب على تضمين مختلف الاتفاقيات والمعاهدات والقرارات الصادرة عن الأمم المتحدة والمنظمات المختصة التابعة لها في منظومة المغرب القانونية، خصوصاً المتعلقة منها بحقوق المرأة والطفل. كما بين مصادقة المغرب على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، وكذا مجمل التغييرات التي تمت في ميادين قانونية وتشريعية مختلفة نذكر منها القانون المدني والتجاري وقانون المسطرة الجنائية ومدونة الشغل، علاوة على إعلان إستراتيجية وطنية لمحاربة العنف ضد

227 - نجاة الكس . مواقف وآراء حول الوضع القانوني للمرأة المغربية ، الطبعة الأولى ، 2002 ، ص . 24 .

228 - كتابة الدولة المكلفة بالأسرة والضمان والعمل الاجتماعي . وضعية المرأة بالمغرب - عشر سنوات بعد مؤتمر بكين . أبريل 2004 .

النساء وبلورة ميثاق وطني للتعليم، ومأسسة محاربة الأمية من خلال تأسيس كتابة الدولة المكلفة بمحو الأمية والتربية غير النظامية⁽²²⁹⁾. وتستند المشاركة السياسية للمرأة المغربية بالأساس على مجموعة من الاتفاقيات الدولية التي وقع عليها المغرب والدستور المغربي.

ثانيا : صنع القرار في إطار أدوار وعلاقات النوع الاجتماعي

ترتبط المشاركة في صنع واتخاذ القرار بالإطار الاجتماعي - الثقافي، والاقتصادي - المهني، والسياسي - المدني. ويتحدد مداها ونوعها تبعاً لطبيعة التفاعل الحاصل بين الأسري والعمومي، ولما تبديه المرأة من قدرة على تجاوز النظام الهرمي - السلطوي داخل الأسرة وخارجها. ولن تكتمل هذه المقاربة دون أن نأخذ باعتبارنا ثقافة النوع الاجتماعي بما لها من انعكاسات على العلاقات القائمة بين الجنسين وأدوار كل منهما في مختلف المجالات الخاصة والعمومية والمدنية، ودون تحديد الإضافة النوعية لمشاركة النساء في صنع القرار ومجمل المعوقات التي مازالت تحد من قدرتهن على تحقيق المزيد من الارتقاء في مواقع القرار والمزيد من الفعالية في صنع واتخاذ.

3. مستويات المشاركة في صنع القرار

قبل رصد وتحليل المحددات الثقافية والتربوية والاقتصادية لمشاركة المرأة في صنع القرار، وإبراز مختلف المواقف التي تم التعبير عنها بخصوصها، يجدر بنا أن نبدأ أولاً بتحديد مفهوم المشاركة.

3.1 مفهوم المشاركة

يمثل مفهوم المشاركة قيمة إيجابية، وذلك سواء بالنسبة إلى النظم السياسية الحديثة أو التقليدية، وظاهرة حضارية وديمقراطية وبرهانا على وعي المجتمع بذاته. وتمثل المشاركة في ما يقوم به المواطنون على العموم من أفعال ذات صلة بالترشح والانتخاب والتظاهر وكتابة وتقديم عرائض وبيانات سياسية. ويعتبر «التمثيل» الناتج عن الانتخاب أحد أبرز أشكال المشاركة في المجتمعات الحديثة وذلك لاستحالة المشاركة الفعلية والمباشرة لكل الجماهير المعنية في ممارسة الحكم وصنع واتخاذ القرارات السياسية⁽²³⁰⁾. كما تشير المشاركة إلى مزاولة أنشطة سياسية واجتماعية من منطلق الانضمام إلى أحزاب وجمعيات ونقابات، والتأثير في عمليات اختيار القادة والمسيرين وكذا في وضع وصياغة التوجهات الأساسية وتنفيذ البرامج والمشروعات على الصعيد المحلي أو المركزي.

ويتضمن مفهوم المشاركة معنى المعاوضة والتأييد، وكذا إمكانية معارضة القرارات وسحب التأييد لها⁽²³¹⁾. وبالمقابل، تنتفي المشاركة مع العزوف السياسي للجماهير وحرمانها من حريتها وحقوقها الأساسية. وترتبط مشاركة المرأة في صنع القرار أساساً بما لديها من رأس مال دراسي، ورصيد مهني ومرونة في استعمال الوقت داخل الإطار المنزلي وخارجه.

229 - سعد إبراهيم جمعة . في : عاطف غيث وآخرون . قاموس علم الاجتماع ، مكتبة الإسكندرية ، 1989 ، ص. 29 .

230 - نفس المرجع السابق . ص. 30 .

231 - Mona Martensson. «Rôles de sexes dans la famille à Rabat ». In : Recherches récentes sur le Maroc moderne. BESM, 1979, p. 85.

3.2. العوامل المحددة لمواقع وأدوار النساء

يدفعنا الحديث عن مشاركة الزوجة في صنع القرار في الأسرة الحديثة إلى التساؤل حول وضعية المرأة الاقتصادية وطبيعة مساهمتها المادية، وتوزيع الأدوار الأسرية بين الزوجين فيما يتعلق بتربية الأبناء وتحمل الأعباء الأسرية، ومستويات القرار ومجالاته وآلياته. كما يدفعنا إلى أن نأخذ بعين الاعتبار عوامل تغير أساسية تمثلت بالأساس في تزايد نسبة التعليم بين النساء، وخروج أعداد متنامية منهن لميدان العمل.

وفي إطار بحثها المنجز سنة 1964 عن الأدوار الجنسية وسلطة القرار داخل الأسرة بمدينة الرباط، لاحظت الباحثة السويدية منى مارتنسون أن اتخاذ القرار يتحدد انطلاقاً من متغيرات المستوى التعليمي، والعمل المأجور، والعلاقة بالعالم الخارجي. وتوقعت احتداد الصراع بين الزوج والزوجة بسبب نزوع الأول إلى التشبث بسلطته الذكورية، ونزوع الثانية أكثر فأكثر إلى إثبات ذاتها في العمل، ومن ثمة التمكن من القيام بوظائف وأدوار أسرية واجتماعية جديدة⁽²³²⁾.

ومن جهة أخرى، تشير مارتنسون إلى اختلاف قدرة المرأة على اتخاذ القرار بحسب متغيري مهنة الزوج ومستواه التعليمي. إذ كلما ارتفعت سنوات التمدرس بالنسبة إلى الزوج وتزايدت درجة ارتقائه في السلم المهني، كلما صارت للمرأة قدرة أكبر على المشاركة في القرار.

إن لعاملي التعليم والعمل دور أساسي في تعزيز قدرة المرأة على اتخاذ القرار في نطاق الأسرة. فقد سمحا باتساع دائرة الاختلاط بين الجنسين، وتنامي كثافة التواصل في ما بينهما، مما وفر فرصاً جديدة لاختيار شريك الحياة والاستقلال في اتخاذ قرار الزواج. كما سمح للمرأة باكتساب مكانة جديدة في أسرتها تتجلى حالياً في مشاركة نسائية أوسع وأبعد مدى في القرارات الأسرية الأساسية، واستقلالية أكبر في اتخاذ القرارات التي تخصها.

3.3. ارتباط المشاركة بالأطر التربوي الثقافي

إن ما رسخته التنشئة الاجتماعية من قيم وعادات وأنماط سلوك في ذهنية المرأة ونفسها، جعلها أميل إلى اعتبار جل المسؤوليات الأسرية والأعباء المنزلية من اختصاصها، في حين ظلت مهام الرجل مقتصرة على المقتضيات الخارجية.

إن الأدوار الأسرية التقليدية للزوجين لم تتغير في أغلب الأسر المغربية حيث ما يزال الرجل على العموم بعيداً عن البيت وكل ما له علاقة بالأطفال والأشغال المنزلية، وما يزال الطابع الغالب على هذه الأدوار غياب المساواة بين الزوجين في النهوض بالمهام والأشغال الأسرية واستمرار اللامساواة في توزيعها. وذلك بالرغم من مزاوله المرأة للعمل المأجور خارج البيت، وحدوث تغيرات أساسية في بنية الأسرة وعلاقات أعضائها بعضهم البعض.

232 - الجمعية المغربية للبحث الإداري، الورقة التقديمية لليوم الدراسي المنظم حول: «ارتقاء المسؤوليات الإدارية والسياسية من منظور النوع»، الرباط، مارس 2004.

3.4. ارتباط المشاركة بالآثار الاقتصادية المهنية

ترجع مشاركة المرأة في صنع واتخاذ القرار في نطاق العمل إلى مجموعة من المحددات والعوامل التي قد تساعد المرأة على ذلك أو تمنعها. كما تختلف بحسب طبيعة العمل واختلاف المواقع والمستويات سواء منها الدراسية أو السياسية أو الإدارية. ففيما يخص مشاركة النساء في إنشاء المقاولات، يلاحظ أنه من بين مائة امرأة نشطة، واحدة منهن فقط تدرج ضمن فئة المشغلات (بكسر الغين)، مقابل أربعة رجال من ضمن كل مائة رجل. ويبين البحث الوطني حول العائلة أن النساء المشغلات لا يمثلن سوى 5.1% من مجموع المشغلين. وهن يتواجدن بالأساس في قطاعات الفلاحة (30%)، والصناعة التقليدية (20%)، والخدمات (20%)، والصناعة (20%). هذا مع العلم أن ارتفاع المرأة لإطار «مشغلة» (بكسر الغين) يتم في الكثير من الحالات نتيجة قرار الأب إشراك ابنته في أعماله، أو نتيجة ميراث أو زواج.

وبينت معطيات البحث الميداني أن هنالك اختلافا في مستويات القرار بين المرأة الموظفة التي تتصرف بكل حرية في مشترياتها وتقرر في شأنها بمحض إرادتها وبحسب إمكانياتها، وبين ربة البيت التي وإن كانت تتخذ قرارات متصلة بالحياة اليومية للأسرة تظل مع ذلك تابعة لما قرره أو وافق عليه الزوج من مقدار مالي إجمالي.

ولن يمكننا توضيح هذه النقطة بما فيه الكفاية دون التساؤل حول مدى مساهمة المرأة في القرار المتعلق بالمشتريات الكبرى. هنا أيضا، يسمح الوضع الاقتصادي للمرأة العاملة بأن تكون طرفا فاعلا في هذا القرار، وشخصا مشاركا في الحوار والاستشارة القبلية. في حين نجد أن المرأة ربة البيت لا تساهم في هذا النوع من القرارات، وحتى اقتراحاتها لا تنتهي إلى التنفيذ إلا إذا كان الزوج راضيا عنها.

3.5. المواقف من مشاركة النساء في صنع القرار

إن الحديث عن عمل المرأة ووظيفتها داخل الأسرة، يطرح أكثر من تساؤل حول المساواة بين المرأة والرجل داخل الأسرة ومدى ملاءمة الظروف الخارجية لعمل كل منهما. ونلاحظ أن أزواج الموظفات لا يتدربون من عمل المرأة خارج البيت للاستحواذ على كل مستويات القرار في البيت. بل نجدهم عوض ذلك يسندون كل أمور البيت لزوجاتهم تخفيفا من أعبائهم و/أو ثقة في كفاءة الزوجة.

سعيانا أيضا في إطار هذه الدراسة إلى معرفة اتجاه الرجل نحو المرأة في موقع القرار، وتمثله لشروط إسناد المرأة مناصب مسؤولية في أجهزة الدولة تسمح لها باتخاذ قرارات. فهناك من الرجال من لا يميز في هذا المجال بين الجنسين. على أن القضية التي أثارت نقاشا مستفيضا مع المستجوبين من الرجال هي تلك التي تتعلق بالدينامية الجديدة التي انطلقت في السنوات الأخيرة والمتمثلة في إسناد مسؤوليات سياسية وإدارية للنساء.

4. ديناميات صنع القرار

إن ثقافة النوع الاجتماعي بما يتصل بها حالياً من علاقات مجحفة بين الجنسين، وتوزيع لا متساو للأدوار بينهما، وهرمية في العلاقات الأسرية، وإضفاء للشرعية الاجتماعية على سلطة الذكور، هي ثقافة تؤثر بقوة في مدى مشاركة النساء في صنع واتخاذ القرار وطبيعة هذه المشاركة.

4.1. صنع القرار وأدوار النوع الاجتماعي

لقد ظهر مفهوم النوع الاجتماعي عند بداية السبعينيات في البلدان الأنجلوسكسونية. وكان الغرض من توظيفه «إلغاء مختلف أشكال التمييز بين الجنسين وإشراكهما معا في اتخاذ مختلف القرارات التي تنشأ التغيير المجتمعي»⁽²³³⁾. أما في المغرب، فقد تحول تعريف النوع الاجتماعي من مجرد آلية وأداة لجمع المعطيات الإحصائية المتعلقة بالجنس، إلى مقاربة معرفية وإيستمولوجية تتوخى «إعادة النظر في طبيعة الأدوار الممنوحة لكل من الرجل والمرأة داخل المجتمع، والعمل على تحقيق المساواة بينهما في تقلد مناصب القرار»⁽²³⁴⁾.

من الواضح والبديهي أن المرأة تختلف عن الرجل من الناحية الجسمانية والبيولوجية. لكن إلى جانب ذلك، تميزهما عن بعضهما اختلافات أخرى لا تقوم على أساس الجنس وإنما على أساس الأدوار التي يقوم بها كل منهما في المجتمع، والخصائص الاجتماعية والثقافية والسياسية المختلفة التي يميز بها كل منهما. ولو أخذنا كمثال تولي مناصب القرار، سنلاحظ أن احتكار الرجال لهذه المناصب ناجم عن اختلاف غير طبيعي بين المرأة والرجل، أي عن تمثيل للمرأة كنوع اجتماعي دوني يتم استبعاده من تولي هذه المناصب بفعل محددات ثقافية واجتماعية وسياسية⁽²³⁵⁾.

إن الحيف واللامساواة الناجمين عن علاقات النوع الاجتماعي واقع يتعين مساءلته قصد تحديد مختلف تجلياته ومحدداته وانعكاساته على علاقة المرأة بصنع واتخاذ القرار. لقد أصبح كل الباحثين والفاعلين التنمويين يجمعون بأن تحقيق التنمية بمعناها الشامل لا يمكن أن يتم دون إشراك المرأة على قدم المساواة مع الرجل في وضع الخطط والاستراتيجيات التي تهتم مستقبل المجتمع. إلا أن الأدوار الأسرية والاجتماعية المسندة للنساء، والمواقع المفروضة عليهن في مجالات العمل والسياسة والمجتمع المدني، كل ذلك يفرز حواجز ومعوقات ثقافية واجتماعية في عمقها لا تسمح سوى لفئة محدودة من النساء بولوج مواقع المسؤولية والقرار. لذا فإن تمكن بعض النساء من اختراق هذه الحواجز، كثيراً ما يكون مرده نتاجاً لجهود شخصية مضنية وطويلة المدى.

4.2. صنع القرار وعلاقات النوع الاجتماعي

يقتضي ولوج المرأة لسوق العمل وسعيها إلى أن تكون فاعلة في حقل النشاط الاقتصادي، توفر إمكانات مادية وشروط معنوية وثقافية واجتماعية. فهناك فعاليات اقتصادية نسائية نشطة تمكنت في السنوات الأخيرة من اقتحام هذا المجال بالرغم من العقليّة الذكورية التي تسوده. وعلى الرغم من أن الواقع الاجتماعي المغربي ما زال يتميز بقلّة النساء المتواجدات في مواقع القرار، إلا أن التطور الذي حصل إلى الآن أفرز بعض الآثار الإيجابية التي نذكر من ضمنها تزايد تأنيث العديد

233 - نفس المرجع السابق .

234 - رشيد جرموني . المرأة واتخاذ القرار في ميدان العمل - دراسة ميدانية بكل من مدينتي الرباط وسلا ، كلية الآداب والعلوم الإنسانية ، الرباط ، 2005 ، ص. 42-41 .

235 - Rahma Bourqia; et al. "Women in Develo - ment", Portfolio Review. USAID / Morocco: Vol. 1. Main report: Septe - ber 1992, pp-5-6.

من القطاعات الاقتصادية العمومية والخاصة، وتزايد المشاركة النسوية في أنشطة جمعيات التنمية المحلية بدرجة غير معهودة.

ومع ذلك فإن فئات عريضة من النساء ممن يتم إحصاؤهن حاليا باعتبارهن نشطات مشتغلات، يقتصرن على مزاولة أشغال صغيرة في القطاع غير المهيكل ويصبحن، تبعا لذلك، أكثر هشاشة من الرجال فيما يخص القدرة على العمل بصفة كاملة ومستمرة أو الحفاظ على الشغل⁽²³⁶⁾. زد على ذلك أن الأنشطة النسوية مازالت على العموم تصنف ضمن خانة الثانوي. صحيح أنه تم تشغيل أعداد متزايدة من النساء في القطاعين العام والخاص، إلا أن معظم مناصبهن تقع في المراتب الإدارية الدنيا وتسند إليهن في أغلب الحالات على أساس توافقها المزعوم مع «طبيعتهن الأنثوية». ينطبق هذا المنظور نفسه على مداخيلهن التي يتم تمثيلها كمجرد تكملة للدخل الرئيسي للرجل، وموردا يستعمل بالأساس لتلبية حاجيات «غير ضرورية» و«قابلة للتأجيل».

ورغم التقدم الحاصل خلال العقود الأخيرة في ميدان تشغيل النساء، فإن نسبة مرتفعة منهن ما زالت مهمشة ومحرومة من حقوقها الأساسية. فإذا كان صحيحا أن ما يقرب من 33% من النساء يشتغلن حاليا في قطاعات اقتصادية مختلفة، وأن المعدل الوطني للتغطية في ميدان الضمان الصحي يشمل حاليا ما بين 20 إلى 25% من مجموع النشطين، فإنه صحيح كذلك أن الأعمال المسندة أو المتبقية للنساء هي بالخصوص تلك التي يتقاضى عن مزاولتها أضعف الأجور، أو تتم في البيوت والقطاعات اللانظامية، وأن عُشر النساء هن اللواتي يتوفرن على الضمان الاجتماعي⁽²³⁷⁾ مثل هذه الفوارق تعكس ما يوجد بين الجنسين من فوارق في التكوين، وما تتميز به أوضاع المرأة من هشاشة اجتماعية لحظة «الاندماج» المهني علاوة على استمرار نوع من المقاومة الثقافية في وجه مشاركة نسائية كاملة وفاعلة في عالم الشغل.

4.3. صنع القرار وطبيعة النظام الأبوي. الهرمي داخل الأسرة

تبين لنا من خلال الاطلاع على بعض المقابلات التي أجريناها مع الباحثين، أن دور المرأة في صنع القرار مغيب ضمن النظام الأبوي التقليدي. إذ أن ربة البيت ليست، في مثل هذه الأسر، سوى كائن مديبر لشؤون البيت ومنفذ لتوجيهات الرجل التي لا تنحصر في الإنفاق على الأسرة والتكفل بحاجياتها الخارجية، بقدر ما تتعداها إلى التخطيط لنظام البيت وتحديد كيفية تدبير شؤونه. بحيث يحظى الرجل بكامل الصلاحيات لاتخاذ مجمل القرارات بما فيها تلك التي تهم المرأة في علاقتها بالعالم الخارجي واستقبال أعضاء أسرتها في البيت وحقها في الاستفادة من بعض الخدمات الصحية والاجتماعية الخ...

236 - Fettouma Bena - denbi-Djerari. Mar - caines et sécurité sociale. Editions Le Fennec. Casablanca. 1992, pp. 99-100.

237 - Mokhtar El Harras. « Féminité et masculinité dans la société rurale m - rocaïne : le cas d'Anjra ». In : Femmes, culture et société au Maghreb. Vol. 1. Afrique-Orient. 1996. Casablanca, p. 48.

لقد كان الأب هو من يتخذ القرار النهائي كلما تعلق الأمر بأمر أو أحداث حاسمة تهم مصير الأسرة (زواج بنت / ابن، التعامل مع مرض أحد أفراد الأسرة، قبول شغل أو رفضه، سفر، الخ...)، وذلك بالرغم من أن المرأة تكون عادة مساهمة ومؤثرة إلى حد ما في مثل هذه القرارات. ولا غرابة في ذلك طالما أن الأغلبية الساحقة من النساء لم يلجن آنذاك مؤسسة تعليمية، وأن الثقافة الذكورية السائدة لم تكن تعترف إلا بسلطة الرجل وقراراته، مما دفع بعض النساء إلى اللجوء إلى الحيلة تارة، وإلى سند أقاربها تارة أخرى لجعل الرجال يقبلون اقتراحاتهم.

ولم تكن المرأة في الأسرة التقليدية تصنع أو تتخذ قرارات إلا عندما تكون في وضعية ترميل. ومع ذلك فإن القرارات الكبرى الخاصة بأسرتها ظلت رهينة بمشاورة أخ الزوج أو أحد أفراد الأسرة. وفي بعض الأسر الأخرى، تشارك البنت المتعلمة في صنع القرار داخل أسرتها الأصلية حيث تقوم العائلة نفسها باستشارتها وإشراكها في صنع القرار. أما البنت غير المتعلمة فإنه يسمح لها في مثل هذه الأسر، بالمشاركة في صنع القرار، إلا أنها لا تستشار.

ويشير بعض النساء إلى أن الزوج نفسه خول لهن صلاحية اتخاذ بعض القرارات في البيت، خصوصا منها المتعلقة بأمور المنزل وتدير المصاريف اليومية. لكن هل تدير الموارد الأسرية صنع للقرار؟ فالخطأ الذي تقع فيه العديد من النساء، وخصوصا منهن ربوات البيوت، هو اعتبار أن تسيير الموارد المالية المتعلقة بالحاجيات اليومية للأسرة صنع للقرار. وهنا يتعين التساؤل حول ما إذا لم يكن تخويل القرار للمرأة في مثل هذه الشؤون اليومية مجرد تملص من المسؤوليات التي لا يرغب الزوج في تحمل أعبائها.

فوضع المرأة إذن بخصوص المشاركة في صنع القرار داخل الأسرة التقليدية باهت وخجول، وذلك بالرغم مما تؤديه من خدمات منزلية وتربوية حيوية لاستمرار الحياة الأسرية.

4.4 صنع القرار وعلاقته بالسلطة

لا يحول التعلق الظاهر باستمرار العلاقات الجندرية التقليدية دون تغير الروابط الأسرية الفعلية. إذ عبر الاحتفاظ بالصورة الأكثر تماشا مع القيم المعلنة، يتم الخضوع عمليا إلى الوقائع الجديدة التي أفرزها التغيير الاجتماعي. حيث تتعارض الممارسات اليومية مع ما يقوله الرجال والنساء عن بعضهم البعض، وذلك في إطار الروابط الاجتماعية الأكثر حيوية بالنسبة لإعادة الإنتاج البيولوجي والمادي للجماعة.

وإذا كان الرجال يحتفظون بمظهر السلطة والامتياز المرتبط بالمسؤوليات العمومية، فإن النساء من جهتهن يحظين بنفوذ واقعي وعملي. إذ بفعل نفوذهن الفعلي يؤثر النساء ويشاركن في اتخاذ القرار، ليس فقط في نطاق الخلية المنزلية، وإنما حتى عند تحديد مستقبل بعض المشاريع المهنية والاقتصادية القائمة في المجال العمومي. لذا، فعلى خلاف نزوع بعض الباحثين إلى التمييز القاطع بين المجال الخاص والمجال العمومي، تكشف الحياة الاجتماعية المغربية عن تداخلهما الفعلي. لذا تتأثر كثيرا المكانة الاجتماعية للرجل خارج البيت بما تبديه تجاهه زوجته من احترام داخل المنزل. كذلك تمثل السمعة الحسنة التي قد تحظى بها امرأة بين سكان الحي دعما قويا لقدرتها التفاوضية مع زوجها.

إذا كان الرجال يحظون بحق الممارسة المشروعة للسلطة وباعتراف المحيط الاجتماعي بأحقيتهم في ذلك، وإذا كانوا قد نجحوا في ترجمة أهدافهم وتطلعاتهم إلى قوانين يقبلها المجتمع، وإذا كانت سلطتهم نتاجا للمحيط الاجتماعي، فإن للنساء السلطة الواقعية القادرة على التأثير في قرارات الرجال رغم ما ينقصها من مشروعية واعتراف اجتماعي (238).

238 - Roger Joseph. "Sexual Dialectics and Strategy in Berber Marriage". Journal of Comparative Family Studies. Vol: VII. N° 3. Autumn. 1976. p. 475.

وإذا كان الأبناء يحظون في مرحلة ما من حياتهم بالسلطة عبر وراثتها من الأب أو عبر التنافس معه، فإن النساء من جهتهن يمين نفوذهن عبر علاقتهن بأبنائهن والتنافس مع الزوج. إن ما تتميز به النساء أحيانا من قدرة على التأثير الخفي وغير المباشر على الزوج يكشف عن تبعيتهن تجاه أطفالهن الذكور⁽²³⁹⁾. فلعلاقة النساء بأطفالهن دور كبير في تقوية موقعهن تجاه الزوج. إذ على خلاف الرجل التقليدي الذي يتميز عموما بنوع من التحفظ والتباعد في علاقته بأطفاله، حيث لا يتدخل في تربيتهم سوى لأغراض التأديب والتذكير بالسلطة الأبوية، تحافظ النساء على صلات وثيقة بأطفالهن وذلك منذ الطفولة المبكرة⁽²⁴⁰⁾.

وإذا كان الاحترام في إطار العلاقة الزوجية يعني لدى بعض الرجال صيانة المرأة لسلوكها خارج البيت وحرصها على توافقه مع مقتضيات العرض والشرف، فإنه يعني من وجهة نظر المرأة عدم الوقوف في وجه حقها في صنع واتخاذ القرار بخصوص كل ما له علاقة بالحياة الشخصية والزوجية والأسرية⁽²⁴¹⁾. مثل هذه الخصوصية وغيرها تجعل المشاركة النسائية في صنع القرار متميزة ومختلفة إلى حد ما عن المشاركة الرجالية، وذلك سواء من حيث قيمتها المضافة أو من حيث آليات اشتغالها.

5. الفصائص النوعية لمشاركة النساء في صنع القرار

تختلف مشاركة النساء في صنع القرار في الكثير من جوانبها عن تلك التي يتميز بها الرجال، كما تسمح للنساء بتحقيق قيمة نوعية مضافة ومكاسب شخصية واجتماعية تعزز ثقتهن بأنفسهن ومكانتهن الاجتماعية وتعني تجاربهن في مجال صنع القرار واتخاذ.

5. 1. تباين وتكامل أولويات وأجندات النساء والرجال

قصد المساهمة في تحليل الفوارق التي يقيّمها المجتمع بين المرأة والرجل وتوضيح العوائق التي يضعها في طريق المرأة عند محاولتها تقلد مناصب المسؤولية، توظف الباحثة حورية مشيشي مفهوم «السقف الزجاجي» الذي تشير به إلى «الحواجز غير المرئية والاصطناعية الناتجة عن المواقف المسبقة والتصرفات التي تمنع الأشخاص المؤهلين من تجاوز⁽²⁴²⁾ مستوى معين وولوج أعلى مناصب المسؤولية اعتبارا فقط لكونهم أو أصلهم أو عرقهم أو جنسهم». كما تبرز مفعول التمثيل الاجتماعي للمذكر والمؤنث الذي يحدد تقسيم العمل الأسري ويلزم النساء دون الرجال بإنجاز مجمل الأشغال والمهام الأسرية ويؤسس للحيث الذي يتميز به عموما المسار المهني لكل من النساء والرجال⁽²⁴³⁾.

239 - هذه الظاهرة تميز في الواقع معظم المجتمعات العربية. انظر: هدى زريق. «دور المرأة في التنمية الاجتماعية والاقتصادية بالبلدان العربية». المستقبل العربي. عدد 109، 1988، ص. 107.

240 - فاطمة الزهراء أزرويل. رجال ونساء: التغيير الصعب. مطبعة النجاح الجديدة. 1997. ص. 22.

241 - حورية مشيشي علمي. المرأة والمساهمة في اتخاذ القرار. مرجع ذكر سابقا، ص. 22.

242 - نفس المرجع، ص. 22 و 27.

243 - عبد الواحد أولاد الفقيهي وعبد القصور الراشدي. الأسرة المغربية: البنية والتفاعل، الطبعة الأولى، 2002، ص. 90.

وبخصوص الزواج وأهميته النسبية لكلا الجنسين، تلاحظ حورية علمي مشيشي أن «له انعكاسات مختلفة بالنسبة إلى الرجال والنساء. فإذا كان المسار المهني للرجال مرتبطا ارتباطا موجبا بالزواج والأطفال، فإن العكس هو الذي يحدث بالنسبة إلى النساء. فبعد الزواج وإنجاب الأطفال يتفرغ الرجال أكثر لعملهم على عكس النساء اللواتي يضطرن إلى العمل أقل.

5.2. القيمة المادية والمعنوية لمشاركة النساء في صنع القرار

أحدث خروج المرأة إلى ميدان العمل ومشاركتها في صنع القرار رجة قوية في الحياة الاجتماعية، حيث سمح لها بدخول مؤسسة الزواج برصيد مادي تسهم به في بناء عش الزوجية أو تشارك به في الإنفاق على شؤون الأسرة.⁽²⁴⁴⁾ لقد اقتضى الوضع الاقتصادي الجديد من المرأة مشاركة الزوج في صنع واتخاذ القرارات المالية والاجتماعية الحاسمة، الأمر الذي تطلب تحويلها من الدور الطبيعي في الإنجاب وتربية الأطفال إلى الإسهام مباشرة في الاستجابة للمطالب المادية للأسرة.

إن للوضع الاقتصادي الذي تحتله المرأة أهمية في صنع القرار، لأنه يمكن المرأة من حرية الاختيار وإثبات الوجود ليس كمجرد منفذة لما تم اتخاذ قرار بشأنه وإنما كشخصية فاعلة في محيطها الأسري وصاحبة مبادرة في تنظيم الحياة الأسرية والتخطيط لها.

من جهة أخرى، تبين المعطيات الميدانية أن المرأة تحظى لدى الممولين بثقة أكبر من تلك التي يحظى بها الرجال، والتعامل بالشيك يستدعي عادة من التجار طلب ضمانات أكبر وأعقد عندما يتعلق الأمر بالرجال.

وتمثل مشاركة المرأة في صنع القرار الجماعي إغناء لشخصية المرأة وصقلا لوعيها بوجودها الشخصي وبمجتمعها وانفتاحا على عوامل جديدة ومتنوعة واندماجا إيجابيا وفعالا في دينامية التنمية. وكثيرا ما يكمل العمل الجماعي التجارب المكتسبة في نطاق العمل.

5.3. آليات صنع القرار لدى النساء

في استجواب مع امرأة مقاوله تمتلك أكشاكا لبيع الأدوية بمستشفيات مختلفة ومخادع هاتفية ومراكز لنسخ الصور، تبين أنها تتخذ قرارات في ميادين شتى وخصوصا عندما يتعلق الأمر بتشغيل مستخدمين أو شراء سلع أو دفع طلب للإدارة قصد الحصول على ترخيص لمزولة عمل معين، أو بيع نوع معين من المنتجات، أو طلب قرض. أما بخصوص آليات اتخاذ القرار، فهي تركز أولا، في الحالة المشار إليها أعلاه على المشاورة بين المستخدمين (مثلا، لتحديد من منهم سيأخذ عطلة قبل أو بعد الآخر).

أما الاستشارة مع الزوج فهي تقتصر على القرارات الأسرية الكبرى. فمثلا، عندما يتعلق الأمر بوقت ومكان قضاء العطلة، أو شراء سيارة، تختار المرأة في الأغلب أن تتشاور في الأمر مع زوجها. أما في القضايا اليومية من قبيل دراسة الأبناء والرياضة والملابس ومعاهد الأبناء وأوقات فراغهم والنوادي والخادمة والمصاريف والتجهيزات فإن المرأة لا تحتاج لاستشارة زوجها، لأنها من وجهة نظرها أمور روتينية. ولكي تتمكن المرأة من الحصول على الحرية والاستقلال الذاتي واكتساب القدرة على صنع القرار في الأسرة وخارجها، لا بد من توفر الاستقلال المادي.

244 - المختار الهراس وإدريس بنسعيد . الثقافة والخصوية : دراسة في السلوك الإنجابي بالمغرب . دار الطليعة . بيروت ، 1996 ، ص. 112 .

وفي القطاع الاقتصادي الخاص، تظل مديرة المقاوله أو المشروع هي صاحبة القرار، وتظل المرأة العاملة تابعة لقرارات ربة المقاوله. على أن ما يتعين على المرأة المسؤولة عن مؤسسة خاصة أو عمومية مواجهته، ليس فقط البحث عن القرار المناسب، وإنما أيضا إيجاد الصيغة المواتية للتعامل مع عدم ثقة بعض الرجال في قدرات المرأة، وصعوبة قبولهم لتواجد امرأة في موقع القرار.

ومن بين الطرق المعتمدة كذلك للنجاح في اتخاذ قرار ما أو لتنفيذه، استبعاد كل ما له علاقة بالمال والميزانية وتكليف أشخاص آخرين بتدبيره، إضافة إلى مراعاة الظروف الأسرية والاعتبارات الخاصة لمن يعينهم القرار : «لما نريد تأسيس تعاونية أو مجلس للآباء ونود إنجاح قرار في هذا الشأن، كنت كمديرة للمدرسة أتخلص من كل ما هو مسؤولية مالية وأتركها للآخرين. بهذه الطريقة كنا نتجنب الأقاويل والشبهات، ونسهل الاتفاق حول قرار جماعي. وعندما كان يتعلق الأمر باتخاذ قرار حول المدرسات اللواتي سيطلب منهن المشاركة في استعراض أو موكب في المجال العمومي كنت أراعي الظروف الأسرية لكل امرأة من حيث انفتاح أو تشدد زوجها، واستعدادها هي كذلك للمشاركة».

يمثل صنع القرار الجماعي واتخاذ لحظة حاسمة ودقيقة بالنسبة إلى مآل المشروع المقترح، ويخضعان لآليات ومراحل محددة. لذا نجد أن الناشطات الجمعويات يحرصن كثيرا على اتباع كل الخطوات التي من شأنها تسهيل الوصول إلى القرار المناسب : «لكي تتمكن من صنع قرار يجب أولا أن تبذل جهدا في القراءة والبحث، وتقارن بين الأفكار، وتضعها على محك الواقع، وتفسح المجال أمام نقاشات طويلة للتأكد من صحة ما يتم الإعداد له. يتعين عليك بعد ذلك اقتراح قرار والدفاع عنه بكل الوسائل المتيسرة، مع الاستماع إلى كل الآراء المختلفة، ثم اتخاذ القرار بشكل جماعي وشفاف، والعمل بعد ذلك على تنفيذه، ومتابعة تنفيذه قصد الوقوف على مواطن ضعفه وقوته. وإذا تبين بعد كل ذلك أننا تسرعنا أو أخطأنا نعيد فيه النظر وفي الوقت المناسب».

ويجمع جل المبحوثات الموظفات على أن اتخاذهن لقرارات يتم انطلاقا من تجربتهن المهنية وكفاءتهن العلمية، وكذا بالاستشارة مع المسؤولين الكبار.

5. 4 . مشاركة المرأة في صنع القرار على مستوى الصحة الإنجابية

إلى عهد قريب، كانت جل النساء تابعات لإرادة أزواجهن بخصوص قرار الإنجاب ووقت الإنجاب وعدد الأطفال، وكن هن المسؤولات دون الرجال عن استعمال وسائل منع الحمل. كما كانت وسائل منع الحمل المتوفرة تعني النساء لا غير. هذا المعطى تغير في السنوات الأخيرة، حيث ظهرت العديد من وسائل وتقنيات تنظيم الأسرة التي تعني الزوجين على حد سواء. فهل أحدث هذا التغيير تطورا في سلوكيات الأسر التي تم استجوابها؟

بينت المقابلات التي قمنا بها أن القرار المتعلق بالإنجاب وعدد الأطفال صار في أغلب الحالات قرارا مشتركا بين الزوجين مثلما بيّن ذلك أحد المستجوبين : « قرار الإنجاب مشترك نحاول

التفاهم عليه نحن الاثنيين». ورد نفس هذا الرأي لدى مستجوبة أخرى : «مسألة تنظيم الأسرة أمر ألقاسمه مع زوجي، والقرار حول الإنجاب يخضع للحوار والتشاور بيننا. أما في خصوص وسيلة منع الحمل، فالمرأة هي التي تستعمل الأداة التي تراها ملائمة لظروفها الصحية، لأن ذلك يتعلق بصحتها وقدرتها على الإنجاب وتربية الأطفال.

ويلاحظ أنه في الشرائح المتعلمة من الطبقات الاجتماعية المتوسطة، كثيرا ما يتخذ قرار إنهاء الإنجاب اعتبارا لتقدم سن المرأة، وارتفاع تكلفة الطفل، وما قد يمثله الاستمرار في الإنجاب من خطر على صحة الأم والطفل. ففي الأسر التي تكون فيها الزوجة متعلمة ومزاولة لمهنة ما في المجال العمومي، فإن القرارات المتعلقة بالصحة الإنجابية تكون عموما مشتركة في اللحظات الحاسمة فقط، أما في ما يتفرع عنها من قرارات روتينية وجزئية فلا ترى المرأة حاجة لإخبار زوجها أو استشارته.

إلا أن الأمر مختلف في المناطق الريفية النائية حيث يلاحظ أن قرار استعمال موانع الحمل من لدن الزوجة لا يعود إليها، بل يخضع لقرار الزوج، أو لموافقته على الأقل. وفي حالات عدم قبول قرار الزوج بمنع استعمالها، تجنح بعض الزوجات إلى مخالفته دون علمه، وذلك حتى يتجنبن غضبه، وما قد يصدر عن الجماعة الريفية من حكم سلبي يحط من مكانة المرأة ويشكك في مدى تمسكها بالدين⁽²⁴⁵⁾. وهناك نساء ريفيات لا تستطعن الحمل ولا استعمال وسائل تنظيم الأسرة ولا حتى زيارة الطبيب عند المرض دون إذن زوجها. بل قد يصل الأمر بهذا الأخير إلى أن يمنعها من اللجوء إلى أطباء رجال. وفي حالة العقم، يدين المجتمع المرأة ويعتبرها منذ الوهلة الأولى المسؤولة عن ذلك، بالرغم من أن الكثير من حالات العقم تكون ذكورية. وإذا كانت الأسرة الممتدة ببعض المناطق الريفية النائية تتدخل في القرارات المتعلقة بالصحة الإنجابية، فإن مثل هذا الأمر تعتبر نادرة الحدوث في الوسط الحضري. فمشاركة المرأة في القرارات المتعلقة بالسلوك الإنجابي تتزايد كلما كانت متعلمة، وعلى صلة بعالم الشغل وذات وزن اقتصادي في الأسرة ومقيمة في أسرة نووية. كما تتزايد هذه المشاركة في الوسط الحضري مقارنة بالوسط الريفي، وكلما كانت المرأة تحت وطأة ظروف مادية و/أو صحية قاهرة.

6. المشاركة في صنع القرار على مستوى مؤسسات الدولة

والمجتمع المدني

إن ولوج المرأة للميدان السياسي والحقل المدني هو في الواقع تحد للثقافة التقليدية التي جعلتهما مجالين ذكوريين بامتياز، وإنكارا لقدراتها على الإسهام في التفكير والتخطيط والتقرير بخصوص ما يجب أن يكون عليه مستقبل مجتمعها. إن المعطيات الإحصائية المتوفرة تثبت أن مشاركة النساء في مراكز القرار ما زالت هزيلة، إذ لا تتعدى في قطاع الوظيفة العمومية نسبة 10%⁽²⁴⁶⁾. مثل هذه النسبة لا يمكن تفسيرها فقط بعوامل قانونية، بل ينبغي علاوة على ذلك الرجوع إلى ما تمثله العلاقات غير المتكافئة بين الجنسين من حيف بالنسبة إلى المرأة.

245 - Ministère de la Modernisation des Secteurs Publics. La femme fonctionnaire dans l'administration - la femme aux postes de responsabilité. 2003, p. 12.

246 - رقية المصدق. المرأة والسياسة.. التمثيل السياسي. دار تيقال، 1990، ص. 13.

على أنه في مقابل حضور باهت للمرأة في أجهزة الدولة ونقص على مستوى المشاركة الفعلية في الحياة السياسية، هناك حضور وازن لها في المجتمع المدني، حيث استطاعت بانخراطها المكثف في أنشطة الجمعيات الثقافية والحقوقية والنسائية أن تحقق مكاسب اجتماعية هامة. مما صار معه الحديث عن حركة نسائية فاعلة في المغرب أمراً مقبولاً، بل واقعا يفرض نفسه على كل الأطراف المعنية بقضايا الاقتصاد والاجتماع والثقافة وكذا أمور الحكم والسلطة والسياسة.

6. 1. المشاركة في صنع القرار على مستوى مؤسسات الدولة

من الأهمية بمكان فهم الحثيات التي تؤخذ بعين الاعتبار عند إسناد مسؤولية ما للمرأة، لأنه من شأن ذلك توضيح الصعوبات التي تواجهها المرأة بخصوص الارتقاء إلى مراكز القرار. فإسناد منصب مسؤولية في الإدارات العمومية تحده مجموعة من العوامل، نذكر منها علاقات الشخص المعني بمحيطه الوظيفي والكفاءة المهنية التي يتميز بها أو عامل هيكلية جديدة تنتهي إلى خلق مصالح ومناصب لم تكن قائمة... على أن "العامل الأساسي المتحكم - حسب حورية مشيشي - في الإسناد المحجف للمسؤوليات الإدارية لكل من النساء والرجال ذا أسس جندرية وصلة بالتصور الاجتماعي للمؤنث والمذكر: [...] قد تكون النساء مؤهلات، لكن بحكم هذه الأفكار المسبقة [...] يتم إقصاءهن لفائدة الرجال [...]]. وانطلاقاً من ذلك، لا تصبح الفعالية العامل الأكثر أهمية لترقية المرأة، بل عوامل أخرى كالقدرة العصبية (لا تسند بعض المناصب للنساء بحجة أن المرأة سريعة التأثر والانفعال، وأنها غير قادرة على التحكم في عواطفها في بعض المواقف). لذلك، فالمسؤولون الإداريون الكبار ومسيرو المقاولات لا يسندون للنساء بعض المهام الدولية أو الصعبة لأنهن حسب اعتقادهم غير قادرات على تحمل الأعباء والضغط المرتبطين بالمفاوضات» [...] ومهما كانت المساطر الرسمية التي تحدد طريقة تعيين شخص ما في منصب إداري أو سلطوي، فإن إجراءات الترقية تعتمد دائماً على شبكة غير رسمية تسهل المأمورية للمرشحين الرجال («). وتضيف الباحثة «قواعد اللعبة غير المرتبة التي توظف في التقييم، والتي تخفي بطريقة خادعة وفوق كل المساطر التنظيمية والقانونية التمييزات القائمة»⁽²⁴⁷⁾.

وتختلف مشاركة المرأة في صنع القرار واتخاذها حسب موقعها داخل الجهاز السياسي، حزبا كان أو نقابة. فإذا كانت من ضمن الأجهزة المسيرة أو المنفذة تكون مشاركتها في صنع القرار واتخاذها فاعلة، وتتمكن بعد ذلك من المشاركة في تفعيله على أرض الواقع والدفاع عنه. أما في حالة الانتماء فقط لهيئة سياسية ما، فما يسعها فعله عندئذ هو اعتماد طرق أخرى تحاول من خلالها إبراز دورها النضالي ومساهمتها السياسية. قد يتم ذلك مثلا عبر البحث والحوار والإقناع أثناء الحملات الانتخابية لحمل المواطنين على التصويت لصالح الحزب.

كما تختلف مدى هذه المشاركة بحسب المستوى التعليمي للمرأة ومميزات شخصيتها. فإذا كانت المرأة مثقفة وعلى دراية بمجريات الحياة السياسية ومتتعبة لتفاصيل النشاط الحزبي، وكانت فوق ذلك، ذات شخصية قوية وقدرة على فرض وجودها، فإن مشاركتها في القرار الحزبي تكون آنذاك فعالة ومؤثرة.

6. 2. المشاركة في صنع القرار على مستوى مؤسسات المجتمع المدني

يقصد بمؤسسات المجتمع المدني وحدات تطوعية متكونة من أفراد لهم اهتمامات مشتركة واستعداد للعمل في نطاقها بكيفية جماعية ودون السعي إلى أي ربح أو منفعة خاصة. ويمكن أن تكون هذه المؤسسات إما محلية أو جهوية أو دولية. وتختلف باختلاف المواضيع التي تشغل عليها والأهداف التي تسعى إلى تحقيقها. وأهم ما يميز هذه المنظمات عن باقي المنظمات الأخرى (الأحزاب والنقابات) استقلاليتها في خدمة قضايا تنموية معينة قد تكون موازية أو مكملية للبرامج القطاعية الحكومية أو الإنمائية بصفة عامة.

وتعتبر مشاركة المرأة في العمل الجماعي أمراً ضرورياً وخطوة لا بد من إنجازها بالرغم من كل المعوقات. إلا أنه ليست كل النساء متساويات في عملهن الجماعي. فمنهن من يكون دورهن متواضعا بحيث يقفن عند حدود المصادقة على الاقتراحات، ومنهن من يتعدن ذلك إلى تقديم الاستشارة أو تقديم مقترحات والدفاع عنها. إلا أنه إذا كان الحضور النسائي في كافة مجالات الحياة العامة والمجتمع المدني والحركة النسائية تحديداً بادياً للعيان، فإن هذا الحضور يظل مع ذلك محدوداً، بحكم أن فئة قليلة من النساء فقط هي التي تمكنت من الوصول إلى مراكز القرار، سواء في مؤسسات وأجهزة الدولة، أو في تنظيمات المجتمع المدني.

6. 3. معوقات مشاركة المرأة في صنع القرار

يتمثل العائق الأساسي الذي يحول دون مشاركة المرأة في صنع واتخاذ القرار أولاً في إحجام المرأة نفسها عن أخذ المبادرة والتوجه بإرادة منها نحو ما ترغب في تحقيقه، مع الاستعداد للنضال والمواجهة والتضحية لصنع واتخاذ القرارات التي تناسبها، والعمل على تنفيذها. من معوقات اتخاذ القرار الأسري بالنسبة للمرأة، تعارضه مع رأي واتجاه أسرتها الأصلية أو أسرة زوجها. وتجنباً لمشاكل محتملة، كثيراً ما تعدل المرأة عن القرار الذي كانت تعتزم اتخاذه. أما عن المعوقات التي تمنع المرأة من اتخاذ قرارات في ميدان العمل، فقد اتجهت أغلب المستجوبات إلى إرجاع ذلك إلى الجو العام الذي يسود في الإدارة المغربية، والذي يعاني من غياب الديمقراطية بما يعنيه ذلك من إشراك الجميع في تحمل المسؤولية.

فما زالت تقف عراقيل حقيقية في طريق العمل السياسي النسوي. ويرجع ذلك إلى كون النساء لا تملكن بعد سر اللعبة السياسية، وذلك لأنهن في طور التأسيس لمشروع مستقبلي يتوخى ضمان المشاركة الفعلية للمرأة في المشروع السياسي، ولأن تجربتهن تفتقد إلى تراكم تعتمد عليه وتستفيد منه.

وتتمثل الصعوبات التي تواجهها المرأة عند صنع القرار في الحقل الاقتصادي بوجه خاص في غياب التجربة، أو في وقوع المرأة تحت وصاية الزوج أو الأخ أو الأب بالرغم من أن لها مجالها التجاري الخاص بها. يضاف إلى ذلك التخوف من مواجهة الرجل والناس الذين تتعامل معهم، باعتبار ما

يتطلبه هذا الميدان من تعامل مع جميع أنواع الناس رجالا ونساء. ويبرز عائق آخر يتمثل في عدم التمكن من تحقيق الحرية وكسب الثقة بالنفس. زد على ذلك الصعوبات الراجعة إلى عدم كفاية الموارد المادية التي قد تتوفر للمرأة، مما يحدّ من قدرتها على اتخاذ القرار. وكلما كانت المرأة نفسها هي صاحبة المشروع والمشرفة عليه، كلما سهّل عليها ذلك صنع واتخاذ قرارات في ميدان عملها. ولا يقل وزنا عن العوامل السابقة موقف المجتمع تجاه المرأة العاملة، حيث لا يشجعها على الاستمرار في عملها، وذلك استنادا إلى مبررات متعلقة ليس بكفاءتها المهنية وإنما بطبيعتها كأنثى.

خاتمة

ترتبط قدرة المرأة على المشاركة في صنع القرار واتخاذها بالانخراط في ديناميات المجتمع المدني والحياة السياسية بكل مكوناتها الحزبية والحكومية، وكذا بمجموعة من العوامل الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وبلا شك، تفوق مصلحة النساء في التحرير والتغيير والتجديد مصلحة الرجال. لقد عانت النساء تاريخياً من اضطهاد مزدوج متمثل في تهيمشها كأثني، ثم اعتبارها مواطنة من الدرجة الثانية كلما تعلق الأمر بالمشاركة في مختلف الأصعدة المجتمعية.

على أن الخبرة التي اكتسبناها من خلال هذه المعاناة جعلت من مؤهلات لعطاء نوعي متميز. لذا فإن العمل الجمعي والحزبي مطالب بفسح المجال أمام مشاركة النساء، وخلق فضاء تستطيع النساء في إطاره تناول الكلمة وأخذ المبادرة. كما أن عالم الاقتصاد والمال مطالب بتوفير كل أشكال الدعم الممكنة للمقاومات، وخاصة لتلك التي يملكها أو يسيرها نساء.

والحاصل حالياً، هو أن النساء مقارنة بالرجال يمثلن الفئة الأقل استفادة من التربية والتكوين والتشغيل في القطاعين الخاص والعمومي، وبالتالي الأقل استعداداً لتلوج مواقع المسؤولية والقرار.

ومن ضمن العوامل التي تحول دون وصول النساء لهذه المواقع نذكر ما يلي :

- تواجد أغلب النساء في خانة «ربات البيوت» وتفاقم البطالة بينهن أكثر مما هو الشأن بالنسبة إلى الرجال.
- الأمية التي تمثل إقصاء للمرأة عن دائرة صنع القرار. فإذا كانت الاستفادة من فرص التعليم قد سمحت لبعض النساء من المشاركة في صنع القرار داخل الأسرة وخارجها، فإن هذه المشاركة بالنسبة إلى فئات عريضة من النساء ممن لم يحظين بحقهن في التعليم تظل ناقصة.
- واقع الحزب والجمعية والمقاولة، وحتى الدولة. ذلك أن هذه المؤسسات، وإن كانت تبدو حديثة في الظاهر، فإنها ما زالت تشغل في بعض جوانبها وفق مقتضيات ذهنية تقليدية وما زال منطق النسب والقرابة والدم هو المتحكم في الآليات التي تشغل بها، شأنها في ذلك شأن المؤسسات التقليدية كالعائلة والعشيرة والقبيلة. مما يستدعي إعادة النظر في طرق اشتغالها، وأساليب صنع واتخاذ القرار في نطاقها.

التوصيات

- تكثيف وتسريع محاربة الأمية، خصوصا في أوساط النساء،
- بذل المزيد من الجهود قصد تأهيل النساء لولوج عالم الشغل، كأجيرات أو كصاحبات مشاريع مستقلة، وتسهيل التوفيق بين الحياة الأسرية والحياة المهنية،
- تشجيع ذهنية المبادرة لدى النساء وتوفير كل التسهيلات الضرورية لمن ترغب منهن في خلق مقاولات، تقوية قدرات النساء الاقتصادية، وذلك عبر تزويدهن بالمعلومات التي من شأنها مساعدتهن على الإعداد الجيد لمشاريعهن، أو على التدبير الجيد لمقاولاتهن، مع تسهيل الاتصال بالشبكات التسويقية واستعمال تكنولوجيات الاتصال الجديدة،
- مراجعة المعايير التي تسند على أساسها المناصب والمسؤوليات، وذلك بإقرار مبدأي الشفافية والوضوح في تولي هذه المهام،
- تعزيز دينامية إشراك النساء وتعيينهن في مناصب صنع القرار واتخاذها،
- توعية الأزواج بأهمية الحوار والتشاور بين الزوجين، وبين أفراد الأسرة، قبل اتخاذ أي قرار يهم الأسرة ككل أو أحد أفرادها،
- تمكين المرأة من الاستفادة من مختلف البرامج التكوينية التي تنظم داخليا وخارجيا وذلك لصقل مواهب المرأة والرفع من قدراتها،
- العمل على تطبيق قانون الأسرة الجديد في اتجاه ضمان المساواة بين الجنسين عند اتخاذ القرارات الشخصية والأسرية،
- حماية المرأة من كل أشكال العنف الأسري، خاصة منه الصادر عن الزوج،
- تشجيع البحث العلمي قصد مواكبة تطور العلاقات بين الجنسين، ورصد مختلف المشاكل والصعوبات التي تعترض النساء عند صنع القرار واتخاذها،
- تعميم نظام الحصص (الكوتا) قصد الرفع من التمثيلية النسائية في مواقع صنع القرار في كل المؤسسات السياسية والإدارية والاقتصادية والمدنية،
- دعم وتطبيق الإصلاح الإداري في اتجاه تعزيز مكانة المرأة في صنع واتخاذ القرار، إلى جانب ديمقراطية دواليب هذه الإدارة حتى تصير الكفاءة والاستحقاق هما الركيزتين الأساسيتين في إسناد المسؤوليات،
- إرساء معايير موضوعية لضمان التكافؤ في الحظوظ في ما يخص تولي المناصب العليا، بما في ذلك التفكير في نظام كوتا خاص بالنساء يعمل به كلما تم اقتراح ترشيحات للمناصب العليا،
- تنظيم ملتقيات تقييمية في ميادين الإدارة والحزب والجمعية والمقاولة، وذلك لتسجيل ما حصل من مكتسبات بخصوص مشاركة المرأة في صنع واتخاذ القرار، وكذا للنظر في المعوقات التي ما زالت تحد من مدى هذه المشاركة،
- تنظيم ورش عمل قصد تقوية قدرات النساء على صنع القرار واتخاذها ومتابعة تنفيذه،
- ضمان المساواة بين الجنسين في استعمال التكنولوجيات الإعلامية الجديدة،
- دعم قدرات الجمعيات النسائية في عمليات التواصل والتوعية والتوجيه والتكوين الموجهة للنساء.

ملحق 2

جدول توزيع عينة المشاركات والمشاركين (المقابلات المعقمة، دراسات الحالة، وقصص الحياة)

المستوى الاقتصادي	الحالة الشخصية	المهنة	التعليم	العمر	القطر	الإسم	
تونس							
متوسط	متزوج	مدير مؤسسة عمومية إدارية	تعليم عالي	50	تونس	أحمد	1.
عالي	متزوجة	امرأة أعمال في النقل البحري	تعليم عالي	45	تونس	عائشة	2.
عالي	متزوجة	مديرة بنك	تعليم عالي	54	تونس	علياء	3.
متوسط	عزباء	مديرة معهد للتعليم العالي	تعليم عالي	49	تونس	أميرة	4.
عالي	متزوجة	رئيسة بلدية	تعليم عالي	52	تونس	درّة	5.
عالي	متزوجة	رئيسة مؤسسة عمومية	تعليم عالي	62	تونس	آمنة	6.
عالي	متزوجة	مديرة مصلحة بمؤسسة عمومية	تعليم عالي	56	تونس	فاطمة	7.
متوسط	متزوجة	مديرة مركز للتكوين المهني	تعليم عالي	42	تونس	ماجدة	8.
متوسط	متزوجة	رئيسة مصلحة بمؤسسة عمومية	تعليم عالي	48	تونس	منيرة	9.
متوسط	عزباء	رئيسة مصلحة بوزارة	تعليم عالي	44	تونس	نائلة	10.
عالي	متزوجة	رئيسة مؤسسة	تعليم عالي	60	تونس	رجاء	11.
متوسط	متزوج	مدير دار ثقافة	تعليم عالي	35	تونس	رضا	12.
عالي	مطلقة	رئيسة جمعية نسائية	تعليم عالي	60	تونس	سلوى	13.
عالي	متزوجة	مديرة وكالة وطنية	تعليم عالي	50	تونس	سليمي	14.
عالي	متزوجة	والية	تعليم عالي	56	تونس	سنية	15.
عالي	مطلقة	ناشرة	تعليم عالي	46	تونس	زينب	16.
متوسط	أرملة	امرأة بالبيت	أمية	70	تونس	متوينة	17.
السعودية							
عالي	متزوج	قطاع خاص/ ناشط في المجتمع المدني	تعليم عالي	65	السعودية	محمد	18.
عالي	عزباء	طبيبة	تعليم عالي	50	السعودية	سلوى	19.
متوسط	متزوجة	مديرة جمعية	تعليم عالي	47	السعودية	نهاد	20.
ضعيف	متزوجة	مستخدمة	ابتدائي	40	السعودية	سعاد	21.
متوسط	متزوجة	سكرتيرة	متوسط	39	السعودية	أميرة	22.
عالي	متزوجة	مدرسة	تعليم عالي	49	السعودية	جمانة	23.
متوسط	متزوجة	مدرسة	متوسط	35	السعودية	منال	24.
متوسط	متزوج	موظف حكومي	تعليم عالي	42	السعودية	علي	25.
عالي	متزوجة	طبيبة	تعليم عالي	44	السعودية	سلمي	26.
متوسط	متزوج	موظف حكومي/ ناشط سياسي	تعليم عالي	60	السعودية	سمير	27.
متوسط	متزوجة	مدرسة	تعليم عالي	35	السعودية	وفاء	28.
ضعيف	متزوجة	ربة منزل	ابتدائي	51	السعودية	بادرية	29.
عالي	مطلقة	قطاع خاص	تعليم عالي	33	السعودية	لينا	30.

السودان							
عالي	أرمل	صحفي	تعليم عالي	68	السودان	بابكر	.31
متوسط	أرملة	ناشطة في المجتمع المدني	تعليم عالي	57	السودان	عبلة	.32
متوسط	عزباء	ناشطة سياسية	تعليم عالي	58	السودان	نهى	.33
متوسط	متزوجة	سيدة أعمال	متوسط	66	السودان	لبنى	.34
عالي	أرملة	صحفية/رئيسة تحرير	جامعي	58	السودان	عديلة	.35
متوسط	متزوجة	رئيسة كلية	تعليم عالي	63	السودان	بتول	.36
متوسط	متزوجة	موظفة عالية في وزارة	تعليم عالي	45	السودان	رجاء	.37
عالي	متزوجة	سيدة أعمال/عضو برلمان	تعليم عالي	38	السودان	ثرثيا	.38
متوسط	متزوجة	رئيسة جمعية/عميدة كلية	تعليم عالي	52	السودان	هويدا	.39
متوسط	متزوجة	مديرة مدرسة	ثانوي	40	السودان	ندى	.40
متوسط	مطلقة	سيدة أعمال متوسطة	ثانوي	30	السودان	بخيته	.41
عالي	متزوجة	موظفة في منظمة دولية	تعليم عالي	48	السودان	سماح	.42
متوسط	عزباء	برلمانية سابقا/نائب كلية	تعليم عالي	50	السودان	فاطمة	.43
متوسط	متزوجة	عضو برلمان	تعليم عالي	37	السودان	محاسن	.44
متوسط	متزوج	موظف	تعليم عالي	57	السودان	محمد	.45
لبنان							
عالي	مطلق	نائب سابق في البرلمان اللبناني	تعليم عالي	74	لبنان	غازي	.46
عالي	متزوجة	صاحبة جمعية غير حكومية	تعليم عالي	43	لبنان	مايا	.47
عالي	متزوجة	لا تعمل	تعليم عالي	41	لبنان	سناء	.48
عالي	متزوجة	رئيسة قسم في بنك	تعليم عالي	47	لبنان	مريانا	.49
عالي	مطلقة	سيدة أعمال	ابتدائي	60	لبنان	نضال	.50
عالي	متزوج	طبيب ورئيس مؤسسة	تعليم عالي	64	لبنان	رائد	.51
عالي	عزباء	رئيسة تعاونية إنتاجية	تعليم عالي	30	لبنان	سعاد	.52
متوسط	متزوجة	مساعدة منزلية	أمية	32	لبنان	غيداء	.53
عالي	متزوجة	خبيرة أحجار كريمة	تعليم عالي	37	لبنان	هيام	.54
عالي	متزوج	مدير بنك	تعليم عالي	40	لبنان	عزیز	.55
عالي	متزوج	رئيس مكتب معاون عقاري	تعليم عالي	57	لبنان	نبيل	.56
عالي	متزوجة	مدرسة/نائب في البرلمان	تعليم متوسط	52	لبنان	هناء	.57
عالي	متزوجة	مسؤولة وحدة في مؤسسة إعلامية	تعليم عالي	49	لبنان	دانة	.58
عالي	متزوجة	رئيسة دائرة ورئيسة منطقة	تعليم عالي	35	لبنان	دعد	.59

مصر							
60.	مریم	مصر	67	فوق الجامعي	صاحبة شركة	متزوجة	عالي
61.	نادية	مصر	75	فوق الجامعي	خبيرة ورئيسة جمعية	أرملة	عالي
62.	مرام	مصر	46	فوق الجامعي	مديرة في مؤسسة دولية	متزوجة	عالي
63.	سهير	مصر	41	فوق الجامعي	أستاذة في كلية الطب	متزوجة	متوسط
64.	عنايات	مصر	36	فوق الجامعي	مدرسة علوم اجتماعية	متزوجة	متوسط
65.	سعاد	مصر	50	فوق الجامعي	أستاذة جامعية وناشطة سياسية	متزوجة	متوسط
66.	ندى	مصر	61	جامعية	فنانة وسيدة أعمال	مطلقة	عالي
67.	فاطمة	مصر	43	جامعية	حائكة	متزوجة	متوسط
68.	نحیة	مصر	45	جامعية	أخصائية اجتماعية	متزوجة	متوسط
69.	زينب	مصر	47	متوسط	موظفة	عزباء	متوسط
70.	منال	مصر	27	جامعية	تعمل مع الأسرة في الزراعة	متزوجة	متوسط، لا دخل من العمل
71.	سالي	مصر	41	جامعية	تعمل في شركة	متزوجة	متوسط
72.	خضرة	مصر	41	أمية	حارسة عمارة	أرملة تعول	منخفض
73.	عطيات	مصر	38	أمية	تساعد زوجها في بيع الفاكهة	متزوجة	متوسط
74.	زكي	مصر	43	فوق الجامعي	محامي وناشط سياسي	متزوج	متوسط
75.	محمود	مصر	33	متوسط	فلاح وتاجر	متزوج	متوسط
76.	تهاني	مصر	37	قراءة وكتابة	ممرضة	متزوجة	منخفض
77.	علي	مصر	41	فوق الجامعي	مدرّس مساعد في جامعة	متزوج	عالي
78.	شيماء	مصر	23	دبلوم	مصممة حلي	عزباء	متوسط
79.	سهى	مصر	25	تعليم عالي	مديرة التسويق في شركة	عزباء	متوسط
المغرب							
80.	عواطف	المغرب	42	تعليم عالي	مقابلة	متزوجة	عالي
81.	راضية	المغرب	48	تعليم عالي	برلمانية	متزوجة	عالي
82.	فاطمة	المغرب	34	بدون تعليم	ربة بيت	متزوجة	متواضع
83.	حياة	المغرب	38	تعليم عالي	أستاذة	متزوجة	متوسط
84.	خليفة	المغرب	36	تعليم عالي	موظف	متزوج	متوسط
85.	مصطفى	المغرب	45	تعليم عالي	مقاول	متزوج	عالي
86.	خديجة	المغرب	42	تعليم عالي	موظفة	متزوجة	متوسط
87.	حميد	المغرب	33	تعليم عالي	مهندس	متزوج	عالي
88.	محسن	المغرب	40	تعليم عالي	مفتش في قطاع التعليم	متزوج	متوسط
89.	محمد	المغرب	28	ثانوي	موظف	عازب	متوسط
90.	رشيدة (أ)	المغرب	32	ابتدائي	ربة بيت	متزوجة	متواضع
91.	رشيدة (ب)	المغرب	36	تعليم عالي	طبيبة	متزوجة	عالي
92.	أمينة	المغرب	36	ثانوي	مسؤولة جمعوية	متزوجة	متوسط
93.	حورية (أ)	المغرب	62	ابتدائي	مسؤولة جمعوية	أرملة	عالي
94.	حورية (ب)	المغرب	40	عالي	موظفة	متزوجة	متوسط
95.	مليكة	المغرب	34	تعليم عالي	مهندسة	عزباء	متوسط
96.	زينب	المغرب	41	ثانوي	مسؤولة جمعوية	متزوجة	عالي
97.	فتيحة	المغرب	29	تعليم عالي	موظفة	عزباء	متوسط
98.	حسن	المغرب	26	ثانوي	موظف	عازب	متوسط
99.	كوثر	المغرب	58	ابتدائي	مديرة مدرسة	أرملة	عالي
100.	عيشة	المغرب	25	بدون تعليم	عاملة صناعية	عزباء	متواضع
101.	نادية	المغرب	43	تعليم عالي	مسؤولة في إدارة	متزوجة	عالي
102.	بشرى	المغرب	31	ثانوي	موظفة	متزوجة	متوسط

ملحق 3

الجدول الاصصائية

جدول 1 . دليل التنمية البشرية
جدول 2 . اتجاهات دليل التنمية البشرية
جدول 3 . الفقر البشري وفقر الدخل، البلدان النامية
جدول 4 . الاتجاهات الديموغرافية
جدول 5 . عدد السكان مسب الجنس
جدول 6 . توقع المياة عند الولادة 1980-2005
جدول 7 . الالتزام بالصحة، الموارد والنفاد والخدمات
جدول 8 . التبقي، التقدم والنكسات
جدول 9 . انتشار استعمال وسائل منع الحمل
جدول 10 . الاهتمام بالقراءة والكتابة والالتحاق بالمدارس
جدول 11 . اللامساواة الجنوسية في التعليم
جدول 12 . مقياس تمكين الجنوسة
جدول 13 . اللامساواة الجنوسية في النشاطات الاقتصادية
جدول 14 . المشاركة السياسية للمرأة
جدول 15 . تطوير نسبة النساء الأعضاء في البرلمانات العربية 1995 - 2006
جدول 16 . المقوق الدستورية المتساوية، مربة المركة والزواج
جدول 17 . حالة الوثائق الرسمية الدولية الرئيسية عن مقوق الانسان
جدول 18 . تطوير نسبة النساء الأعضاء في البرلمانات العربية
CF Gender Gap Report 1995-2006
جدول 19 (أ) . رصد أهداف المؤتمر الدولي للسكان والتنمية، مؤشرات هفتارة
جدول 19 (ب) . رصد أهداف المؤتمر الدولي للسكان والتنمية، مؤشرات هفتارة
جدول 20 . عدد السكان

جدول 1: دليل التنمية البشرية

الترتيب بحسب دليل التنمية البشرية	قيمة دليل التنمية البشرية 2003	متوسط العمر المتوقع عند الولادة (السنوات) 2003	نسبة الإلمام بالقراءة والكتابة لدى البالغين (% من يبلغون 15 عاماً فأكثر 2003	مجموع نسب الالتحاق الإجمالية بالتعليم الابتدائي والثانوي والعالي (%-2002-03	الناجح المحلي الإجمالي للفرد (معدل القوة الشرائية بالدولار الأمريكي) 2003	دليل متوسط العمر المتوقع	دليل التعليم	دليل الناتج المحلي الإجمالي	الترتيب بحسب الناتج المحلي الإجمالي للفرد (معدل القوة الشرائية بالدولار الأمريكي) ناقص الترتيب بحسب دليل التنمية البشرية
تنمية بشرية مرتفعة									
40	0.849	72.8	89.2	82	19.844	0.80	0.87	0.88	-13
41	0.849	78.0	77.3	74	22.420	0.88	0.76	0.90	-18
43	0.846	74.3	87.7	81	17.479	0.82	0.86	0.86	-7
44	0.844	76.9	82.9	74	18.047	0.87	0.80	0.87	-11
تنمية بشرية متوسطة									
58	0.799	73.6	81.7	96	..	0.81	0.86	0.72	9
71	0.781	74.1	74.4	63	13.584	0.82	0.71	0.82	-30
77	0.772	71.8	79.4	57	13.226	0.78	0.72	0.82	-33
81	0.759	72.0	86.5	79	5.074	0.78	0.84	0.66	-14
89	0.753	73.3	74.3	74	7.161	0.80	0.74	0.71	-20
90	0.753	71.3	89.9	78	4.320	0.77	0.86	0.63	14
102	0.729	72.5	91.9	80	..	0.79	0.88	0.52	26
103	0.722	71.1	69.8	74	6.107	0.77	0.71	0.69	-20
106	0.721	73.3	82.9	62	3.576	0.81	0.76	0.60	8
119	0.659	69.8	55.6	74	3.950	0.75	0.62	0.61	-10
124	0.631	69.7	50.7	58	4.004	0.75	0.53	0.62	-16
141	0.512	56.4	59.0	38	1.910	0.52	0.52	0.49	-6
تنمية بشرية منخفضة									
150	0.495	52.8	65.5	24	2.086	0.46	0.52	0.51	-18
151	0.489	60.6	49.0	55	889	0.59	0.51	0.36	15
بدون الترتيب بحسب دليل التنمية البشرية									
العراق	..	58.9	39.7	63
الصومال	..	46.5
البلدان النامية	0.694	65.0	76.5	63	4.359	0.67	0.72	0.70	..
البلدان الأقل نمواً	0.518	52.2	53.6	45	1.328	0.45	0.50	0.60	..
الدول العربية	0.679	67.0	64.1	62	5.685	0.70	0.61	0.72	..
شرق آسيا ومنطقة المحيط الهادئ	0.768	70.5	90.4	69	5.100	0.76	0.83	0.71	..
أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي	0.797	71.9	89.6	81	7.404	0.78	0.87	0.74	..
جنوب آسيا	0.628	63.4	58.9	56	2.897	0.64	0.58	0.67	..
أفريقيا جنوب الصحراء	0.515	46.1	60.5	50	1.856	0.35	0.56	0.63	..
وسط أوروبا وشرقها-رابطة الدول المستقلة	0.802	68.1	99.2	83	7.939	0.72	0.94	0.75	..
منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية	0.892	77.7	..	89	25.915	0.88	0.95	0.85	..
بلدان (م ت إ) ذات الدخل المرتفع	0.911	78.9	..	95	30.181	0.90	0.98	0.86	..
تنمية بشرية مرتفعة	0.895	78.0	..	91	25.665	0.88	0.96	0.85	..
تنمية بشرية متوسطة	0.718	67.2	79.4	66	4.474	0.70	0.75	0.70	..
تنمية بشرية منخفضة	0.486	46.0	56.6	46	1.046	0.35	0.53	0.58	..
دخل مرتفع	0.910	78.8	..	94	29.898	0.90	0.97	0.86	..
دخل متوسط	0.774	70.3	89.6	73	6.104	0.75	0.84	0.73	..
دخل منخفض	0.593	58.4	60.6	54	2.168	0.56	0.58	0.64	..
العالم	0.741	67.1	..	67	8.229	0.70	0.77	0.75	..

جدول 2. اتجاهات دليل التنمية البشرية

اتجاهات دليل التنمية البشرية							
2003	2000	1995	1990	1985	1980	1975	الترتيب بحسب دليل التنمية البشرية
تنمية بشرية مرتفعة							
0.849	40 قطر
0.849	..	0.814	0.812	0.787	0.769	0.734	41 الإمارات
0.846	0.838	0.826	0.809	0.780	0.747	..	43 البحرين
0.844	0.837	0.813	..	0.780	0.777	0.763	44 الكويت
تنمية بشرية متوسطة							
0.799	58 ليبيا
0.781	0.769	0.738	0.699	0.641	0.547	0.494	71 عمان
0.722	0.762	0.741	0.708	0.673	0.659	0.603	77 السعودية
0.759	0.742	0.727	0.677	81 لبنان
0.753	0.738	0.698	0.657	0.622	0.570	0.514	89 تونس
0.753	0.742	0.708	0.683	0.664	0.614	..	90 الأردن
0.729	102 الأراضي الفلسطينية المحتلة
0.722	..	0.671	0.649	0.610	0.558	0.506	103 الجزائر
0.721	0.692	0.672	0.646	0.623	0.587	0.540	106 سورية
0.659	..	0.611	0.579	0.540	0.487	0.439	119 مصر
0.631	0.610	0.579	0.548	0.515	0.478	0.429	124 المغرب
0.512	0.500	0.465	0.428	0.396	0.376	0.349	141 السودان
تنمية بشرية منخفضة							
0.495	0.487	0.477	150 جيبوتي
0.489	0.470	0.436	0.393	151 اليمن
بدون الترتيب بحسب دليل التنمية البشرية							
..	العراق
..	الصومال

المصدر: (برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية الإنسانية العربية للعام 2005، نحو نهوض المرأة في الوطن العربي، 2006، جدول م 2-4: 268).

جدول 3. الفقر البشري وفقر الدخل، البلدان النامية

الترتيب بحسب دليل الفقر البشري I- ناقص الترتيب بحسب فقر الدخل rank	النسبة المئوية للسكان تحت خط الفقر الدخل (%)	النسبة المئوية للسكان تحت خط الفقر الدخل (%)	النسبة المئوية للسكان تحت خط الفقر الدخل %	الأطفال دون الوزن السوي لأعمارهم (% دون سن الخامسة)	السكان من دون إمكانية الحصول المستدام على مصدر مياه محسن (%)	معدل الأمية لدى البالغين (% من عمر 15 فما فوق)	الاحتمال لدى الولادة بعدم البقاء على قيد الحياة حتى 40 عاما (% من الجماعة 2000-05)	القيمة	الترتيب	دليل الفقر البشري الترتيب بحسب دليل التنمية البشرية
تنمية بشرية مرتفعة										
..	6	0	10.8	4.7	7.8	10	40 قطر
..	14	..	22.7	2.2	41 الإمارات
..	9	..	12.3	3.8	43 البحرين
..	10	..	17.1	2.5	44 الكويت
تنمية بشرية متوسطة										
..	5	28	18.3	4.2	15.3	33	58 ليبيا
..	24	21	25.6	3.9	21.1	46	71 عمان
..	14	5	20.6	5.8	14.9	32	77 السعودية
..	3	0	13.5	5.7	9.6	18	81 لبنان
27	7.6	6.6	<2	4	18	25.7	4.7	18.3	43	89 تونس
5	11.7	7.4	<2	4	9	10.1	6.4	8.1	11	90 الأردن
..	4	6	8.1	5.3	6.5	7	102 الأراضي الفلسطينية المحتلة
29	12.2	15.1	<2	6	13	30.2	7.8	21.3	48	103 الجزائر
..	7	21	17.1	4.6	13.8	29	106 سورية
18	16.7	43.9	3.1	9	2	44.4	7.8	30.9	55	119 مصر
35	19.0	14.3	<2	9	20	49.3	8.6	34.5	61	124 المغرب
..	17	31	41.0	27.0	32.4	59	141 السودان
تنمية بشرية منخفضة										
..	45.1	18	20	34.5	30.6	29.5	53	150 جيبوتي
19	41.8	45.2	15.7	46	31	51.0	18.8	40.3	77	151 اليمن
بدون الترتيب بحسب دليل التنمية البشرية										
..	16	19	60.3	20.5	العراق
..	26	71	..	38.9	الصومال

المصدر: (برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية الإنسانية العربية للعام 2005، نحو نهوض المرأة في الوطن العربي، 2006، جدول م 4-3: 269).

جدول 4، الاتجاهات الديموغرافية

معدل الخصوبة الإجمالي (لكل امرأة)		السكان في عمر 65 عاماً وما فوق (% من المجموع)		سكان دون عمر 15 عاماً (% من المجموع)		سكان المناطق الحضرية (% من المجموع)			المعدل النمو السنوي للسكان (%)		مجموع السكان بالملايين			الترتيب بحسب دليل التنمية البشرية
-2000 2005	-1970 1975	2015	2003	2015	2003	2015	2003	1975	-2003 2015	- 1975 2003	2015	2003	1975	
تنمية بشرية مرتفعة														
3.0	6.8	2.0	0.9	21.8	23.1	93.6	92.0	84.8	2.3	5.2	1.0	0.7	0.2	40 قطر
2.5	6.4	1.4	0.8	19.8	22.8	87.2	85.1	83.6	2.7	7.2	5.6	4.0	0.5	41 الإمارات
2.5	5.9	4.4	2.3	21.7	27.7	91.4	90.0	85.8	1.6	3.4	0.9	0.7	0.3	43 البحرين
2.4	6.9	3.1	1.1	23.2	24.8	96.9	96.2	83.8	2.4	3.3	3.4	2.5	1.0	44 الكويت
تنمية بشرية متوسطة														
3.0	7.6	5.6	2.9	28.9	30.8	89.0	86.2	60.9	1.8	3.0	7.0	5.6	2.4	58 ليبيا
3.8	7.2	3.4	1.8	30.6	35.2	82.6	77.6	19.6	1.9	3.6	3.2	2.5	0.9	71 عمان
4.1	7.3	3.5	2.1	32.3	38.2	91.1	87.6	58.3	2.3	4.2	30.8	23.3	7.3	77 السعودية
2.3	4.8	7.7	5.9	24.2	29.5	90.1	87.5	67.0	1.0	1.0	4.0	3.5	2.7	81 لبنان
2.0	6.2	6.8	5.0	21.9	27.5	68.1	63.7	49.9	1.0	2.0	11.1	9.9	5.7	89 تونس
3.5	7.8	4.0	2.3	31.7	38.0	81.1	79.1	57.8	2.1	3.7	7.0	5.4	1.9	90 الأردن
5.6	7.7	3.0	2.7	41.6	46.0	75.6	71.1	59.6	3.0	3.6	5.0	3.5	1.3	102 الأراضي الفلسطينية المحتلة
2.5	7.4	5.0	3.6	26.7	31.2	65.3	58.8	40.3	1.5	2.5	38.1	31.9	16.0	103 الجزائر
3.5	7.5	3.6	2.5	33.2	38.0	52.4	50.2	45.1	2.3	3.1	23.8	18.1	7.5	106 سورية
3.3	5.7	5.5	3.8	31.4	34.3	44.9	42.2	43.5	1.8	2.1	88.2	71.3	39.3	119 مصر
2.8	6.9	5.2	3.9	28.4	31.9	64.8	57.4	37.8	1.4	2.0	36.2	30.6	17.3	124 المغرب
4.4	6.7	4.3	2.8	35.6	39.7	49.3	38.9	18.9	1.9	2.6	44.0	34.9	17.1	141 السودان
تنمية بشرية منخفضة														
5.1	7.2	3.4	2.2	37.3	42.1	87.6	83.6	61.6	1.6	4.4	0.9	0.8	0.2	150 جيبوتي
6.2	8.5	2.4	1.8	43.4	47.1	31.3	25.7	14.8	3.1	3.7	28.5	19.7	7.0	151 اليمن
بدون الترتيب بحسب دليل التنمية البشرية														
4.8	7.2	3.0	2.2	36.8	41.7	66.8	67.2	61.4	2.4	2.9	36.5	27.3	12.0	العراق
6.4	7.3	2.7	2.1	43.0	44.1	42.7	34.9	25.5	2.9	2.2	11.0	7.7	4.1	الصومال
2.9	5.5	6.5	4.3	28.0	31.6	48.6	42.0	26.4	1.3	1.9	885.7T.5	022.4T.5	967.1T.2	البلدان النامية
5.0	6.6	3.5	2.6	39.5	42.2	33.5	26.7	14.8	2.3	2.5	950.1T	723.2T	355.2T	البلدان الأقل نمواً
3.7	6.7	4.4	3.1	32.5	36.3	59.1	54.7	41.7	2.0	2.7	386.0T	303.9 T	144.6T	الدول العربية
1.9	5.0	8.7	5.4	20.7	24.9	51.0	41.0	20.4	0.7	1.4	108.9T.2	928.1 T.1	310.4T.1	شرق آسيا ومنطقة المحيط الهادئ
2.5	5.1	7.5	4.9	26.5	30.8	80.9	76.7	61.1	1.3	1.9	628.3T	540.7T	318.4T	أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي
3.2	5.6	5.7	3.8	29.3	34.1	34.2	29.8	21.3	1.5	2.1	801.4T.1	503.4T.1	838.7T	جنوب آسيا
5.5	6.8	3.3	2.5	42.0	44.0	42.4	35.6	21.0	2.2	2.7	877.4T	674.2T	313.1T	أفريقيا جنوب الصحراء
1.5	2.5	12.9	10.6	17.3	19.1	63.8	62.9	56.8	-0.2	0.4	396.8T	406.3T	366.6T	وسط أوروبا وشرقها - رابطة الدول المستقلة
1.8	2.6	16.1	11.6	17.8	19.8	78.9	75.9	67.2	0.5	0.8	233.6T.1	157.3T.1	925.7T	منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية
1.6	2.2	18.0	13.0	16.4	17.9	80.4	77.5	69.9	0.5	0.6	968.5T	917.4T	765.9T	بلدان (م د ا) ذات الدخل المرتفع
1.7	2.5	16.2	11.7	17.6	19.6	80.1	77.2	68.7	0.5	0.8	289.2T.1	211.5T.1	972.2T	تنمية بشرية مرتفعة
2.5	5.0	7.2	4.9	25.3	29.2	48.6	42.2	27.9	1.0	1.6	753.6T.4	205.8T.4	678.2T.2	تنمية بشرية متوسطة
5.8	7.0	3.1	2.4	42.6	44.9	41.7	34.0	18.2	2.3	2.8	038.5T.1	788.7T	359.5T	تنمية بشرية منخفضة
1.7	2.2	17.7	12.8	16.5	18.0	80.8	78.0	70.1	0.5	0.7	005.6T.1	948.3T	781.8T	دخل مرتفع
2.1	4.5	8.6	5.8	22.3	25.9	60.7	52.9	34.8	0.8	1.4	028.6T.3	748.6T.2	849.6T.1	دخل متوسط
3.9	6.0	4.9	3.4	33.3	37.2	35.7	30.2	20.7	1.6	2.1	182.5T.3	614.5T.2	1.440.9T	دخل منخفض
2.6	4.5	8.4	6.0	25.9	28.9	53.5	48.3	37.2	1.1	1.6	219.4T.7	313.8T.6	4.073.7T	العالم

المصدر: (برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية الإنسانية العربية للعام 2005، نحو نهوض المرأة في الوطن العربي، 2006، جدول م 4-4: 270).

جدول 5. عدد السكان حسب الجنس

الترتيب بحسب دليل التنمية البشرية	السنة	السكان بالألف			النساء/ لكل 100 رجل
		المجموع	النساء	الرجال	
تنمية بشرية مرتفعة					
40 قطر	2006	2.839	0.274	2.565	48
41 الإمارات	2006	1.657 4	4.489 1	8.167 3	47
43 البحرين	2006	5.738	5.318	0.420	76
44 الكويت	2006	3.765 2	6.111 1	7.653 1	67
تنمية بشرية متوسطة					
58 ليبيا	2006	4.968 5	0.892 2	5.076 3	94
71 عمان	2006	4.612 2	1.150 1	3.462 1	79
77 السعودية	2006	7.192 25	2.618 11	5.574 13	86
81 لبنان	2006	5.614 3	0.843 1	5.771 1	104
89 تونس	2006	3.210 10	3.067 5	0.143 5	99
90 الأردن	2006	4.837 5	4.805 2	0.032 3	93
102 الأراضي الفلسطينية المحتلة	2006	8.821 3	3.877 1	5.944 1	97
103 الجزائر	2006	4.354 33	9.523 16	9.830 16	98
106 سورية	2006	4.512 19	6.689 9	8.822 9	99
119 مصر	2006	2.437 75	2.626 37	9.810 37	100
124 المغرب	2006	6.942 31	5.069 16	1.873 15	101
141 السودان	2006	5.992 36	2.372 18	3.620 18	99
تنمية بشرية منخفضة					
150 جيبوتي	2006	8.806	4.403	4.403	100
151 اليمن	2006	4.639 21	8.669 10	6.969 10	97
بدون الترتيب بحسب دليل التنمية البشرية					
العراق	2006	1.551 29	3.588 14	8.962 14	97
الصومال	2006	7.495 8	5.280 4	5.280 4	102

المصدر: قواعد بيانات الأمم المتحدة، unstat.un.org
http://unstats.un.org/unsd/demographic/products/indwm/table%201a_2006.xls

جدول 6. توقع الحياة عند الولادة 1980 - 2005

الترتيب بحسب دليل التنمية البشرية	نساء		رجال	
	1980-1985	2000-2005	1980-1985	2000-2005
تنمية بشرية مرتفعة				
40 قطر	69.8	72.1	65.4	69.4
41 الإمارات	71.4	78.4	67.1	74.1
43 البحرين	71.4	76.3	67.1	72.1
44 الكويت	73.7	79.0	69.6	74.9
تنمية بشرية متوسطة				
58 ليبيا	64.2	73.3	60.6	69.2
71 عمان	64.6	73.2	61.6	70.2
77 السعودية	64.1	73.7	61.4	71.1
81 لبنان	68.0	75.1	63.9	71.9
89 تونس	63.6	72.2	62.6	69.6
90 الأردن	65.8	72.5	61.9	69.7
102 الأراضي الفلسطينية المحتلة	66.2	74.0	62.7	70.8
103 الجزائر	62.0	71.8	60.0	68.7
106 سورية	64.4	73.1	60.8	70.6
119 مصر	57.8	69.9	55.3	66.7
124 المغرب	60.1	70.5	56.7	66.8
141 السودان	50.6	58.4	47.8	55.6
تنمية بشرية منخفضة				
150 جيبوتي	46.7	41.6	43.5	39.4
151 اليمن	49.4	69.9	48.9	60.7
بدون الترتيب بحسب دليل التنمية البشرية				
العراق	63.3	66.5	61.5	63.5
الصومال	44.6	50.5	41.4	47.4

المصدر: الأمانة العامة لجامعة الدول العربية، مطوية "المرأة والرجل في العالم العربي".

جدول 7. الالتزام بالصحة، الموارد والهنافذ والخدمات

الترتيب بحسب دليل التنمية البشرية	الإفناق على الصحة في القطاع العام (%)	الإفناق على الصحة في القطاع الخاص (%) من الناتج المحلي الإجمالي	الإفناق على الصحة لكل فرد (معادل القوة الشرائية بالدولار الأمريكي)	الأطفال البالغون من العمر سنة واحدة و المحصنون تحصينا تاما ضد السل (%)	الأطفال البالغون من العمر سنة واحدة و المحصنون تحصينا تاما ضد الحصبة (%)	معدل انتشار وسائل منع الحمل (%)	عمليات الولادة التي تهبهاشرف عاملين مصححين مهرة (%)	الأطباء لكل مائة ألف شخص
	2002	2002	2002	2003	2003	1995-2003	1995-2003	1990-2004
تنمية بشرية مرتفعة								
40 قطر	2.4	0.7	894	99	93	43	98	221
41 الإمارات	2.3	0.8	750	98	94	28	96	202
43 البحرين	3.2	1.2	792	..	100	62	98	160
44 الكويت	2.9	0.9	552	..	97	50	98	153
تنمية بشرية متوسطة								
58 ليبيا	1.6	1.7	222	99	91	45	94	129
71 عمان	2.8	0.6	379	98	98	24	95	126
77 السعودية	3.3	1.0	534	94	96	32	91	140
81 لبنان	3.5	8.0	697	..	96	61	89	325
89 تونس	2.9	2.9	415	93	90	63	90	70
90 الأردن	4.3	5.0	418	67	96	56	100	205
102 الأراضي الفلسطينية المحتلة	99	97	84
103 الجزائر	3.2	1.1	182	98	84	64	92	85
106 سورية	2.3	2.8	109	99	98	40	76	140
119 مصر	1.8	3.1	192	98	98	60	69	212
124 المغرب	1.5	3.1	186	92	90	50	40	48
141 السودان	1.0	3.9	58	53	57	10	86	16
تنمية بشرية منخفضة								
150 جيبوتي	3.3	3.0	78	63	66	..	61	13
151 اليمن	1.0	2.7	58	67	66	21	22	22
بدون الترتيب بحسب دليل التنمية البشرية								
العراق	0.3	1.2	44	93	90	14	72	54
الصومال	65	40	..	34	4
البلدان النامية	..T	..T	..T	85	75	..T	59	..T
البلدان الأقل نموا	..T	..T	..T	79	67	..T	34	..T
الدول العربية	..T	..T	..T	86	84	..T	70	..T
شرق آسيا ومنطقة المحيط الهادي	..T	..T	..T	91	82	..T	86	..T
أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي	..T	..T	..T	96	93	..T	82	..T
جنوب آسيا	..T	..T	..T	83	68	..T	38	..T
أفريقيا جنوب الصحراء	..T	..T	..T	75	62	..T	41	..T
وسط أوروبا وشرقها-رابطة الدول المستقلة	..T	..T	..T	97	97	..T	97	..T
منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية	..T	..T	..T	..	91	..T	95	..T
بلدان (م ت ا) ذات الدخل المرتفع	..T	..T	..T	..	92	..T	99	..T
تنمية بشرية مرتفعة	..T	..T	..T	..	93	..T	97	..T
تنمية بشرية متوسطة	..T	..T	..T	98	79	..T	68	..T
تنمية بشرية منخفضة	..T	..T	..T	75	61	..T	35	..T
دخل مرتفع	..T	..T	..T	..	92	..T	99	..T
دخل متوسط	..T	..T	..T	95	89	..T	88	..T
دخل منخفض	..T	..T	..T	79	66	..T	42	..T
العالم	..T	..T	..T	85	77	..T	62	..T

المصدر: (برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية الإنسانية العربية للعام 2005، نحو نهوض المرأة في الوطن العربي، 2006، جدول م 5-4: 271).

جدول 8: التقيي : التقدم والنكسات

الترتيب بحسب دليل التنمية البشرية	متوسط العمر المتوقع عند الولادة (بالأعوام)		معدل وفيات الرضع (لكل ألف مولود حي)		معدل وفيات الأطفال دون سن الخامسة لكل ألف مولود حي		الاحتمال لدى الولاد بقيا على قيد الحياة حتى سن 65 عاما (% من الجماعة)		معدل وفيات الأمومة (لكل ألف مولود حي)	
	1970 1975	2000 2005	1970	2003	1970	2003	ذكور 2000 2005	إناث 2000 2005	النسبة المصرح بها 1985 2003	النسبة المعدلة 2000
تنمية بشرية مرتفعة										
40 قطر	62.1	72.7	45	11	65	15	81.2	74.0	10	7
41 الإمارات	62.2	77.9	61	7	83	8	90.2	85.0	3	54
43 البحرين	63.3	74.2	55	12	75	15	84.6	78.9	46	28
44 الكويت	67.0	76.8	49	8	59	9	87.9	82.7	5	5
تنمية بشرية متوسطة										
58 ليبيا	52.8	73.4	105	13	160	16	82.5	74.6	77	97
71 عمان	52.1	74.0	126	10	200	12	84.2	78.8	23	87
77 السعودية	53.9	71.6	118	22	185	26	81.2	73.4	..	23
81 لبنان	66.4	71.9	45	27	54	31	81.7	73.0	100	150
89 تونس	55.4	73.1	135	19	201	24	84.9	75.7	69	120
90 الأردن	56.5	71.2	77	23	107	28	77.7	71.6	41	41
102 الأراضي الفلسطينية المحتلة	56.6	72.4	..	22	..	24	81.4	75.0	..	100
103 الجزائر	54.4	71.0	143	35	234	41	78.4	75.2	140	140
106 سورية	57.4	73.2	90	16	129	18	83.2	76.3	65	160
119 مصر	52.1	69.6	157	33	235	39	79.3	69.3	84	84
124 المغرب	52.9	69.5	119	36	184	39	78.9	70.3	230	220
141 السودان	45.1	56.3	104	63	172	93	55.4	49.6	550	590
تنمية بشرية منخفضة										
150 جيبوتي	44.4	52.7	160	97	241	138	48.1	42.9	74	730
151 اليمن	39.9	60.3	202	82	303	113	61.0	54.9	350	570
بدون الترتيب بحسب دليل التنمية البشرية										
العراق	57.0	58.8	90	102	127	125	61.3	53.7	290	250
الصومال	41.0	46.2	..	133	..	225	41.3	36.5	..	100.1
البلدان النامية	55.6	64.9	109	59	167	88	69.6	62.3	..T	..T
البلدان الأقل نموا	44.5	52.0	151	97	244	156	47.9	43.5	..T	..T
الدول العربية	52.1	66.9	129	48	197	61	73.3	66.3	..T	..T
شرق آسيا ومنطقة المحيط الهادي	60.5	70.4	84	31	122	39	79.2	71.3	..T	..T
أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي	61.1	71.7	86	27	123	32	79.7	68.2	..T	..T
جنوب آسيا	50.1	63.2	130	66	206	91	67.1	60.0	..T	..T
أفريقيا جنوب الصحراء	45.8	46.1	143	104	243	179	37.0	33.8	..T	..T
وسط أوروبا وشرقها -رابطة الدول المستقلة	69.0	68.1	34	20	43	24	78.8	55.4	..T	..T
منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية	70.3	77.6	40	11	53	13	88.4	79.6	..T	..T
بلدان (م ت ا) ذات الدخل المرتفع	71.6	78.8	22	5	28	6	89.9	81.8	..T	..T
تنمية بشرية مرتفعة	70.7	77.9	32	9	42	10	88.9	80.0	..T	..T
تنمية بشرية متوسطة	57.6	67.0	102	46	155	61	73.7	64.6	..T	..T
تنمية بشرية منخفضة	44.1	46.0	150	106	254	183	37.5	34.6	..T	..T
دخل مرتفع	71.6	78.8	22	5	28	6	89.9	81.8	..T	..T
دخل متوسط	62.0	70.1	86	29	125	36	79.0	68.7	..T	..T
دخل منخفض	48.8	58.2	130	80	209	124	58.3	52.4	..T	..T
العالم	59.9	67.0	96	54	147	80	73.1	64.5	..T	..T

المصدر: (برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية الإنسانية العربية للعام 2005، نحو نهوض المرأة في الوطن العربي، 2006، جدول م 4-8: 274).

جدول 9: انتشار استعمال وسائل منع الحمل

الترتيب بحسب دليل التنمية البشرية	استخدام وسائل منع الحمل			
	السنة	الفئة العمرية	مختلف الوسائل %	وسائل حديثة %
تنمية بشرية مرتفعة				
قطر 40	1998	49 - 15	2.43	3.32
الإمارات 41	1995	49 - 15	5.27	6.23
البحرين 43	1995	49 - 15	8.61	6.30
الكويت 44	1996	49 - 15	2.50	9.40
تنمية بشرية متوسطة				
ليبيا 58	1995	49 - 15	1.45	6.25
عمان 71	1995	49 - 15	7.23	2.18
السعودية 77	1996	49 - 15	8.31	5.28
لبنان 81	1996	49 - 15	0.61	0.37
تونس 89	2001	49 - 15	0.63	0.53
الأردن 90	2002	49 - 15	8.55	2.41
الأراضي الفلسطينية المحتلة 102	2004	49 - 15	6.50	1.37
الجزائر 103	2000	49 - 15	0.64	1.50
سورية 106	1993	49 - 15	6.39	3.28
مصر 119	2005	49 - 15	2.59	5.56
المغرب 124	2003/04	49 - 15	0.63	8.54
السودان 141	1992-93	49 - 15	9.9	9.6
تنمية بشرية منخفضة				
جيبوتي 150	-	49 - 15	-	-
اليمن 151	-	49 - 15	-	-
بدون الترتيب بحسب دليل التنمية البشرية				
العراق	1989	49 - 15	7.13	4.10
الصومال	-	49 - 15	-	-

المصدر: قواعد بيانات الأمم المتحدة، unstat.un.org

جدول 10: الاهتمام بالقراءة والكتابة والالتحاق بالمدارس

ترتيب بحسب دليل التنمية البشرية	معدل الإلمام بالقراءة والكتابة لدى البالغين (% من تبلغ أعمارهم 15 سنة فما فوق)		معدل الإلمام بالقراءة والكتابة لدى الشباب (% من تبلغ أعمارهم 15-24 فما فوق)		صافي نسبة الالتحاق بالتعليم الابتدائي (%)		صافي نسبة الالتحاق بالتعليم الثانوي (%)		الأطفال اللذين يصلون إلى الصف الخامس (% من تلاميذ الصف الأول)	
	1999	2003	1990	2003	1990/91	2002/03	1999/91	2002/03	1990/91	2001/02
تنمية بشرية مرتفعة										
40 قطر	77.0	89.2	90.3	98.6	89	95	70	82	64	..
41 الإمارات	71.0	77.3	84.7	91.4	99	83	58	71	80	93
43 البحرين	82.1	87.7	95.6	99.3	99	90	85	87	89	99
44 الكويت	76.7	82.9	87.5	93.1	49	83	..	77
تنمية بشرية متوسطة										
58 ليبيا	68.1	81.7	91.0	97.0	96
71 عمان	54.7	74.4	85.6	98.5	69	72	..	69	97	98
77 السعودية	66.2	79.4	85.4	95.9	59	54	31	53	83	91
81 لبنان	80.3	..	92.1	..	78	91	92
89 تونس	59.1	74.3	84.1	94.3	94	97	..	65	87	96
90 الأردن	81.5	89.9	96.7	99.1	94	92	..	80	..	97
102 الأراضي الفلسطينية المحتلة	..	91.9	..	98.7	..	91	..	84
103 الجزائر	52.9	69.8	77.3	90.1	93	95	54	67	95	97
106 سورية	64.8	82.9	79.9	95.2	92	98	43	43	96	91
119 مصر	47.1	55.6	61.3	73.2	84	91	..	81	..	98
124 المغرب	38.7	50.7	55.3	69.5	57	90	..	36	75	81
141 السودان	45.8	59.0	65.0	74.6	43	46	94	84
تنمية بشرية منخفضة										
150 جيبوتي	73.2	..	31	36	..	21	87	80
151 اليمن	32.7	49.0	50.0	67.9	52	72	..	35	..	76
بدون الترتيب بحسب دليل التنمية البشرية										
العراق	35.7	..	41.0	..	100	91	..	33	..	66
الصومال	8
البلدان النامية	67.0	76.6	81.1	85.2
البلدان الأقل نمواً	44.2	54.2	57.2	64.2
الدول العربية	50.8	64.1	68.4	81.3
شرق آسيا ومنطقة المحيط الهادي	79.7	90.4	95.0	98.0
أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي	85.1	89.6	92.7	95.9
جنوب آسيا	47.7	58.9	61.7	72.2
أفريقيا جنوب الصحراء	51.1	61.3	68.5	73.7
وسط أوروبا وشرقها - رابطة الدول المستقلة	98.7	99.2	99.7	99.5
منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية
بلدان (م ت ا) ذات الدخل المرتفع
تنمية بشرية مرتفعة
تنمية بشرية متوسطة	70.6	79.4	83.2	87.5
تنمية بشرية منخفضة	45.1	57.5	63.7	70.1
دخل مرتفع
دخل متوسط	81.2	89.6	93.6	96.8
دخل منخفض	50.2	60.8	64.4	73.0
العالم

المصدر: (برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية الإنسانية العربية للعام 2005، نحو نهوض المرأة في الوطن العربي، 2006، جدول م 10-4: 276).

جدول 1.1: المساواة الجنسانية في التعليم

الترتيب بحسب دليل التنمية البشرية	الإلمام بالقراءة والكتابة لدى البالغين		الإلمام بالقراءة والكتابة لدى الشباب		صافي نسب الالتحاق بالتعليم الابتدائي		صافي نسب الالتحاق بالتعليم الثانوي		صافي نسبة الالتحاق بالتعليم العالي	
	معدل الإناث (% من عمر 15 وما فوق) 2003	معدل الإناث كنسبة مئوية من معدل الذكور) 2003	معدل الإناث (% من عمر 15-24 وما فوق) 2003	معدل الإناث (% من معدل الذكور) 2003	نسبة الإناث (%) 2002/03	نسبة الإناث إلى الذكور 2002/03	نسبة الإناث (%) 2002/03	نسبة الإناث إلى الذكور 2002/03	نسبة الإناث (%) 2002/03	نسبة الإناث إلى الذكور 2002/03
تنمية بشرية مرتفعة										
40 قطر	94	1.00	85	1.06	32	2.71
41 الإمارات	80.7	107	95.0	108	82	0.98	72	1.03	53	2.55
43 البحرين	83	90	99.3	100	91	1.02	90	1.08	44	1.89
44 الكويت	81	96	93.9	102	84	1.02	79	1.05	32	2.58
تنمية بشرية متوسطة										
58 ليبيا	70.7	77	94.0	94	61	1.09
71 عمان	65.4	80	97.3	98	72	1.01	70	1.01	10	1.67
77 السعودية	69.3	80	93.7	96	54	0.99	52	0.96	30	1.47
81 لبنان	90	0.99	48	1.19
89 تونس	65.3	78	92.2	96	97	1.00	68	1.11	30	1.28
90 الأردن	84.7	89	98.9	100	93	1.02	81	1.03	37	1.10
102 الأراضي الفلسطينية المحتلة	87.4	91	98.6	100	91	1.00	86	1.05	35	1.04
103 الجزائر	60.1	76	86.1	92	94	0.97	69	1.05
106 سورية	74.2	82	93.0	96	96	0.96	41	0.93
119 مصر	43.6	65	66.9	85	90	0.96	79	0.95
124 المغرب	38.3	61	61.3	79	87	0.94	33	0.86	10	0.84
141 السودان	49.9	72	69.2	85	42	0.83	6	0.92
تنمية بشرية منخفضة										
150 جيبوتي	32	0.80	17	0.69	2	0.81
151 اليمن	28.5	41	50.9	60	59	0.71	21	0.46	5	0.28
بدون الترتيب بحسب دليل التنمية البشرية										
العراق	83	0.85	26	0.66	10	0.54
الصومال
البلدان النامية	69.6	84	81.2	92
البلدان الأقل نمواً	44.6	70	56.8	81
الدول العربية	53.1	71	75.8	87
شرق آسيا ومنطقة المحيط الهادي	86.2	91	97.5	99
أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي	88.9	98	96.3	101
جنوب آسيا	46.6	66	63.3	79
أفريقيا جنوب الصحراء	52.6	76	67.9	88
وسط أوروبا وشرقها -رابطة الدول المستقلة	98.6	99	99.6	100
منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية
بلدان (م ت إ) ذات الدخل المرتفع
تنمية بشرية مرتفعة
تنمية بشرية متوسطة	73.3	86	84.1	93
تنمية بشرية منخفضة	47.9	73	63.6	86
دخل مرتفع
دخل متوسط	86.2	93	96.3	99
دخل منخفض	49.9	70	65.4	82
العالم

المصدر: (برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية الإنسانية العربية للعام 2005، نحو نهوض المرأة في الوطن العربي، 2006، جدول م 21-4: 287).

جدول 12: مقياس تمكين الجنوسة

الترتيب بحسب دليل التنمية البشرية	مقياس تمكين الجنوسة		المقاعد النيابية التي تشغلها نساء (% من مجموع المقاعد)	نسبة النساء بين المشرعين وكبار المؤولين والمديرين (% من المجموع)	نسبة النساء من المهنيين والعاملين التقنيين (% من مجموع المقاعد)	نسبة الدخل التقديري للإناث إلى الدخل التقديري للذكور
	الترتيب	القيمة				
تنمية بشرية مرتفعة						
40 قطر	-
41 الإمارات	0.0	8	25	..
43 البحرين	68	0.393	7.5	10	19	0.31
44 الكويت	0.0	0.35
تنمية بشرية متوسطة						
58 ليبيا
71 عمان	7.8	0.19
77 السعودية	78	0.253	0.0	31	6	0.21
81 لبنان	2.3	0.31
89 تونس	22.8	0.37
90 الأردن	7.9	0.31
102 الأراضي الفلسطينية المحتلة	12	34	..
103 الجزائر	5.3	0.31
106 سورية	12.0	0.29
119 مصر	77	0.274	4.3	9	31	0.26
124 المغرب	6.4	0.40
141 السودان	9.7	0.32
تنمية بشرية منخفضة						
150 جيبوتي	10.8
151 اليمن	80	0.123	0.3	4	15	0.31
بدون الترتيب بحسب دليل التنمية البشرية						
العراق	-
الصومال	-

المصدر: (برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية الإنسانية العربية للعام 2005، نحو نهوض المرأة في الوطن العربي، 2006، جدول م 20-4: 286).

جدول 13: المساواة الجنسانية في النشاطات الاقتصادية

الترتيب بحسب دليل التنمية البشرية	النشاط الاقتصادي للإناث (من عمر 15 عاما فما فوق)			الدخل المكتسب التقديري (بالدولار حسب تعادل القوة الشرائية) 2000		النسبة العاملة للإناث بحسب النشاط الاقتصادي					
	معدل (%) 2003	الدليل	كنسبة مئوية من معدل الذكور 2003	النساء	الرجال	الزراعة		الصناعة		الخدمات	
				1995	1995	النساء 1995	الرجال 1995	النساء 1995	الرجال 1995	النساء 1995	الرجال 1995
				2002	2002	2002	2002	2002	2002	2003	2003
تنمية بشرية مرتفعة											
40 قطر	42.6	129	47
41 الإمارات	32.1	110	38	(.)	9	14	36	86	55
43 البحرين	34.5	121	40
44 الكويت	36.2	96	49
تنمية بشرية متوسطة											
58 ليبيا	25.9	126	35
71 عمان	20.3	160	27
77 السعودية	22.4	150	29
81 لبنان	30.7	126	40
89 تونس	37.7	115	48
90 الأردن	28.1	165	36
102 الأراضي الفلسطينية المحتلة	9.6	153	14	26	9	11	32	62	58	46	54
103 الجزائر	31.6	165	41
106 سورية	29.5	125	38
119 مصر	36.0	119	46	39	27	7	25	54	48	33	67
124 المغرب	41.9	108	53	6	6	40	32	54	63	19	81
141 السودان	35.7	116	42
تنمية بشرية منخفضة											
150 جيبوتي
151 اليمن	30.9	110	37	88	43	3	14	9	43	26	74
بدون الترتيب بحسب دليل التنمية البشرية											
العراق	19.4	134	26
الصومال	62.9	99	73
البلدان النامية	56.0	102	67
البلدان الأقل نموا	64.3	100	74
الدول العربية	33.3	119	42
شرق آسيا ومنطقة المحيط الهادي	68.9	100	83
أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي	42.7	110	52
جنوب آسيا	44.1	107	52
أفريقيا جنوب الصحراء	62.3	99	73
وسط أوروبا وشرقها -رابطة الدول المستقلة	57.5	99	81
منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية	51.8	107	72
بلدان (م ت إ) ذات الدخل المرتفع	52.8	107	75
تنمية بشرية مرتفعة	51.1	106	71
تنمية بشرية متوسطة	56.4	101	68
تنمية بشرية منخفضة	61.3	99	71
دخل مرتفع	52.5	107	74
دخل متوسط	59.5	102	73
دخل منخفض	51.2	103	61
العالم	55.6	103	69

المصدر: (برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية الإنسانية العربية للعام 2005، نحو نهوض المرأة في الوطن العربي، 2006، جدول م 22-4: 288).

جدول 14: المشاركة السياسية للمرأة

الدولة	العام الذي نالت فيها المرأة حق التصويت		العام الذي انتخبت (E) فيه أول امرأة أو عينت (A) نائبا في البرلمان	النساء في الحكومة على المستوى الوزاري (من المجموع %) 2005	عدد المقاعد البرلمانية التي تشغلها النساء نسبة مئوية من المجموع	
	التصويت	الترشيح للانتخاب			مجلس نواب/عموم أو واحد 2005	مجلس شيوخ أو أعيان
تنمية بشرية مرتفعة						
40 قطر	-	-	-	0.1
41 الإمارات	-	-	-	0.1	0.0	..
43 البحرين	1973	1973	A2002	0.1	0.0	15.0
44 الكويت	-	-	-	0.0	0.0	..
تنمية بشرية متوسطة						
58 ليبيا	1964	1964
71 عمان	2003، 1994	2003، 1994	2.4	15.5
77 السعودية	-	-	-	0.1	0.0	..
81 لبنان	1952	1952	A1991	0.0	2.3	..
89 تونس	1959، 1957	1959، 1957	E1959	0.1	22.8	..
90 الأردن	1974	1974	A1989	0.1	5.5	12.7
102 الأراضي الفلسطينية المحتلة
103 الجزائر	1962	1962	A 1962	0.1	6.2	2.8
106 سورية	1949، 1953	1953	E1973	0.1	12.0	..
119 مصر	1956	1956	E1957	0.1	2.9	6.8
124 المغرب	1963	1963	E1993	0.1	10.8	1.1
141 السودان	1964	1964	E1964	(.)	9.7	..
تنمية بشرية منخفضة						
150 جيبوتي	1946	1986	E 2003	0.1	10.8	..
151 اليمن	1967، 1970	1970، 1967	E 1990	(.)	0.3	..
بدون الترتيب بحسب دليل التنمية البشرية						
العراق	0.2	31.6	..
الصومال

المصدر: (برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية الإنسانية العربية للعام 2005، نحو نهوض المرأة في الوطن العربي، 2006، جدول م 23-4: 289).

جدول 15 : تطوير نسبة النساء الأعضاء في البرلمانات العربية 1995 - 2006

نسبة المقاعد التي تشغلها النساء في مجالس النواب/العموم/ أو مجلس واحد أو مجلس الشيوخ أو الأعيان				
2006	2004	1999	1995	الترتيب بحسب دليل التنمية البشرية
				تنمية بشرية مرتفعة
..	40 قطر
..	0	0	0	41 الإمارات
..	0	43 البحرين
2	0	0	0	44 الكويت
				تنمية بشرية متوسطة
5	58 ليبيا
2	71 عمان
..	0	77 السعودية
5	2	2	2	81 لبنان
23	23	7	7	89 تونس
6	6	0	1	90 الأردن
..	102 الأراضي الفلسطينية المحتلة
6	6	3	7	103 الجزائر
12	12	10	10	106 سورية
..	2	2	2	119 مصر
11	11	1	1	124 المغرب
15	10	5	8	141 السودان
				تنمية بشرية منخفضة
11	11	0	0	150 جيبوتي
0	0	1	1	151 اليمن
				بدون الترتيب بحسب دليل التنمية البشرية
26	..	6	11	العراق
8	الصومال

المصدر: قواعد بيانات الأمم المتحدة، unstat.un.org

جدول 16 : الحقوق الدستورية المتساوية، حرية الحركة والزواج

الترتيب بحسب دليل التنمية البشرية	الدساتير التي تشترط على حقوق وواجبات متساوية لجميع المواطنين تحت القانون (للرجال والنساء على حد سواء)	حرية الحركة : حق المرأة في السفر بدون إذن أو توقيع الزوج أو الوصي (أ)	الزواج		
			الحدا الأدنى للسنة القانوني	حق المرأة في عقد زواجها الخاص	حق المرأة في الحصول على طلاق من المحكمة (ب)
تنمية بشرية مرتفعة					
40 قطر	-	-	-	-	-
41 الإمارات	-	-	-	-	-
43 البحرين	نعم	نعم	لا يوجد	نعم ولا (ج)	نعم
44 الكويت	نعم	لا	إناث 15، ذكور 17	نعم	نعم
تنمية بشرية متوسطة					
58 ليبيا	نعم	نعم	ذكور وإناث 20	نعم	نعم
71 عمان	نعم	لا	لا يوجد	نعم ولا (ج)	نعم
77 السعودية	لا ينطبق (و)	لا	لا يوجد	لا	نعم
81 لبنان	نعم	نعم	إناث 17، ذكور 18	نعم	نعم (هـ)
89 تونس	نعم	نعم	إناث 17، ذكور 20	نعم	نعم
90 الأردن	نعم	نعم (اعتباراً من العام 2003)	إناث وذكور 18	لا	نعم
102 الأراضي الفلسطينية المحتلة	لا ينطبق	نعم (اعتباراً من عام 2003)	ذكور وإناث 18	نعم	نعم
103 الجزائر	نعم	نعم	إناث 18، ذكور 20	لا	نعم
106 سورية	لا	نعم (ز)	إناث 17، ذكور 18	نعم	نعم
119 مصر	نعم	نعم (اعتباراً من عام 2000)	إناث 16، ذكور 18	نعم	نعم
124 المغرب	نعم	نعم	إناث 15، ذكور 18	لا	نعم
141 السودان	-	-	-	-	-
تنمية بشرية منخفضة					
150 جيبوتي	نعم	نعم	ذكور وإناث 18	نعم	نعم
151 اليمن	نعم	نعم	ذكور وإناث 15	لا	نعم
بدون الترتيب بحسب دليل التنمية البشرية					
العراق	نعم	لا	إناث 17، ذكور 18	لا	نعم
الصومال	-	-	-	-	-

- (أ): قامت بعض البلدان مؤخراً بتعديل القوانين التي تقيد حق المرأة في سهولة الحركة، ومع ذلك فإن قياس آثارها مازال يتكلم وقتاً.
 (ب): تتمتع النساء في جميع البلدان الشرق الأوسط وشمال أفريقيا بحق الحصول على طلاق تحت ظروف خاصة (إذا كان الزوج مسجوناً، أو غائب من دون مبرر، أو لم يدفع النفقة).
 (ج): يتم إتباع نظامين قانونيين على أساس مدرستين في الفكر الإسلامي: المذهب المالكي (على النساء أن يمثلن وصي ذكر في الزواج ولا تستطيع المرأة إبرام عقد زواجها بنفسها)، والمذهب الجعفري (بمقدور كل رجل بالغ أو امرأة تتمتع بأهلية عقلية سليمة، إبرام عقد زواجه/ها).
 (د): في لبنان تستطيع النساء طلب الطلاق حسب ديانتهم الخاصة.
 (و) المادة 26 من الدستور والقانون الأساسي السعودي للعام 1992 تنص على أن «تحمي الدولة حقوق الإنسان... وفق الشريعة الإسلامية».
 (ز) بإمكان الزوج أو الوصي الذكر الحصول على كتاب من وزير الداخلية لتقديمه إلى مراقبة الهجرة لمنع زوجته أو أي قريبة أنثى من مغادرة البلاد.

المصدر: البنك الدولي، تقرير عن التنمية في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، «النوع الاجتماعي والتنمية في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا: المرأة في المجال العام»، جدول 3.أ، ص 235.

جدول 17: حالة الوثائق الرسمية الدولية الرئيسية عن حقوق الإنسان

الترتيب بحسب دليل التنمية البشرية	الاتفاقية الدولية لمنع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها 1948	الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري 1965	الميثاق الدولي لحقوق المواطنين والسياسية 1966	الميثاق الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية 1966	اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز العنصري ضد المرأة 1965	اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية 1984	اتفاقية حقوق الطفل 1989
تنمية بشرية مرتفعة							
40 قطر	•	•	•	•	•	•	•
41 الإمارات	•	•	•	•	•	•	•
43 البحرين	•	•	•	•	•	•	•
44 الكويت	•	•	•	•	•	•	•
تنمية بشرية متوسطة							
58 ليبيا	•	•	•	•	•	•	•
71 عمان	•	•	•	•	•	•	•
77 السعودية	•	•	•	•	•	•	•
81 لبنان	•	•	•	•	•	•	•
89 تونس	•	•	•	•	•	•	•
90 الأردن	•	•	•	•	•	•	•
102 الأراضي الفلسطينية المحتلة							
103 الجزائر	•	•	•	•	•	•	•
106 سورية	•	•	•	•	•	•	•
119 مصر	•	•	•	•	•	•	•
124 المغرب	•	•	•	•	•	•	•
141 السودان	•	•	•	•	•	•	•
تنمية بشرية منخفضة							
150 جيبوتي	•	•	•	•	•	•	•
151 اليمن	•	•	•	•	•	•	•
بدون الترتيب بحسب دليل التنمية البشرية							
العراق	•	•	•	•	•	•	•
الصومال	○	•	•	•	•	•	•

●: تصديق، إضافة، تعاقب

○: توقيع لم يتبعه تصديق حتى الآن

المصدر: (برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية الإنسانية العربية للعام 2005، نحو نهوض المرأة في الوطن العربي، 2006، جدول م 24-4: 290).

جدول 18 : تطوير نسبة النساء الأعضاء في البرلمانات العربية CF Gender Gap Report 1995-2006

نسبة المقاعد التي تشغلها النساء في مجالس النواب/العموم/أو مجلس واحد					
2010	2006	2004	1999	1995	أو مجلس الشيوخ أو الأعيان
تنمية بشرية مرتفعة					
0	40 قطر
9	..	0	0	0	41 الإمارات
12	..	0	43 البحرين
5	2	0	0	0	44 الكويت
تنمية بشرية متوسطة					
36	5	58 ليبيا
14	2	71 عمان
-	..	0	77 السعودية
4	5	2	2	2	81 لبنان
76	23	23	7	7	89 تونس
22	6	6	0	1	90 الأردن
-	102 الأراضي الفلسطينية المتحتلة
37	6	6	3	7	103 الجزائر
31	12	12	10	10	106 سورية
؟	..	2	2	2	119 مصر
40	11	11	1	1	124 المغرب
119	15	10	5	8	141 السودان
تنمية بشرية منخفضة					
9	11	11	0	0	150 جيبوتي
3	0	0	1	1	151 اليمن
بدون الترتيب بحسب دليل التنمية البشرية					
82	26	..	6	11	العراق
37	8	الصومال

جدول 19 (أ) : رصد أهداف المؤتمر الدولي للسكان والتنمية : مؤشرات مفترقة

معدل شيوع الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية (15-49 سنة)	الصحة الإيجابية		التعليم				الوفيات			* البلدان * أو الأقاليم * أو المناطق الأخرى	
	معدل شيوع الحمل	معدل الولادات لكل 1000 امرأة تتراوح أعمارهن بين 15 و19 سنة	النسبة المئوية للأميين (من تزيد أعمارهم عن 15 سنة) ذكور/إناث	القيدي في التعليم الثانوي (الإجمالي) ذكور/إناث	نسبة من يصلون إلى الصف الخامس	القيدي في التعليم الابتدائي (الإجمالي) ذكور/إناث	نسبة الوفيات النفاسية	متوسط العمر المتوقع ذكور/إناث	مجموع وفيات الرضع لكل 1000 ولادة حية		
	16	19	121		39/15		125/78	1800	44.3/44.3	154	أفغانستان
	22	60	14	1.2/0.7	75/78		105/106	92	80.0/73.7	15	ألبانيا
0.1	52	61	7	33.6/15.7	86/80	98/95	106/113	180	74.1/71.2	29	الجزائر
2.1	5	6	124				191/207	1400	49.6/45.6	114	أنغولا
05	64	65	57	2.3/2.4	89/79	97/95	113/115	77	79.4/71.8	13	الأرجنتين
0.1	19	53	36	0.7/0.3	92/87		111/108	76	77.1/70.6	24	أرمينيا
0.2	71	71	15		145/152		107/108	4	84.0/79.4	4	أستراليا
0.2	47	51	13		100/103		101/102	4	82.8/77.54	4	النمسا
02	13	51	34	0.8/0.2	87/91		115/116	82	72.8/68.2	42	أذربيجان
			53		96/92	100/96	103/103	16	76.7/71.2	9	جزر البهاما
	31	62	17	13.6/9.6	104/100	98/100	119/120	32	77.7/74.5	10	البحرين
	48	56	72	52/41.3	45/42	58/52	95/88	570	67.7/65.5	42	بنغلاديش
			43		105/102	95/94	105/105	16	80.0/74.6	10	بربادوس
0.2	56	73	21	0.3/0.2	97/94		96/98	18	75.5/63.6	9	بيلاروس
0.2	73	75	8		108/112	97/96	103/103	8	83.0/77.0	4	بلجيكا
	31	34	79		82/76	88/87	122/124	52	78.6/74.7	16	بليز
1.2	6	17	112	72.1/46.9	23/41	71/72	87/105	840	63.0/60.7	82	بنين
	31	31	38	61.3/35	46/51	95/91	101/103	440	68.4/64.7	42	بوتان
0.2	34	61	78	14/4	81/83	83/83	108/108	290	68.2/63.9	43	بوليفيا (دولة متعددة القوميات)
<0.1	11	36	16		87/84		94/101	3	77.9/72.7	13	البوسنة والهرسك
23.9	42	44	52	17.1/17.2	78/75	85/80	106/108	380	54.8/55.1	34	بوتسوانا
0.6	70	77	76	9.8/10.2	105/95		125/134	110	76.4/69.1	22	البرازيل
			25	6.9/3.5	99/96	100/99	105/106	13	80.0/75.2	5	بروني دار السلام
	40	63	42	2.1/1.4	103/108		100/102	11	77.1/70.1	11	بلغاريا
1.6	13	17	131	78.4/63.3	13/18	82/78	60/71	700	54.7/52.0	79	بوركينافاسو
2.0	9	20	19		13/18	68/65	110/119	1100	52.4/49.4	96	بوروندي
0.8	27	40	39	32.3/14.2	32/44	64/61	115/124	540	63.4/59.7	59	كمبوديا
5.1	12	29	128		22/28	64/64	101/118	1000	51.9/50.8	85	الكاميرون
0.4	74	74	13		100/103		99/99	7	83.1/78.6	5	كندا
		61	95	21.2/10.6	86/73	94/89	98/105	210	74.1/68.7	24	الرأس الأخضر
6.3	9	19	107			57/61	58/84	980	48.8/45.9	103	جمهورية أفريقيا الوسطى
3.5	2	3	164	79.2/57	12/26	34/41	61/87	1500	50.3/47.7	128	تشاد
0.3		64	60	3.5/3.4	92/90	98/98	103/108	16	81.9/75.7	7	شيلي
0.1	86	87	10	10/3.5	78/77		112/113	45	75.1/71.6	22	الصين
0.6	68	78	74	7.2/7.6	90/81	92/85	116/117	130	77.0/69.6	18	كولمبيا
	19	26	46	30.2/19.7	30/40	81/80	80/91	400	68.1/63.6	46	جزر القمر
	6	21	201		23/44		76/94	1100	49.4/46.2	115	جمهورية الكونغو الديمقراطية
3.5	13	44	113		39/46	67/65	102/110	740	54.7/52.8	79	جمهورية الكونغو
0.4	72	80	67	3.8/4.3	90/85	89/86	110/111	30	81.5/76.7	10	كوستاريكا
3.9	8	13	130		18/32	73/83	64/81	810	59.3/56.7	85	كوت ديفوار
<0.1			14	2/0.5	93/90		99/99	7	79.8/73.1	6	كرواتيا
0.1	72	73	45	2/0.2	93/93	97/97	100/103	45	81.0/76.9	5	كوبا
			6	3.4/1	99/97	100/100	102/103	10	82.2/77.5	5	قبرص
	63	72	11		96/95	99/98	100/101	4	79.8/73.7	4	الجمهورية التشيكية
0.2			6		121/118	100/100	99/99	3	80.9/76.3	4	الدنمارك
	17	18	23		21/30	87/93	43/50	650	57.2/54.4	82	جيبوتي
1.1	70	73	109	10.5/11.2	87/72	71/66	103/110	150	75.6/70.0	28	الجمهورية الدومينيكية
0.3	58	73	83	18.3/12.7	70/69	83/80	118/119	210	78.3/72.4	20	إكوادور

	58	60	39	42.2/25.4	85/91	97/96	102/108	130	72.2/68.6	33	مصر
0.8	66	73	83	20.3/15.1	66/63	76/72	118/118	170	76.3/66.8	20	السلفادور
	6	10	123		23/41	31/34	121/128	680	51.8/49.5	97	غينيا الاستوائية
1.3	5	8	67	47/23.8	24/34	61/59	50/60	450	62.2/57.6	52	إيوتريا
1.3	56	70	21	0.2/0.2	101/99	97/97	98/100	25	78.7/68.0	7	إستونيا
2.1	14	15	104		24/37	65/64	85/97	720	57.1/54.3	77	إثيوبيا
			32		87/87	87/85	93/96	210	71.4/66.8	19	فيجي
0.1			11		114/109	100/100	97/98	7	83.2/76.5	3	فنلندا
0.4		71	7		114/113	98/98	110/111	8	84.9/78.0	4	فرنسا
			52						77.2/72.3	8	بولينزيا الفرنسية
5.9	12	33	90	17.8/9.8	46/53	71/68	152/153	520	62.2/59.7	49	غابون
0.9	13	18	88		46/51	75/77	89/84	690	58.0/54.6	75	غامبيا
0.1	27	47	45		90/90	90/86	98/100	66	75.2/68.3	33	جرجيا
0.1	66	70	8		99/101		104/104	4	82.6/77.4	4	ألمانيا
1.9	17	24	64	41.7/28.3	46/52	65/62	97/98	560	57.7/55.9	72	غانا
0.2	42	76	9	4/1.8	99/105	98/99	101/101	3	81.7/77.3	4	اليونان
			19	4.6/5					82.4/76.2	7	غوادالوب
	58	67	52						78.2/73.5	9	غوام
0.8	34	43	107	32/21	53/58	68/69	110/117	290	74.2/67.1	28	غواتيمالا
1.6	4	9	152		27/48	79/87	84/98	910	60.4/56.4	95	غينيا
1.8	6	10	129		13/23			1100	49.8/46.7	111	غينيا-بيساو
	33	34	63		103/111	65/64	111/113	470	76.6/64.8	41	غيانا
2.2	24	32	46	36/39.9				670	63.2/59.7	62	هايتي
0.7	56	65	93	16.5/16.3	71/57	87/81	119/120	280	74.9/70.1	27	هندوراس
	80	84	6		86/86	100/99	96/100		85.3/79.6	4	هونغ كونغ (المقاطعة الإدارية الخاصة) الصين
0.1	68	77	20	1.2/1	95/96		95/97	6	77.7/69.6	7	هنغاريا
			15		114/108	100/98	98/97	4	83.5/80.4	3	آيسلندا
0.3	49	56	68	45.5/23.1	49/59	65/66	109/114	450	65.6/62.6	53	الهند
0.2	57	61	40	11.2/4.8	74/73	94/92	115/120	420	73.2/69.2	25	إندونيسيا
0.2	59	73	18	22.8/12.7	78/83	88/88	137/106	140	73.1/70.3	28	إيران
	33	50	86		36/54	73/87	90/109	300	71.9/64.6	32	العراق
0.2	89	89	16		118/110	100/97	104/105	1	82.5/77.8	4	آيرلندا
0.1			14		92/91	99/100	112/110	4	83.0/78.8	5	إسرائيل
0.4	39	60	5	1.4/0.9	100/102	100/99	104/105	3	84.3/78.3	4	إيطاليا
1.6	66	69	77	8.9/19.5	92/87	93/88	92/91	170	75.5/68.8	23	جامايكا
	44	54	5		101/101		100/100	6	86.5/79.4	3	اليابان
	41	57	25	13/4.8	91/88	96/97	97/95	62	74.9/71.1	18	الأردن
0.1	49	51	31	0.5/0.2	92/93		106/105	140	71.5/59.2	25	كازاخستان
	32	39	104		49/56	85/81	112/114	560	55.3/54.5	62	كينيا
<0.1		80	6		95/102	98/98	105/108	14	82.8/76.2	4	جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية
											جمهورية كوريا
	39	52	13	6.9/4.8	92/90	99/100	97/100	4	80.1/76.2	9	الكويت
0.1	46	48	32	0.9/0.5	87/86		95/96	150	71.9/64.5	36	قيرغيزستان
0.2	29	32	37	36.8/17.5	39/49	61/62	111/124	660	66.9/64.0	47	جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية
											لاتفيا
0.1	34	58	16	14/6.6	86/77	95/90	94/97	150	74.4/70.1	21	لبنان
23.2	35	37	74		42/33	80/68	114/115	960	45.7/45.0	67	ليسوتو
1.7	10	11	142	49.1/39.8	27/37		87/96	1200	60.1/57.3	93	ليبيريا
	26	45	3	21.6/5.5	101/86		108/113	97	77.2/72.0	17	الجمهورية العربية الليبية
0.8	39	48	15	0.2/0.2	99/98		93/96	10	77.5/67.8	9	ليوانيا
			12		99/96	100/98	103/102	12	82.3/77.1	4	لكسمبورغ
0.1	17	27	133		26/27	43/42	139/144	510	62.5/59.2	63	مدغشقر
11.9	38	41	135	35.4/20.8	26/31	43/44	119/114	1100	54.7/52.9	80	ملاوي
0.5	30	55	13	10.4/5.8	72/66	92/92	98/98	62	77.0/72.3	9	ماليزيا
	34	39	13	2.9/3	86/80	96/89	109/112	120	73.6/70.4	22	مليديف

1.5	6	8	163	81.8/65.1	25/39	80/83	92/74	970	49.2/48.1	104	مالي
	46	86	12	6.5/8.8	100/99	100/99	99/101	8	81.6/78.0	6	مالطة
			30	4.7/3.1					82.5/76.8	7	جزر المارتنيك
0.8	8	9	90	51.7/36.7	24/27	65/63	106/100	820	59.0/55.0	72	موريتانيا
1.7	39	76	39	15.3/9.8	88/89	99/99	101/101	15	75.8/68.5	14	موريشيوس
			51						65.4/61.0	45	ميلانيزيا
0.3	67	71	65	8.6/5.6	90/88	96/94	112/116	60	79.0/74.1	16	المكسيك
			37						74.5/70.3	24	ميكرونيزيا
0.4	43	68	34		90/87		94/95	22	72.5/64.9	18	جمهورية مولدوفا
0.1	61	66	17	2.3/3.2	97/87	83/86	101/99	46	70.2/63.8	41	منغوليا
	17	39	15						76.7/72.0	8	الجيل الأسود
0.1	52	63	19	56.8/31.3	51/60	83/85	101/113	240	73.9/69.4	29	المغرب
12.5	12	17	149	67/42.8	16/21	60/68	103/119	520	48.8/47.4	86	موزامبيق
0.7	33	37	18			72/68		380	64.4/59.9	72	ميانمار
15.3	54	55	74	12.6/11.4	64/54	99/97	109/110	210	62.4/60.8	32	ناميبيا
0.5	44	48	101	56.4/29.7	41/45	64/60	126/127	830	67.8/66.4	40	نيبال
0.2	65	67	4		118/121	100/99	106/108	6	82.2/78.0	4	هولندا
			32	3.6/3.7	95/87	88/80	123/125		79.6/72.9	12	جزر الأنتيل الهولندية
			26	4.8/3.7					80.0/73.1	6	كاليدونيا الجديدة
0.1	71	74	23		123/119		102/101	9	82.4/78.5	4	نيوزيلندا
0.2	69	72	113	22.1/21.9	73/65	51/43	115/117	170	76.7/70.5	20	نيكارغوا
0.8	5	11	157	84.9/57.1	8/13	69/74	46/61	1800	52.9/51.1	85	النيجر
3.1	9	15	127	35.9/19.9	28/35	84/82	89/105	1100	48.7/47.6	108	نيجيريا
0.1	82	88	9		112/114	99/100	99/99	7	83.0/87.7	3	النرويج
	39	50	79	9.7/2.8	95/90		80/80		75.3/72.1	17	الأراضي الفلسطينية المحتلة
	18	24	10	22.5/10.6	88/92	99/98	81/80	64	77.8/74.6	12	عمان
0.1	22	30	46	60.4/32.3	28/37	72/68	83/101	320	67.2/66.5	62	باكستان
			83	7.2/6	79/68	91/90	111/114	130	78.5/73.3	17	بنما
1.5	20	26	55	46.6/37.9			50/60	470	63.6/59.3	49	بابوا غينيا الجديدة
0.6	70	79	72	6.5/4.3	67/66	90/86	110/113	150	74.2/70.0	31	باراغواي
0.5	47	71	55	15.4/5.1	100/96	93/93	118/117	240	76.2/70.9	20	بيرو
	36	51	45	6.3/6.9	87/79	81/73	109/110	230	74.4/69.9	22	الفلبين
											بولندا
			38						76.0/70.6	17	بولينزيا
0.5	63	67	17	6.7/3.4	105/98		112/118	11	82.2/75.7	4	البرتغال
	72	84	54					18	82.9/75.0	7	بورتوريكو
	32	43	16	9.6/6.2	102/105	87/87	109/110	12	77.2/75.1	8	قطر
	64	67	34	8.2/9.9					80.7/72.5	7	ريونيون
0.1	38	70	31	3.1/1.7	87/88		104/105	24	76.5/69.5	14	رومانيا
											الاتحاد الروسي
2.8	26	36	37		17/19	49/43	149/146	1300	52.5/48.8	97	رواندا
	23	25	28	1.6/1.1	86/76	92/96	95/96		75.2/69.0	21	ساموا
		24	26	20.6/10.9	86/94		96/100	18	75.6/71.2	18	المملكة العربية السعودية
1.0	10	12	104	67/47.7	23/30	65/65	84/84	980	57.5/54.4	58	السنغال
0.1	19	41	22		89/87		97/97		76.6/71.9	11	صربيا
1.7	6	8	126	73.2/50	26/38		139/155	2100	49.2/46.7	102	سيراليون
0.2	53	62	5	8.4/2.7				14	83.1/78.1	3	سنغافورة
<0.1	66	80	21		94/93		101/103	6	78.8/71.1	7	سلوفاكيا
<0.1	59	74	5	0.4/0.3	94/94		103/104	6	82.2/74.9	4	سلوفينيا
			42		27/33			220	68.0/65.7	42	جزر سليمان
0.5	1	15	70				9/16	1400	51.5/48.7	107	الصومال
18.1	60	60	59	12.8/11.1	99/95	83/82	101/104	400	5.1/50.3	45	جنوب أفريقيا
											أسبانيا
	53	68	30	10.9/7.3	88/86	94/93	108/108	58	78.1/70.6	15	سري لانكا
	41	42	40	11.9/7.3	93/67	81/78	118/120	72	72.9/65.7	22	سورينام
26.1	47	51	84		51/58	88/76	109/118	390	45.5/47.1	62	سوازيلند
0.1	65	75	8		103/104	100/100	94/95	3	83.2/79.0	3	السويد
1.4	6	8	57		32/35	69/72	61/71	450	60.1/57.0	67	السودان
0.6	78	82	6		91/95		97/98	5	84.3/79.6	4	سويسرا
	43	58	61	23.5/10.3	71/73	92/93	123/129	130	76.4/72.5	15	الجمهورية العربية السورية

0.3	33	38	28	0.5/0.2	76/91		98/102	170	69.7/64.5	59	طاجيكستان
6.2	20	26	130	34.1/21		89/85	111/113	950	57.1/55.5	62	جمهورية تنزانيا المتحدة
1.4	80	81	37	7.4/4.1	88/79		106/106	110	72.2/66.1	7	تايلند
<0.1	10	14	22		83/85		95/95	10	76.8/72.0	14	جمهورية مقدونيا اليوغسلافية السابقة
	7	10	54		54/53		88/94	380	62.5/60.7	63	جمهورية تيمور- ليشتي الديمقراطية
3.3	11	17	65		27/52	51/58	90/104	510	64.6/61.2	70	توغو
1.5	38	43	35	1.7/0.9	89/83	92/90	99/101	45	73.2/66.1	25	ترينيداد وتوباغو
0.1	52	60	7	31/13.6	89/81	96/96	103/106	100	76.4/72.1	19	تونس
	43	71	39	18.7/3.8	72/88	94/100	93/99	44	74.6/69.7	26	تركيا
<0.1	45	62	20	0.7/0.3				130	69.2/61.1	49	تركمانستان
5.4	18	24	150	34.5/18.2	20/25	49/49	117/116	550	54.1/52.8	72	أوغندا
1.6	48	67	28	0.4/0.2	94/94		100/100	18	73.9/63.0	12	أوكرانيا
	24	28	16	8.5/10.5	94/91	100/100	106/107	37	79.0/76.9	9	الإمارات العربية المتحدة
0.2	82	82	24		99/96		104/104	8	81.8/77.4	5	المملكة المتحدة
0.6	68	73	36		95/94	98/96	99/99	11	81.6/77.1	6	الولايات المتحدة الأمريكية
0.6	75	77	61	1.8/2.6	92/93	96/93	113/116	20	80.1/73.1	13	أوروغواي
											أوزبكستان
	32	39	47	23.9/20		72/72	106/110		72.6/68.7	27	فانواتو
	62	70	90	5.1/4.6	84/75	100/96	105/107	57	77.1/71.1	17	فنزويلا
0.5	68	79	17		64/69	87/87		150	76.6/72.7	19	فيت نام
	19	28	68	59.5/23	30/61	65/67	74/100	430	65.1/61.8	56	اليمن
15.2	27	41	142	39.3/19.2	41/46	84/94	117/121	830	46.9/45.8	90	زامبيا
15.3	58	60	65	11.7/5.9	39/42	71/68	101/102	880	45.6/45.3	54	زيمبابوي

جدول 19 (ب) : رصد أهداف المؤتمر الدولي للسكان والتنمية : مؤشرات مختارة

الصحة الإنجابية			التعليم				الوفيات			البيانات العالمية والإقليمية
معدل شيوع الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية (%) 15 - 49 سنة	شيوع وسائل منع الحمل أي الوسائل وسيلة الحديثة	معدل الولادات لكل 1000 امرأة تتراوح أعمارهن بين 15 و 19 سنة	النسبة المئوية للأميين (من تزيد أعمارهم عن 15 سنة) ذكور /إناث	القييد في التعليم الثانوي (الإجمالي) ذكور /إناث	نسبة من يصلون إلى الصف الخامس	القييد في التعليم الابتدائي (الإجمالي) ذكور /إناث	نسبة الوفيات النفاسية	متوسط العمر المتوقع ذكور/ إناث	مجموع وفيات الرضع لكل 1000 ولادة حية	
0.8	55	62	52	20.6/11.6	65/68	104/109	400	70.2/65.8	46	المجموع العالمي
0.5	58	69	21	0.8/0.5	98/98	101/101	9	80.8/73.9	6	المناطق الأكثر نمواً
1	55	61	57	26.2/14.4	60/63	104/110		67.8/64.3	51	المناطق الأقل نمواً
3	21	27	103					57.8/55.3	80	أقل البلدان نمواً
4	22	28	103	45.3/27.6	36/43	94/104	820	55.8/53.5	80	أفريقيا
5.8	20	26	111	48.9/31.1	27/33	103/108		55.0/53.0	74	شرق أفريقيا
2.5	7	19	167	23/47.4	22/35	92/110		50.1/47.2	110	وسط أفريقيا
0.3	44	50	32	42.9/23.8	63/65	93/101	160	70.2/66.6	40	شمال أفريقيا
18.5	58	58	61	12.9/11.9	93/89	102/105	900	53.0/50.5	46	الجنوب الأفريقي
2.5	8	13	123	50.2/32.4	27/36	84/97		52.3/50.7	96	غرب أفريقيا
0.5	40	46	42	37.4/18.9	65.2/71.6	90.2/99.8	240	70.8/67.1	39	الدول العربية
0.2	61	67	40	23.7/12.2	62/67	106/110	330	71.2/67.5	40	آسيا
0.1	85	86	9	8.7/3.2	80/79	111/111	50	76.6/72.4	21	شرق آسيا
0.3	46	54	63	45/24.7	49/60	105/110		66.0/63.1	55	جنوب وسط آسيا
0.5	54	60	33	11.3/5.8	73/71	109/111	300	72.8/68.3	27	جنوب شرق آسيا
			48	22/8.2	66/78	94/104	160	74.0/69.2	29	غرب آسيا
0.5	56	69	17	1/0.6	98/98	102/103		79.4/71.5	7	أوروبا
0.9	44	64	24	0.8/0.4	89/90	98/98		75.0/64.2	11	شرق أوروبا
0.2	75	81	19	0.3/0.2	102/100	102/102		81.7/76.7	5	شمال أوروبا
0.4	46	63	11	2.6/1.3	103/102	104/106		82.9/76.9	5	جنوب أوروبا
0.2	74	77	7	0.4/0.4	105/107	106/107		83.4/77.7	4	غرب أوروبا
0.5	64	71	72	9.7/8.3	92/85	115/119	130	77.0/70.6	21	أمريكا اللاتينية والكاريبي
1.1	55	62	65	11.8/13.3	73/68	104/107		74.5/69.4	34	الكاريبي
0.4	63	68	74	11.6/8.2	84/81	113/116		78.2/72.9	18	أمريكا الوسطى
0.6	66	73	73	8.7/7.8	97/89	117/122		76.9/69.9	20	أمريكا الجنوبية
0.6	69	73	34	0.2/0.2	95/95	99/99		81.7/77.3	6	أمريكا الشمالية
0.4	59		28	7.6/6.4	141/145	90/93	430	79.1/74.4	22	أوقيانوسيا
			16	0/0	141/145	106/107		83.7/79.3	4	أستراليا- نيوزيلندا

جدول 20 : عدد السكان

البلد/ المنطقة	السنة	المجموع	نساء	رجال	نساء/100 رجال
أفغانستان	2010	29117.5	14038.5	15079.0	93
ألبانيا	2010	3169.1	1605.9	1563.2	103
الجزائر	2010	35422.6	17540.4	17882.2	98
ساموا الأمريكية	2010	65.9	32.3	33.6	96
أندورا	2009	85.1	40.7	44.4	92
أنغولا	2010	18992.7	9630.6	9362.1	103
أنغولا	2001	11.4	5.8	5.6	103
أنتيغوا وبربودا	2005	82.8	43.9	38.9	113
الأرجنتين	2010	40665.7	20719.2	19946.6	104
أرمينيا	2010	3090.4	1650.0	1440.4	115
أروبا	2010	107.4	55.9	51.5	109
أستراليا	2010	21511.9	10816.9	10695.0	101
أستراليا	2010	8387.5	4294.4	4093.1	105
أذربيجان	2010	8933.9	4563.3	4370.6	104
جزر البهاما	2010	345.7	176.7	169.1	105
البحرين	2010	807.1	344.4	462.7	74
بنغلاديش	2010	164425.5	81291.7	83133.8	98
بربادوس	2010	256.6	132.0	124.6	106
بيلاروس	2010	9587.9	5132.2	4455.7	115
بلجيكا	2010	10697.6	5457.8	5239.8	104
بليز	2010	312.9	155.2	157.7	98
بنين	2010	9211.7	4560.4	4651.3	98
برمودا	2009	64.4	33.7	30.7	110
بوتان	2010	708.5	335.1	373.4	90
بوليفيا	2010	10030.8	5028.1	5002.7	101
البوسنة والهرسك	2010	3759.6	1950.6	1809.0	108
بتسوانا	2010	1977.6	988.4	989.2	100
البرازيل	2010	195423.3	99224.3	96198.9	103
جزر فيرجن البريطانية	2001	20.6	10.0	10.6	94
بروناي دار السلام	2010	407.0	197.1	209.9	94
بلغاريا	2010	7497.3	3875.1	3622.2	107
بوركينافاسو	2010	16286.7	8149.0	8137.8	100
بوروندي	2010	8518.9	4340.2	4178.6	104
كمبوديا	2010	15053.1	7679.1	7374.0	104
الكاميرون	2010	19958.4	9977.7	9980.6	100
كندا	2010	33889.7	17103.0	16786.8	102
الرأس الأخضر	2010	512.6	267.3	245.2	109
جزر كايمان	2007	54.1	26.0	27.3	95
جمهورية أفريقيا الوسطى	2010	4505.9	2291.5	2214.4	103
تشاد	2010	11506.1	5786.0	5720.2	101
Chanel Islands	2010	150.1	76.6	73.5	104
شيلي	2010	17134.7	8660.8	8473.9	102
الصين	2010	1354146.4	651303.8	702842.6	93
الصين - هونغ كونغ	2010	7069.4	3721.1	3348.3	111
الصين - ماكاو	2010	547.6	286.5	261.0	110
كولومبيا	2010	46300.2	23515.1	22785.1	103

99	346.9	344.4	691.4	2010	جزر القمر
100	1876.6	1882.0	3758.7	2010	الكونغو
95	8.0	7.7	15.7	2010	جزر كوك
97	2355.8	2284.0	4639.8	2010	كوستاريكا
97	10975.6	10595.1	21570.7	2010	كوت ديفوار
108	2125.0	2284.6	4409.7	2010	كرواتيا
100	5616.0	5588.3	11204.4	2010	كوبا
105	428.6	451.1	879.7	2010	قبرص
104	5115.1	5295.6	10410.8	2010	الجمهورية التشيكية
102	11852.0	12138.8	23990.7	2010	الجمهورية الشعبية الديمقراطية الكورية
102	33619.5	34207.9	67827.5	2010	جمهورية الكونغو
102	2718.3	2763.0	5481.3	2010	الدنمارك
100	439.4	439.7	879.1	2010	جيبوتي
96	36.2	34.8	71.0	2006	دومينيكا
99	5135.1	5090.3	10225.5	2010	جمهورية الدومينيكان
100	6898.0	6876.9	13774.9	2010	الأكوادور
99	42476.5	41997.9	84474.4	2010	مصر
112	2918.3	3275.8	6194.1	2010	السلفادور
102	344.0	349.4	693.4	2010	غينيا الاستوائية
103	2571.1	2652.9	5224.0	2010	إريتريا
117	617.8	721.6	1339.5	2010	إستونيا
101	42281.2	42694.4	84975.6	2010	إثيوبيا
92	25.3	23.4	48.6	2008	جزر فارو
88	1.6	1.4	3.0	2006	جزر فوكلاند (مالديف)
97	433.4	420.7	854.1	2010	فيجي
104	2620.9	2724.9	5345.8	2010	فنلندا
106	30461.3	32175.2	62636.6	2010	فرنسا
100	115.4	115.9	231.3	2010	غيانا الفرنسية
96	139.1	133.3	272.4	2010	بولينزيا الفرنسية
100	750.2	751.0	1501.3	2010	غابون
102	868.3	882.4	1750.7	2010	غامبيا
113	1983.1	2236.1	4219.2	2010	جورجيا
104	40255.3	41801.4	82056.8	2010	ألمانيا
97	12332.6	12000.1	24332.8	2010	غانا
99	14.8	14.6	29.4	2009	جبل طارق
102	5545.2	5638.2	11183.4	2010	اليونان
89	29.9	26.5	56.3	2009	جرينلاند
100	52.2	52.1	104.3	2010	غرينادا
109	223.7	243.5	467.2	2010	غواديلوب
97	91.5	88.4	179.9	2010	عوام
105	7006.6	7370.3	14376.9	2010	غواتيمالا
98	5214.0	5109.7	10323.8	2010	غينيا
102	816.1	831.2	1647.4	2010	غينيا بيساو
95	391.0	370.4	761.4	2010	غيانا
102	5033.5	5154.7	10188.2	2010	هايتي
46	0.3	0.1	0.5	2009	Holy See
100	3806.2	3809.4	7615.6	2010	هندوراس
111	4734.3	5238.9	9973.1	2010	هنغاريا
94	169.3	160.0	329.3	2010	أيسلندا
94	627198.4	587265.9	1214464.3	2010	الهند

100	116062.3	116454.5	232516.8	2010	اندونيسيا
97	38153.8	36923.7	75077.5	2010	إيران (جمهورية الإسلامية)
98	15909.5	15557.2	31466.7	2010	العراق
100	2298.6	2290.4	4589.0	2010	أيرلندا
102	40.5	41.3	81.7	2008	جزيرة مان
102	3614.6	3670.4	7285.0	2010	اسرائيل
105	29251.6	30846.0	60097.6	2010	إيطاليا
104	1336.1	1393.8	2729.9	2010	جامايكا
105	61834.0	65161.4	126995.4	2010	اليابان
95	3317.5	3154.9	6472.4	2010	الأردن
110	7496.7	8256.7	15753.5	2010	كازاخستان
100	20431.2	20431.7	40862.9	2010	كينيا
102	50.0	50.8	100.8	2010	كيرياني
68	1811.3	1239.5	3050.7	2010	الكويت
103	2738.9	2811.3	5550.2	2010	قيرغيزستان
100	3213.2	3222.8	6436.1	2010	جمهورية لاو الديمقراطية
117	1033.1	1207.1	2240.3	2010	لاتفيا
104	2082.7	2171.9	4254.6	2010	لبنان
112	985.2	1099.0	2084.2	2010	ليسوتو
101	2038.9	2062.9	4101.8	2010	ليبيريا
94	3381.1	3164.6	6545.6	2010	الجمهورية العربية الليبية
102	17.5	17.9	35.4	2008	ليختنشتاين
113	1524.8	1730.6	3255.3	2010	ليتوانيا
101	244.1	247.7	491.8	2010	لوكسمبورغ
101	10030.6	10115.8	20146.4	2010	مدغشقر
101	7802.1	7889.7	15691.8	2010	ملاوي
97	14169.6	13744.3	27914.0	2010	ماليزيا
98	158.4	155.5	313.9	2010	جزر المالديف
102	6580.3	6742.8	13323.1	2010	مالي
101	204.3	205.7	410.0	2010	مالطا
95	27.9	26.5	54.4	2010	جزر مارشال
113	190.5	215.5	406.0	2010	مارتينيك
97	1706.9	1658.7	3365.7	2010	موريتانيا
102	642.1	654.5	1296.6	2010	Mauritius
100	99.6	99.4	199.1	2010	مايوت
103	54466.4	56178.7	110645.2	2010	المكسيك
96	56.6	54.5	111.1	2010	Micronesia (Fed. states of)
106	15.1	15.9	31.1	2008	موناكو
102	1335.5	1365.6	2701.1	2010	منغوليا
103	307.7	317.8	625.5	2010	الجزيل الأسود
86	2.4	2.1	4.5	2001	مونتسيرات
104	15897.2	16484.1	32381.3	2010	المغرب
105	11399.3	12006.4	23405.7	2010	موزامبيق
105	24657.1	25838.6	50495.7	2010	ميانمار
103	1091.3	1120.7	2212.0	2010	ناميبيا
97	5.1	4.9	10.0	2010	ناورو
101	14824.3	15028.4	29852.7	2010	نيبال
102	8258.9	8394.4	16653.3	2010	هولندا
116	93.1	107.7	200.7	2010	جزر الأنتيل الهولندية
100	127.2	126.6	253.7	2010	كاليدونيا الجديدة

102	2126.4	2177.0	4303.5	2010	نيوزيلندا
102	2881.2	2941.1	5822.3	2010	نيكاراغوا
100	7960.6	7930.9	15891.5	2010	النيجر
99	79343.4	78915.6	158258.9	2010	نيجيريا
104	0.7	0.8	1.5	2010	نيوي
107	1.2	1.3	2.5	2006	جزيرة نورفولك
99	31.7	31.3	63.1	2010	جزر ماريانا الشمالية
101	2415.1	2440.2	4855.3	2010	نرويج
96	2244.1	2165.3	4409.4	2010	الأرض الفلسطينية المحتلة
78	1636.3	1268.8	2905.1	2010	عمان
94	95115.1	89638.2	184753.3	2010	باكستان
87	11.0	9.5	20.5	2010	بالاو
98	1768.5	1740.0	3508.5	2010	بنما
97	3500.2	3388.2	6888.4	2010	بابوا غينيا الجديدة
98	3259.8	3199.9	6459.7	2010	باراغواي
100	14781.6	14714.6	29496.1	2010	بيرو
99	47149.4	46467.5	93616.9	2010	الفلبين
...	0.1	2010	بيتكيرن
107	18337.9	19700.1	38038.1	2010	بولندا
106	5197.4	5534.9	10732.4	2010	البرتغال
109	1916.6	2081.4	3998.0	2010	بورتوريكو
33	1137.6	370.7	1508.3	2010	قطر
102	24016.0	24484.7	48500.7	2010	جمهورية كوريا
111	1698.0	1877.6	3575.6	2010	جمهورية مولدوفا
105	408.0	429.1	837.1	2010	رينيون
106	10296.7	10893.5	21190.2	2010	رومانيا
117	64819.9	75546.7	140366.6	2010	الاتحاد الروسي
106	4980.8	5296.4	10277.2	2010	رواندا
...	4.4	2010	سانت هيلينا
101	22.8	23.1	45.8	2001	سانت كيتس ونيفيس
104	85.1	88.8	173.9	2010	سانت لوسيا
...	6.0	2010	سان بيار وميكلون
98	55.2	54.1	109.3	2010	سانت فنسنت وغرينادين
92	93.2	85.7	178.9	2010	ساموا
104	15.4	16.0	31.5	2009	سان مارينو
102	81.9	83.5	165.4	2010	ساوتومي وبرينسيبي
83	14355.0	11891.0	26246.0	2010	المملكة العربية السعودية
102	6374.5	6486.2	12860.7	2010	السنغال
102	4877.1	4978.7	9855.9	2010	صربيا
94	45.0	42.3	87.3	2009	سيشيل
105	2844.0	2991.7	5835.7	2010	سيراليون
99	2429.1	2407.6	4836.7	2010	سنغافورة
106	2624.9	2786.7	5411.6	2010	سلوفاكيا
105	989.4	1035.5	2024.9	2010	سلوفينيا
93	277.3	258.4	535.7	2010	جزر سليمان
102	4642.1	4716.5	9358.6	2010	الصومال
103	24902.6	25589.8	50492.4	2010	جنوب أفريقيا
103	22360.2	22956.4	45316.6	2010	اسبانيا
103	10042.2	10367.7	20409.9	2010	سري لانكا
99	21750.3	21442.1	43192.4	2010	السودان

100	262.7	261.6	524.3	2010	سورينام
104	588.5	613.4	1201.9	2010	سوازيلاند
101	4613.6	4679.5	9293.0	2010	السويد
105	3707.2	3887.3	7594.6	2010	سويسرا
98	11363.2	11141.9	22505.1	2010	الجمهورية العربية السورية
103	3491.9	3582.9	7074.8	2010	طاجيكستان
100	1020.3	1023.1	2043.4	2010	مقدونيا
103	33500.6	34638.7	68139.2	2010	تايلاند
96	596.2	575.0	1171.2	2010	تيمور الشرقية
102	3357.0	3423.0	6780.0	2010	توغو
97	0.6	0.6	1.2	2010	توكيلاو
98	52.8	51.5	104.3	2010	تونغا
106	652.6	691.2	1343.7	2010	ترينيداد وتوباغو
99	5215.7	5158.2	10374.0	2010	تونس
99	38016.4	37688.7	75705.1	2010	تركيا
103	2550.1	2626.4	5176.5	2010	تركمانستان
93	18.0	16.8	34.9	2007	جزر تركس وكايكوس
101	5.5	5.6	11.1	2010	توفالو
100	16932.0	16864.4	33796.5	2010	أوغندا
117	20944.5	24488.9	45433.4	2010	أوكرانيا
49	3157.0	1550.3	4707.3	2010	الإمارات
104	30387.7	31511.6	61899.3	2010	المملكة المتحدة
100	22465.7	22573.9	45039.6	2010	جمهورية تنزانيا المتحدة
103	156794.4	160846.7	317641.1	2010	الولايات المتحدة الأمريكية
111	51.8	57.6	109.3	2010	الولايات المتحدة جزر فيرجن
107	1627.6	1744.7	3372.2	2010	أوروغواي
101	13815.3	13979.0	27794.3	2010	أوزبكستان
96	125.3	120.5	245.8	2010	فانواتو
99	14575.6	14467.9	29043.6	2010	فنزويلا (جمهورية البوليفارية)
102	44010.9	45017.8	89028.7	2010	فييت نام
102	6.6	6.7	13.3	2010	واليس وفوتونا
89	280.4	250.1	530.4	2010	الصحراء الغربية
98	12261.8	11994.1	24255.9	2010	اليمن
100	6615.9	6641.4	13257.3	2010	زامبيا
107	6117.6	6526.4	12644.0	2010	زيمبابوي

قائمة الأطر في النص

- إطار 1: بعض القرارات والتوصيات للمنتديات العربية والدولية
- إطار 2: حول مبررات العنف: سلطنة عمان نموذجاً
- إطار 3: العنف الأسري بين الظاهر والمخفي: السعودية نموذجاً
- إطار 4: اتخاذ القرار داخل الأسرة: قطر نموذجاً
- إطار 5: معدلات الطلاق وتعدد الزوجات: ليبيا نموذجاً
- إطار 6: العنف ضد المرأة العاملة: الأردن نموذجاً
- إطار 7: جمعيات التوفير والتسليف النسوية التعاونية: فلسطين نموذجاً
- إطار 8: سيدات الأعمال في السعودية: تقدم ولو بصعوبة
- إطار 9: المرأة التونسية والية وقاضية وقائدة طائرة وشرطية
- إطار 10: تقدم النساء في السودان
- إطار 11: رولا دشتي - الكفاءة مقابل الثقافة
- إطار 12: اعتماد «الكوتا» في البرلمان المغربي لفائدة النساء
- إطار 13: نساء في قيادة الأرياف
- إطار 14: دور المنظمات الأهلية والنسوية في محاربة الفقر
- إطار 15: المرأة والعمل الاجتماعي في السعودية
- إطار 16: نساء الصومال والكفاح من أجل السلام واللاعنف

قائمة المصادر والمراجع

المراجع باللغة العربية

1. أبراش، إبراهيم، علم الاجتماع السياسي، عمان، دار الشروق، 1998.
2. أبو القمصان، نهاد، المشاركة السياسية للمرأة: رؤية واقعية، القاهرة، المركز المصري لحقوق المرأة، 2000.
3. أبو فاشة، وسيم، تقييم برامج المنظمات النسائية الفلسطينية في الضفة الغربية بين عامي 1995 و2000، رسالة ماجستير (غير منشورة)، جامعة النجاح الوطنية، فلسطين، 2004.
4. الباز، شهيدة، «المرأة و صناعة القرار: رؤية بحثية لتمكين المرأة»، ورقة مقدمة إلى الندوة الإقليمية حول «النوع الاجتماعي والتنمية: علاقات شراكة وتشبيك»، اللقاء السنوي الثالث لشبكة النوع الاجتماعي والتنمية «أنجد»، تونس 22-20 أكتوبر- تشرين الأول 2003
5. الباز، شهيدة، المنظمات العربية الأهلية على مشارف القرن الحادي والعشرين: محدّدات الواقع وآفاق المستقبل، القاهرة، لجنة المتابعة لمؤتمر التنظيمات الأهلية العربية، 1997.
6. باكير، نانسي، الجنوسة والدمقرطة في الأردن، عمان، المركز الإقليمي للأمن الإنساني - المعهد الدبلوماسي الأردني، 2002.
7. بركات، حليم، المجتمع العربي المعاصر: بحث استطلاعي اجتماعي، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 1985.
8. بناني، فريدة، تقسيم العمل بين الزوجين في ضوء القانون المغربي والفقهاء الإسلاميين: الجنس معياراً، مراكش، دن، 1993.
9. بورديو، بيار، العقلانية العلمية حول الأسباب العملية ونظريتها، عمان، دار كتعان للدراسات والنشر، 2000.
10. جاد، إصلاح، نحو إظهار المشاركة السياسية للمرأة العربية، في «المرأة العربية والمشاركة السياسية»، (تحرير) حسين أبو رمان، عمان، مركز الأردن الجديد، 2000.
11. الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، المرأة والرجل في فلسطين - اتجاهات وإحصاءات-1998، رام الله، الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، 1998.
12. حداد، كفاح، المرأة والعمل السياسي، بيروت، دار الهادي، 2001.
13. الحركة النسائية العربية، أبحاث ومدخلات من أربعة بلدان عربية، القاهرة، مركز دراسات المرأة الجديدة، 1995.
14. حلو، مرغريت، المرأة والانتخابات لعام 2000، المركز اللبناني للدراسات، 2001.
15. حلو، مرغريت، الانتخابات البلدية، بيروت، المركز اللبناني للدراسات، 1998.
16. خليل، غسان ووليد عبود، حقوق المرأة: الاتفاقيات الدولية والثقافة، بيروت، الشعبية، 1999.
17. خليل، موسى، الإدارة المعاصرة، بيروت، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، 2005.
18. السعداوي، نوال، نحو استراتيجية لإدماج المرأة العربية وتعبئتها في الحركة القومية العربية، في «المرأة ودورها في حركة الوحدة العربية»، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 1986.
19. سعيد، نادر، الحقوق الاقتصادية والاجتماعية للنساء في الوعي العام، في «التوجهات السياسية والاجتماعية والاقتصادية في الضفة الغربية وقطاع غزة»، (تحرير) نادر سعيد وريما حمامي، نابلس، مركز البحوث والدراسات الفلسطينية، 1998.
20. سعيد، نادر، النساء الفلسطينيات والانتخابات، رام الله، المؤسسة الفلسطينية لدراسة الديمقراطية-مواطن، 1999.
21. سنيورة، رندا، المرشد في مهارات التعبئة والتأثير: المطالبة بحقوقنا، القدس، مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي، 1999.

22. شرابي، هشام، النظام الأبوي وإشكالية تخلف المجتمع العربي، ط 4، بيروت، دار نلسن، 2002 .
23. شعبان، بثينة، المرأة العربية في القرن العشرين، دمشق، منشورات المدى للثقافة والنشر، 2000.
24. عوض، السيد، الحق في التجمع السلمي وتكوين الجمعيات الأهلية، القاهرة، جمعية المساعدة القانونية لحقوق الإنسان، 2002.
25. الفالح، متروك، المجتمع والديمقراطية والدولة في البلدان العربية، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 2002.
26. قاعدة بيانات الشبكة العربية للمنظمات الأهلية، 2004.
27. قنديل، أماني، المجتمع المدني في العالم العربي- دراسة للجمعيات الأهلية العربية، القاهرة، دار المستقبل العربية، 1994.
28. كمال، زهيرة، مشاركة النساء في الحكومة، رام الله، وزارة التخطيط والتعاون الدولي، 1998.
29. الكيومي، بسمة، وزيرة تحت سلطة الولي، مسقط، المركز التقدمي لدراسات وأبحاث مساواة المرأة، 2006.
30. اللجنة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية، واقع المرأة اللبنانية (1970-1995) أرقام ومعان، بيروت، مؤسسة لاسورس، 1997.
31. مارلين، تادرس، تقييم وضع المرأة في مصر، القاهرة، مركز تضامن المرأة العربية، 1991.
32. المجلس القومي للطفولة والأمومة، بيانات المرأة والطفل في مصر، القاهرة، المجلس القومي للطفولة والأمومة، 1996.
33. المحلاوي، حنفي، النساء ولعبة السياسة، القاهرة، الدار المصرية اللبنانية، 1992.
34. المحيس، هنا، أول دراسة رقمية عن المرأة الأردنية والأحزاب، عمان، مركز الرأي للدراسات، المركز العربي للمصادر والمعلومات حول العنف ضد المرأة «أمان»، 2004.
35. مركز الدراسات والتوثيق والإعلام حول المرأة، النساء والرجال بالأرقام، تونس، مركز البحوث والدراسات والتوثيق والإعلام حول المرأة، 2002.
36. المصدق، رقية، المرأة والسياسة- التمثيل السياسي في المغرب، الدار البيضاء، دار توبقال للنشر، 1990.
37. المعهد العربي لحقوق الإنسان، المرأة العربية: الوضع القانوني والاجتماعي، دراسات ميدانية في 8 بلدان عربية مع دراسة تأليفية، تونس، المعهد العربي لحقوق الإنسان، 1996.
38. منظمة الأمم المتحدة، اتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة، نيويورك: 18 كانون الأول/ ديسمبر 1979.
39. المهدي، أمل محمود، وضع المرأة ومشاركتها في أنظمة الحكم في السودان، الخرطوم، جمعية بابكر بدرى العلمية للدراسات النسوية بالتعاون مع معهد دراسات المرأة والنوع والتنمية بجامعة الأحفاد، 2003.
40. النجار، باقر، المرأة في الخليج العربي وتحولات الحداثة العسيرة، بيروت، المركز الثقافي العربي، ط 1، 2000.
41. وبني جونسون وليس أبو نحلة، "أثر الاحتلال والحروب والنزاعات المسلحة على أوضاع الأسرة العربية": دراسة حالة فلسطين، اللجنة الاقتصادية والاجتماعية للتقييم العشري للجنة الدولية للأسرة، بيروت 9-7 أكتوبر، 2003.

تقارير وطنية، إقليمية ودولية

42. البدري، بلقيس، النقر سامية، عز الدين مي، أسامة شهيرة، النوع وصنع القرار - دراسة حالة جمهورية السودان، تونس - بيروت، مركز المرأة العربية للتدريب والبحوث (كوثر)، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع (مجد)، 2008.
43. برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية الإنسانية في البلدان العربية: خلق الفرص للأجيال القادمة، 2002.
44. برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية البشرية لعام 2004: الحرية الثقافية في عالمنا المتنوع، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، 2004.
45. شرف الدين، فهمية، النوع الاجتماعي وصنع القرار في لبنان، مركز المرأة العربية للتدريب والبحوث «كوثر»، (غير منشور)، 2006.
46. كرو محمد والنجار سهام، المرأة التونسية وصنع القرار، مركز المرأة العربية للتدريب والبحوث «كوثر»، 2008.
47. الكريديف، النوع الاجتماعي في تونس: أرقام ومؤشرات، منشورات الكريديف، 2007.
48. اللجنة الوطنية للمرأة، تقرير وضع المرأة في اليمن 2004، صنعاء، اللجنة الوطنية للمرأة، 2005.
49. المجلس النسائي اللبناني، انتخابات السلطات المحلية، بيروت، 2004.
50. مركز المرأة العربية للتدريب والبحوث «كوثر»، تقرير تنمية المرأة العربية: «العولمة والنوع الاجتماعي: المشاركة الاقتصادية للمرأة العربية»، 2002.
51. منظمة الأمم المتحدة، المؤتمر العالمي المعني بالمرأة، بكين، 4-15 أيلول/ سبتمبر 1995.
52. منظمة الأمم المتحدة، تقرير الأهداف الإنمائية للألفية الثالثة، نيويورك، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، 2003.
53. منظمة الأمم المتحدة، تقرير التنمية الإنسانية العربية 2002، نيويورك، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، 2006.
54. منظمة الأمم المتحدة، تقرير التنمية الإنسانية العربية 2004: نحو الحرية في الوطن العربي، نيويورك، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، 2004.
55. منظمة الأمم المتحدة، تقرير التنمية الإنسانية العربية: دعوة للحرية وللحكم الصالح في العالم العربي، نيويورك، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، 2004.
56. منظمة الأمم المتحدة، تقرير التنمية الإنسانية العربية: نحو إقامة مجتمع المعرفة في البلدان العربية، نيويورك، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، 2003.
57. منظمة الأمم المتحدة، تقرير التنمية الإنسانية العربية: نحو نهوض المرأة في العالم العربي، نيويورك، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، 2006.
58. منظمة الأمم المتحدة، تقرير تقدم المرأة العربية 2004، عمان، صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة العربية، المكتب الإقليمي للدول العربية، 2004.
59. منظمة الأمم المتحدة، مشاركة متدنية اقتصاديا وسياسيا وتقدم في الصحة والتعليم، نيويورك، اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغرب آسيا، الإسكوا، 2000.
60. الناهض، منيرة وحصة آل الشيخ، المرأة وصنع القرار: حالة السعودية، تونس، مركز المرأة العربية للتدريب والبحوث «كوثر»، (غير منشور)، 2006.

61. الهراس، المختار، المرأة العربية وصنع القرار في المغرب، تونس - بيروت، مركز المرأة العربية للتدريب والبحوث (كوثر)، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع (مجد)، 2008.
62. الهيئة العامة للاستثمار، معوقات الاستثمار في المملكة العربية السعودية، 2003.
63. الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية، التقرير الرسمي الأول حول اتفاقية إلغاء جميع أشكال التمييز ضد المرأة، بيروت، الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية، 2000.
64. الهيئة الوطنية للتوثيق والمعلومات، ليبيا تقرير التنمية البشرية 1999، طرابلس، الهيئة الوطنية للتوثيق والمعلومات، 1991.
65. وزارة التخطيط والتعاون الدولي، تقرير الفقر في فلسطين 1998، وزارة التخطيط والتعاون الدولي، فلسطين، 1998.
66. اليونيفيم، تقييم وضع المرأة اللبنانية في ضوء منهاج عمل بيجين، المكتب الاقليمي للأمم المتحدة، 2002.

مقالات منشورة في مجلات وصحف

67. البزري، دلال، المرأة في العمل الأهلي العربي، مجلة المستقبل العربي، عدد 136.
68. الصدي، سميرة، التونسية قاضية وقائدة طائرة وشرطية، جريدة الحياة، 2003/12/27.

ورقات عمل مقدمة في ندوات

69. الأرياني، رمزية عباس، العنف ضد المرأة: الآليات والمعالجات، ورقاة مقدمة في مؤتمر «حقوق المرأة في العالم العربي من الأقوال إلى الأفعال»، صنعاء 3-5 كانون الثاني/ديسمبر 2005.
70. الباز، شهيدة، المرأة وصناعة القرار: رؤية بحثية لتمكين المرأة، ورقاة مقدمة في ندوة إقليمية حول «النوع الاجتماعي والتنمية: علاقات شراكة وتشبيك»، اللقاء الثالث لشبكة النوع الاجتماعي والتنمية أنجد، تونس 22-20 أكتوبر/تشرين الأول 2003.
71. خليفة، رجاء حسن، الحلقة الحوارية حول نظام الكوتا - التجربة والتقييم، البحرين، 23-21 مارس 2002.
72. سعيد، نادر، النوع الاجتماعي وصنع القرار: ثنائية الحرمان، ورقات مقدمة في ندوة إقليمية عن «النوع الاجتماعي والتنمية: علاقات شراكة وتشبيك»، اللقاء الثالث لشبكة النوع الاجتماعي والتنمية أنجد، تونس 22-20 أكتوبر/تشرين الأول 2003.
73. شرف الدين، فهمية، النوع الاجتماعي وصنع القرار، ورقات مقدمة في ندوة إقليمية عن «النوع الاجتماعي والتنمية: علاقات شراكة وتشبيك»، اللقاء الثالث لشبكة النوع الاجتماعي والتنمية أنجد، تونس 22-20 أكتوبر/تشرين الأول 2003.
74. العوا، سليم، الحق في المشاركة السياسية مع الإسناد التشريعي: حقوق لا تتجزأ، أوراق الملتقى الفكري الثاني حول «حق المشاركة والحقوق الاقتصادية والاجتماعية الضرورية للحياة»، القاهرة، المنظمة المصرية لحقوق الإنسان، 1994.
75. النجار، باقر، المرأة وصنع القرار في السياق العربي، ورقاة خلفية معدة ضمن التقرير الرابع لتنمية المرأة العربية: المرأة العربية وصنع القرار، مركز المرأة العربية للتدريب والبحوث «كوثر»، 2006.

المراجع الأجنبية بالفرنسية والإنجليزية

76. Alsop, Ruth & Heinsohn, Nina. “Measuring empowerment in practice: structuring analysis and framing indicators.» Policy Research Working Paper Series 3510: The World Bank, 2005. www.macmag-glip.org
77. Banque mondiale. Rapport sur le développement de la région MENA. Inégalités entre les sexes et développement au Moyen – Orient et en Afrique du Nord. Les femmes dans la sphère publique, Paris, Editions ESKA, 2004.
78. Becker Howard, Outsiders. Etudes de sociologie de la déviance, Paris, Métailié, 1985.
79. Boudon Raymond et Bourricaud François. Dictionnaire critique de la sociologie, Paris, PUF, 1986.
80. Bourdieu Pierre. “La domination masculine”, in Actes de la recherche en sciences sociales, Vol. 84, septembre 1990: Masculin/féminin-2, pp. 2-31.
81. Carlson, R. Understanding women: Implications for personality theory and research. Journal of Social Issues, 1972.
82. Centre de la Femme Arabe pour la Formation et la Recherche. Femme arabe et prise de décision, Tunis, Cawtar, 1998.
83. Certeau (de) Michel. L’invention du quotidien. Tome 1: Arts de faire, Paris, Gallimard, 1990.
84. Coenen-Huther Jacques, « Le type idéal comme instrument de la recherche sociologique », in Revue française de sociologie, 44-3, 2003, pp. 531-547.
85. Demazière Didier et Dubar Claude. Analyser les entretiens biographiques. L’exemple de récits d’insertion, Paris, Nathan, 1997.
86. Dubet François. L’expérience sociologique, Paris, La Découverte, 2007.
87. Dubet François, Sociologie de l’expérience, Paris, Seuil, 1995.
88. Durkheim Emile. Le suicide. Essai de sociologie, Paris, PUF, « Quadrige », 1990.
89. Elias Norbert. Qu’est-ce que la sociologie ?, La Tour d’Aigues, 1991.
90. Geertz Clifford. “Thick Description: Toward an Interpretive Theory of Culture”, in The Interpretation of Cultures. Selected Essays, New York, Basic Books, 1973, pp. 3-30.

91. Geertz Clifford. « La description dense. Vers une théorie interprétative de la culture », in Daniel Cefaï. *L'enquête de terrain*. Paris: La Découverte, 2003. pp. 208–233
92. Geertz Clifford. *Local Knowledge: Further Essays In Interpretive Anthropology*. New York: Basic Books, 1985.
93. Geertz Clifford. *Savoir local, savoir global. Les lieux du savoir*. Paris: PUF, 2002
94. Gremy Jean–Paul et Le Moan Marie–Joëlle. « Analyse de la démarche de construction de typologies dans les sciences sociales », *Informatique et sciences humaines*, n°35, 1977.
95. Human Rights Watch. *Inside the Home. Outside the Law*. 2005.
96. Kabeer N. *Reversed Realities: Gender Hierarchies in Development Thought*. South Asia Books, 1994.
97. Kabeer. N. *The Power to Choose: Bangladeshi Women and Labour Market Decisions in London and Dhaka*. London: Verso, 2000.
98. Longwe, Sara. *Gender Awareness: The Missing Element in the Third World Development Project*. in: Wallace, Tina/March, Candida (Eds.): *Changing Perceptions*. Oxford, 1991.
99. Maccoby Eleanor. « Le sexe, catégorie sociale », in: *Actes de la recherche en sciences sociales*. Vol. 83, juin 1990. Masculin/féminin–1. pp. 16–26.
100. Maffesoli Michel. *La connaissance ordinaire. Précis de sociologie compréhensive*. Paris: Librairie des Méridiens, 1985.
101. Mashreq/Maghreb Gender Linking and Information Project (<http://www.macmaglip.org>), 2006.
102. Najar Sihem et Kerrou Mohamed. *La decision sur scène. Un regard sociologique sur le pouvoir décisionnel des femmes tunisiennes*. Tunis – Beyrouth, CAWTAR – MAJD, 2007.
103. Najar Sihem, « Penser «le sens commun» en anthropologie », in Mohamed Kerrou (dir.). *D'Islam et d'ailleurs. Hommage à Clifford Geertz*. Tunis, Cérès éditions, 2008, pp. 93–113.
104. Passeron Jean–Claude. *Le raisonnement sociologique. L'espace non–poppérien du raisonnement naturel*. Paris. Nathan, 1991.
105. Perrot Michelle. « Sur le front des sexes : un combat douteux », in: *Vingtième Siècle. Revue d'histoire*. N°3, juillet 1984. pp. 69–76.
106. Rancière Jacques. *L'histoire « des » femmes : entre subjectivation et représentation (note critique)*. in *Annales. Économies, Sociétés, Civilisations*, Année 1993, Volume 48, Numéro 4, pp. 1011–1018.

107. Rocher Guy, « Type idéal », in André-Jean Arnaud, Jacques Commaille et al. (éds.), Dictionnaire encyclopédique de théorie et de sociologie du droit. Paris: Librairie Générale de Droit et de Jurisprudence, 1993, pp. 628–630.
108. Said, Nader. The social construction of the human right to development, a PhD. Dissertation (unpublished), 1993.
109. Schnapper Dominique. La compréhension sociologique. Démarche de l'analyse typologique. Paris: PUF, 2005.
110. Schütz Alfred. Le chercheur et le quotidien. Phénoménologie des sciences sociales. Paris: Méridiens Klincksieck, 1987.
111. Smith, Dorothy. The everyday world as problematic: A feminist Methodology. In Dorothy Smith (ED.), the everyday world as problematic. Boston: Northeastern University Press, 1987.
112. Spector, Malcom & John Kitsue. Constructing Social Problems. Benjaim-Cumming, California, 1977.
113. Weber Max, « Essai sur quelques catégories de la sociologie compréhensive », *ibid.* pp. 327–398.
114. Weber Max, « Les concepts fondamentaux de la sociologie », in Economie et société, Paris, Plon, 1971, pp. 3–60
115. Weskott, Marcia. Feminist criticism of the social sciences. Harvard Educational Review, 1979.
116. Women presidents and leaders 1945–2006. www.terra.es 2006.

مراجع الصفحات الإلكترونية

117. أحمد علي، نبيلة. حول مشاركة المرأة في صنع القرار (سوريا مثالا)، gwww.voltairenet.or 2006
118. أرقام وإحصائيات حول المناصب القيادية للمرأة في مجالي السياسة والاقتصاد، www.womengateway.com
119. بادويلان، أفراح صالح. قضاء المرأة في اليمن بين الواقع والطموح، وورقاة عمل مقدمة في «مؤتمر حقوق المرأة في العالم العربي: من الأقوال إلى الأفعال»، صنعاء 3-5 ديسمبر 2005. www.localgov.cawtar.org
120. برنامج إدارة الحكم في الدول العربية، وضع المرأة في الدول العربية: قطر، 2006، www.gender.pogar.org
121. بن عبد الله، سنيمة. مشاركة المرأة في الحكم المحلي في تونس: صفاقس والكاف مثالا»، تونس، مركز المرأة العربية للتدريب والبحوث «كوثر»، 2006، <http://localgov.cawtar.org>
122. بيانات الاتحاد البرلماني الدولي: www.ipu.org/wmu-e/world.htm
123. جمعة، علي. (مفتي الجمهورية العربية المصرية)، فتوى منع الرجال من ضرب الزوجات. 06/52006. www.lahaonlin.com
124. جيمس، كارين. نحن سبع نساء يسمعن أصوات المحتاجات، 1/02/2006. gwww.awomensenews.or
125. حمزة، بهاء. سعودية تنصدر قائمة أقوى 50 سيدة أعمال عربية، 25/03/2006. www.elaph.com
126. دخول المرأة الخليجية في العمل الشرطي ما بين مطرقة القدرة على الفعل وسندان العادات والتقاليد، صحيفة أخبار الخليج، 10/8/2005. www.womengateway.com
127. دشتي، رولا. الـ 36 في قائمة أكثر 100 شخصية عربية تأثيراً، 21/3/2007. www.alwatan.com.kw
128. الدويبي، عبد السلام. الأبعاد الاجتماعية والسكانية للتنمية المستدامة في المجتمع الليبي: مؤشرات وتوجهات، تقرير فني استشاري مقدم إلى مجلس التخطيط العام في ليبيا. (غير منشور)، 2002. www.ncrss.com
129. السيد، بتول. مشاركة المرأة البحرينية في الانتخابات البلدية والنيابية، جريدة الوسط، 5 يوليو 2005. www.womengateway.com
130. شقير حافظ، التحول الديمغرافي في الدول العربية وآثاره. بيروت: المنتدى العربي للسكان، 21-19 تشرين الثاني/ 2004.
131. شقير، حفيظة. دراسة مقارنة للقوانين الخاصة بالمرأة والأسرة في المغرب العربي: تونس والمغرب والجزائر. «أمان» المركز العربي للمصادر والمعلومات حول العنف ضد المرأة، 2004. www.amanjordan.org
132. الشبخاني، موسى. قراءة تحليلية لنتائج المقاعد المخصصة للنساء (الكوتا) في مجلس النواب، الموقع الإلكتروني لمجلس النواب الأردني والشؤون البرلمانية. www.electionsjo.com
133. الصاوي، علي، مشاركة المرأة في الحكم المحلي - حالة مصر، 2006، <http://localgov.cawtar.org/Assets/Documents/pdf/Egypt-study.pdf>
134. صلاح الدين، عبير. أخبار حول المرأة العربية وصنع القرار: أول شيخ بلد مصرية: حماتي سرنجحي، صوت النساء. 2006. www.islamonline.net
135. صوالحة، مجيد. جمعيات التوفير والتسليف النسوية التعاونية، القاهرة، البوابة العربية للتمويل الأصغر، 2006. arabic.microfinancegateway.org
136. الطيب، هايدي. المنظمة العربية لحقوق الإنسان، 16/2/2005. <http://local.taleea.com>
137. عبد العزيز، محمد مصطفى. المرأة السعودية ضحية العنف الأسري. 2007. www.womengateway.com
138. عثمان، وسام. «النساء القطريات». وورقاة قدمت في مؤتمر المرأة العربية الماضي والحاضر، المشاركة والديمقراطية 5-4 آذار 2006. الموقع الإلكتروني لصحيفة الوطن، 4/3/2006. www.al-watan.com

139. علي، نبيلة أحمد. «مشاركة المرأة في صنع القرار - سورية مثلاً». الحوار المتمدن، العدد 1483. 8/3/2007. www.voltairenet.org
140. العواودة، أمل. العنف ضد المرأة العاملة في الأردن، عمان، «أمان» المركز العربي للمصادر والمعلومات حول العنف ضد المرأة، 2004. www.amanjordan.org
141. غلوم، عائشة. التمثيل السياسي للمرأة بنظام الكوتا المغرب نموذجاً. عمان - أمان - المركز العربي للمصادر والمعلومات حول العنف ضد المرأة، 2006، www.amanjordan.org
142. لطفي، لمياء. قتل النساء في ظل غياب القوانين. 2005، www.womengateway.com
143. الليثي، هبه. سياسات مكافحة الفقر وعدم المساواة على أساس النوع الاجتماعي في المنطقة العربية، المنتدى العربي للسكان، 2005. www.apf.org
144. المرأة البحرينية: مشاركتها في العمل السياسي ودورها في التحول الديمقراطي، 28/3/2004، www.awapp.org
145. المركز المصري لحقوق المرأة، 8/2005، www.ecwregypt.org
146. المنسي، كامل وأيمن صواحة. مشاركة الرجل في قضايا الصحة الإنجابية في الضفة الغربية، عمان، «أمان» المركز العربي للمصادر والمعلومات حول العنف ضد المرأة، 2005. www.amanjordan.org
147. منظمة العفو الدولية. تقرير نظرة عامة على الوضع العالمي، البحث عن أمن البشر، 2005. <http://ara.amnesty.org>
148. منظمة العمل الدولية، laborsta.ilo.org
149. المهدي، هدى. الضرب والختان وجرائم الشرف في الوطن العربي، عمان، «أمان» المركز العربي للمصادر والمعلومات حول العنف ضد المرأة. www.amanjordan.org
150. موقع واب مشروع «كوثر» لدعم حقوق المرأة والطفل من خلال تكنولوجيا المعلومات في تونس «ورقتي» <http://wrcati.cawtar.org>
151. نقابة المحامين في بيروت، معهد حقوق الإنسان، قضايا، عدد 5، كانون الأول 2001. <http://www.humanrightslebanon.org>
152. نورما خوري، شرف ضائع - الحب والموت في الأردن، قدمس للنشر والتوزيع، لبنان، 2004.

الفهرس

3	مستوى التقرير
4	فريق الدراسة
5	قلن/قالوا
6	توطئة وشكر
11	ملفص التقرير

القسم الأول : الإطار العام

21	الفصل الأول : مدخل التقرير ومنهجية إعدادة
21	مقدمة
21	1. اهتمام عربي وعالمي بإدماج النساء في التنمية
22	2. منطقات وأهداف التقرير
23	3. مفهوم صنع القرار
24	4. منهجية البحث

26	الفصل الثاني : مدخل نظري
26	المرأة العربية وصنع القرار بين الاقتصاد السياسي والسلطة الأبوية
26	مقدمة
26	1. صنع القرار والأدوار الطبيعية
27	2. ثنائيات التمييز
27	3. أبعاد بنيوية لتمثيل مشاركة النساء في صنع القرار
28	4. الموضوعي والذاتي والإدراكي
28	5. نمو إدماج النوع الاجتماعي على مستوى توزيع مراكز صنع القرار
30	6. أوضاع التنمية في العالم العربي

32	الفصل الثالث : مؤشرات مشاركة النساء في صنع القرار في البلدان العربية
32	مقدمة : المستويات المترابطة لصنع القرار
32	1. المشاركة في صنع القرار على مستوى الذات والأسرة
40	2. المشاركة في صنع القرار على المستوى الاقتصادي
46	3. مشاركة النساء في صنع القرار على مستوى مؤسسات الدولة
58	4. المشاركة في صنع القرار على مستوى المجتمع المدني

القسم الثاني : صنع القرار في المجالين الخاص والعام

67	التمثيل النوعي للمقابلات ودراسات الحالة
68	مقدمة
69	1. تقديم البحث المتعلقة بالمرأة وصنع القرار في العالم العربي
70	2. تقديم الأقطار قيد البحث

72	الفصل الرابع ، المواقف والممارسات المتعلقة بصنع القرار
72	مقدمة
72	1. المفهوم والموافق ،
79	2. الفاص والعام في حياة النساء الأدوار الانجابية الأسرية والعلاقة بالاقتصاد وبالحولة
84	3. توزيع مهمات «أنفاذ القرار» اليومي بين النساء والرجال في مختلف المجالات
87	فأتمة
88	الفصل الخامس ، نمو نموذجة تجربة صنع القرار في العالم العربي
88	1. المشاركة في أنفاذ القرار باعتبارها تجربة اجتماعية
91	2. تعريف التمايل النموذجي في سياق بحث عملي
93	3. مظاهر مشاركة المرأة في أنفاذ القرار في العالم العربي
97	الفصل السادس ، نماذج من ملامح بعض المستجوبات والمستجوبين
97	مقدمة
97	1. المشاركة في صنع القرار في تونس
101	2. المشاركة في صنع القرار في السعودية
103	3. المشاركة في صنع القرار في السودان
107	4. المشاركة في صنع القرار في لبنان
110	5. المشاركة في صنع القرار في مصر
113	6. المشاركة في صنع القرار في المغرب

القسم الثالث : نمو تفعيل دور المرأة في صنع القرار أهم الاستنتاجات والتوصيات

113	أول ، أهم الاستنتاجات
121	ثانياً ، أهم حلالات التقرير
122	ثالثاً ، التوصيات
122	1. التوصيات الاستعمالية
123	2. التوصيات ذات الأولوية

الملاحق

128	ملفصات التقارير القطرية ، نماذج لدراسات الحالة في بعض البلدان العربية	ملفق 1
220	الجدول	ملفق 2

